

المسند المصنف للمعلك

صنّفه وحقّقه

الدكتور بشار عواد معروف السيد أبو المعاطي النوري
محمد مهدي السليبي أحمد عبد الزاق عيد
أيمن إبراهيم الزاملي محمود محمد خليل

المجلد الأربعون

عائشة بنت قدامة - المبهات

١٩٥٤١-١٩٥٣



دار الفرقان للدراسات والبحوث

تونس

التأشير
دائرة الزيت الإلكتروني
الطبعة الأولى
1434 هـ / 2013 م

لا يسمح بإعادة إصدار الكتاب أو تخزينه في نطاق إستعادة المعلومات ، أو نقله بأي شكل كان ، أو بواسطة وسائل الكترونية ، أو كهروستاتية ، أو أشرطة ممغنطة ، أو وسائل ميكانيكية ، أو الاستنساخ الفوتوغرافي ، أو التسجيل وغيره دون إذن خطي من الناشر .



جميع الحقوق محفوظة

ال

الأمانة العامة للثقافة والتراث

لصاحبها: الدكتور محمد بشار عواد - عمان

المسند الاصنف العجلك

١١٥٦- عائشة بنت قدامة بن مظعون^(١)

١٩٠٥٣- عَنْ عُمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمًا، ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ».
قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي عَيْنِيهِ.

أخرجه أحمد ٦/٣٦٥ (٢٧٦٠٣) قال: حدثنا إبراهيم، ويونس، قالا: حدثنا عبد الرحمن، قال: وحدثني أبي، فذكره^(٢).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجُمحي، سألتُ أبي عنه، فقال: روى عنه ابنه عبد الرحمن أحاديثٌ مُنكرة. «الجرح والتعديل» ٦/١٤٤.
- عبد الرحمن؛ هو ابن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، وإبراهيم؛ هو ابن أبي العباس، ويونس؛ هو ابن محمد المُؤدّب.

١٩٠٥٤- عَنْ عُمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ:

«أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةٌ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ، يُبَايِعُ النَّسْوَةَ، وَيَقُولُ: أَبَايَعُكُنَّ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَنَّ، وَلَا تَزْنِينَ، وَلَا تَقْتُلَنَّ أَوْلَادَكُنَّ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَتْ:

(١) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: وجدتُ في كتاب أبي: يَمَن روى عن النبي ﷺ من نساء أهل المدينة، وذكر منهن عائشة بنت قدامة. «العلل» (٥٧٨٤).

- وقال عبد البر: عائشة بنت قدامة بن مظعون القرشية الجُمحية، هي وأُمها ربيعة ابنة أبي سُفيان من المبايعات، نُعدُّ في أهل المدينة. «الإستيعاب» ٤/٤٣٩.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٥٨)، وأطراف المسند (١٢٤٦٢)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٢/٣٠٨. والحديث؛ أخرجه الطَّبْراني (٨٥٦)/٢٤.

فَأَطْرُقَن، فَقَالَ هُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْنَ: نَعَمْ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ، فَكُنَّ يَقُلْنَ، وَأَقُولُ مَعَهُنَّ،
وَأُمِّي تُلَقِّنِي: قُولِي، أَيُّ بِنِيَّةٍ: نَعَمْ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ، فَكُنْتُ أَقُولُ كَمَا يَقُلْنَ».

أخرجه أحمد ٦ / ٣٦٥ (٢٧٦٠٢) قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، وَيُونُسُ،
الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ،
قال: حَدَّثَنِي أَبِي، فَذَكَرَهُ^(١).

- فوائد:

- يونس؛ هو ابن محمد المؤدّب.

(١) المسند الجامع (١٧٣٥٧)، وأطراف المسند (١٢٤٦١)، ومجمّع الزوائد ٦ / ٣٨، وإتحاف الخيرة
المهّرة (٥١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤ / (٦٦٣ و ٨٥٧).

حرف الفاء

• فَاخِتَةُ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أُمُّ هَانِيٍّ

يَأْتِي مَسْنَدُهَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَبْوَابِ الْكُنَى مِنَ النِّسَاءِ.

• الْفَارَعَةُ، وَيُقَالُ: الْفَرِيعَةُ بِنْتُ مَالِكٍ

أُخْتُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

تَأْتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي مَسْنَدِ الْفَرِيعَةِ.

١١٥٧- فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ (١)

وَهِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ

١٩٠٥٥- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ؛
«أَنَّهَا أَنْتِ النَّبِيَّةُ ﷺ، فَشَكَتُ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا ذَلِكَ
عِرْقٌ، فَاَنْظُرِي، فَإِذَا أَتَاكَ قَرْوُوكِ فَلَا تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ الْقَرَاءُ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ
الْقَرَاءِ إِلَى الْقَرَاءِ» (٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٢٠ (٢٧٩٠٤) وَ ٦/ ٤٦٣ (٢٨١٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ بِنْتُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيِّ الْقُرَشِيَّةِ
الْأَسَدِيَّةِ، هِيَ الَّتِي اسْتَحِيضَتْ فَشَكَتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلاَ يَسِيسُ
بِالْحَيْضَةِ، الْحَدِيثُ.

- رَوَى عَنْهَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَمِعَ مِنْهَا حَدِيثَهَا فِي الْاسْتِحَاضَةِ فِيمَا رَوَى اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ
أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجَعِ، عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ
أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ.

- وَرَوَاهُ مَالِكٌ، وَجَمَاعَةٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ فَاطِمَةَ
بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الاسْتِيعَابُ» ٤/ ٤٤٧.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٩٠٤).

و«ابن ماجة» (٦٢٠) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ^(١). و«أبو داود» (٢٨٠) قال: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ. و«النسائي» ١/ ١٢١ و ١٨٣، وفي «الكبرى» (٢١٤) قال: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ. وفي ٦/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٥٧١٦) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ.

أربعتهم (يونس، وابن رُمح، وعيسى، وعبد الله بن يونس) عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ^(٢)، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- قال أبو عبد الرحمن النسائي: وقد رَوَى هذا الحديث هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنِ عُرْوَةَ، ولم يذكر فيه ما ذكر المُنْذِرِ.

- فوائد:

- رواه هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَعِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَسَلَفٍ فِي مُسْنَدِهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. - وانظر فوائده، وأقوال الدارقطني، في «العلل» (٣٤٨٤)، هناك، لِزَامًا.

١٩٠٥٦ - عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ؛

«أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ، أَوْ أَسْمَاءُ حَدَّثَنِي؛ أَنَّهَا أَمَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنْ تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ».

أخرجه أبو داود (٢٨١) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ سُهَيْلٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) هذا الإسناد لم يذكره المزي في «تحفة الأشراف» (١٨٠١٩).

(٢) تحرف في المطبوع من «المجتبى» ٦/ ٢١١ إلى: «بكير، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ»، وهو على الصواب في «السنن الكبرى» (٥٧١٦).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٩٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٩)، وأطراف المسند (١٢٤٦٣). والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٨٢)، والبيهقي ١/ ٣٣١.

(٤) المسند الجامع (١٧٣٩٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٩).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي حَيْثَمَةَ، في «تاريخه» ٢/ ٢، ٨٤٨، والبيهقي ١/ ٣٣١.

- قال أبو داود: ورواه قتادة، عن عروة بن الزبير، عن زينب، أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت، فأمرها النبي ﷺ، أن تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتُصلي.
قال أبو داود: وزاد ابن عيينة في حديث الزهري، عن عمرة، عن عائشة؛ أن أم حبيبة كانت تستحاض، فسألت النبي ﷺ، فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها.

قال أبو داود: وهذا وهم من ابن عيينة، ليس هذا في حديث الحفاظ عن الزهري، إلا ما ذكر سهيل بن أبي صالح، وقد روى الحميدي هذا الحديث، عن ابن عيينة، لم يذكر فيه: تدع الصلاة أيام أقرائها.

وروت قيمير، عن عائشة: المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل.
وقال عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ، أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها.
وروى أبو بشر، جعفر بن أبي وحشية، عن عكرمة، عن النبي ﷺ؛ أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت، فذكر مثله.

وروى شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ؛ المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتُصلي.
وروى العلاء بن المسيّب، عن الحكم، عن أبي جعفر؛ أن سودة استحيضت، فأمرها النبي ﷺ، إذا مضت أيامها، اغتسلت وصلّت.

وروى سعيد بن جبير، عن علي، وابن عباس: المستحاضة تجلس أيام قرئها.

وكذلك رواه عمار مولى بني هاشم، وطلق بن حبيب، عن ابن عباس.

وكذلك رواه معقل الخنعمي، عن علي.

وكذلك روى الشعبي، عن قيمير امرأة مسروق، عن عائشة.

قال أبو داود: لم يسمع قتادة من عروة شيئاً.

• أخرجه أبو داود (٢٩٦) قال: حدثنا وهب بن بَقِيَّة، قال: أخبرنا خالد، عن

سهيل، يعني ابن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت عميس،
قالت:

«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتَحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا،

فَلَمْ تُصَلِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ، هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، لِتَجْلِسَ فِي مَرْكَنٍ، فَإِذَا

رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلَ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلَ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلَ لِلْفَجْرِ غُسْلًا، وَتَوْضَأُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ».

- لم يشك في أساء، وفاطمة^(١).

• حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ؛
«أُمَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ، فَإِنَّهُ دَمٌ
أَسْوَدٌ يُعْرِفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّئِي
وَصَلِّي، فَإِنَّهَا هُوَ عِرْقٌ».

سلف في مسند أم المؤمنين، عائشة، رضي الله عنها.

١٩٠٥٧ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ مِنْ بَنِي أَسَدِ قُرَيْشٍ؛
«أُمَّهَا أَنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا تُسْتَحَاضُ، فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: إِنَّهَا ذَلِكَ
عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي».

أخرجه النسائي ١/ ١١٦ و ١٨١، وفي «الكبرى» (٢٠٧) قال: أخبرنا عمران بن
يزيد، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله العدوي، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا
يحيى بن سعيد، قال: حدثني هشام بن عروة، عن عروة، فذكره^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه؛
فرواه الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن فاطمة بنت قيس، ووهم فيه.

(١) المسند الجامع (١٥٧٨٩)، وتحفة الأشراف (١٥٧٦٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٣٧٠)، والدارقطني (٨٣٩ و ٨٤٠)، والبيهقي ١/ ٣٥٣.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٩٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٠٠).

وَالصَّحِيحُ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ.
وَقَدْ ذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِيهِ فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ. «الْعِلَلُ» (٤٠٨٦).

١٩٠٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالَتِي
فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَكُونَ لِي حَظٌّ فِي
الْإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ يَوْمٍ أُسْتَحَاضُ، فَلَا
أُصَلِّيُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، صَلَاةً، قَالَتْ: اجْلِسِي حَتَّى يَجِيءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ
ﷺ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، تَخْشَى أَنْ لَا يَكُونَ لَهَا حَظٌّ
فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، تَمَكُّتُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ يَوْمٍ تُسْتَحَاضُ، فَلَا
تُصَلِّيُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، صَلَاةً، فَقَالَ: مُرِّي فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ فَلْتَمْسِكْ كُلَّ شَهْرٍ
عَدَدَ أَيَّامِ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَعْتَسِلْ وَتَحْتَشِي وَتَسْتَنْفِرُ وَتَنْظِفُ، ثُمَّ تَطَهَّرْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
وَتُصَلِّي، فَإِنَّهَا ذَلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، أَوْ عِرْقٌ انْقَطَعَ، أَوْ ذَاءٌ عَرَضَ لَهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٦٤ (٢٨١٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- إِسْرَائِيلُ؛ هُوَ ابْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٣٩٥)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٤٦٣).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (٨٤١ و ٨٤٢) وَالْبَيْهَقِيُّ ١/٣٥٤ و ٣٥٥.

١١٥٨- فاطمة بنت قيس الفهرية^(١)

١٩٠٥٩- عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: «سَأَلْتُ، أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: إِنَّ فِي السَّالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ آيَةَ»^(٢).
 (* وفي رواية: «إِنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٧٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٦٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَدُّوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. وَفِي (٦٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ.

كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، مَيْمُونِ الْأَعُورِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٤).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، وَأَبُو حَمْزَةَ مَيْمُونِ الْأَعُورِ يُضَعَّفُ، وَرَوَى بِيَّانَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ قَوْلَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ.

• أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٧٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْهُ، تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ:

«لَيْسَ فِي السَّالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ».

خَالَفَ فِي مَتْنِهِ، فَذَكَرَهُ هُنَا عَلَى النَّفْيِ، وَسَبَقَ عَلَى الْإِثْبَاتِ.

(١) قَالَ الْمِزِّي: فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ خَالِدِ، الْقُرَشِيَّةُ الْفَهْرِيَّةُ، أُخْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهُ بِعَشْرِ سَنِينَ، لَهَا صُحْبَةٌ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٢٦٤.

(٢) اللفظ للتِّرْمِذِيِّ (٦٥٩).

(٣) اللفظ للدَّارِمِيِّ.

(٤) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٣٩٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٢٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ٣ / ٨٠، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤ / (٩٧٩ و ٩٨٠)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (٢٠١٦) وَ(٢٠١٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤ / ٨٤، وَالبَغَوِيُّ (١٥٩٢).

• وأخرجه ابن أبي شَيْبَةَ ١٩١/٣ (١٠٦٢٧) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ بَيَانَ، عَنِ عَامِرٍ، قَالَ: فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ. «مَوْقُوفٌ».

- فَوَائِدُ:

- أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، فِي «الْكَامِلِ» ١٩/٥، فِي تَرْجُمَةِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخْعِيِّ، وَقَالَ: وَهَذَا قَدْ رَوَاهُ عَنْ شَرِيكَ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّفِيلِ الْكُوفِيُّ، وَرُوِيَ عَنْ شَرِيكَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ، وَلَمْ يُسَمَّ أَبَا حَمْزَةَ.

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرُويهِ أَبُو حَمْزَةَ مِيمُونٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُ شَعِيبُ بْنُ الْحَبَّابِ، رَوَاهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَرَفَعَهُ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَلاهُمَا ضَعِيفَانِ. «الْعِلَلُ» (٤٠٨٤).

- وَقَالَ الْمِزِّي: رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ شَرِيكَ كِرْوَايَةَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ.

وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، عَنِ شَرِيكَ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، مَرْفُوعًا، وَلَمْ يُسَمَّ أَبَا حَمْزَةَ. «مُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٠٢٦).

١٩٠٦٠ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ، وَأَمْرُهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكَ، ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمَ بْنَ هِشَامِ خَطْبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عِصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَضَعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَتْ: فَكْرَهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا، وَاعْتَبَطْتُ بِهِ^(١).

(١) اللفظ لِمَالِكٍ «المُوطَأ».

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَ: كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ فِيهَا كِتَابًا، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ بَصْرُهُ، فَإِنْ وَضَعْتَ شَيْئًا لَمْ يَرِ شَيْئًا» (١).

(* وفي رواية: «أَتَمَّا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْهُ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى».

فَأَبَى مَرْوَانَ أَنْ يُصَدِّقَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّغَةِ مِنْ بَيْتِهَا.

وَقَالَ عُرْوَةُ: أَنْكَرْتُ عَائِشَةَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ (٢).

- في رواية أبي داود (٢٢٨٩): «أَتَمَّا كَانَتْ عِنْدَ أَبِي حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَأَنَّ

أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ...» الْحَدِيثُ.

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَ: كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ

فِيهَا كِتَابًا، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِهِ

أَبْتَعِي النَّفَقَةَ، فَقَالُوا: لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ،

وَعَلَيْكَ الْعِدَّةُ، انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، وَلَا تُفَوِّتِي بِنَفْسِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ يَدْخُلُ

عَلَيْهَا إِخْوَتُهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ، انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ

بَصْرُهُ، فَإِنْ وَضَعْتَ مِنْ ثِيَابِكَ شَيْئًا لَمْ يَرِ شَيْئًا، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ حَظِيئِي مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو

جَهْمِ بْنِ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَعَائِلٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَإِنَّهُ

رَجُلٌ لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، أَيَّنَ أَنْتُمْ مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؟ وَكَأَنَّ أَهْلَهَا كَرِهُوا

ذَلِكَ، فَقَالَتْ: لَا أَنْكِحُ إِلَّا الَّذِي دَعَانِي إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَكَحَتْهُ» (٣).

(١) اللفظ لابن أبي شيبه.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨٨٤).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٨٧٦).

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَكَانَ قَدْ طَلَّقَنِي تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ، حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَبَعَثَ إِلَيَّ بِتَطْلِيقَتِي الثَّالِثَةِ، وَكَانَ صَاحِبَ أَمْرِهِ بِالْمَدِينَةِ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: نَفَقَتِي وَسُكْنَايَ، فَقَالَ: مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ نَفَقَةٍ، وَلَا سُكْنَى، إِلَّا أَنْ نَتَطَوَّلَ عَلَيْكَ مِنْ عِنْدِنَا بِمَعْرُوفٍ نَصَعُهُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: لَيْنَ لَمْ يَكُنْ لِي مَا لِي بِهِ مِنْ حَاجَةٍ، قَالَتْ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، وَمَا قَالَ لِي عِيَّاشُ، فَقَالَ: صَدَقَ، لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ، وَلَا سُكْنَى، وَلَيْسَتْ لَكَ فِيكَ رَدَّةٌ، وَعَلَيْكَ الْعِدَّةُ، فَانْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكِ ابْنَةِ عَمِّكَ، فَكُونِي عِنْدَهَا حَتَّى تَحْجِي، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ يَزُورُهَا إِخْوَتُهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ مَكْفُوفُ الْبَصَرِ، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَلَا تُقَوِّتِنِي بِنَفْسِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَئِذٍ يُرِيدُنِي إِلَّا لِنَفْسِهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ خَطَبَنِي عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَزَوَّجَنِيهِ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَمَلْتُ عَلِيَّ حَدِيثَهَا هَذَا، وَكَتَبْتُهُ بِيَدِي (١).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونِ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذْ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سُكْنَى» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ: لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ، فَاتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَالُوا: إِنَّ أَبَا حَفْصِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَهَلْ هَا

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨٧٧).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٦٩١).

مِنْ نَفَقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنْ لَا تَسْبِقْنِي بِنَفْسِكَ، وَأَمْرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا، أَنْ أُمَّ شَرِيكِ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ، فَاُنْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَإِنَّكَ إِذَا وَضَعْتَ خِمَارَكَ لَمْ يَرَكَ، فَاُنْطَلَقَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتَهَا، أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، فَأَخْبَرْتَنِي؛ أَنَّ زَوْجَهَا الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا، فَأَبَى أَنْ يُنْفَقَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا نَفَقَةَ لَكَ، فَاُنْطَلِقِي فَادْهَبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَاُنْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ طَلَّقَ فَاطِمَةَ ثَلَاثًا، فَهَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ فَقَالَ: لَيْسَ لَهَا نَفَقَةٌ، وَلَا سُكْنَى»^(٣).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٤) (١٦٩٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (١٢٠٢٢) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٨٠ / ٥ (١٩١٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وَ«أَحْمَدُ» ٤١٢ / ٦ (٢٧٨٧٠) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وَفِي (٢٧٨٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وَفِي ٤١٣ / ٦ (٢٧٨٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وَفِي (٢٧٨٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) اللفظ لمسلم (٣٦٩٣).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٦٩٢).

(٣) اللفظ للنسائي ١٤٤ / ٦.

(٤) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٦٦٥)، وسويد بن سَعِيد (٣٦٣)، وورد في «مسند الموطأ» (٤٦١).

عمران بن أبي أنس، أخو بني عامر بن لؤي. وفي ٦/ ٤١٤ (٢٧٨٧٨) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ. وفي ٦/ ٤١٥ (٢٧٨٨٤) قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وفي ٦/ ٤١٦ (٢٧٨٩٠) قال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ. و«الدَّارِمِيُّ» (٢٣١٦) قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. و«مُسْلِمٌ» ٤/ ١٩٥ (٣٦٩٠) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وفي (٣٦٩١) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، كِلَاهِمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ. وفي (٣٦٩٢) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنْسٍ. وفي ٤/ ١٩٦ (٣٦٩٣) قال: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ. وفي (٣٦٩٤) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وفي (٣٦٩٥) قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وفي ٤/ ١٩٧ (٣٦٩٦) قال: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٢٨٤) قال: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وفي (٢٢٨٥) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. وفي (٢٢٨٦) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى. وفي (٢٢٨٧) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ جَعْفَرٍ^(١) حَدَّثَهُمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وفي (٢٢٨٩)

(١) في طبعتي الرسالة (٢٢٧٨)، ودار القبلية (٢٢٨١): «محمد بن جعفر»، وأشار المحققان إلى أنه كذا ورد في جميع النسخ الخطية، والمثبت عن طبعة المکتز (٢٢٨٩)، و«نُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٠٣٨). والحديث؛ أخرجه مسلم ٤/ ١٩٦ (٣٦٩٤) من طريق قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بِهِ.

قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وَ«السَّائِي» ٧٥/٦ قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ. وَفِي ١٤٤/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٥٦٨) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى. وَفِي ٢٠٨/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٧٠٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٩٨٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٩١٩٩) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَنْسِ. وَ«ابْنِ حَبَّانَ» (٤٠٤٩) قال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ. وَفِي (٤٢٥٣) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى. وَفِي (٤٢٨٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وَفِي (٤٢٩٠) قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ.

سِتِّهِمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعِمْرَانُ بْنُ أَبِي الْأَنْسِ، وَأَبُو حَازِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ.

- فِي رِوَايَةِ الدَّارِمِيِّ زَادَ فِي آخِرِهِ (٢٣١٧ وَ ٢٣١٨): قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: يَا فَاطِمَةُ اتَّقِي اللَّهَ، فَقَدْ عَلِمْتَ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا.

قال: وقال ابن عباس: قال الله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ الآية، والفاحشة؛ أَنْ تَبْدُوَ عَلَى أَهْلِهَا، فإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يُخْرِجُوهَا.

- قال أبو داود (٢٢٨٧): وكذلك رواه الشَّعْبِيُّ، وَالبَّهِيُّ، وَعَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَاصِمٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، كُلُّهُمُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنْ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا.

- وقال أبو داود (٢٢٨٩): وكذلك رواه صالح بن كيسان، وابن جريج،
وشعيب بن أبي حمزة، كلهم عن الزهري.

قال أبو داود: شعيب بن أبي حمزة، واسم أبي حمزة: دينار، وهو مولى زياد.

• أخرجه النسائي ٧٤/٦، وفي «الكبرى» (٥٣٣٢) قال: أخبرني حاجب بن
سليمان، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، ويزيد بن عبد الله بن
قسيط، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (ح) وعن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان، أنها سألت فاطمة بنت قيس عن أمرها؟ فقالت:

«طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَكَانَ يَرزُقُنِي طَعَامًا فِيهِ شَيْءٌ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَتْ
لِي النِّفْقَةُ وَالسُّكْنَى لَأَطْلُبَنَّهَا وَلَا أَقْبَلُ هَذَا، فَقَالَ الْوَكِيلُ: لَيْسَ لَكَ سُكْنَى وَلَا نِفْقَةٌ،
قَالَتْ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ سُكْنَى وَلَا نِفْقَةٌ، فَاعْتَدَيْ عِنْدَ
فُلَانَةٍ، قَالَتْ: وَكَانَ يَأْتِيهَا أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْنُومٍ، فَإِنَّهُ أَعْمَى، فَإِذَا
حَلَلْتَ فَادِينِي، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ آذَنَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَنْ حَطَبَكَ؟
فَقُلْتُ: مُعَاوِيَةُ، وَرَجُلٌ آخَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَإِنَّهُ غُلَامٌ مِنْ
غُلَمَانِ قُرَيْشٍ، لَا شَيْءَ لَهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ شَرٍّ لَا خَيْرَ فِيهِ، وَلَكِنْ أَنْكِحِي
أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَتْ: فَفَكَرِهْتُهُ، فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَفَكَحْتُهُ».

- جعله من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان^(١).

١٩٠٦١ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ
عُثْمَانَ طَلَّقَ ابْنَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأُمُّهَا حَمْنَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْبَتَّةِ، فَأَمَرَتْهَا خَالَتُهَا فَاطِمَةُ

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٨)، وتحفة الأشراف (١٦٥٠١ و ١٦٥٤٧ و ١٨٠٣٦ و ١٨٠٣٨)، وأطراف المسند
(١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه سعيد بن منصور (١٣٥٥)، وإسحاق بن راهويه (٢٣٧٢ و ٢٣٧٣)،
وابن الجارود (٧٦٠)، وأبو عوانة (٤١٣٨ و ٤١٣٩ و ٤٥٨٨-٤٦٠٠ و ٤٦٣٦ و ٤٦٣٧)،
والطبراني ٢٤/ (٩٠٩-٩٢١)، والدارقطني (٣٩٧٠)، والبيهقي ٧/ ١٣٥ و ١٧٧ و ١٨٠
و ٤٣٢ و ٤٧١ و ٤٧٢، والبغوي (٢٣٨٥).

بِنْتُ قَيْسٍ بِالِإِنْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَسَمِعَ بِذَلِكَ مَرْوَانَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْكِنِهَا، حَتَّى تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُخْبِرُهُ، أَنَّ خَالَتَهَا فَاطِمَةَ أَفْتَتَهَا بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَاهَا بِالِإِنْتِقَالِ، حِينَ طَلَّقَهَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ الْمَخْزُومِيِّ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ قَيْصَةَ بِنَ ذُوَيْبٍ إِلَى فَاطِمَةَ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَزَعَمَتْ؛

«أَتَمَّتْ كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو، لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْيَمَنِ، خَرَجَ مَعَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقِهِ، وَهِيَ بَقِيَّةٌ طَلَّاقِهَا، فَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفْقَتِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى الْحَارِثِ وَعَيَّاشٍ تَسْأَلُهُمَا النَّفَقَةَ الَّتِي أَمَرَ لَهَا بِهَا زَوْجُهَا؟ فَقَالَا: وَاللَّهِ مَا لَهَا عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا، وَمَا لَهَا أَنْ تَسْكُنَ فِي مَسْكِنِنَا إِلَّا بِإِذْنِنَا، فَزَعَمَتْ فَاطِمَةُ؛ أَمَّا أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، فَصَدَّقَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَيْنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَنْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ الْأَعْمَى الَّذِي عَاتَبَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي كِتَابِهِ، فَانْتَقَلْتُ عِنْدَهُ، فَكُنْتُ أَضْعُ ثِيَابِي عِنْدَهُ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَعَمَتْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ طَلَّقَ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، فِي إِمْرَةِ مَرْوَانَ، ابْنَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ قَيْسٍ، فَطَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا خَالَتَهَا فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ، فَأَمَرَتْهَا بِالِإِنْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَسَمِعَ ذَلِكَ مَرْوَانُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْكِنِهَا، فَسَأَلَهَا مَا حَمَلَهَا عَلَى الْإِنْتِقَالِ قَبْلَ أَنْ تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا؟ فَأَرْسَلَتْ تُخْبِرُهُ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ أَفْتَتَهَا بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَاهَا بِالْخُرُوجِ، أَوْ قَالَ: بِالِإِنْتِقَالِ، حِينَ طَلَّقَهَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ الْمَخْزُومِيِّ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ قَيْصَةَ بِنَ ذُوَيْبٍ إِلَى فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهُ؛ أَمَّا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ عَلِيًّا عَلَى بَعْضِ الْيَمَنِ، فَخَرَجَ مَعَهُ زَوْجُهَا، وَبَعَثَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقِهِ كَانَتْ بَقِيَّتْ لَهَا، وَأَمَرَ

(١) اللفظ للنسائي ٦/٢١٠.

عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، أَنْ يُنْفِقَا عَلَيْهَا، فَقَالَا: وَاللَّهِ مَا لَهَا نَفَقَةٌ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا، قَالَتْ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا نَفَقَةَ لَكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا، وَاسْتَأْذَنْتَهُ فِي الْإِنْتِقَالِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَيْنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عِنْدَ ابْنِ مَكْتُومٍ، وَكَانَ أَعْمَى، تَضَعُ نِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يُبْصِرُهَا، فَلَمْ تَزَلْ هُنَالِكَ حَتَّى مَضَتْ عِدَّتُهَا، فَأَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَرَجَعَ قَبِيصَةُ بْنُ دُؤَيْبٍ إِلَى مَرْوَانَ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ أَسْمَعْ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ، فَنَآخِذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ، حِينَ بَلَغَهَا ذَلِكَ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ حَتَّى ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾، فَأَيُّ أَمْرٍ يُحْدِثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ وَإِنَّمَا هِيَ مُرَاجِعَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، فَكَيْفَ تَقُولُونَ: لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا، فَكَيْفَ تُحْبِسُ امْرَأَةً بَعِيرٍ نَفَقَةٍ؟» (١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٠٢٥) عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٢٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٦/٦٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٣١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ. وَفِي ٦/٢١٠، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٧١٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعَيْبٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ) عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَأَمَّا الزُّبَيْدِيُّ، فَرَوَى الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا حَدِيثَ عُبيدِ اللَّهِ، بِمَعْنَى مَعْمَرٍ، وَحَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ بِمَعْنَى عُقَيْلٍ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ قَبِيصَةَ بْنَ دُؤَيْبٍ حَدَّثَهُ بِمَعْنَى دَلِّ عَلَى خَبَرِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حِينَ قَالَ: فَرَجَعَ قَبِيصَةُ، إِلَى مَرْوَانَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٠٢٤). وَأَحْمَدُ ٦/٤١٤ (٢٧٨٨٠). وَ«مُسْلِمٌ» ٤/١٩٧.

(٣٦٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ.

(١) اللَّفْظُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ.

ثلاثتهم (أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد) عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر بن راشد، عن ابن شهاب الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛

«أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها، وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة، فقالا لها: والله ما لك نفقة، إلا أن تكوني حاملاً، فأتت النبي ﷺ، فذكرت له قوهما، فقال: لا نفقة لك، فاستأذنته في الإنقال، فأذن لها، فقالت: أين يا رسول الله؟ فقال: إلى ابن أم مكتوم، وكان أعمى، تضع ثيابها عنده ولا يراها، فلما مضت عدتها، أنكحها النبي ﷺ أسامة بن زيد».

فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب، يسألها عن الحديث، فحدثته به، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة، سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها، فقالت فاطمة، حين بلغها قول مروان: فيسني وبينكم القرآن، قال الله، عز وجل: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ الآية، قالت: هذا لمن كانت له مراجعة، فأبي أمر يحدث بعد الثلاث؟ فكيف تقولون: لا نفقة لها إذا لم تكن حاملاً؟ فعلام تحبسونها؟ (١).

مرسل (٢).

- قال عبد الرزاق (١٢٠٢٤): وحدثنا معمر بهذا الحديث أولاً، ثم حدثنا بهذا الآخر بعد.

١٩٠٦٢ - عن قبيصة بن ذؤيب؛ أن بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت فاطمة بنت قيس خالتها، وكانت عند عبد الله بن عمرو بن عثمان، طلقها ثلاثاً، فبعثت إليها خالتها فاطمة بنت قيس، فنقلتها إلى بيتها، ومروان بن الحكم

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٠٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٣١)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٧٧)، وأبو عوانة (٤٦٠١ و ٤٦٠٢)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٤ و ٩٢٥)، والبيهقي ٧/ ٤٧٢.

عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ قَيْصَةُ: فَبَعْنِي إِلَيْهَا مَرَوَانَ، فَسَأَلْتُهَا: مَا حَمَلَهَا عَلَيَّ أَنْ تُخْرِجَ امْرَأَةً مِنْ بَيْتِهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا؟ قَالَ: فَقَالَتْ:

«لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَنِي بِذَلِكَ».

قَالَ: ثُمَّ قَصَّتْ عَلَيَّ حَدِيثَهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَأَنَا أَحَاصِمُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي كِتَابِهِ: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ﴾ إِلَى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أُمُورًا﴾، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ الثَّلَاثَةَ: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَاحٍ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ وَاللَّهُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ حَبْسًا، مَعَ مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى مَرَوَانَ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَهَا، فَقَالَ: حَدِيثُ امْرَأَةٍ، حَدِيثُ امْرَأَةٍ، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالْمَرْأَةِ فَرَدَّتْ إِلَى بَيْتِهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ١٥٤ (٢٧٨٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، أَنَّ قَيْصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ حَدَّثَتْهُ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- ابن إسحاق؛ هو محمد، ويعقوب؛ هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

١٩٠٦٣ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، قَالَتْ:

«أُرْسِلَ إِلَيَّ زَوْجِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ بَطْلَاقِي، وَأُرْسِلَ إِلَيَّ بِخَمْسَةِ أَصْعِ شَعِيرٍ، وَخَمْسَةِ أَصْعِ مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا لِي غَيْرَ هَذَا، وَلَا أَعْتَدُ فِي بَيْتِكُمْ؟ قَالَ: لَا، فَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: كَمْ طَلَّقَكَ؟ قُلْتُ: ثَلَاثًا، قَالَ: صَدَقَ، وَلَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ، اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصْرِ، تُلْقِينَ ثِيَابَكَ عَنكَ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِينِي،

(١) المسند الجامع (١٧٤٠٨)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٢٧).

فَخَطَبَنِي خُطَابٌ، مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ، وَأَبُو الْجَهْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، تَرَبُّ حَفِيفُ الْحَالِ، وَأَبُو الْجَهْمِ يَضْرِبُ النِّسَاءَ، أَوْ فِيهِ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَوْ قَالَ: أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَ: فَقَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: وَوَضَعَ لِي عَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ عِنْدَ ابْنِ عَمِّ لَهُ: خَمْسَةَ شَعِيرٍ، وَخَمْسَةَ تَمْرٍ، قَالَتْ: فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ: صَدَقَ، فَأَمْرِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ فَلَانٍ، قَالَ: وَكَانَ طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَائِنًا»^(٢).

(* وفي رواية: «إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سُكْنَى، وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي، فَأَذَنْتُهُ، فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ، وَأَبُو جَهْمٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَرَجُلٌ تَرَبُّ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ، أُسَامَةُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَاعَةُ اللَّهِ، وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ، قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ، فَأَعْتَبْتُ»^(٣).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْنَاهَا، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَخَرَجَ فِي غَزْوَةِ نَجْرَانَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَزَادَ: قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ، فَشَرَّفَنِي اللَّهُ بِابْنِ زَيْدٍ، وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِابْنِ زَيْدٍ»^(٤).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَحَدَّثْتُنَا؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا

(١) اللفظ للنسائي (٩٢٠٠).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨٧٥).

(٣) اللفظ لمسلم (٣٧٠٥).

(٤) اللفظ لمسلم (٣٧٠٧).

سُكِنِي وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: وَوَضَعَ لِي عَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ عِنْدَ ابْنِ عَمِّ لَهٗ: خَمْسَةَ شَعِيرًا، وَخَمْسَةَ بُرًّا، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ: صَدَقَ، قَالَتْ: فَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَيْتَ أُمِّ شَرِيكِ بَيْتٌ يَغْشَاهُ الْمُهَاجِرُونَ، وَلَكِنْ اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَعَسَى أَنْ تُلْقِيَ ثِيَابَكَ وَلَا يَرَاكِ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ، فَجَاءَ أَحَدٌ يُحْطَبُكَ فَأَذِنِينِي، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي، حَاطَبَنِي أَبُو جَهْمٍ، وَمُعَاوِيَةُ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَرَجُلٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَرَجُلٌ شَدِيدٌ عَلَى النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَحَاطَبَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَتَزَوَّجَنِي، فَبَارَكَ اللَّهُ لِي فِي أُسَامَةَ^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ١٤٩/٥ (١٨٩٨٩) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. و«أحمد» ٤١١/٦ (٢٧٨٦٣) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان. وفي ٤١١/٦ (٢٧٨٦٥) و٤١٢/٦ (٢٧٨٦٧) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. وفي ٤١٣/٦ (٢٧٨٧٥) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. و«عبد بن حميد» (١٥٨٥) قال: حدثني ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. و«مسلم» ١٩٨/٤ (٣٧٠٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. وفي ١٩٩/٤ (٣٧٠٦) قال: وحدثني إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان. وفي (٣٧٠٧) قال: وحدثني إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا سفيان الثوري. وفي (٣٧٠٨) قال: وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعبة. و«ابن ماجه» (١٨٦٩ و ٢٠٣٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. و«الترمذي» (١١٣٥) قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: أخبرنا شعبة. وفي (١١٣٥م) قال: حدثنا محمود، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان. و«السنائي» ١٥٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٥٨١) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان. وفي ٢١٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٧١٤) قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وفي

(١) اللفظ للترمذي (١١٣٥).

«الكُبْرَى» (٩٢٠٠) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَ«ابْنِ حِبَّانَ» (٤٢٥٤) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ السُّمْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

كلاهما (سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ^(١) بْنِ صُخَيْرِ الْعَدَوِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِيهِ: «فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: انْكحِي أُسَامَةَ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَأَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

وَقِيلَ: عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ.

وَلَا يَصِحُّ فِيهِ: الشَّعْبِيُّ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ، وَهُوَ وَهْمٌ. عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ هَكَذَا، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: دَخَلْتُ أُنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الْعِلَلُ» (٤٠٨١).

١٩٠٦٤ - عَنْ تَمِيمِ أَبِي سَلَمَةَ، مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، بِنَحْوِهِ.

هَكَذَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ عَقِبَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤١١ (٢٧٨٦٤). وَالنَّسَائِيُّ ٦/١٥٠، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٥٨٢)

قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ.

(١) تحرف في المطبوع من «المجتبى» ٦/٢١٠ إلى: «أبي بكر بن أبي حفص»، وجاء على الصواب في «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٥٧١٤)، و«تحفة الأشراف» (١٨٠٣٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٠١)، و«تحفة الأشراف» (١٨٠٣٧)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٥٠)، وسعيد بن منصور (٥٨٩)، وإسحاق بن راهوية (٢٣٧١)، وابن الجارود (٧٦١)، وأبو عوانة (٤١٤٢) و٤٥٣٧-٤٥٤٢، والطبراني ٢٤/٩٢٩-٩٣١، والبيهقي ١٣٦/٧ و١٨١ و٤٧٣.

كلاهما (أحمد بن حنبل، وعبيد الله) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سُفيان بن سعيد الثوري، عن منصور بن المُعتمر، عن مُجاهد بن جبر، عن تميم مولى فاطمة، فذكره^(١).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سمعتُ أبي، وحدثنا، عن الحسين بن الأسود، عن ابن فضيل، عن ليث، عن مُجاهد، عن الأسود، عن فاطمة بنت قيس، قالت: أتيتُ النبي ﷺ، فلم يجعل لي سُكنى، ولا نفقةً.

فسمعتُ أبي يقول: هذا خطأ، إنما رواه منصور، عن مُجاهد، قال: حدثني تميم أبو سلمة مولى فاطمة، عن فاطمة، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» (١٣٢٠).

١٩٠٦٥ - عن عبد الرحمن بن عاصم؛ أن فاطمة بنت قيس أخبرته؛ وكانت عند رجل من بني مخزوم؛

«أنه طلقها ثلاثاً، وخرج إلى بعض المغازي، وأمر وكيله أن يعطيها بعض النفقة، فتقاتلتها، فانطلقت إلى بعض نساء النبي ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ، وهي عندها، فقالت: يا رسول الله، هذه فاطمة بنت قيس، طلقها فلان، فأرسل إليها ببعض النفقة، فردتها، وزعم أنه شيء تطول به، قال: صدق، قال النبي ﷺ: فانتقلي إلى أم كلثوم فاعتدي عندها، ثم قال: إن أم كلثوم امرأة يكثر عوادها، فانتقلي إلى عبد الله ابن أم مكتوم، فإنه أعمى، فانتقلت إلى عبد الله، فاعتدت عنده حتى انقضت عدتها، ثم خطبها أبو الجهم، ومعاوية بن أبي سفيان، فجاءت رسول الله ﷺ، تستأمره فيها، فقال: أما أبو الجهم، فرجل أخاف عليك فسقاسته للعصا، وأما معاوية، فرجل أملق من السال، فتزوجت أسامة بن زيد بعد ذلك»^(٢).

أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢١). وأحمد ٦/ ١٤ (٢٧٨٧٩) قال: حدثنا عبد الرزاق

(١) المسند الجامع (١٧٤٠٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٠)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٦٩).

(٢) اللفظ للنسائي.

(ح) قال: وقال الخفاف. و«النسائي» ٢٠٧/٦، وفي «الكبرى» (٥٧٠٨) قال: أخبرنا عبد الحميد بن محمد، قال: حدثنا محمد.

ثلاثتهم (عبد الرزاق بن همام، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ومحمد بن يزيد) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، قال: أخبرنا عطاء، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عاصم بن ثابت، فذكره^(١).

١٩٠٦٦ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا، وَأَخَافُ أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيَّ، قَالَ: فَأَمَرَهَا فَتَحَوَّلَتْ»^(٢).

أخرجه مسلم ٤/٢٠٠ (٣٧١١). والنسائي ٦/٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧١٠). كلاهما (مسلم بن الحجاج، وأحمد بن شعيب النسائي) عن محمد بن المثنى، عن حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، فذكره.

• أخرجه ابن أبي شيبة ٥/١٧٩ (١٩١٧٢). وابن ماجه (٢٠٣٣) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال^(٣): «قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيَّ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَحْوَلَ». «مُرْسَل»^(٤).

(١) المسند الجامع (١٧٤٠٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٣٠)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤). والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٧٦)، وأبو عوانة (٤١٤٠ و ٤١٤١)، والطبراني ٢٤/٩٢٨، والدارقطني (٣٩٢٠).

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) في طبقات المكنز، والرسالة، والصديق، من «سنن ابن ماجه»: «عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قالت فاطمة بنت قيس»، وكتب محقق طبعة الرسالة: كذا جاء في أصولنا الخطية، بزيادة عائشة في السند، وهو وهم نبه عليه الحافظ المزني في التحفة (١٦٧٩٤)، والحديث في «مصنف ابن أبي شيبة» بإسقاط عائشة من الإسناد على الصواب، وكذلك هو عند مسلم، والنسائي. - وجاء على الصواب في طبعة دار الجليل.

(٤) المسند الجامع (١٧٤٠٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٣٢).

والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (٤٦٤٣)، والطبراني ٢٤/٩٠٨، والبيهقي ٧/٤٣٣.

- فوائد:

- قال الدَّارُ قُطْنِي: حَدَّثَ بِهِ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ ابْنُ مُبَشَّرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

وكذلك قال أبو بكر بن أبي شيبة، عن حفص.
وحَدَّثَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ الْمَالِكِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

وخالفه في الموضوعين.

والأول أصح. «العلل» (٤٠٨٥).

١٩٠٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ:

«طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَكْنِي، وَلَا نَفَقَةً»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنِي،
وَلَا نَفَقَةً».

قَالَ حَسَنٌ: قَالَ السُّدِّيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، وَالشَّعْبِيِّ، فَقَالَا: قَالَ
عُمَرُ: لَا تُصَدِّقُ فَاطِمَةَ: لَهَا السُّكْنَى، وَالنَّفَقَةُ».

أخرجه أحمد ٦/٤١٢ (٢٧٨٧٢) قال: حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ. و«مُسلم» ٤/٢٠٠
(٣٧٠٩) قال: حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ.

كلاهما (أسود، ويحيى) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٠٦)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٩)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣١٨٤)، وأبو عوانة (٤٦٠٣)،
والطبراني ٢٤/٢٤ (٩٣٢)، والبيهقي ٧/٤٧٤.

١٩٠٦٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى، وَلَا نَفَقَةً».

أخرجه أحمد ٦/٤١٢ (٢٧٨٧٣) قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(١).
- فوائد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.
حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ.
وَاخْتُلِفَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ؛
فَقَالَ مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ حَجَّاجٍ.
وَقِيلَ: عَنْ حَرَمِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.
وَالْمَحْفُوظُ: عَنْ حَجَّاجٍ.
وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنُ
عَبَّاسٍ، وَهُوَ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ.
وَرُوي عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.
«الْعِلَلُ» (٤٠٨٠).

- عَطَاءُ؟ هُوَ ابْنُ أَبِي رَبِيعٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ؟ هُوَ ابْنُ زِيَادٍ، وَعَفَّانُ؟ هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ.

١٩٠٦٩ - عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ
سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَتَّةَ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ،
فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةَ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٤٠٧)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣١٨٢ و ٣١٨٣)، وأبو عوانة (٤٦٣٣)،
والطبراني ٢٤/ (٩٠٦ و ٩٠٧).

اتَّقِ اللَّهَ، وَازْدُدِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكَرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ^(١).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢) (١٦٩٣). وَالْبُخَارِيُّ ٧/٧٤ (٥٣٢١ و ٥٣٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٢٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ.

كِلَاهُمَا (إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهَا يَذْكَرُهَا، فَذَكَرَاهُ^(٣).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٧٨/٥ (١٩١٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةَ إِلَى مَرْوَانَ: أَلَيْسَ اتَّقَى اللَّهَ، وَرَدَّ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي.

مُخْتَصَرٌ، وَلَيْسَ فِيهِ: «سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ».

١٩٠٧٠ - عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: تَزَوَّجَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَطَلَّقَهَا، فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ، فَقَالُوا: إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذْكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٤/٢٠٠ (٣٧١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، فَذَكَرَهُ.

(١) اللفظ لِمَالِكٍ «الموطأ».

(٢) وهو في رواية أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ للموطأ (١٦٦٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٩٩)، وتحفة الأشراف (١٦١٣٧).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (١٣٥٣)، وَالبَيْهَقِيُّ ٧/٤٣٣، وَالبَغَوِيُّ (٢٣٨٤).

• أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٣). والبخاري ٧/ ٧٥ (٥٣٢٧ و ٥٣٢٨) قال: حدثني جبان، قال: أخبرنا عبد الله.

كلاهما (عبد الرزاق بن همام، وعبد الله بن المبارك) عن عبد الملك بن عبد العزيز، ابن جريج، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير؛ أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة.

• وأخرجه أبو داود (٢٢٩٣) قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عروة بن الزبير؛ أنه قيل لعائشة: ألم تري إلى قول فاطمة؟ قالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك^(١).

• وأخرجه البخاري ٧/ ٧٤ (٥٣٢٣ و ٥٣٢٤) قال: حدثنا محمد بن بشار. و«مسلم» ٤/ ٢٠٠ (٣٧١٢) قال: حدثنا محمد بن المثنى.

كلاهما (ابن بشار، وابن المثنى) عن محمد بن جعفر، عن عذرة، عن شعبة بن الحجاج، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت:

«مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذْكَرَ هَذَا، قَالَ: تَعْنِي قَوْلَهَا: لَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَائِشَةَ، أَمَّا قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ؟ أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، يَعْنِي فِي قَوْلِهَا: لَا سَكْنَى، وَلَا نَفَقَةَ».

• وأخرجه البخاري ٧/ ٧٤ (٥٣٢٥ و ٥٣٢٦) قال: حدثنا عمرو بن عباس^(٣). و«مسلم» ٤/ ٢٠٠ (٣٧١٣) قال: حدثني إسحاق بن منصور.

كلاهما (عمرو بن عباس، وإسحاق بن منصور) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه؛ قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم تري إلى فلانة بنت الحكم، طلقها زوجها البتة، فخرجت؟ فقالت: بئس

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٩ و ١٧٤٠٤)، وتحفة الأشراف (١٦٣٨٠ و ١٦٥٣٠ و ١٦٨٤٤ و ١٧٤٨٠ و ١٧٤٩٢ و ١٨٠٣٣ و ١٨٠٣٤).

والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (٤٦٣٨)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢.

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) في «تحفة الأشراف» (١٧٤٨٠): «عن عمرو بن العباس، وعمرو بن علي».

مَا صَنَعْتَ، قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ فَاطِمَةَ؟ قَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ»^(١).

لم يقل فيه: «عَنْ عُرْوَةَ».

- قَالَ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا: وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ عَابَتْ عَائِشَةَ أَشَدَّ الْعَيْبِ، وَقَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحِشٍ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذَلِكَ أَرْحَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

- فَوَائِدُ:

- هِشَامٌ؛ هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ؛ هُوَ حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ.

- عَبْدُ اللَّهِ؛ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَحِبَّانٌ؛ هُوَ ابْنُ مُوسَى، وَسُفْيَانٌ؛ هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ.

١٩٠٧١ - عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: «طَلَّقَنِي زَوْجِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سُكْنَى لَكَ وَلَا نَفَقَةَ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ، قَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى، وَلَا نَفَقَةَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا سُكْنَى لَكَ وَلَا نَفَقَةَ».

(١) اللفظ للبخاري.

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٨٨٥).

قَالَ مُغِيرَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَا نَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي أَحْفَظْتُ أَمْ نَسِيتُ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سُكْنَى. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبَّنَا، وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، لَهَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَامِرٍ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، تَشْكُو إِلَيْهِ، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً». قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا نَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَعَلَّهَا نَسِيتُ.

قَالَ: قَالَ عَامِرٌ، وَحَدَّثَنِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا: لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ»^(٤).

(*) وفي رواية: «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»^(٥).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٠٢٧) عَنْ سُفْيَانَ^(٦)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤٩/٥ (١٨٩٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٤١١/٦ (٢٧٨٦٦)

(١) اللفظ للترمذي (١١٨٠).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٨٨١).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٨٦٩).

(٥) اللفظ لأحمد (٢٧٨٦٦).

(٦) قوله: «عَنْ سُفْيَانَ» لم يرد في طبعة المجلس العلمي، وأثبتناه عن طبعة الكتب العلمية (١٢٠٧٢)، و«معجم الطبراني» ٢٤/ (٩٣٤) إذ أخرجه من طريق عبد الرزاق، وسفيان؛ هو الثوري.

قال: حَدَّثَنَا وَكَيْع، قال: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. وفي ٦/١٢٤ (٢٧٨٦٩) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ سَلْمَةَ، يَعْنِي ابْنَ كُهَيْل. وفي ٦/١٥٤ (٢٧٨٨١) قال: حَدَّثَنَا عَلِي بن عاصم، قال: قال حُصَيْن بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وفي ٦/١٦٤ (٢٧٨٨٥) قال: حَدَّثَنَا هُشَيْم، قال: حَدَّثَنَا سَيَّار، وَحُصَيْن، وَمُغْيِرَةَ، وَأَشْعَثَ، وَابْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَدَاوُدَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي ابْنَ سَالِم. وفي (٢٧٨٨٨) قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قال: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. و«الدَّارِمِيُّ» (٢٤٢١ و ٢٤٢٢) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْل. وفي (٢٤٢٣) قال: أَخْبَرَنَا يَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. و«مُسْلِمٌ» ٤/١٩٧ (٣٦٩٨) قال: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، وَحُصَيْنٌ، وَمُغْيِرَةُ، وَأَشْعَثُ، وَمُجَالِدٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَدَاوُدُ. وفي (٣٦٩٩) قال: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قال: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، وَدَاوُدَ، وَمُغْيِرَةَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَأَشْعَثَ. وفي (٣٧٠١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْلٍ وَ«ابْنِ مَاجَةَ» (٢٠٣٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغْيِرَةَ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٢٨٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ، قال: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بِنِ كُهَيْلٍ. و«الْتِّرْمِذِيُّ» (١١٨٠) قال: حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغْيِرَةَ. وفي (١١٨٠م) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: أَنْبَأَنَا حُصَيْنٌ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَمُجَالِدٌ، قَالَ هُشَيْمٌ: وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ أَيْضًا. و«النَّسَائِيُّ» ٦/١٤٤، وفي «الكُبْرَى» (٥٥٦٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ. وفي ٦/٢٠٨، وفي «الكُبْرَى» (٥٧١١) قال: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ، الْبَغْدَادِيُّ، عَنْ هُشَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، وَحُصَيْنٌ، وَمُغْيِرَةُ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَذَكَرَ آخَرِينَ (فِي الْكُبْرَى: وَذَكَرَ آخَرَ). و«ابْنُ حِبَّانَ» (٤٢٥٠) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْلٍ. وفي (٤٢٥١) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْمُغْيِرَةَ. وفي (٤٢٥٢) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، وَحُصَيْنٌ، وَمُغْيِرَةَ، وَمُجَالِدٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ،

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدَانُ»، وَصَوَّبَهُ الْمُحَقِّقُ فِي آخِرِ الْمَجْلَدِ.

وداؤد. وفي (٤٢٩١) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ. عشرتهم (سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، وَمُغِيرَةُ بْنُ مِقْسَمٍ، وَزَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَدَاؤُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَمُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ) عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَّاحِيلِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ. - وقال أبو عيسى الترمذي (١١٨١م): هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

• وأخرجه الدراري (٢٤٢٤) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنْ الْحَكَمِ، وَحَمَادٍ. وفي (٢٤٢٥) قال: أَخْبَرَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ.

ثلاثتهم (الحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان، وسليمان الأعمش) عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عمر، قال:

«لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبَّنَا، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ، بِقَوْلِ امْرَأَةٍ، الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا، لَهَا السُّكْنَى، وَالنَّفَقَةُ».

مختصرٌ على حديثِ عمر.

• وأخرجه ابن أبي شيبه (١٤٧/٥) (١٨٩٨٢) قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. وفي (١٤٨/٥) (١٨٩٨٥) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ.

كلاهما (مُغِيرَةُ بْنُ مِقْسَمٍ، وَسَلْمَةُ)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبَّنَا، وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ»^(١).

(*) وفي رواية: «قَالَ عُمَرُ: لَا نَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ رَسُولِهِ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي حَفِظْتَ، أَوْ نَسِيتَ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ».

مختصرٌ على حديثِ عمر، وليس فيه: «الأسود بن يزيد».

(١) اللفظ لابن أبي شيبه (١٨٩٨٥).

• وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦/٥ (١٨٩٧٦) قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. و«الدَّارِمِي» (٢٤٢٦) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ.
كلاهما (حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ) عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ،
عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عُمَرَ، قال: لَا نُجِيزُ قَوْلَ الْمَرْأَةِ فِي دِينِ
اللَّهِ، الْمُطْلَقَةَ ثَلَاثًا، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ.

زاد ابن فضيل: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا لَهَا فِي أَنْ تَذْكَرَ هَذَا خَيْرٌ.

لفظ الدارمي: «عَنِ الْأَسْوَدِ، قال: قال عمر: لَا نُجِيزُ قَوْلَ امْرَأَةٍ فِي دِينِ اللَّهِ، الْمُطْلَقَةَ
ثَلَاثًا، لَهَا السُّكْنَى، وَالنَّفَقَةُ».
«موقوف»^(١).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ أَبِي
بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ
يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى، وَلَا نَفَقَةَ حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا.

سألت محمدًا (يعني البخاري) عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ، فلم يعرفه من حَدِيثِ أَبِي
حَصِينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَرَأَيْتَهُ يَضَعُفَ أَبَا هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ.
قال أبو عيسى: وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَكْثُرُ الرِّوَايَةَ عَنِ أَبِي هِشَامٍ.
«ترتيب علل الترمذي الكبير» (٣٠١).

- سُئِلَ الدَّارِقُطْنِيُّ؛ عَنِ حَدِيثِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عُمَرَ: لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبِّنَا
وَسَنَةَ نَبِيِّنَا لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، يَعْنِي فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، ثم قال: لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ.
فقال: رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ.
وَرَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ.

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٥)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

والحديث: أخرجه سعيد بن منصور (١٣٥٦ و ١٣٥٧)، وإسحاق بن راهويه (٢٣٦٦ و ٢٣٦٨)،
والدارقطني (٣٩٥٨ و ٣٩٥٧)، والبيهقي ٣٢٩/٧ و ٤٧٣.

ورواه أبو أحمد الزُّبيري عن عَمَّار بن رُزَيْق، عَن أَبِي إِسْحَاق، عَنِ الْأَسْوَد.
وليست هذه اللفظة التي ذُكِرَتْ فِيهِ محفوظة، وهي قوله: وسنة نبينا، لأن جماعة
من الثقات رَوَوْه عن الأعمش، عن إبراهيم، عَنِ الْأَسْوَد؛ أَنَّ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
لا نجيز في ديننا قول امرأة ولم يقولوا فيه وسنة نبينا.

وكذلك رَوَاه يَحْيَى بن آدم، وهو أَحْفَظ من أَبِي أَحْمَد الزُّبيري وأثبت منه، عن
عَمَّار بن رُزَيْق، عَن أَبِي إِسْحَاق، عَنِ الْأَسْوَد، عَن عَمْرٍ، لم يقل فيه: وسنة نبينا، وهو
الصواب.

وكذلك رَوَاه أَبُو كَرِيب، ومُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ بن نُمَيْر، عن حفص بن غِيَاث، عَنِ
الأعمش.

وخالفهم طلق بن غنام، فرواه عن حفص، عَنِ الأعمش، فقال فيه: وسنة نبينا،
وَوَهَمَ عَلَى حَفْص فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بن نُمَيْر، وَأَبَا كُرَيْبٍ أَحْفَظَ مِنْهُ
وَأَثَبَتْ، رَوَاهُ عَنِ حَفْص، عَنِ الأعمش، ولم يذكر ذلك والله أعلم. «العِلل» (١٦٤).

١٩٠٧٢ - عَنِ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ؛

«وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو، أَوْ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ، فَجَاءَتْ
النَّبِيَّ ﷺ، فِي النَّفَقَةِ وَالسُّكْنَى، فَقَالَتْ: قَالَ لِي: اسْمَعِي مِنِّي يَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ، وَأَشَارَ
بِيَدِهِ، فَمَدَّهَا عَلَى بَعْضِ وَجْهِهِ، كَأَنَّهُ يَسْتَتِرُ مِنْهَا، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا: اسْكُتِي، إِنَّهَا النَّفَقَةُ
لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا إِذَا كَانَتْ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَلَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا
سُكْنَى، أَذْهَبِي إِلَى فُلَانَةٍ، أَوْ قَالَ: أُمَّ شَرِيكِ، فَأَعْتَدِي عِنْدَهَا، ثُمَّ قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ
يُجْتَمَعُ إِلَيْهَا، أَوْ قَالَ: يُتَحَدَّثُ عِنْدَهَا، اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَدِمَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ الْكُوفَةَ، عَلَى
أَخِيهَا الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ عَامِلًا عَلَيْهَا، فَأَتَيْنَاهَا فَسَأَلْنَاهَا، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ
أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَخَرَجَ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَتَيْتُ

(١) اللفظ لعبد الرزاق.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَطَلَبْتُ النَّفَقَةَ، فَقَالَ بِكُمْ هَكَذَا، وَاسْتَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ كُمَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ: اسْمَعِي مِنِّي يَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ، إِنَّمَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ لِلْمَرْأَةِ، إِذَا كَانَ لِرُزُوجِهَا عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَلَا سُكْنَى لَهَا وَلَا نَفَقَةٌ، ثُمَّ قَالَ لِي: اعْتَدِي عِنْدَ أُمِّ شَرِيكِ بِنْتِ أَبِي الْعَكْرِ، ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ امْرَأَةٌ يَتَحَدَّثُ عِنْدَهَا، اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَتَضَعِينَ ثِيَابَكَ فَلَا يَرَاكِ» (١).

(*) وفي رواية: «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ رُوجَهَا طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، فَخَاصَمَتْ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ سُكْنَى، وَلَا نَفَقَةً، وَقَالَ: يَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ، إِنَّمَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ عَلَى مَنْ كَانَتْ لَهُ رَجْعَةٌ» (٢).

(*) وفي رواية: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا بِنْتُ آلِ خَالِدٍ، وَإِنْ رُوجِي فَلَانَا أُرْسِلَ إِلَيَّ بِطَلَاقِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَهُ النَّفَقَةَ وَالسُّكْنَى، فَأَبَوْا عَلَيَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهَا بِثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ، إِذَا كَانَ لِرُزُوجِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ» (٣).

أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٦) عن ابن عيينة، عن المُجَالِدِ. و«الحُمَيْدِي» (٣٦٧) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ. و«أَحْمَدُ» ٦/٤١٥ (٢٧٨٨٣) قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ. وَفِي (٢٧٨٨٧) قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ. و«النَّسَائِي» ٦/١٤٤، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٥٦٦) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدِ الْأَحْمَسِيِّ.

كلاهما (مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدٍ) عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ (٤).

(١) اللفظ للحُمَيْدِيِّ.

(٢) اللفظ لأَحْمَدَ.

(٣) اللفظ للنَّسَائِيِّ ٦/١٤٤ (٥٥٦٦).

(٤) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٥)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).
والحديث؛ أخرجه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (١٣٥٨)، والذَّارِقُطْنِي (٣٩٥٢ و٣٩٥٤).

١٩٠٧٣ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً.

ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ، مُحَدَّثُ بِمِثْلِ هَذَا؟ قَالَ عُمَرُ: لَا تَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ، أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ (١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي، فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: انْقَبِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمَّ مَكْنُومٍ، فَاعْتَدِي فِيهِ.

فَحَصَبَهُ الْأَسْوَدُ، وَقَالَ: وَيْلَكَ، لِمَ تُلْقِي بِمِثْلِ هَذَا؟ قَالَ عُمَرُ: إِنْ جِئْتِ بِشَاهِدَيْنِ يَشْهَدَانِ، أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا لَمْ تَتْرُكْ كِتَابَ اللَّهِ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ (٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/١٦٤ (٢٧٨٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤/١٩٧ (٣٧٠٢) قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. وَفِي (٣٧٠٣) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. وَفِي (٣٧٠٤) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ. وَفِي ٦/٢٠٩، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٧١٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعِقَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ.

أَرْبَعَتُهُمْ (يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، وَأَبُو الْجَوَّابِ الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ) عَنْ عَمَارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، يَعْنِي السَّيِّعِي، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ.

(١) اللفظ لمسلم (٣٧٠٣).

(٢) اللفظ للسنائي ٦/٢٠٩.

• أخرجه أبو داود (٢٢٩١) قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ مَعَ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: «أَتَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا كُنَّا لِنَدْعَ كِتَابَ رَبِّنَا، وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي أَحْفَظْتُ أُمَّ لَأَ»^(١).

١٩٠٧٤ - عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: حَدِّثْنِي عَنْ طَلَاقِكَ، قَالَتْ:

«طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، وَهُوَ خَارِجٌ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَجَازَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». أخرجه ابن ماجة (٢٠٢٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُورَةَ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٠٧٥ - عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عِدَّتِهَا: لَا تَتَكَبَّرِي حَتَّى تُعَلِّمِينِي». أخرجه أحمد ٤١٦/٦ (٢٧٨٨٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٩٠٧٦ - عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَا حَيْلِ الشَّعْبِيِّ، شَعْبُ هَمْدَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، فَقَالَ: حَدِّثِينِي

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وتحفة الأشراف (١٠٤٠٥ و ١٨٠٢٥)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).
والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (٤٦١٥-٤٦١٨)، والطبراني ٢٤/ (٩٥٤)، والدارقطني (٣٩٦٠ و ٣٩٦١)، والبيهقي ٧/ ٤٣١ و ٤٧٥.
(٢) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٥).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٤٣).
(٣) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤).

حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ
لَأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلُ حَدِيثِي، فَقَالَتْ:

«نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةَ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأَصِيبَ فِي أَوَّلِ
الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ حَظْبِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَظْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ،
وَكَنتُ قَدْ حَدَّثْتُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ، فَلَمَّا كَلَّمَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكَحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: انْتَقِلِي إِلَى أُمَّ
شَرِيكِ، وَأُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَنْزِلُ
عَلَيْهَا الضِّيْفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ كَثِيرَةٌ
الضِّيْفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ حِمَارُكَ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكَ، فَيَرَى
الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُينَ، وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَّ
مَكْتُومٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ، فَهَرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَانْتَقَلْتُ
إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْفَضَّتْ عِدَّتِي، سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنَادِي:
الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَنتُ فِي
صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى
الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَاةً، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟
قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ، وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ
جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا
وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ،
مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ السَّمُوحُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَعُوا
إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا
الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ، كَثِيرُ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ،
فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ،
انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا

رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ
أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ
إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا
أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ
اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجَ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرِبِهَا،
فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبَ، كَثِيرَ الشَّعْرِ، لَا يُدْرَى مَا قَبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ
الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ:
اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا،
وَفَزَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا:
عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يَثْمُرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا
إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تَثْمُرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا
تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنْ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ
يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُرْعَرٍ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي
الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِنَاءَ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا
يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ
وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْتَاهُ أَنَّهُ قَدْ
ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ، وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا
إِنْ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُحْبَرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ
لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا، فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً،
غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهِيَ مُحْرَمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا
مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنْ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا
مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: هَذِهِ طَيْبَةُ،
هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ،
فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ،

أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، وَأَوْ مَا بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ فَيْسٍ، فَأُتِخَفْنَا بِرُطْبٍ، يُقَالُ لَهُ: رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلَيْمٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّعَةِ ثَلَاثًا: أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي، قَالَتْ: فَنُودِي فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ بِلَى الْمُؤَخَّرِ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمُخَصَّرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: هَذِهِ طَيْبَةٌ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَمِيمُ الدَّارِيُّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ السَّمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ شَعْرَهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيْبَةٍ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ، قَالَ: هَذِهِ طَيْبَةٌ، وَذَلِكَ الدَّجَالُ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ، أَنَّ أَنَا سَا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ، فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَأَنْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَابِحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ»^(٤).

(١) اللفظ لمسلم (٧٤٩٦).

(٢) اللفظ لمسلم (٧٤٩٧).

(٣) اللفظ لمسلم (٧٤٩٨).

(٤) اللفظ لمسلم (٧٤٩٩).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَتْنَا سَوِيقَ سُلَيْمٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا: أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي» (١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ الْكُوفَةَ، عَلَى أَخِيهَا الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ قَدْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا، فَأَتَيْنَاهَا نِسَاءَهَا، فَقَالَتْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي نَحْرِ الظَّهْيَرَةِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَخْطُبْكُمْ لِرَغْبَةٍ، وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ لِحَدِيثِ حَدِيثِهِ تَمِيمُ الدَّارِيِّ، مَنَعَنِي سُورُورَةُ الْقَائِلَةِ، حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ، عَنْ بَنِي عَمِّ لَهُ؛ أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا فِي الْبَحْرِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ، فَأَصَابَتْهُمْ فِيهِ رِيحٌ عَاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمْ إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ فِيهَا بِدَابَّةٍ أَهْدَبَ الْقَبَالِ، فَقُلْنَا: مَا أَنْتِ يَا دَابَّةٌ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، فَقُلْنَا: أَخْبِرِينَا، فَقَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ، وَلَا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ شَيْئًا، وَلَكِنْ فِي هَذَا الدَّيْرِ رَجُلٌ بِالْأَشْوَاقِ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَتُخْبِرُونَهُ، فَدَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ أَعْوَرَ، مَوْثُوقٍ بِالسَّلَاسِلِ، يُظْهَرُ الْخُزْنَ، كَثِيرَ التَّشْكِيِّ، فَلَمَّا رَأَانَا قَالَ: أَفَاتَّبَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ بِحَيْرَةِ الطَّرِيَّةِ؟ قُلْنَا: عَلَى حَالِهَا، تَسْقِي أَهْلَهَا مِنْ مَائِهَا، وَتَسْقِي زُرْعَهُمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بَيْنَ عَمَانَ وَيَسَّانَ؟ فَقَالُوا: يُطْعِمُ جَنَاهُ كُلَّ عَامٍ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرَ؟ قَالُوا: يَشْرَبُ مِنْهَا أَهْلُهَا، وَيَسْقُونَ مِنْهَا مَزَارِعَهُمْ، قَالَ: فَلَوْ بَيَسَّتْ هَذِهِ انْفَلَتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا، فَلَمْ أَدْعُ بِقَدَمِي هَاتَيْنِ مِنْهَا إِلَّا وَطِئْتُهُ، إِلَّا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِلَى هَذَا انْتَهَى سُورُورِي، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْهَا شُعْبَةٌ إِلَّا وَعَلَيْهَا مَلِكٌ شَاهِرٌ سَيْفُهُ، يَرُدُّهُ مِنْ أَنْ يَدْخُلَهَا.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَلَقِيتُ الْمُحَرَّرَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثَنِي بِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَادَ فِيهِ: وَمَكَّةَ، وَقَالَ: مِنْ نَحْوِ الْمَشْرِقِ، وَمَا هُوَ مِنْ نَحْوِ الْمَشْرِقِ، وَمَا هُوَ. قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَلَقِيتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَحَدَّثَنِي بِهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ» (٢).

(١) اللفظ لمسلم (٣٧٠٠).

(٢) اللفظ للحَمِيدِي (٣٦٨).

(*) وفي رواية: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ذَاتَ يَوْمِ الظُّهْرِ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَاسْتَنَكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَبَيْنَ قَائِمٍ وَجَالِسٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَضَعُهُ قَبْلَ ذَلِكَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَسَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ: أَنْ اجْلِسُوا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا قُفْتُ مَقَامِي هَذَا لِأَمْرٍ يَنْفَعُكُمْ، لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنَانِي فَأَخْبَرَنِي، حَتَّى مَنَعَنِي الْقَيْلُولَةَ، مِنْ الْفَرَحِ وَفَرَّةِ الْعَيْنِ، أَلَا إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيَّ أَخَذْتُهُمْ عَاصِفُ فِي الْبَحْرِ، فَأَجْلَأْتُهُمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ لَا يَعْرِفُونَهَا، فَفَعَدُوا فِي قَوَارِبِ السَّفِينَةِ فَصَعِدُوا، فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَسْوَدَ، أَهْدَبَ، كَثِيرِ الشَّعْرِ، قَالُوا لَهَا: مَا أَنْتِ، قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: فَأَخْبِرِينَا، قَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ وَلَا سَائِلَتِكُمْ عَنْهُ، وَلَكِنْ هَذَا الدَّيْرُ قَدْ رَهَقْتُمُوهُ فَأَتَوْهُ، فَإِنَّ فِيهِ رَجُلًا بِالْأَشْوَاقِ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَتُخْبِرُوهُ، فَأَتَوْهُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْخٍ مُوثِقٍ فِي الْحَدِيدِ، شَدِيدِ الْوَتَاقِ، كَثِيرِ الشَّعْرِ، فَقَالَ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ بَأْتُمْ؟ قَالُوا: مِنَ الشَّامِ، قَالَ: مَا فَعَلْتَ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: نَحْنُ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، نَاوَاهُ قَوْمٌ فَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمَرَهُمُ الْيَوْمَ جَمِيعٌ، وَإِلَهُمُ الْيَوْمَ وَاحِدٌ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرٍ؟ قَالُوا: يَسْقُونَ مِنْهَا زُرُوعَهُمْ، وَيَشْرَبُونَ مِنْهَا لِسَقَاتِهِمْ، قَالَ: مَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ؟ قَالُوا: يُطْعِمُ جَنَاهُ كُلَّ عَامٍ، قَالَ: مَا فَعَلْتَ بُحَيْرَةُ طَبْرِيَّةَ؟ قَالُوا: تَدْفُقُ جَانِبَاهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ، فَزَفَرَ ثَلَاثَ زَفَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَوْ قَدِ انْقَلْتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا، لَمْ أَتْرُكْ أَرْضًا إِلَّا وَطِئْتُهَا بِقَدَمِي هَاتَيْنِ، إِلَّا طَبِيبَةً لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سُلْطَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَى هَذَا انْتَهَى فَرَجِي، هَذِهِ طَبِيبَةٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ وَلَا وَاسِعٌ، إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

(*) وفي رواية: «هَذِهِ طَبِيبَةٌ، يَعْنِي: السَّمْدِينَةَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا فِيهَا طَرِيقٌ وَاسِعٌ، وَلَا ضَيِّقٌ، إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٨٦٧٥).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٣٠٩١).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ، فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي أَخُوهُ: اخْرُجِي مِنَ الدَّارِ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي نَفَقَةً وَسُكْنَى حَتَّى يَجِلَّ الْأَجَلُ، قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ فُلَانًا طَلَّقَنِي، وَإِنَّ أَخَاهُ أَخْرَجَنِي وَمَنْعَنِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلابْنَةِ آلِ قَيْسٍ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي طَلَّقَهَا ثَلَاثًا جَمِيعًا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انظُرِي يَا ابْنَةَ آلِ قَيْسٍ، إِنَّهَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا مَا كَانَتْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ، فَلَا نَفَقَةَ وَلَا سُكْنَى، اخْرُجِي فَاَنْزِلِي عَلَى فُلَانَةٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ يُتَحَدَّثُ إِلَيْهَا، أَنْزِلِي عَلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ أَعْمَى لَا يَرَاكَ، ثُمَّ لَا تَنْكِحِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَنْكِحُكَ، قَالَتْ: فَخَطَبَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَأْمِرُهُ، فَقَالَ: أَلَا تَنْكِحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ أَحْبَبْتَ، قَالَتْ: فَأَنْكِحْنِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ».

قَالَ: فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ، قَالَتْ: اجْلِسْ حَتَّى أُحَدِّثَكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ:

«خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَصَلَّى صَلَاةَ الْهَاجِرَةِ، ثُمَّ قَعَدَ، فَفَزَعَ النَّاسُ، فَقَالَ: اجْلِسُوا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنِّي لَمْ أَقُمْ مَقَامِي هَذَا لِفَزَعٍ، وَلَكِنْ تَمِيمُ الدَّارِيُّ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي خَبْرًا، مَنَعَنِي الْقَيْلُولَةَ، مِنَ الْفَرَحِ وَقَرَّةِ الْعَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَخْبَرَنِي أَنَّ رَهْطًا مِنْ بَنِي عَمِّهِ رَكِبُوا الْبَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ رِيحٌ عَاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمْ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ لَا يَعْرِفُونَهَا، فَفَعَدُوا فِي قَوْرِبِ السَّفِينَةِ، حَتَّى خَرَجُوا إِلَى الْجَزِيرَةِ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَهْلَبَ، كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ أَرَجُلٌ هُوَ، أَوْ امْرَأَةٌ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، قَالُوا: أَلَا تُنْخِرُنَا؟ قَالَ: مَا أَنَا بِمُنْخِرِكُمْ وَلَا بِمُسْتَخِرِكُمْ، وَلَكِنْ هَذَا الدَّيْرُ قَدْ رَهَقْتُمُوهُ، فَفِيهِ مَنْ هُوَ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَيَسْتَخِيرَكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: فَمَا أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى أَتَوْا

الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مُوثِقٍ، شَدِيدِ الْوَتَاقِ، مُظْهِرِ الْحُزْنِ، كَثِيرِ التَّشْكِيِّ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: بِمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: مَا فَعَلَتِ الْعَرَبُ؟ أَخْرَجَ نَبِيَّهُمْ بَعْدُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلُوا؟ قَالُوا: خَيْرًا، آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، وَكَانَ لَهُ عَدُوٌّ فَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَالْعَرَبُ الْيَوْمَ إِيَّاهُمْ وَاحِدٌ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَكَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرَ؟ قَالُوا: صَالِحَةٌ، يَشْرَبُ مِنْهَا أَهْلُهَا لِشَفِيئَتِهَا، وَيَسْقُونَ مِنْهَا زَرْعَهُمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ؟ قَالُوا: صَالِحٌ، يُطْعِمُ جَنَاهُ كُلَّ عَامٍ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بِحَيْرَةِ الطَّبْرِيبَةِ؟ قَالُوا: مَلَأَى، قَالَ: فَزَفَرٌ، ثُمَّ زَفَرٌ، ثُمَّ زَفَرٌ، ثُمَّ حَلَفَ: لَوْ خَرَجْتُ مِنْ مَكَانِي هَذَا، مَا تَرَكْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ اللَّهِ إِلَّا وَطِئْتُهَا، غَيْرَ طَيْبَةٍ، لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سُلْطَانٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِلَى هَذَا أَنْتَهَى فَرَحِي، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ طَيْبَةَ الْمَدِينَةِ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ حَرَمِي عَلَى الدَّجَالِ أَنْ يَدْخُلَهَا، ثُمَّ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا هَذَا طَرِيقُ ضَيْقٍ وَلَا وَاسِعٍ، فِي سَهْلٍ وَلَا فِي جَبَلٍ، إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَا يَسْتَطِيعُ الدَّجَالُ أَنْ يَدْخُلَهَا عَلَى أَهْلِهَا.

قَالَ عَامِرٌ: فَلَقِيْتُ الْمُحَرَّرَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي، أَنَّهُ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثْتِكَ فَاطِمَةُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ نَحْوُ الْمَشْرِقِ.

قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ، أَنَّهَا حَدَّثَتْنِي كَمَا حَدَّثْتِكَ فَاطِمَةُ، غَيْرَ أَنَّهَا قَالَتْ: الْحَرَمَانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ: مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ مُسْرِعًا، فَصَعِدَ الْمُنْبَرَ، وَتَوَدَّى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزَلَتْ، وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ تَمِيمُ الدَّارِيُّ أَخْبَرَنِي؛ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٦٤٠-٢٧٦٤٢).

رَكِبُوا الْبَحْرَ، فَقَدَفْتَهُمُ الرِّيحُ إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَائِيَةِ أَشْعَرَ، مَا يُدْرَى أَذَكَرُّ هُوَ أَمْ أَثْنَى، لِكثَرَةِ شَعْرِهِ، قَالُوا: مَنْ أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، فَقَالُوا: فَأَخْبِرِينَا، فَقَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ وَلَا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ، وَلَكِنْ فِي هَذَا الدَّيْرِ رَجُلٌ فَفِيرٌ إِلَى أَنْ يُخْبِرَكُمْ، وَإِلَى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فَإِذَا رَجُلٌ أَعْوَرٌ، مُصَفَّدٌ فِي الْحَدِيدِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: نَحْنُ الْعَرَبُ، فَقَالَ: هَلْ بُعِثَ فِيكُمْ النَّبِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ اتَّبَعْتَهُ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ فَارِسُ؟ هَلْ ظَهَرَ عَلَيْهَا؟ قَالُوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهَا بَعْدُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُعْرٍ؟ قَالُوا: هِيَ تَدْفُقُ مَلَأَى، قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْسَانَ؟ هَلْ أَطْعَمَ؟ قَالُوا: قَدْ أَطْعَمَ أَوَائِلُهُ، قَالَ: فَوَثَبَ وَثَبَةً حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ سَيَقِلْتُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ، أَمَا إِنِّي سَأَطُّ الْأَرْضَ كُلَّهَا، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْشُرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذِهِ طَيْبَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا، يَعْنِي الدَّجَالَ» (١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، صَعِدَ الْمُنْبَرَ فَصَحَّحَكَ، فَقَالَ: إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ، فَفَرَحْتُ بِهِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ، حَدَّثَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا سَفِينَةً فِي الْبَحْرِ، فَجَالَتْ بِهِمْ، حَتَّى قَدَفْتَهُمْ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَائِيَةِ لَبَّاسَةَ، نَاشِرَةَ شَعْرَهَا، فَقَالُوا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: فَأَخْبِرِينَا، قَالَتْ: لَا أُخْبِرُكُمْ وَلَا أُسْتَخْبِرُكُمْ، وَلَكِنْ ائْتُوا أَقْصَى الْقَرْيَةِ، فَإِنَّ نَمَّ مَنْ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ، فَأَتَيْنَا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِذَا رَجُلٌ مُوثِقٌ بِسِلْسِلَةٍ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ؟ قُلْنَا: مَلَأَى تَدْفُقُ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ الْبَحِيرَةِ؟ قُلْنَا: مَلَأَى تَدْفُقُ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ الَّذِي بَيْنَ الْأُرْدُنِّ وَفِلَسْطِينَ، هَلْ أَطْعَمَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنِ النَّبِيِّ هَلْ بُعِثَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَخْبِرُونِي كَيْفَ النَّاسُ إِلَيْهِ؟ قُلْنَا سِرَاعٌ، قَالَ: فَزَرَى نَزْوَةً حَتَّى كَادَ، قُلْنَا: فَمَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْأَمْصَارَ كُلَّهَا إِلَّا طَيْبَةَ، وَطَيْبَةَ الْمَدِينَةَ» (٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٦٤٣).

(٢) اللفظ للترمذي (٢٢٥٣).

(*) وفي رواية: «صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْذِرْكُمْ الدَّجَالَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ، وَهُوَ كَائِنٌ فِيكُمْ أَيَّتَهَا الْأُمَّةُ، إِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا أُمَّةَ بَعْدَكُمْ، إِلَّا إِنْ تَمِيمَا الدَّارِيَّ أَخْبَرَنِي، أَنَّ ابْنَ عَمِّ لَهٗ وَأَصْحَابَهُ رَكِبُوا بَحْرَ الشَّامِ، فَانْتَهَوْا إِلَى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِهِ، فَإِذَا هُمْ بِدَهْمَاءَ تَحْرُ شَعْرَهَا، قَالُوا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: الْجَسَّاسَةُ، أَوْ الْجَاسِسَةُ، قَالُوا: أَخْبِرِينَا، قَالَتْ: مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ عَنْ شَيْءٍ، وَلَا سَائِلَتِكُمْ عَنْهُ، وَلَكِنْ أَتَوْتُ الدَّيْرَ، فَإِنْ فِيهِ رَجُلًا بِالْأَشْوَاقِ إِلَى لِقَائِكُمْ، فَأَتَوْتُ الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجُلٍ مَمْسُوحِ الْعَيْنِ، مُوثِقٍ فِي الْحَدِيدِ إِلَى سَارِيَّةٍ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ وَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْعَرَبُ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ الْعَرَبُ؟ قَالُوا: خَرَجَ فِيهِمْ نَبِيٌّ بِأَرْضِ تَيْمَاءَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالُوا: فِيهِمْ مَنْ صَدَّقَهُ، وَفِيهِمْ مَنْ كَذَّبَهُ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ إِنْ يُصَدِّقُوهُ وَيَتَّبِعُوهُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ قَالَ: مَا يُبِوتُكُمْ؟ قَالُوا: مِنْ شَعْرِ وَصُوفٍ تَعْرَلُهُ نِسَاؤُنَا، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ بُحَيْرَةُ طَبْرِيَّةَ؟ قَالُوا: تَدْفُقُ جَوَانِبَهَا، يَصْدُرُ مِنْ أَتَاهَا، فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُعْرَى؟ قَالُوا: تَدْفُقُ جَوَانِبَهَا، يَصْدُرُ مِنْ أَتَاهَا، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ نَحْلُ بَيْسَانَ؟ قَالُوا: يُؤْتِي جَنَاهُ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ قَدْ حُلِلْتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا، لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا وَطِئَتُهُ، إِلَّا مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سَبِيلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ طَيْبَةُ، حَرَمُهَا كَمَا حَرَمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا فِيهَا نَقَبٌ فِي سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ، إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكَانِ شَاهِرَا السَّيْفِ، يَمْنَعَانِ الدَّجَالَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

(*) وفي رواية: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا حَدَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيَّتَهَا الْأُمَّةُ، وَإِنَّهُ يَطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيْبَةَ، هَذِهِ طَيْبَةُ»^(٢).

(١) اللفظ لابن جَبَّان (٦٧٨٨).

(٢) اللفظ للنسائي (٤٢٤٥).

(*) وفي رواية: «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ فَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ذَكَرَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ:

هِيَ طَيِّبَةٌ» (١).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ.
و«ابن أبي شيبه» ١٢ / ١٨٠ (٣٣٠٩١) و١٥٤ / ١٥ (٣٨٦٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ،
عَنْ مُجَالِدٍ. وَفِي ١٥ / ١٨٩ (٣٨٧٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ. وَ«أحمد»
٣٧٣ / ٦ (٢٧٦٤٢-٢٧٦٤٠) و٦ / ٤١٦ (٢٧٨٩١-٢٧٨٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ. وَفِي ٦ / ٣٧٤ (٢٧٦٤٣) و٦ / ٤١٨ (٢٧٨٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ
مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ. وَفِي ٦ / ٤١٢
(٢٧٨٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. وَفِي (٢٧٨٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ. وَ«مسلم» ٤ / ١٩٨ (٣٧٠٠) و٨ / ٢٠٥ (٧٤٩٧) قَالَ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ، أَبُو عَثْمَانَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا قُورَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ. وَفِي ٨ / ٢٠٣ (٧٤٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ
عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَاللَّفْظُ
لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ. وَفِي ٨ / ٢٠٦ (٧٤٩٨) قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخُلَوَانِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ
النُّوفَلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ
يُحَدِّثُ. وَفِي (٧٤٩٩) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ. وَ«ابن ماجه» (٤٠٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ.
وَ«أبو داود» (٤٣٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ حُسَيْنًا الْمُعَلَّمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. وَفِي (٤٣٢٧) قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
خَالِدٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ. وَ«الترمذي» (٢٢٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. وَ«النسائي» ٦ / ٧٠، وَفِي «الكبرى» (٥٣١١)

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨٦٨).

قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٢٤٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنِ الْحُجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ. وَفِي (٤٢٤٥) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ مُغِيرَةَ. وَ«ابْنِ حِبَّانَ» (٣٧٣٠ و ٦٧٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ (الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَّابِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ. وَفِي (٦٧٨٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الهَمْدَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَرَقَسَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقُمِّيَّ.

عشرتهم (مجالد بن سعيد، وداوود بن أبي هند، وأبو عاصم محمد بن أيوب الثقفي، وسيار أبو الحكم، وعبد الله بن بريدة، وغيلان بن جرير، وأبو الزناد، عبد الله بن ذكوان، وقتادة بن دعامة، ومغيرة بن مقسم، وعمران بن سليمان) عن عامر بن شراحيل الشعبي، فذكره (١).

- قال أبو داود (٤٣٢٧): وابن صدران بصري، غرق في البحر مع ابن مسور، لم يسلم منهم غيره.

- وقال أبو عيسى الترمذي (٢٢٥٣): وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث قتادة، عن الشعبي، وقد رواه غير واحد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس.

- فوائد:

- وقال أبو عيسى الترمذي: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث: يعني حديث الجساسة؟ فقال: يرويه الزهري عن أبي سلمة، عن فاطمة ابنة قيس.

قال محمد: وحديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس، في الدجال هو حديث صحيح. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٦٠٦ و ٦٠٧).

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٢٤ و ١٨٠٢٥ و ١٨٠٢٨)، وأطراف المسند (١٢٤٦٤ و ١٢٤٦٥)، والمطالب العالية (٤٥٢٦).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٥١)، وإسحاق بن راهويه (٢٣٦٠-٢٣٦٥)، والرويانى (١٥٤٣)، والبغوي (٤٢٦٨ و ٤٢٦٩).

- وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي وأبا زُرْعَةَ عَن حَدِيثِ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَن ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ؛ فِي قِصَّةِ الْجَسَاسَةِ، مَا عَلَّتُهُ؟ فَقَالَا: لَهُ عَوْرَةٌ.

قلتُ: وما هي؟ قالَا: رَوَى عَبْدُ الْوَارِثِ، عَن حُسَيْنِ بْنِ دَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ، عَن ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، فِي ذَلِكَ.

قالَا: فَأَفْسَدَ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثُ بَشِيرِ. «علل الحديث» (٢٧٢١).

- وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَاخْتَلَفَ

عنه؛

فَرَوَاهُ كَهَمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَن فَاطِمَةَ.

وَخَالَفَهُ بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، فَرَوَاهُ عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُ حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، فَرَوَاهُ عَن ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن فَاطِمَةَ. «العلل»

(٤٠٨٢).

١٩٠٧٧ - عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَّرَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: إِنَّهُ

حَبَسَنِي حَدِيثٌ كَانَ يُحَدِّثُنِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ، عَن رَجُلٍ كَانَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ

الْبَحْرِ، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَجُرُّ شَعْرَهَا، قَالَ: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ، أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ

الْقَصْرِ، فَاتِيَتْهُ، فَإِذَا رَجُلٌ يَجُرُّ شَعْرَهُ، مُسْلَسَلٌ فِي الْأَعْلَالِ، يَتَزَوَّ فِيمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ،

فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ، خَرَجَ نَبِيُّ الْأُمِّيِّينَ بَعْدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَطَاعُوهُ

أَمْ عَصَوْهُ؟ قُلْتُ: بَلْ أَطَاعُوهُ، قَالَ: ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٢٥) قَالَ: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٤٠٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠٣٩).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣١٨١)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٢ و٩٢٣).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمدًا (يعني البخاري) عن هذا الحديث: يعني حديث الجساسة.

فقال: يرويه الزُّهري، عن أبي سلمة، عن فاطمة ابنة قيس.

قال محمد: وحديث الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، في الدجال، هو حديث صحيح. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٦٠٦ و ٦٠٧).

- وقال الدارقطني: يرويه الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي سلمة، عن جابر.

وخالفه الزُّهري، رواه عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس.

وقول الزُّهري أشبه بالصواب. «العلل» (٣٢٩٠).

- وقال الدارقطني: يرويه الزُّهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة.

وخالفه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، رواه عن الزُّهري، عن عمرة بنت

عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس.

حديث أبي سلمة أصح. «العلل» (٤٠٨٣).

- الزُّهري؛ هو محمد بن مسلم، وابن أبي ذئب؛ هو محمد بن عبد الرحمن،

والنُّفيلي؛ هو عبد الله بن محمد.

١٩٠٧٨ - عن يحيى بن يعمر، أنه قال لفاطمة بنت قيس: حدثيني بشيء سمعته

من رسول الله ﷺ، ولا تحدثيني بشيء لم تسمعيه من رسول الله ﷺ، قالت: نعم؛

«نودي بي: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس وفرغوا. قلت: فصعد رسول

الله ﷺ المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: إني لم أجمعكم لرغبة، ولا لرهبية،

ولكن حديث حدثنيه تميم الداري، زعم أنه ركب البحر. في ثلاثين رجلاً من حم

وحدام، قال: فلعب بنا البحر، وربها قال: لعب بنا السوح. شهراً، ثم قذف بنا

السفينة إلى جزيرة في البحر، قال: فخرجنا إليها. فتبينا جارية مجر شعرها،

لَا نَدْرِي مُقْبِلَةً هِيَ أَمْ مُدْبِرَةً، قُلْنَا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: أَخْبِرِينَا، قَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِصَاحِبِ الدَّيْرِ، وَهُوَ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ، ذَكَرَ مِنْ عِظَمِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَهُوَ مُوْتَقٍ إِلَى حَبْلِ بِالْحَدِيدِ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَمَّا أَسْأَلُكُمْ عَنْهُ، قَالُوا: سَلْنَا، قَالَ: مَا فَعَلَ نَخْلُ بَيْسَانَ، يُطْعِمُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ لَا يُطْعِمَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، بِهَا مَاءٌ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يُوْشِكُ أَنْ لَا يَكُونَ بِهَا مَاءٌ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، هَلْ خَرَجَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ صَادِقٌ فَاتَّبِعُوهُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: أَنَا الدَّجَالُ.

قَالَ كَهْمَسٌ: فَذَكَرَ ابْنُ بُرَيْدَةَ شَيْئًا لَمْ أَحْفَظْهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «تَطْوَى لَهُ الْأَرْضُ، وَيَأْتِي عَلَى جَمِيعِهِنَّ فِي أَرْبَعِينَ صَبَاحًا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٦٧٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَيْسَى بْنِ السُّكَيْنِ، بِبَلَدِ الْمَوْصِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ كَهْمَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، فَذَكَرَهُ.

- فَوَائِدُ -

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ فَاطِمَةَ. وَخَالَفَهُ بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، فَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَخَالَفَهُ حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ. «الْعِلَلُ» (٤٠٨٢).

● فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمَجَلَلِ

- يَأْتِي مَسْنَدُهَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي مُسْنَدِ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمَجَلَلِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١١٥٩- فاطمة بنت محمد ﷺ (١)

١٩٠٧٩- عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ عَرَقًا، فَجَاءَ بِلَالٌ بِالْأَذَانِ، فَقَامَ لِيُصَلِّيَ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِي، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: مِمَّ اتَّوَضَّأُ يَا بِنْتِي؟ فَقُلْتُ: مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ لِي: أَوْلَيْسَ أَطْيَبُ طَعَامِكُمْ مَا مَسَّتَهُ النَّارُ؟» (٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ فِي بَيْتِهَا عَرَقًا، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَادْنَاهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ لِيُصَلِّيَ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِي، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: مِمَّ اتَّوَضَّأُ، أَيُّ بِنْتِي؟ فَقُلْتُ: مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَيْسَ أَطْهَرُ طَعَامِكُمْ مَا مَسَّتَهُ النَّارُ؟».

أخرجه أحمد ٦/٢٨٣ (٢٦٩٥٠) قال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٧٤٠) قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ.

كلاهما (حسن، وإبراهيم) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ (٣).

- في رواية أَبِي يَعْلَى: «الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ».

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ.

(١) قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ بَضْعَةٌ مِنِّي»، أخرجه أحمد، والبُخاري، ومُسلم، وابن ماجه، وأبو داود، من حَدِيثِ الْمِسُورِ بْنِ مَحْرَمَةَ.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) المسند الجامع (١٧٣٨٧)، وأطراف المسند (١٢٤٦٨)، والمقصد العلي (١٥٥)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٢٥٣/١، وإتحاف الخيرة السَّهْرة (٦٢٥).

والْحَدِيثُ؛ أخرجه الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، «بَغِيَةَ الْبَاحِثِ» (٩٦)، والدولابي، في «الذرية الطاهرة» (١٨٣)، وترجم له: حَسَنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَدَّتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال ذلك ابن أبي بزة، عنه، وهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة،
حدّث به أبو محمد بن صاعد، عنه، كذلك.

وخالفه محمد بن محمد الباغندي، فرواه عن ابن أبي بزة، بإسناده فلم يذكر فيه
الحسين بن علي.

ورواه أبو ربيعة، وعبيد الله بن عائشة، عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن
أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن
الحسن، عن أمه فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ.

والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق. «العلل» (٣٩٢٨).

١٩٠٨ - عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ:
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ،
ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ
عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ،
وَالسَّلَامُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»^(٢).

أخرجه عبد الرزاق (١٦٦٤) عن قيس بن ربيع. و«ابن أبي شيبة» ٣٣٨/١ (٣٤٣١)
و ١٠/٤٠٥ (٣٠٣٨٣) قال: حدّثنا إسماعيل ابن علقمة، وأبو معاوية، عن ليث. و«أحمد»

٢٨٢/٦ (٢٦٩٤٨) قال: حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدّثنا ليث، يعني ابن أبي
سليم. وفي ٦/٢٨٣ (٢٦٩٤٩) قال: حدّثنا أبو معاوية، قال: حدّثنا ليث. وفي (٢٦٩٥١)

(١) اللفظ لأحمد (٢٦٩٤٨).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٦٩٤٩).

قال: حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ كَيْثٍ. وَابْنُ مَاجَةَ (٧٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ كَيْثٍ. وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كَيْثٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٧٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنْ كَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ. وَفِي (٦٨٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ.

كلاهما (قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَكَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ^(١)، فَذَكَرَتْهُ^(٢).

- فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ» لَمْ يُسَمَّهَا.

- فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ (٢٦٩٤٨)، وَالتِّرْمِذِي (٣١٥)، وَأَبِي يَعْلَى (٦٨٢٣) قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَلَقِيتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بِمَكَّةَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي بِهِ، قَالَ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ قَالَ: رَبِّ افْتَحْ لِي بَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: رَبِّ افْتَحْ لِي بَابَ فَضْلِكَ».

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ فَاطِمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ لَمْ تُدْرِكْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى، إِنَّمَا عَاشَتْ فَاطِمَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَشْهَرًا.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْبَرْقَانِيُّ: قَلْتُ لِلدَّارِقُطَنِيِّ: رَوَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ أُمِّهِ،

عَنْ جَدَّتِهِ؟

(١) قَوْلُهُ «عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ» لَمْ يَرِدْ فِي طَبْعَةِ دَارِ الْمَأْمُونِ «لِسُنَدِ أَبِي يَعْلَى» (٦٧٥٤)، وَأَثْبَتَهُ مُحَقِّقُ طَبْعَةِ دَارِ الْقِبْلَةِ (٦٧٢١)، وَأَثْبَتَنَاهُ، عَنْ مَصَادِرِ تَحْرِيجِ الْحَدِيثِ أَعْلَاهُ.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٣٨٨)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٤١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٤٦٧)، وَإِتْحَافُ الْحَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٩٩٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٠٩٩ وَ ٢١٠٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٢/ ١٠٤٣ وَ ١٠٤٤) وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «الدَّعَوَاتِ» (٦٧)، وَالْبَغَوِيُّ (٤٨١).

فقال: أمه هي فاطمة بنت الحسين، وجدته هي فاطمة الكبرى بنت النبي ﷺ، ورَضِي عنها، لم تسمع أمُّه عنها، ويُخرج الحديث. «سؤالاته» (٢٦٩).

- وقال الدَّارُ قُطَيْبِي: يرويه عبد الله بن الحسن بن علي، عن أمِّه فاطمة بنت الحسين، عن جدِّتها فاطمة بنت النبي ﷺ.

حدَّث به سَعِير بن الخُمس، وقيس بن الرِّبيع، وعاصم الأَحول، وليث بن أبي سُليم، والدِّراوردي، ومُحمد بن أبان، وروح بن القاسم، وعيسى الأزرق، عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه، عن جدِّته.

واختلَفَ عن ليث بن أبي سُليم؛

فرواه المُطَّلِب بن زياد، وابن عُلَيَّة، وأبو حفص الأبار، وأبو معاوية، وحسن بن صالح، وجريز بن عبد الحميد، وعبد العزيز بن مسلم، وعبد الوارث، ومنذُل، وشريك، واختلَفَ عنها، عن ليث، عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة بنت الحسين، عن جدِّتها فاطمة الكبرى.

ورواه مُحمد بن إبراهيم الأسباطي، عن مُطَّلِب بن زياد، عن أبي نزار، عن عبد الله بن الحسن.

والمَحْفُوظ عن ليث، وقد تقدَّم.

ورواه أبو شهاب الحنَّاط، وشريك بن عبد الله، عن ليث، ولم يذكر فيه فاطمة الكبرى.

وقيل: عن يزيد بن هارون، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن حسن، عن أمِّه، عن جدِّته.

واختلَفَ عن الدِّراوردي؛

فرواه ضرار بن صرد، ويحيى الجهماني، عن الدِّراوردي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه، عن فاطمة.

وأرسله إسحاق بن أبي إسرائيل، عن الدِّراوردي.

وأسنده سهل بن صقير، عن الدِّراوردي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه، عن الحسن بن علي ولم يذكر فاطمة.

وأرسله سُعَيْر بن الحُمس، من رواية عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن صالح الأَزْدِي عنه، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقيل: عن مُحَمَّد بن أَبَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بنتِ الحَسَنِ،
قَالَتْ: كَانَ يُسْتَحَبُّ لِلْعَبْدِ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنْ يَقُولَ.

وَرَوَاهُ صَالِح بن مُوسَى الطَّلْحِي، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بنتِ
الحَسَنِ، عَنِ عَمِّهَا، عَنِ عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ، وَوَهُم فِيهِ.

وَأَشْبَهَهَا بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ جَدَّتِهِ.

وَقَدْ سَمِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، وَلَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ عَنْهُ. «الْعِلَلُ» (٣٩٣٧).

- وَقَالَ الْمِزْبُي: رَوَاهُ صَالِح بن مُوسَى الطَّلْحِي، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن الحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ،

عَنِ أَبِيهَا، عَنِ عَلِيٍّ. «مُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٠٤١).

١٩٠٨١ - عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ الْمُتَوَضَّأَ، فَأَصَابَ
لُقْمَةً، أَوْ قَالَ: كِسْرَةً، فِي مَجْرَى الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَأَخَذَهَا، فَأَمَاطَ عَنْهَا الْأَذَى، فَعَسَلَهَا عَسَلًا
نِعْمًا، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى غُلَامِهِ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، ذَكَرَنِي بِهَا إِذَا تَوَضَّأْتُ، فَلَمَّا تَوَضَّأْتُ، قَالَ لِلْغُلَامِ: يَا
غُلَامُ، نَاوِلْنِي اللَّقْمَةَ، أَوْ قَالَ: الْكِسْرَةَ، فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ أَكَلْتُهَا، قَالَ: فَادْهَبْ فَانْتِ حُرٌّ
لِوَجْهِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: يَا مَوْلَايَ، لِأَيِّ شَيْءٍ أَعْتَقْتَنِي؟ قَالَ: لِأَنِّي سَمِعْتُ مِنْ
فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَذَكَّرُ عَنْ أَبِيهَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ أَخَذَ لُقْمَةً، أَوْ كِسْرَةً، مِنْ مَجْرَى الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَأَخَذَهَا فَأَمَاطَ عَنْهَا
الْأَذَى، وَعَسَلَهَا عَسَلًا نِعْمًا، ثُمَّ أَكَلَهَا، لَمْ تَسْتَقِرَّ فِي بَطْنِهِ حَتَّى يُعْفَرَ لَهُ».

فَمَا كُنْتُ لِأَسْتُخْدِمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٧٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بن سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، عَنِ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ (١).

(١) الْمُقْصَدُ الْعَلِيِّ (٧٣١)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٤/٢٤٢ و ٥/٣٤، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٣٥٩٥)
و (٤٩٧٨)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (٢٤٢٦).

- فوائد:

- والد جعفر بن محمد؛ هو محمد بن علي بن الحسين.

١٩٠٨٢ - عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَلَا لَا يَلُومَنَّ امْرُؤٌ إِلَّا نَفْسَهُ، بَيْتٌ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمْرٍ»^(١).

أخرجه ابن ماجة (٣٢٩٦)، وأبو يعلى (٦٧٤٨) كلاهما عن جبارة بن المغلس،

قال: حدثنا عبيد بن وسيم الجمل، قال: حدثني الحسن بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت

الحسين، عن الحسين بن علي، فذكره^(٢).

١٩٠٨٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنْ أُنْسخَ

لَهُ وَصِيَّةَ فَاطِمَةَ، وَكَانَ فِي وَصِيَّتِهَا السُّتْرُ الَّذِي يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهَا ضَرَبَتْهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَاهُ رَجَعَ.

أخرجه أحمد ٦/٢٨٣ (٢٦٩٥٣) قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا القاسم بن

الفضل، قال: قال لنا محمد بن علي، فذكره^(٣).

- فوائد:

- عبد الصمد؛ هو ابن عبد الوارث.

١٩٠٨٤ - عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، قَالَ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ:

«قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَكَثَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعِينَ

سَنَةً».

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٨٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٢).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٩٠)، وأطراف المسند (١٢٤٧٠).

أخرجه أبو يعلى (٦٧٤٢) قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، قال: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، فذكره (١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه؛
فرواه عمرو بن محمد العنقزي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن فاطمة.

وخالفه محمد بن عباد، ومحمد بن أبي عمر العدني، وسعيد بن عمرو الأشعبي، فرووه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن يحيى بن جعدة، أن النبي ﷺ، مرسلاً، وهو المحفوظ «العلل» (٣٩٣١).

- ابن عيينة؛ هو سفيان، والحسين؛ هو ابن علي بن الأسود.

١٩٠٨٥ - عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، قال: كانت فاطمة تُنقز الحسن بن علي، وتقول:

بِأبي شِبْهُ النَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهَاً بِعَلِيٍّ

أخرجه أحمد ٦/٢٨٣ (٢٦٩٥٤) قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا زَمْعَةُ، عن ابن أبي مليكة، فذكره (٢).

- فوائد:

- زَمْعَةُ؛ هو ابن صالح، وأبو داود الطيالسي؛ هو سليمان بن داود.

١٩٠٨٦ - عن جعفر بن عمرو بن أمية، قال: دخلت فاطمة على أبي بكر، فقالت:

«أخبرني رسول الله ﷺ؛ أنني أول أهله لحوقاً به».

(١) المقصد العلي (١٢٣٤)، ومجمع الزوائد ٨/٢٠٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٥٣٠).

(٢) المسند الجامع (١٧٣٩١)، وأطراف المسند (١٢٤٦٩).

أخرجه أحمد ٦/٢٨٣ (٢٦٩٥٢) قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا محمد،
يعني ابن راشد، قال: حدثني جعفر بن عمرو، يعني ابن أمية، فذكره (١).

- فوائد:

- عبد الرزاق؛ هو ابن همام.

١٩٠٨٧ - عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

«أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي، كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَرْحَبًا
بَابْتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ، فَقُلْتُ
لَهَا: اسْتَخْصِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِحَدِيثِهِ ثُمَّ تَبَكَّيْنِ؟ ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكْتُ،
فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنِي، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ
لأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيَّ،
فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي
بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَحَلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي حُوقًا بِي، وَنِعْمَ
السَّلْفُ أَنَا لَكَ، فَبَكَتُ لِدَلِكِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ
نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: فَضَحِكْتُ لِدَلِكِ» (٢).

(*) وفي رواية: «اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ
فَاطِمَةُ تَمْشِي، كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بَابْتِي، فَأَجْلَسَهَا عَنْ
يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا،
فَضَحِكْتُ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنِي، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخْصَكِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنا، ثُمَّ تَبَكَّيْنِ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لأُفْشِي
سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي؛ أَنَّ جِبْرِيلَ

(١) المسند الجامع (١٧٣٩٢)، وأطراف المسند (١٢٤٦٦).

(٢) اللفظ لأحمد.

كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ، فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ» (١).

(*) وفي رواية: «كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمَثِّي، مَا مُحْطِئٌ مُشِيئَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَبَ بِهَا، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِابْنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَاهَا، فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَاهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْثِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي السَّمَرَةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرَنِي؛ أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ» (٢).

أخرجه أحمد ٦/ ٢٨٢ (٢٦٩٤٥) قال: حدثنا أبو نُعَيْمٍ، الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. و«الْبُخَارِيُّ» ٤/ ٢٤٧ (٣٦٢٣ و ٣٦٢٤)، وفي «الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ» (١٠٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا. وفي ٨/ ٧٩ (٦٢٨٥) و٦٢٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. و«مُسْلِمٌ» ٧/ ١٤٢ (٦٣٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وفي ٧/ ١٤٣ (٦٣٩٥)

(١) اللفظ لمسلم (٦٣٩٥).

(٢) اللفظ لمسلم (٦٣٩٤).

قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكْرِيَا (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. و«ابن ماجة» (١٦٢١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكْرِيَا. و«النسائي» في «الكبرى» (٧٠٤١ و ٨٤٦٤) قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَفِي (٨٣١٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ زَكْرِيَا. وَفِي (٨٤٦٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا^(١). و«أبو يعلى» (٦٧٤٤ و ٦٨٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا. وَفِي (٦٧٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ.

كلاهما (زكريا بن أبي زائدة، وأبو عوانة، الوضاح بن عبد الله) عَنْ فِرَاسِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَا حِيلِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠ / ٥٦٠ (٣٠٩٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ فِرَاسِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْزُضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤ / ١٢٩ (٣٧١٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكْرِيَا، عَنْ فِرَاسِ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ مَسْرُوقِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ».

- قَالَ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا، ٦ / ٢٢٩: وَقَالَ مَسْرُوقُ: عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَلَيْهَا

السَّلَامُ:

(١) هذا الإسناد لم يذكره المزني في «تحفة الأشراف».

(٢) المسند الجامع (١٧٢٦٣)، وتحفة الأشراف (١٧٦١٥ و ١٨٠٤٠)، وأطراف المسند (١٢٤٦٦).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٤٧٠)، وإسحاق بن راهويه (٢١٠٢)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٢٩٤٣ و ٢٩٤٦ و ٢٩٦٧ و ٢٩٦٨)، والطبراني ٢٢ / (١٠٣٢ و ١٠٣٣)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٦ / ٣٦٤، والبغوي (٣٩٦٠).

«أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي».

١٩٠٨٨ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ، فَسَارَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحِكْتُ؟ قَالَتْ: سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَنِي؛ فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ أَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ» (١).

(*) وفي رواية: «لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، دَعَا ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ، فَسَارَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا حَيْثُ بَكَيتُ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِحُوقَابِهِ، فَضَحِكْتُ» (٢).

(*) وفي رواية: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ، فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا، فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَنِي؛ أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَنِي، فَأَخْبَرَنِي؛ أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ، فَضَحِكْتُ» (٣).

أخرجه أحمد ٦/٧٧ (٢٤٩٨٨) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. وفي ٦/٢٤٠ (٢٦٥٦٠) و٦/٢٨٢ (٢٦٩٤٦) قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. و«البُخاري» ٤/٢٤٨ (٣٦٢٦ و٣٦٢٥) و٥/٢٦ (٣٧١٥ و٣٧١٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ. وفي ٦/١٢ (٤٤٣٣ و٤٤٣٤) قال: حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلِ اللَّخْمِيِّ. و«مُسلم» ٧/١٤٢ (٦٣٩٣) قال: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ. و«النَّسائي» في «الكُبْرَى» (٨٣٠٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) اللفظ لأحمد (٢٤٩٨٨).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٦٥٦٠).

(٣) اللفظ للبخاري (٣٧١٥ و٣٧١٦).

رافع، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٧٥٥) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. و«ابن حِبَّانَ» (٦٩٥٤) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيُّ.

سبعتهم (يعقوب، ويزيد، ويحيى، ويسرة، ومنصور، وسليمان، وإبراهيم بن حمزة) عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم، أن عروة بن الزبير حدثه، فذكره (١).

١٩٠٨٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

«مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَكْبَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَّهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَكْبَتْ عَلَيْهِ، فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ، فَلَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: لِمَا أَكْبَيْتُ عَلَيْهِ أَخْبَرَنِي؛ أَنَّهُ مَيِّتٌ مِنْ وَجَعِهِ ذَلِكَ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَكْبَيْتُ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرَنِي؛ أَنِّي أَسْرَعُ أَهْلِهِ بِهِ لِحُوقًا، وَأَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَرِيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَضَحِكْتُ» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِفَاطِمَةَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُكَ حِينَ أَكْبَيْتِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَكْبَيْتِ عَلَيْهِ ثَانِيَةً فَضَحِكْتَ، قَالَتْ: أَكْبَيْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَنِي؛ أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَكْبَيْتُ عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ فَأَخْبَرَنِي؛ أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحُوقَابِهِ، وَأَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَرِيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ» (٣).

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢٦ (٣٢٩٣٦) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. و«النَّسَائِيُّ» في «الكبرى» (٨٣٠٨ و ٨٤٥٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. و«ابن حِبَّانَ» (٦٩٥٢) قال: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ.

(١) المسند الجامع (١٧٢٦٤)، وتحفة الأشراف (١٦٣٣٩ و ١٨٠٤٠)، وأطراف المسند (١١٦٩٣ و ١٢٤٦٦).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٢/ (١٠٣٧)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٧/ ١٦٤، والبخاري (٣٩٥٩). (٢) اللفظ للنسائي (٨٣٠٨).

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٢٩٣٦).

كلاهما (علي بن مُسهر، وعبد الوهَّاب الثَّقفي) عن مُحمد بن عمرو بن علقمة،
عن أبي سلَمة، فذكره^(١).

• أخرجه ابن أبي شيبة ١٢٧/١٤ (٣٧١٣٠) قال: حدَّثنا ابن مُسهر، عن مُحمد بن
عمرو، عن أبي سلَمة، عن عائشة، عن فاطمة؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: أَنْتِ أَوْلُ أَهْلِي حُوقًا بِي، فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ».

١٩٠٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، قَالَتْ:

«مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، كَلَامًا وَلَا حَدِيثًا وَلَا
جَلْسَةً مِنْ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَقْبَلَتْ
رَحَبَ بِهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَا حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِهِ،
وَكَانَتْ إِذَا آتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، رَحَبَتْ بِهِ، ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ، وَإِنَّمَا دَخَلْتُ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَرَحَبَ بِهَا وَقَبَّلَهَا، وَأَسَرَ إِلَيْهَا فَبَكَيْتُ، ثُمَّ
أَسَرَ إِلَيْهَا فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لِلنِّسَاءِ: إِنْ كُنْتُ لِأَرَى أَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ فَضْلًا عَلَى
النِّسَاءِ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ، بَيْنَمَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكَ؟
قَالَتْ: إِنِّي إِذَا لَبِدْرَةٌ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَسَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنِّي مَيِّتٌ،
فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي بِحُوقًا، فَسَرَرْتُ بِذَلِكَ وَأَعْجَبَنِي»^(٢).

(*) وفي رواية: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ حَدِيثًا وَكَلَامًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ
فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، وَرَحَبَ بِهَا وَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا
فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، وَرَحَبَتْ بِهِ وَقَبَّلَتْهُ، وَأَجْلَسَتْهُ
فِي مَجْلِسِهَا، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَرَحَبَ بِهَا وَقَبَّلَهَا»^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٢٦٥)، وتحفة الأشراف (١٧٧٥٩ و ١٨٠٤٠).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الاحاد والمثاني» (٢٩٤٢)، والطبراني ٢٢/ (١٠٣٤).

(٢) اللفظ للبخاري (٩٤٧).

(٣) اللفظ للبخاري (٩٧١).

(*) وفي رواية: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمْتًا وَدَلًّا وَهَدْيًا بِرَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا، مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، قَالَتْ: وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ (ﷺ)، إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا، فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا، فَلَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ (ﷺ)، دَخَلَتْ فَاطِمَةُ، فَأَكْبَتَ عَلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَكْبَتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ هَذِهِ مِنْ أَعْقَلِ نِسَائِنَا، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ (ﷺ)، قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ حِينَ أَكْبَيْتِ عَلَى النَّبِيِّ (ﷺ)، فَرَفَعْتَ رَأْسَكَ فَبَكَيتِ، ثُمَّ أَكْبَيْتِ عَلَيْهِ، فَرَفَعْتَ رَأْسَكَ فَضَحِكْتُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي إِذَا لَبِدْرَةً، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، فَبَكَيتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي؛ أَنِّي أَسْرَعُ أَهْلِهِ لِحُوقًا بِهِ، فَذَاكَ حِينَ ضَحِكْتُ»^(١).

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٧) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. وفي (٩٧١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. و«أبو داود» (٥٢١٧) قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَابْنُ بَشَارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. و«الترمذي» (٣٨٧٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. و«النسائي» في «الكبرى» (٨٣١١) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. وفي (٩١٩٢) قال: أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ. وفي (٩١٩٣) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. و«ابن حبان» (٦٩٥٣) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

كلاهما (النضْر بن شَمِيلٍ، وعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ) عَنِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبِ التَّهْدِيِّ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو الْأَسَدِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، فَذَكَرَتْهُ^(٢).

(١) اللفظ للترمذي.

(٢) المسند الجامع (١٧٢٦٦)، وتحفة الأشراف (١٧٨٨٣).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (٢١٠٣)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٢٩٤٤) و٢٩٤٧ و٢٩٦٩، والطبراني، في «الأوسط» (٤٠٨٩)، والبيهقي ١٠١/٧.

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه،
وقد روي هذا الحديث من غير وجه، عن عائشة.

١٩٠٩١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الْفَتْحِ، فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا
فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا؟ قَالَتْ:
أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ،
إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَارَّهَا
بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكْتُ، فَسَأَلْتُهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ
مَقْبُوضٌ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّكَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
إِلَّا فُلَانَةَ، فَضَحِكْتُ»^(٢).

أخرجه الترمذي (٣٨٧٣ و ٣٨٩٣) قال: حدثنا محمد بن بشار. و«النسائي» في
«الكبرى» (٨٤٦٠) قال: أخبرني هلال بن بشر. و«أبو يعلى» (٦٧٤٣ و ٦٨٨٦) قال:
حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميينة البصري.

ثلاثتهم (محمد بن بشار، وهلال، ومحمد بن إسماعيل) عن محمد بن خالد بن
عثمة الحنفي، عن موسى بن يعقوب الرمعي، عن هاشم بن هاشم، عن عبد الله بن
وهب بن زمعة، فذكره^(٣).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

(١) اللفظ للترمذي.

(٢) اللفظ لأبي يعلى (٦٧٤٣).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٩٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٠).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٢٩٦٤)، والطبراني ٢٢ / (١٠٣٩).

١٩٠٩٢ - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ:

«لِكُلِّ بَنِي أُمَّ عَصْبَةٍ يَتِمُّونَ إِلَيْهِ، إِلَّا وَلَدَ فَاطِمَةَ، فَأَنَا وَلِيَهُمْ، وَأَنَا عَصَبَتُهُمْ».
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٧٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ شَيْبَةَ بْنِ نَعَامَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، فَذَكَرْتَهُ (١).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: فاطمة بنت الحسين لم تُدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهرًا. «السنن» (٣١٥).
- وقال البرقاني: قلتُ للدارقطني: روى عبد الله بن الحسن الهاشمي، عن أمه، عن جدته؟ فقال: أمه هي فاطمة بنت الحسين، وجدته هي فاطمة الكبرى بنت النبي ﷺ ورَضِيَ عنها، لم تسمع أمه عنها، ويُجَرِّج الحديث. «سؤالاته» (٢٦٩).
- جرير؛ هو ابن عبد الحميد.

١٩٠٩٣ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ عَلِيٍّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، قَالَتْ:

«نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: هَذَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ قَوْمًا يَعْلَمُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ يَرْفُضُونَهُ، لَهُمْ نَبْرٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ، مَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ».
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٧٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ (٢)، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ، دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْهَاشِمِيِّ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ عَلِيٍّ، فَذَكَرْتَهُ (٣).

(١) المقصد العلي (١٣٧٠)، ومجمَع الزوائد ٤/ ٢٢٤ و ٩/ ١٧٢، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٧٧٣)، والمطالب العالية (٣٩٦٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني (٢٦٣٢) و ٢٢/ (١٠٤٢).

(٢) قال ابن عساكر: كذا قال: وإنما هو أبو إدريس، وهو تليد بن سليمان. «تاريخ دمشق» ٦٩/ ١٧٥.

(٣) المقصد العلي (٩٩٣)، ومجمَع الزوائد ١٠/ ٢٢، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٤٦٢ و ٦٦٤٨)، والمطالب العالية (٢٩٩٦).

والحديث؛ أخرجه الأجرى، في «الشرعية» (٢٠٠٧).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه أبو الجحّاف، عن محمد بن عمرو الهاشمي، وهو محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن زينب بنت علي، عن فاطمة.
وقال إسماعيل المَقْبُرِيُّ: عن أبي سعيد الأشج، عن تليد، عن أبي الجحّاف، عن عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي.
ووهم على أبي سعيد في هذا الإسناد، والذي قبله عن أبي سعيد أصح.
ورواه فضيل بن مرزوق، عن أبي الجحّاف، واختلف عنه؛
فرواه محمد بن بكر الأرحبي، عن أبي الجارود، عن أبي الجحّاف، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن زينب، عن فاطمة.
وخالفه معاوية بن هشام، فرواه عن أبي الجارود، عن محمد بن عمرو، عن زينب، عن فاطمة، ولم يذكر أبا الجحّاف.
وخالفه محمد بن القاسم الأسدي، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحّاف، عن زينب، عن فاطمة، ولم يذكر محمد بن عمرو بن حسن.
قال ذلك عبد الله بن الصباح العطار، عنه:
وخالفه محمد بن ثراب، فجعل مكان زينب بنت علي فاطمة بنت الحسين.
وخالفهم محمد بن أحمد القطواني، فقال: عن محمد بن القاسم، عن أبي الجارود، عن أبي الجحّاف، عن فاطمة بنت الحسين، عن أم سلمة، عن فاطمة.
وخالفهم يحيى بن سالم، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحّاف، عن عمر بن علي بن حسين، عن زينب بنت جحش، عن فاطمة، ووهم في موضعين؛ في قوله: عمر بن علي بن حسين، وإنما هو: محمد بن عمرو بن حسن. وفي قوله: زينب بنت جحش، وإنما هي: زينب بنت علي بن أبي طالب.
وخالفهم عمرو بن عبد الغفار، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحّاف، عن محمد بن عمرو، عن فاطمة بنت علي، عن علي بن أبي طالب، أسنده عن علي.
ورواه غالب بن عثمان، عن أبي الجحّاف، عن أبي جعفر، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى.

وَرَوَاهُ طُعْمَةَ بْنِ غَيْلَانَ، عَنِ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنٍ، عَنِ
فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَذَلِكَ قَالَ سَوَارٌ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ أَبِي الْجَحَّافِ.

قَالَ ذَلِكَ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْهُ.

وَخَالَفَهُ خَنِيْسُ بْنُ بَكْرٍ، فَرَوَاهُ عَنْ سَوَارٍ، عَنِ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ،
عَنِ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى، عَنِ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَخَالَفَهُمُ الْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ، فَرَوَاهُ عَنْ سَوَارِ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ
أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَالْحَدِيثُ شَدِيدُ الْاضْطِرَابِ. «الْعِلَلُ» (٣٩٣٤).

- ابن إدريس، كذا قال، وإنما هو أبو إدريس؛ وهو تليد بن سليمان، وأبو سعيد
الأشج؛ عبد الله بن سعيد.

١١٦٠ - فاطمة بنت اليمان العباسية^(١)

• حَدِيثُ امْرَأَةِ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ أُخْتِ حُدَيْفَةَ، قَالَتْ:
«خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلَيْنَ،
أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَلْبَسُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُدَّتْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
يَأْتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَبْوَابِ الْمُبْهَمَاتِ، تَرْجَمَةً لِرَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ،
عَنِ أُخْتِ حُدَيْفَةَ.

١٩٠٩٤ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:
«أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يَقَطُرُ مَاؤُهُ عَلَيْهِ
مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحَمَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُوتُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٦٩ (٢٧٦١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي
«الْكُبْرَى» (٧٤٥٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ.

كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ) عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، فِي «الْكُبْرَى» (٧٤٤٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّثَرٌ. وَفِي (٧٥٦٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ.

كِلَاهُمَا (عَبَّثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ، قَالَتْ:

(١) قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ الْيَمَانِ الْعَبَّاسِيَّةُ، أُخْتُ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، لَهَا صُحْبَةٌ. «الثَّقَاتُ» (١١٠٠).

- وَقَالَ الْمِزِّيُّ: فَاطِمَةُ بِنْتُ الْيَمَانِ، أُخْتُ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، لَهَا صُحْبَةٌ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥/٢٦٦.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ.

«أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حُمَى شَدِيدَةٌ، فَأَمَرَ بِسِقَاءٍ فَعُلِقَ بِشَجَرَةٍ، ثُمَّ اضْطَجَعَ تَحْتَهُ، فَجَعَلَ يَقَطُرُ عَلَى فُؤَادِهِ، قَالَ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ»^(١).

- لم يُسَمَّ عَمَّتَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، واخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَشُعْبَةُ، وَزَائِدَةُ، وَعَبَثَرٌ، وَفُضَيْلٌ، وَجَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ.

وقال يونس القطان: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، مَرَّةً، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ خَيْثِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عَنْ ابْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ.

والأول أصحُّ. «العِلل» (٤٠٨٧).

(١) اللفظ للنسائي (٧٤٤٠).

(٢) المسند الجامع (١٧٤١٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٤)، وأطراف المسند (١٢٤٧٣)، ومجمع

الزوائد ٢/٢٩٢، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٨٢٧).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٣٠٧، وإسحاق بن راهويه (٢٤١١-٢٤١٣)، والطبراني

٢٤/٢٦٦-٦٣١)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٩٣١٩ و٩٣٢٠).

١١٦١ - الفريعة بنت مالك الخدرية^(١)

١٩٠٩٥ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ، وَهِيَ أُخْتُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَتْهَا؛

«أَتَتْهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهَا فِي بَنِي خُدْرَةَ، فَإِنْ رُوجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْبِيدٍ لَهُ أَبَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِطَرْفِ الْقُدُومِ لِحَقِّهِمْ فَقَتَلُوهُ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي فِي بَنِي خُدْرَةَ، فَإِنْ رُوجِي لَمْ يَتْرُكْنِي فِي مَسْكَنِ يَمْلِكُهُ، وَلَا نَفَقَةٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي الْحُجْرَةِ، نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمْرِي فَنُودِيَتْ لَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتِ؟ فَردَدْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي ذَكَرْتُ لَهُ مِنْ شَأْنِ رُوجِي، فَقَالَ: امْكُتِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، قَالَتْ: فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَاتَّبَعَهُ وَقَصَى بِهِ^(٢).

(*) وفي رواية: «خَرَجَ رُوجِي فِي طَلَبِ أَعْلَاجٍ لَهُ، فَأَدْرَكَهُمْ بِطَرْفِ الْقُدُومِ، فَقَتَلُوهُ، فَأَتَانِي نَعِيُهُ، وَأَنَا فِي دَارٍ شَاسِعَةٍ مِنْ دُورِ أَهْلِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ نَعِيَ رُوجِي أَتَانِي فِي دَارٍ شَاسِعَةٍ مِنْ دُورِ أَهْلِي، وَلَمْ يَدْعُ لِي نَفَقَةً، وَلَا مَالًا لِوَرَثَتِهِ، وَلَيْسَ الْمَسْكَنُ لَهُ، فَلَوْ تَحَوَّلْتُ إِلَى أَهْلِي وَإِخْوَتِي لَكَانَ أَرْقَى بِي فِي بَعْضِ شَأْنِي، قَالَ: تَحَوَّلِي، فَلَمَّا خَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ إِلَى الْحُجْرَةِ، دَعَانِي، أَوْ أَمْرِي فَدُعِيْتُ، فَقَالَ: امْكُتِي فِي بَيْتِكَ الَّذِي أَتَاكَ فِيهِ نَعِيَ رُوجِكَ، حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، قَالَتْ: فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَخَذَ بِهِ^(٣).

(١) قال ابن حبان: فريعة بنت مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن الأجر، وهو خدرية بن عوف بن

الحارث بن الخزرج، أخت أبي سعيد الخدري، لها صحبة. «الثقات» ٣/٣٣٧.

(٢) اللفظ للمالك «الموطأ».

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٦٢٧).

(* وفي رواية: «أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلَاجٍ فَفَقَتَلُوهُ، قَالَ شُعْبَةُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ: وَكَانَتْ فِي دَارٍ قَاصِيَةٍ، فَجَاءَتْ وَمَعَهَا أُخُوها إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ، فَرَخَّصَ لَهَا، حَتَّى إِذَا رَجَعَتْ دَعَاها، فَقَالَ: اجْلِسِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ»^(١).

(* وفي رواية: «أَنَّ زَوْجَهَا تَكَارَى عُلُوجًا لِيَعْمَلُوا لَهُ فَفَقَتَلُوهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتْ: إِنِّي لَسْتُ فِي مَسْكَنِ لَهُ، وَلَا يَجْرِي عَلَيَّ مِنْهُ رِزْقٌ، أَفَأَنْتَقِلُ إِلَى أَهْلِي وَيَتَامَايَ وَأَقُومُ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: افْعَلِي، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ قُلْتِ؟ فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ قَوْلَهَا، قَالَ: اعْتَدِي حَيْثُ بَلَغَكَ الْخَبْرُ»^(٢).

(* وفي رواية: «أَنَّ زَوْجَهَا كَانَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُ تَبَعَ أَعْلَاجًا فَفَقَتَلُوهُ، فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ الْوَحْشَةَ، وَذَكَرَتْ أُمَّهَا فِي مَنْزِلٍ لَيْسَ لَهَا، وَأَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَأْتِيَ إِخْوَتَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَأَذِنَ لَهَا، ثُمَّ أَعَادَهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: امْكُثِي فِي بَيْتِكَ الَّذِي جَاءَ فِيهِ نَعْيُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ»^(٣).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٤) (١٧٢٩). وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (١٢٠٧٤) عَنْ مَعْمَرٍ. وَفِي (١٢٠٧٥) عَنْ الثَّوْرِيِّ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٨٤/٥ (١٩١٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٧٠/٦ (٢٧٦٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَفِي (٢٧٦٢٨) وَ٤٢٠/٦ (٢٧٩٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٤٣٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٠٣١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٣٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) اللفظ للنسائي ١٩٩/٦ (٥٦٩٢).

(٢) اللفظ للنسائي ١٩٩/٦ (٥٦٩٣).

(٣) اللفظ لابن حبان (٤٢٩٣).

(٤) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٧٠٧)، وابن القاسم (٤٠٧)، وسويد بن سعيد

(٣٧١)، وورد في «مسند الموطأ» (٣٧٣).

عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك. و«الترمذي» (١٢٠٤) قال: حدثنا الأنصاري، قال حدثنا معن، قال حدثنا مالك. وفي (١٢٠٤م) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال حدثنا يحيى بن سعيد. و«النسائي» ١٩٩/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٢) قال: أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، وابن جريج، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن إسحاق. وفي ١٩٩/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٣) قال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن محمد. وفي ٢٠٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٤) قال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا حماد. وفي ٢٠٠/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٦) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان. وفي «الكبرى» (١٠٩٧٧) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم، عن مالك. و«ابن حبان» (٤٢٩٢) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك. وفي (٤٢٩٣) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا شعبة.

جميعهم (مالك بن أنس، ومعمّر بن راشد، وسفيان بن سعيد الثوري، وأبو خالد الأحمر، سليمان بن حبان، ويحيى بن سعيد القطان، وبشر بن المفضل، وشعبة بن الحجاج، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن إسحاق، ويزيد بن محمد، وحماد بن زيد) عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة^(١)، فذكرته^(٢).

(١) قوله: «عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة»، سقط من المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» (١٢٠٧٥)، وأثبتناه عن طبعة دار الكتب العلمية (١٢١٢١)، والطبراني، في «المعجم الكبير» ٢٤/١٠٨٢) إذ أخرجه من طريق عبد الرزاق.

(٢) المسند الجامع (١٧٤١٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٥)، وأطراف المسند (١٢٤٧٥).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٦٩)، وسعيد بن منصور (١٣٦٥)، وابن سعد ٨/٣٤٣ و٣٤٤ و٣٤٥، وإسحاق بن راهويه (٢١٧٨-٢١٨١ و٢١٨٨ و٢١٨٩)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣١-٣٣٢٨)، وابن الجارود (٧٥٩)، والطبري ٤/٢٥٦، والطبراني ٢٤/١٠٧٤-١٠٩٢)، والبيهقي ٧/٤٣٤ و٤٣٥، والبغوي (٢٣٨٦).

- في رواية محمد بن العلاء: «الفراعة بنت مالك».

- وفي رواية «الموطأ» رواية يحيى بن يحيى: «عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة^(١)».

وفي رواية أبي مُصعب الزُّهري، وابن القاسم، وورد في «مسند الموطأ»: «عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة».

- وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

• أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٦) قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر، أن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أخبره، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، أن فريعة ابنة مالك، أخت أبي سعيد الخدري، أخبرتها؛

«أَنَّ زَوْجًا لَهَا خَرَجَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ عِنْدَ طَرَفِ جَبَلٍ، يُقَالُ لَهُ: الْقَدُومُ، تَعَادَى عَلَيْهِ اللَّصُوصُ فَتَقَلَّوهُ، وَكَانَتْ فُرَيْعَةُ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فِي مَسْكَنٍ لَمْ يَكُنْ لِبَعْلِهَا، إِنَّمَا كَانَ سَكْنَى، فَجَاءَهَا إِخْوَتُهَا، فِيهِمْ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ، فَقَالُوا: لَيْسَ بِأَيْدِينَا سَعَةٌ فَنُعْطِيكَ وَنُتْسِكُ، وَلَا يُصْلِحُنَا إِلَّا أَنْ نَكُونَ جَمِيعًا، وَنَخْشَى عَلَيْكَ الْوَحْشَةَ، فَاسْأَلِي النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَتْ فَقَصَّتْ عَلَيْهِ مَا قَالَ إِخْوَتُهَا، وَالْوَحْشَةَ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ تَعْتَدَّ عِنْدَهُمْ، فَقَالَ: أَفْعَلِي إِنْ شِئْتِ، فَأَذْبَرْتُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ فِي الْحُجْرَةِ، قَالَ: تَعَالِي، عُوْدِي لِمَا قُلْتِ، فَقَالَتْ: فَقَالَ: امْكُئِي فِي مَسْكِنِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ».

ثُمَّ إِنَّ عُمَانَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ تَسْأَلُهُ عَنْ أَنْ تَتَّقِلَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا فَتَعْتُدُّ فِي غَيْرِهِ، فَقَالَ: أَفْعَلِي، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: هَلْ مَضَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ مِنْ صَاحِبِي فِي مِثْلِ هَذَا شَيْءٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّ فُرَيْعَةَ مُحَدِّثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَاَنْتَهَى إِلَى قَوْلِهَا، وَأَمَرَ الْمَرْأَةَ أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا.

(١) قال ابن عبد البر: هكذا قال يحيى: سعيد بن إسحاق، وتابعه بعضهم، وأكثر الرواة يقولون: فيه سعد بن إسحاق، وهو الأشهر، وكذلك قال شعبة وغيره. وقال عبد الرزاق في هذا الحديث: عن الثوري، ومعمّر، عن سعيد بن إسحاق، كما قال يحيى، كذلك في كتاب الدبري. «التمهيد» ٢٧/٢١.

أُخْبِرْتُ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ الَّتِي أَرْسَلْتَ إِلَيَّ عُثْمَانَ أُمَّ أَيُّوبَ بِنْتُ مَيْمُونِ بْنِ
عَامِرِ الْخَضْرَمِيِّ، وَأَنَّ زَوْجَهَا عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ.
زاد فيه: «عبد الله بن أبي بكر».

• وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٣) عن معمر، عن الزُّهري، عن ابن لكعب بن
عُجْرَةَ، قال: حَدَّثَنِي عَمَّتِي، وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ فُرَيْعَةَ حَدَّثَهَا؛
«أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلَاجِ أَبَاقٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرْفِ الْقُدُومِ، وَهُوَ
جَبَلٌ، أَدْرَكَهُمْ فَقَتَلُوهُ، قَالَ: فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ زَوْجَهَا قُتِلَ، وَأَنَّهُ
تَرَكَهَا فِي مَسْكَنِ لَيْسَ لَهُ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْتِقَالِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَانْطَلَقَتْ حَتَّى إِذَا
كَانَتْ بِبَابِ الْحُجْرَةِ، أَمَرَ بِهَا فَرُدَّتْ، وَأَمَرَهَا أَنْ تُعِيدَ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَفَعَلَتْ، فَأَمَرَهَا
أَنْ لَا تَخْرُجَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ».

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فرواه مالك بن أنس، وحماد بن زيد وشعبة، ويحيى بن سعيد القطان والدرأوردي،
وعبد الله بن أبي بكر وعبيد الله بن عمر، عن سعد بن إسحاق، عن عمته زينب بنت
كعب بن عُجْرَةَ، وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ فُرَيْعَةَ.
ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فرواه ابن إدريس، عن يحيى، عن سعد، عن عمته زينب، مُرْسَلًا.
وقال جرير: عن يحيى بن سعيد، عن سعد، عن عمته زينب، مُرْسَلًا أَيْضًا.
وقال سويد بن عبد العزيز: عن يحيى، عن سعد، عن فريعة، ولم يذكر زينب.
وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن إسحاق بن سعد، وإنما أراد سعد بن
إسحاق.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فرواه الجراح بن المنهال، عن الزُّهري؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْنَبَ،
عَنْ فُرَيْعَةَ.

والزُّهري لم يسمع من سعد.
ورواه يُونُس، عن الزُّهري، قال: حَدَّثني مالك بن أَنس.
وخالفه ابن وهب، فرواه عن يُونُس، عن الزُّهري، قال: حَدَّثني مَنْ سَمِع سعد بن
إِسحاق، ولم يُسمِّه.
وقال مَعْمَر: عن الزُّهري، بلغني عن سعد بن إِسحاق.
والصحيح: قول مَنْ قال: عن سعد بن إِسحاق، عن عمته زَيْنَب، عن الفُرَيْعة؛
عن النَّبي ﷺ. «العلل» (٤١٠٣).

حرف القاف

١١٦٢ - قُتَيْلَةُ بِنْتُ صَيْفِي الْجُهَيْنِيَّةُ^(١)

١٩٠٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ قُتَيْلَةَ بِنْتِ صَيْفِي الْجُهَيْنِيَّةِ، قَالَتْ: «أَتَى حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ: وَالْكَعْبَةِ، قَالَتْ: فَأَمَهَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكُعْبَةِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنْتُمْ تَجْعَلُونَ لِلَّهِ نِدَاءً، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ، قَالَ: فَأَمَهَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ شِئْتِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَبْدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكُعْبَةِ، وَيَقُولَ أَحَدُهُمْ: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧١ (٢٧٦٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ. و«النَّسَائِيُّ» ٦/٧، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٦٩٦ و ١٠٧٥٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ) عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١٠٧٥٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُغْيِرَةَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قُتَيْلَةَ، امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ، مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلْتُ يَهُودِيَّةً عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ...». وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) قُتَيْلَةُ بِنْتُ صَيْفِي الْأَنْصَارِيَّةِ، وَقِيلَ: الْجُهَيْنِيَّةِ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، رَوَتْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٧٠.

(٢) اللفظ لأحمد.

ليس فيه: «عبد الله بن يسار»^(١).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا الفضل بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، قالاً: حدثنا مسعر، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة، امرأة من جهينة أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تُددون، وإنكم تُشركون، تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقول أحدهم: ما شاء الله، ثم شئت.

سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث؟ فقال: هكذا روى معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة.

وقال منصور: عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة.

قال محمد: حديث منصور أشبه عندي وأصح. «ترتيب علل الترمذي الكبير»

(٤٥٧ و ٤٥٨).

- وقال الدارقطني: يرويه عبد الله بن يسار، عن قتيلة، واختلف عنه؛

فرواه معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة.

وخالفها مغيرة بن مقسم، رواه عن معبد بن خالد، عن قتيلة، ولم يذكر عبد الله بن

يسار، وذكر فيه عائشة وأنها سألت النبي ﷺ.

ورواه جابر الجعفي، عن عبد الله بن يسار، عن عائشة، عن النبي ﷺ، ولم يذكر قتيلة.

ورواه منصور بن المعتمر، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة بن اليمان، عن النبي ﷺ.

وأشبهها بالصواب حديث قتيلة، من رواية مسعر، والمسعودي، عن معبد بن

خالد. «العلل» (٤١١٢).

- رواه منصور بن المعتمر، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة، رضي الله تعالى

عنه، وسلف في مسنده.

(١) المسند الجامع (١٧٤١٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٦)، وأطراف المسند (١٢٤٧٦).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٢٩٢/١٠، وإسحاق بن راهوية (٢٤٠٧ و ٢٤٠٨)، وابن أبي عاصم،
في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٨)، والطبراني ٢٥/٥-٧، والبيهقي ٣/٢١٦.

١١٦٣ - قَيْلَةُ بِنْتِ مَحْرَمَةِ الْعَنْبَرِيَّةِ (١)

- هذه الأحاديث الثلاثة، في مسند قَيْلَةَ، هي حديثٌ واحدٌ، وردت ضمن حديثٍ طويل، لكنها جاءت في مصادرنا مختصرة، ومتفرقة (٢).

١٩٠٩٧ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، وَدُحْيَةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، وَكَانَتَا رَيْبَتِي قَيْلَةَ، أَنَّهُمَا أَخْبَرْتُهُمَا قَيْلَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:

«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَاعِدًا الْقُرْفُصَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ الْمُتَخَشَّعَ فِي الْجُلُوسَةِ، أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ» (٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١١٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤٨٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» فِي «السَّائِلِ» (١٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَحَفْصُ، وَعَفَانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَانَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتَايَ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَلِيَّةَ، وَدُحْيَةُ بِنْتُ عَلِيَّةَ، فَذَكَرَتَاهُ (٤).

- فِي رِوَايَةِ عَفَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ، عَنْ جَدَّتَيْهِ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَحْرَمَةَ، لَمْ يُسَمِّهَا.

١٩٠٩٨ - عَنْ صَفِيَّةَ، وَدُحْيَةَ، ابْنَتَا عَلِيَّةَ، وَكَانَتَا رَيْبَتِي قَيْلَةَ بِنْتُ مَحْرَمَةَ، وَكَانَتْ جَدَّةَ أَبِيهِمَا، أَنَّهُمَا أَخْبَرْتُهُمَا، قَالَتْ:

«قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: تَقَدَّمَ صَاحِبِي، تَعْنِي حُرَيْثَ بْنَ حَسَّانَ، وَافِدَ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، عَلَيْهِ وَعَلَى قَوْمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) قَالَ الْمُرِّي: قَيْلَةُ بِنْتُ مَحْرَمَةِ الْعَنْبَرِيَّةِ، لَهَا صُحْبَةٌ، هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٢٧٥.

(٢) وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ بِطَوْلِهِ: ابْنُ سَعْدٍ ١ / ٢٧٤، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (١).

(٣) اللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

(٤) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤١٥)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٤٧).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٣ / ٢٣٥، وَالْبَغَوِيُّ (٣٣٥٦).

اَكْتُبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ بِالذَّهْنَاءِ، أَنْ لَا يُجَاوِزَهَا إِلَيْنَا مِنْهُمْ أَحَدٌ، إِلَّا مُسَافِرٌ، أَوْ مُجَاوِرٌ، فَقَالَ: اَكْتُبْ لَهُ يَا غُلَامُ بِالذَّهْنَاءِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ قَدْ أَمَرَ لَهُ بِهَا، شَخَّصَ بِي وَهِيَ وَطَنِي وَدَارِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْكَ السَّوِيَّةَ مِنَ الْأَرْضِ إِذْ سَأَلَكَ، إِنَّمَا هَذِهِ الذَّهْنَاءُ عِنْدَكَ مُقَيَّدُ الْجَمَلِ، وَمَرْعَى الْغَنَمِ، وَنِسَاءُ تَمِيمٍ وَأَبْنَاؤُهَا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ يَا غُلَامُ، صَدَقَتِ الْمُسْكِينَةُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، يَسْعُهُمَا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ، وَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى الْفِتَانِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الْمَعْنَى وَاحِدًا، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتَايَ صَفِيَّةُ، وَدُحْيِيَّةُ، ابْتِنَا عَلِيَّةَ، فَذَكَرْتَاهُ (١).

- سَأَلَ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْفِتَانِ، فَقَالَ: الشَّيْطَانُ.

١٩٠٩٩ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، وَدُحْيِيَّةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مُحْرَمَةَ، وَكَانَتَا رَيْبَتَيْهَا، وَقَيْلَةُ جَدَّةُ أَبِيهِمَا أُمُّ أُمِّهِ، أُمَّهَا قَالَتْ:

«قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْهِ، تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، أَسْأَلُ مُلَيَّتَيْنِ، كَانَتَا بَزَعْفَرَانٍ، وَقَدْ نَفَضْتَا، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَسِيبُ نَخْلَةٍ».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٨١٤)، وَفِي «السَّمَائِلِ» (٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ الصَّفَّارِ، أَبُو عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَانَ، أَنَّهُ حَدَّثْتَهُ جَدَّتَاهُ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، وَدُحْيِيَّةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ، فَذَكَرْتَاهُ (٢).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ قَيْلَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَانَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤١٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٤٧).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ، فِي «الْأَمْوَالِ» (٧٣٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/١)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٦/١٥٠.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤١٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٤٧).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢٥/١).

١١٦٤ - قَيْلَةُ أُمِّ بَنِي أَنْهَارٍ (١)

١٩١٠٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ قَيْلَةَ أُمِّ بَنِي أَنْهَارٍ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ عُمْرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُبِيعُ وَأَشْتَرِي، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَقَلَّ مِمَّا أُرِيدُ، ثُمَّ زِدْتُ، ثُمَّ زِدْتُ، حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، وَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ الشَّيْءَ، سُمْتُ بِهِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِي أُرِيدُ، ثُمَّ وَصَعْتُ حَتَّى أَبْلُغَ الَّذِي أُرِيدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلِي يَا قَيْلَةُ، إِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبْتَاعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مُنِعْتِ، فَإِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَبِيعِي شَيْئًا، فَاسْتَامِي بِهِ الَّذِي تُرِيدِينَ، أُعْطِيتِ أَوْ مُنِعْتِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٢٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ شَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِد:

- قَالَ الْمِزِّي: فِي سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ مِنْ قَيْلَةَ نَظْرًا. «تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ»

(١٨٠٤٨).

(١) قَالَ الْمِزِّي: قَيْلَةُ أُمِّ بَنِي أَنْهَارٍ، وَيُقَالُ: أُخْتُ بَنِي أَنْهَارٍ، لَهَا صُحْبَةٌ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٢٨٨/٣٥.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤١٧)، وَتُحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٤٨).
وَالحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٢٩٤، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٤.

حرف الكاف

١١٦٥ - كُبْشَة بنت ثابت الأنصارية

ويقال: كُبَيْشَة^(١)

١٩١٠١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ كُبْشَةَ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَشَرِبَ مِنْ فِي قَرْبِي مُعَلَّقَةً، وَهُوَ قَائِمٌ، قَالَتْ: فَقَطَعْتُ فَمِ الْقَرْبِيَّةِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا قَرْبِيَّةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ، فَقَطَعْتُ فَمِ الْقَرْبِيَّةِ، تَبَتَّعِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَشَرِبَ مِنْ فِي قَرْبِيَّةٍ وَهُوَ قَائِمٌ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ فَقَطَعَتْهُ، فَأَمْسَكَتُهُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٥٧). وابن ماجه (٣٤٢٣) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ. و«الترمذي» (١٨٩٢)، وفي «الشَّامِل» (٢١٢) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. و«ابن حبان» (٥٣١٨) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

أربعتهم (عبد الله بن الزبير الحميدي، ومحمد بن الصَّبَّاح، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو خَيْثَمَةَ، زهير بن حرب) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، فَذَكَرَهُ.

- قال الحميدي: ورَبِّهَا قال سُفْيَانُ: «كُبْشَة، أو كُبَيْشَة» وأكثر ذلك يقول: «كُبَيْشَة».

(١) قال المزي: كُبْشَة، ويُقال: كُبَيْشَة بنت ثابت بن المُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ، أُخْتُ حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ، هَا صُحْبَةً، وَيُقال: كُبْشَة بنت ثابت بن خارجه، ويُقال: جَارِيَّةٌ، بِنْتُ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْجَلَّاسِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ جَدَّارَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْحَزْرَجِ، جَدَّةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، وَيُقال لها: البرصاء. «تهذيب الكمال» ٢٨٩/٣٥.

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لابن ماجه.

(٤) اللفظ لابن حبان.

- وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، ويَزِيدُ بنُ يَزِيدِ بنِ جَابِرٍ، هو أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَزِيدِ بنِ جَابِرٍ، وهو أَقْدَمُ منه مَوْتًا.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٣٤ (٢٧٩٩٤ و ٢٧٩٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدِ بنِ يَزِيدِ بنِ جَابِرٍ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّةٍ لَهٗ، قَالَتْ:

«إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا قُرْبَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا، وَهُوَ قَائِمٌ». وَقُرِئَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ يَعْنِي سُفْيَانَ، سَمِعَتْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدَّتِي وَهِيَ كَيْشَةَ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٤١٨)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٩)، وأطراف المسند (١٢٤٧٧).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٦٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٥٦٢٤)، وَالْبَغَوِيُّ (٣٠٤٢).

حرف اللام

١١٦٦- لبابة بنت الحارث، أم الفضل (١)

١٩١٠٢- عَنْ قَابُوسِ بْنِ الْمُخَارِقِ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَتْ:

«رَأَيْتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي عُضْوًا مِنْ أَعْضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَجَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: خَيْرًا رَأَيْتِ، تَلِدُ فَاطِمَةً غُلَامًا، فَتَكْفُلِينَهُ بِلَبْنِ ابْنِكَ قَتْمٍ، قَالَتْ: فَوَلَدْتُ حَسَنًا، فَأَعْطَيْتُهُ، فَأَرَضَعْتُهُ حَتَّى تَحْرَكَ، أَوْ فَطَمْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسْتُهُ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ، فَضَرَبْتُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: ارْفُقِي بَابِنِي، رَحِمَكَ اللَّهُ، أَوْ أَصْلَحَكَ اللَّهُ، أَوْ جَعَتِ ابْنِي، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اخْلَعْ إِزَارَكَ، وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ حَتَّى أَغْسِلَهُ، قَالَ: إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ» (٢).

(*) وفي رواية: «بَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي ثَوْبَكَ، وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا يُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكْرِ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى» (٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/١٢٠ (١٢٩٧) و ١٤/١٧١ (٣٧٢٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. و«أحمد» ٦/٣٣٩ (٢٧٤١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَفِي ٦/٣٤٠ (٢٧٤٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ. و«ابن ماجة» (٥٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. و«أبو داود» (٣٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَبُو تَوْبَةَ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. و«أبو يعلى» (٧٠٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. و«ابن خزيمة» (٢٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: أُمُّ الْفَضْلِ، امْرَأَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، اسْمُهَا لُبَابَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ. «الجرح والتعديل» ٩/٤٦٥.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٤١٢).

(٣) اللفظ لابن ماجة (٥٢٢).

أسد، يعني ابن موسى (ح) وحدثنا محمد بن عمرو بن تمام المصري، قال: حدثنا علي بن مَعْبُد، قالوا: حدثنا أبو الأحوص.

ثلاثتهم (أبو الأحوص، سلام بن سليم، وإسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله النَّخَعِي) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ الْمُخَارِقِ، فَذَكَرَهُ (١).

- فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ (٢٧٤٢٠)، وَابْنِ مَاجَةَ، وَأَبِي يَعْلَى: «قَابُوسُ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ».

• أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٩٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ

هَشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ قَابُوسٍ، قَالَ:

«قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ، قَالَ: خَيْرًا رَأَيْتُ، تَلِدُ فَاطِمَةً غُلَامًا فَتَرْضِعِيهِ، فَوَلَدَتْ حُسَيْنًا، أَوْ حَسَنًا، فَأَرْضَعْتَهُ بِلَبَنِ قُثْمٍ، قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ، فَضْرَبْتُ كَتِفَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْجَعْتَ ابْنِي، رَحِمَكَ اللَّهُ»
لم يقل: «عن أم الفضل».

• وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٤٨٧) عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ

قَابُوسِ بْنِ الْمُخَارِقِ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«يُعْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الصَّبِيِّ».

قال سفيان: ونحن نقول: ما لم يطعم الطعام.

«مُرْسَل».

- فوائد:

- قال النسائي: سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ. «السنن الكبرى» (٣٢٩٥).

- وقال الدارقطني: يرويه سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

(١) المسند الجامع (١٧٤١٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٥)، وأطراف المسند (١٢٧١٤).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٤٠١/٦ و ٢٦٤/١٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٢٧٣ و ٢٢٧٤)،
وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥٤١) و ٢٥/٣٩-٤١، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤١٤/٢، وَالْبَعَوِيُّ (٢٩٥).

فرواه شريك، وداؤد بن عيسى، وعمرو بن أبي قيس عن سهاك، عن قابوس بن المخارق، عن أم الفضل.

ورواه علي بن صالح، عن سهاك، عن قابوس، عن أبيه، عن أم الفضل.

قال ذلك عثمان بن سعيد المرِّي، عن علي بن صالح.

وقيل: عن عثمان بن سعيد، عن مسعر، عن سهاك.

وقال معاوية بن هشام: عن علي بن صالح، عن سهاك، عن قابوس، مُرْسَلًا.

وروي عن داود بن أبي هند، عن سهاك مُرْسَلًا، عن أم الفضل.

والصواب: قول من قال: عن سهاك، عن قابوس، عن أم الفضل. «العلل» (٤١٠٠).

- وقال الدارقطني أيضًا: يرويه سهاك بن حرب، واختلف عنه؛

فروي عن مسعود، عن سهاك، عن قابوس، عن أبيه.

قاله محمد بن سليمان الواسطي، عن عثمان بن سعيد المرِّي، عنه.

وقال غيره: عن عثمان بن سعيد، عن علي بن صالح بن حي، عن سهاك، عن

قابوس، عن أبيه.

ورواه معاوية بن هشام، عن علي بن صالح، عن سهاك، عن قابوس، ولم يقل:

عن أبيه.

وكذلك قال شريك، من رواية علي بن حكيم، عنه.

وخالفه مسروق بن المرزبان، عن شريك، فقال: عن سهاك، عن قابوس، عن

أم الفضل.

وقال عمرو بن أبي قيس، وأبو الأحوص، وداؤد بن عيسى: عن سهاك، إلا أن في

حديث أبي الأحوص، عن لبابة بنت الحارث، كذلك قال الوليد بن أبي ثور، عن سهاك،

عن قابوس؛ أن أم الفضل جاءت إلى النبي ﷺ.

والمُرْسَلُ أَصَحُّ.

ولبابة هي أم الفضل أم بني العباس بن عبد المطلب. «العلل» (٣٣٩٣).

١٩١٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي أَنَّ فِي بَيْتِي، أَوْ حُجْرَتِي، عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ، قَالَ: تَلِدُ فَاطِمَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غُلَامًا فَتَكْفُلِينَهُ، فَوَلَدَتْ فَاطِمَةٌ حَسَنًا، فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهَا، فَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَنٍ قَثْمٍ، وَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا أَرُورُهُ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَصَابَ الْبَوْلُ إِزَارَهُ، فَزَخَخْتُ بِيَدِي عَلَى كَتْفَيْهِ، فَقَالَ: أَوْجَعْتِ ابْنِي، أَصْلَحَكَ اللَّهُ، أَوْ قَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: أَعْطِنِي إِزَارَكَ أَعْسِلُهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا يُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٩ (٢٧٤١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- أَيُّوبُ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي تَيْمَةَ السَّخْتِيَانِي، وَوَهَيْبٌ؛ هُوَ ابْنُ خَالِدٍ، وَعَفَانٌ؛ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ.

١٩١٠٤ - عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ لُبَابَةَ أُمِّ الْفَضْلِ؛

«أَنَّهَا كَانَتْ تُرْضِعُ الْحُسَيْنَ، أَوْ الْحُسَيْنَ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَضْطَجَعَ فِي مَكَانٍ مَرْشُوشٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى بَطْنِهِ، فَبَالَ عَلَى بَطْنِهِ، فَرَأَيْتُ الْبَوْلَ يَسِيلُ عَلَى بَطْنِهِ، فَقُمْتُ إِلَى قُرْبِهِ لِأَصْبَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمَّ الْفَضْلِ، إِنْ بَوْلَ الْغُلَامِ يُصَبُّ عَلَيْهِ السَّاءُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغَسَّلُ».

وَقَالَ بَهْزٌ: «غَسَلًا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٩ (٢٧٤١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٩ (٢٧٤١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ:

حُمَيْدٌ: كَانَ عَطَاءُ يَرُويهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ لُبَابَةَ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٤٢٠)، وأطراف المسند (١٢٧١٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٢١)، وأطراف المسند (١٢٧١٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢/٤١٤.

- فوائد:

- قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، أنه قيل له: عطاء الخراساني لقي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: لا أعلمه. «المراسيل» (٥٧٦).

- عطاء الخراساني؛ هو ابن أبي مسلم، وعفان؛ هو ابن مسلم، وبهز؛ هو ابن أسد.

١٩١٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فَقَالَتْ لَهُ: يَا بُنَيَّ، لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لِأَخْرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ^(١).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ

عُرْفًا﴾»^(٢).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا،

ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ»^(٣).

(*) وفي رواية: «خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ فِي مَرَضِهِ،

فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ: بِالْمُرْسَلَاتِ، فَمَا صَلَّاهَا بَعْدُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

أخبره مالك^(٥) (٢٠٨). وعبد الرزاق (٢٦٩٤) عن معمر. و«الحميدي» (٣٤٠)

قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن أبي شيبة» ٣٥٧/١ (٣٦١٠) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. و«أحمد»

٣٣٨/٦ (٢٧٤٠٥) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وفي ٣٤٠/٦ (٢٧٤١٨) قال: حَدَّثَنَا

عبد الرزاق، قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وفي (٢٧٤٢٢) قال: قرأتُ على عبد الرحمن بن مهدي:

مالك (ح) وحَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ، الْمَعْنَى. و«عبد بن حميد» (١٥٨٦)

قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. و«الدارمي» (١٤٠٨) قال: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ

(١) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ للبخاري (٤٤٢٩).

(٤) اللفظ للترمذي.

(٥) وهو في رواية أبي مصعب الزُّهري للموطأ (٢١٧)، والقعني (١١٥م)، وابن القاسم (٤٩)،

وسويد بن سعيد (٨٢)، وورد في «مسند الموطأ» (١٨٣).

عُمر، قال: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. و«البُخاري» ١٩٣/١ (٧٦٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنِ يُونُسَ، قال: أَخْبَرَنَا مالِك. وفي ١١/٦ (٤٤٢٩) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنِ بُكَيْرٍ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عُقَيْلٍ. و«مُسلم» ٤٠/٢ (٩٦٥) قال حَدَّثَنَا يَحْيَى بنِ يَحْيَى، قال: قرأتُ على مالِك. وفي ٤١/٢ (٩٦٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بنِ يَحْيَى، قال: أَخْبَرَنَا ابنِ وَهَبٍ، قال: أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنِ إِبراهيمَ، وَعَبْدُ بنِ حُمَيْدٍ، قالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنِ إِبراهيمَ بنِ سَعْدِ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَن صالح. و«ابن ماجة» (٨٣١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَهشامُ بنِ عمارٍ، قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنِ عُيَيْنَةَ. و«أبو داود» (٨١٠) قال: حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَن مالِك. و«الترمذي» (٣٠٨) قال: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ. و«النسائي» ١٦٨/٢، وفي «الكبرى» (١٠٦٠) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي «الكبرى» (١١٥٧٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنِ سَلَمَةَ، قال: أَخْبَرَنَا ابنِ القاسمِ، عَن مالِك (ح) والحارِثُ بنِ مِسْكِينٍ، عَن ابنِ القاسمِ، قال: حَدَّثَنِي مالِك. و«أبو يعلى» (٧٠٧١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنِ عُيَيْنَةَ. و«ابن خزيمة» (٥١٩) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بنِ العلاءِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِي، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ الزُّهْرِي، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بنِ حَشْرَمٍ، قال: أَخْبَرَنَا ابنِ عُيَيْنَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنِ إِبراهيمَ الدَّورَقِيِّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن حبان» (١٨٣٢) قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بنِ سَعِيدِ بنِ سِنانِ الطَّائِي، بِمَنْبُجٍ، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ الزُّهْرِي، عَن مالِك.

سبعتهم (مالِك بنِ أَنَسٍ، وَمَعْمَرُ بنِ رَاشِدٍ، وَسُفْيَانُ بنِ عُيَيْنَةَ، وَيُونُسُ بنِ يَزِيدٍ، وَعُقَيْلُ بنِ خَالِدٍ، وَصالِحُ بنِ كَيْسانٍ، وَمُحَمَّدُ بنِ إِسْحَاقَ) عَن ابنِ شِهَابِ الزُّهْرِي، عَن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٤٢٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٢)، وأطراف المسند (١٢٧١١).
والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ (١٠٥٥)، وإِسْحَاقُ بنِ رَاهُوَيْهَ (٢١٥٤-٢١٥٦)، وابنِ أَبِي عاصمٍ،
في «الأحاد والمثاني» (٣١٩٦)، وأبو عَوَانَةَ (١٧٦١-١٧٦٥)، والطَّبْرَانِيُّ (٢٥/١٧-٢٣)،
والبَيْهَقِيُّ ٣٩٢/٢، والبَغَوِيُّ (٥٩٦).

- في رواية الحميدي، قال: «فقيل لسُفيان: فإنَّهم يقولون تَمَّام بن عَبَّاس؟ فقال: ما سَمِعْتُ الزُّهْرِي قَطُّ ذَكَرَ تَمَّامًا، ما قال لنا إِلَّا: عَن ابن عَبَّاس، عَن أُمِّهِ.
- وقال أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِي: حَدِيثُ أُمِّ الْفَضْلِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٩١٠٦ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَن أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ:
«صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، مُتَوَشِّحًا فِي ثَوْبٍ، الْمَغْرِبِ، فَقَرَأَ الْمُرْسَلَاتِ، مَا صَلَّى صَلَاةً بَعْدَهَا حَتَّى قُبِضَ ﷺ»^(١).
(* وفي رواية: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ الْمَغْرِبِ، فَقَرَأَ الْمُرْسَلَاتِ، مَا صَلَّى بَعْدَهَا صَلَاةً حَتَّى قُبِضَ ﷺ».)

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٨ (٢٧٤٠٨). وَالنَّسَائِيُّ ٢/١٦٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٠٥٩)
قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ، وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ، نَسَائِيٌّ ثِقَةٌ ثَبْتُ.
كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ) عَن مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).
- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي، وأبَا زُرْعَةَ، عَن حَدِيثٍ؛ رواه مُوسَى بْنُ دَاوُدَ،
عَن الْمَاجِشُونِ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسِ، عَن أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.
فقالا: هَذَا خَطَأً.

قال أَبُو زُرْعَةَ: إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا رواه الثَّوْرِيُّ، وَمُعْتَمِرٌ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسِ، عَن
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَطْ، دَخَلَ لِمُوسَى حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، يُحْتَمَلُ أَنَّ
يَكُونُ عِنْدَهُ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قال: ذَكَرَ لِي عَن أُمِّ الْفَضْلِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ
بِالْمُرْسَلَاتِ، وَكَانَ بِجَنْبِهِ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسِ، فَدَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ،
وَالصَّحِيحُ: حُمَيْدٌ، عَن أَنَسِ.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٢٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٠)، وأطراف المسند (١٢٧١١).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٣٩٨، والطبراني ٢٥/٢٥، والبيهقي ٣/٦٦.

فقلت: يَحْيَى بن أَيوب يقول فيه: ثابت؟ قال: يَحْيَى ليس بذلك الحافظ، والثوري أحفظ.

وقال أبي: إنها رواه يَحْيَى بن أَيوب، عن حميد، عن ثابت، عن أنس.

قال أبي: ومما يبين خطأ هذا الحديث، ما حدثنا به كاتب الليث، عن عبد العزيز الماجشون، عن حميد، عن أنس؛ أن النبي ﷺ صلى في ثوبٍ واحدٍ. قال عبد العزيز: وذكر لي عن أم الفضل؛ أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالمرسلات، وكان هذا آخر صلاة النبي ﷺ حتى قبض، فجعل موسى الحديث كله عن أم الفضل. «علل الحديث» (٢٢٦).

١٩١٠٧ - عن تمام بن العباس، قال: سمعت مني أم الفضل وأنا أقرأ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فقالت: أي بني، هذه آخر سورة سمعت رسول الله ﷺ يقرأ، يؤم الناس بها في صلاة المغرب.

أخرجه عبد بن حميد (١٥٨٧) قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام بن العباس، فذكره^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن عمرو، واختلف عنه؛

فرواه يزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، وأحمد بن بشير، وعبد الوهاب بن عطاء، ومحمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام بن العباس، عن أمه. وكذلك روي عن الثوري، عن محمد بن عمرو.

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن العباس، وهم فيه حماد لكثرة من خالفه.

ورواه أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أبي رشدين كريب مولى ابن عباس، عن أم الفضل.

(١) المسند الجامع (١٧٤٢٤).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣١٩٧)، والطبراني (٢٥/٢٤).

وَكِلَاهُمَا وَهَمٌّ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، مَا رَوَاهُ مَالِكٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَمَعْمَرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، وَأَبُو أُوَيْسَ، رَوَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ. «الْعِلَلُ» (٤٠٩٨).

١٩١٠٨ - عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ «أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَ»^(١).

(*) وفي رواية: «شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَبَعَثْتُ بِلَبَنٍ، فَشَرِبَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَتَهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِلَبَنٍ، فَشَرِبَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِعَرَفَةَ عَلَى بَعِيرِهِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَتَتْهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ»^(٤).

(*) وفي رواية: «شَكَكَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَهُ»^(٥).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٦) (١٠٩٩). وَالْحُمَيْدِيُّ (٣٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٣٩/٦ (٢٧٤٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣٤٠ (٢٧٤١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) اللفظ لِمَالِكٍ «الموطأ».

(٢) اللفظ لِأَحْمَدَ (٢٧٤٠٩).

(٣) اللفظ لِأَحْمَدَ (٢٧٤١٩).

(٤) اللفظ لِلْبُخَارِيِّ (٥٦١٨).

(٥) اللفظ لِمُسْلِمَ (٢٦٠٥).

(٦) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (٨٩١ و ١٣٦٥)، وَالْقَعْنَبِيُّ (٥٣٠)، وَابْنُ الْقَاسِمِ (٤٢٥)، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (٤٧٦ و ٥٦٢)، وَوَرَدَ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ» (٤٩٠).

سعيد، عن مالك. وفي (٢٧٤٢١) قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سُفيان. و«البخاري» ١٩٨/٢ (١٦٥٨) قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سُفيان^(١). وفي (١٦٦١) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك. وفي ٣/٥٥ (١٩٨٨) قال: حدثنا مُسَدَّد، قال: حدثنا يحيى، عن مالك (ح) وحدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك. وفي ٧/١٤٠ (٥٦٠٤) قال: حدثنا الحُمَيْدي، سمع سُفيان. وفي ٧/١٤٣ (٥٦١٨) قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة. وفي ٧/١٤٧ (٥٦٣٦) قال: حدثني عمرو بن عباس، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سُفيان. و«مسلم» ٣/١٤٥ (٢٦٠٢) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك. وفي ٣/١٤٦ (٢٦٠٣) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وابن أبي عمير، عن سُفيان. وفي (٢٦٠٤) قال: حدثني زهير بن حرب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سُفيان. وفي (٢٦٠٥) قال: وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو. و«أبو داود» (٢٤٤١) قال: حدثنا القَعْنَبِي، عن مالك. و«أبو يعلى» (٧٠٧٣) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سُفيان. و«ابن خزيمة» (٢٨٢٨) قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس (ح) وحدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث. و«ابن حبان» (٣٦٠٦) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك.

خمسهم (مالك بن أنس، وسُفيان بن عُيينة، وسُفيان بن سعيد الثوري، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وعمرو بن الحارث) عن سالم أبي النضر، مولى عمر بن عبّيد الله، عن عمير، مولى عبد الله بن عباس، فذكره^(٢).

- في بعض الروايات: «عمير، مولى أم الفضل».

(١) في المطبوع: «سُفيان، عن الزُّهري، قال: حدثنا سالم»، وعلى حاشية اليونينية: قوله: «عن الزُّهري» سقط في أصول كثيرة صحيحة، والصواب سقوطه كما في بعض الأصول.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٢٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٤)، وأطراف المسند (١٢٧١٥).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٥٤)، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (٢١٥٣)، وابن أبي عاصم، في «الأحاديث والثاني» (٣٢٠٠)، وأبو عَوَانَة (٣٠١٤-٣٠١٦)، والطَّبْرَانِي (٢٥/٣٤-٣٧)، والبيهقي ٢٨٣/٤ و١١٦/٥، والبعوي (١٧٩١).

- في رواية الحميدي، قال: فكان سُفيان رُبِّيًا قال: شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ، فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ، قَالَ: هُوَ عَن أُمِّ الْفَضْلِ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٨١٥) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَالثَّوْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنِ عُمَيْرِ، مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَ:

«شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِعُقْبِ بْنِ لَبْنٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ»، مُرْسَلٌ.

١٩١٠٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، أَيْ بِرُمَانَ فَاكَلَهُ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، أَتَتْهُ بِلْبَنٍ، فَشَرِبَهُ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرُمَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَكَلَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى يَوْمَ عَرَفَةَ بِبِلْبَنٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٨ (٢٧٤٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وفي ٦/٣٤٠ (٢٧٤٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. و«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٢٨٣٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وفي (٢٨٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، وَسَعِيدٍ. وفي (٢٨٣٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ. و«ابن خزيمة» (٢١٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. و«ابن حبان»

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٠٦).

(٢) اللفظ لابن حبان (٣٦٠٥)، وهو هكذا في «إتحاف المهرة لابن حجر» (٨٣٢٨)، نقلًا عن ابن حبان، رفع قول ابن عباس، وفي باقي الرويات أن ابن عباس هو الذي أكل الرمان.

(٣٦٠٥) قال: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَمْرٍو، بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ.

كلاهما (عِكْرَمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٨١٤) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١/٤: ١٨٩ (١٣٥٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ١/٢٧٨ (٢٥١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وَفِي ١/٣٦٠ (٣٣٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» (٧٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٢٨٢٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبِ الْمَوْصِلِيِّ، أَخُو عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَفِي (٢٨٢٩) قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، دَلُّوِيَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ.

كلاهما (عِكْرَمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

«أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنِ فَشْرِبَهُ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِعِرْفَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ

رُمَّانًا، فَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَةَ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنِ فَشْرِبَهُ»^(٢).

- صار من مسند ابن عباس، ليس فيه: «عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ».

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح.

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤: ١٨٩ (١٣٥٥٥). وَأَحْمَدُ ١/٢١٧ (١٨٧٠)

و١/٣٥٩ (٣٣٧٦) قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،

قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: لَا أَدْرِي أَسْمَعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَمْ نُبَيْتُهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعِرْفَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَّانًا، فَقَالَ:

(١) اللفظ لأحمد (٣٣٩٨).

(٢) اللفظ للنسائي (٢٨٢٨).

«أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبْنٍ، فَشَرِبَهُ». وَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ فُلَانًا، عَمِدُوا إِلَى أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجِّ، فَمَحُوا زَيْتَهُ، وَإِنَّمَا زَيْتُهُ الْحَجُّ التَّلْبِيَّةُ.

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١/٢٧٨ (٢٥١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَانًا بِعَرَفَةَ، وَحَدَّثَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، بَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبْنٍ، فَشَرِبَ». • وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٥٢٢). وَأَحْمَدُ ١/٣٤٩ (٣٢٦٦). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٢٨٢٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسُورِ الزُّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ، فَوَجَدْتَهُ يَأْكُلُ رُمَانًا، فَقَالَ: اذْنُ فَكُلْ، لَعَلَّكَ صَائِمٌ؛ «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَصُمْ هَذَا الْيَوْمَ».

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٢٨٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ، أُتِيَ بِرُمَانٍ فَأَكَلَهُ. «مَوْقُوفٌ». • وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٨١٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ مُفْطِرًا بِعَرَفَةَ يَأْكُلُ رُمَانًا. «مَوْقُوفٌ» (١).

١٩١١٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ، فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً أُخْرَى، فَزَعَمَتِ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّمَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (٦٤٢٩ وَ ٦٤٣١ وَ ١٧٤٢٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (٥٤٤١ وَ ٦٠٠٢ وَ ١٨٠٥٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (٣٢٥٧ وَ ٣٦١١ وَ ١٢٧١٥). وَالحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣١٩٨)، وَالطَّبْرِيُّ، فِي «تَهْذِيبِ الْآثَارِ» (٥٧٨-٥٧٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (١٣-١٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤/ ٢٨٣ وَ ٢٨٤.

الْحَدَّثَنِي إِمْلَاجَةً، أَوْ إِمْلَاجَتَيْنِ، وَقَالَ مَرَّةً: رَضِعَةً، أَوْ رَضِعَتَيْنِ، فَقَالَ: لَا مُحْرَمَ
الإِمْلاَجَةَ، وَلَا الإِمْلاَجَتَانِ، أَوْ قَالَ: الرَّضِعَةُ، أَوْ الرَّضِعَتَانِ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ امْرَأَةً طَلَقَهَا زَوْجَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً أُخْرَى،
فَزَعَمَ أَنَّ امْرَأَتَهُ أَرْضَعَتْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا لَا تُحْرَمُ الْمَلْجَةَ، وَلَا الْمَلْجَتَانِ»^(٢).
(*) وفي رواية: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَلْ
تُحْرَمُ الرَّضِعَةُ الْوَاحِدَةُ؟ قَالَ: لَا»^(٣).

(*) وفي رواية: «لَا تُحْرَمُ الرَّضِعَةُ، أَوْ الرَّضِعَتَانِ، أَوْ الْمَصَّةُ، أَوْ الْمَصَّتَانِ»^(٤).

(*) وفي رواية: «سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أُمْحَرَّمُ الْمَصَّةُ؟ فَقَالَ: لَا»^(٥).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٣٩٢٦) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. و«ابن أبي شيبه»
٢٨٥:٢/٤ (١٧٣٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. و«أحمد»
٣٣٩/٦ (٢٧٤١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وفي ٦/٣٤٠ (٢٧٤١٧)
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ. وفي (٢٧٤٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ،
وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. و«الدارمي» (٢٣٩٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. و«مسلم» ٤/١٦٦ (٣٥٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كُلُّهُمْ عَنْ الْمُعْتَمِرِ، وَقَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ. وفي ٤/١٦٧ (٣٥٨٢) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو
عَسَانَ الْمَسْمَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ (ح) وَابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. وفي (٣٥٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. وفي (٣٥٨٤)
قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ،
عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وفي (٣٥٨٥) قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤١٠).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق.

(٣) اللفظ لمسلم (٣٥٨٢).

(٤) اللفظ لمسلم (٣٥٨٣).

(٥) اللفظ لمسلم (٣٥٨٦).

بِشْرِ بْنِ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. فِي (٣٥٨٦) قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٩٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. وَ«السَّائِي» ١٠٠/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٤٣٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَأَيُّوبُ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٤٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (٤٢٢٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَرَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ.

كِلَاهُمَا (أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي، وَقَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى أُمَّ حَبِيبٍ بِنْتِ عَبَّاسٍ، وَهِيَ فَوْقَ الْفَطِيمِ، قَالَتْ: فَقَالَ: لَيْنُ بَلَغَتْ بُنْيَةَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ، وَأَنَا حَيٌّ، لَا تَزَوَّجْنَهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٨ (٢٧٤٠٧). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٢٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٥١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧١٢). وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٩٧٠)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ (٢١٥١ وَ ٢١٥٢)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٤١٣ م - ٤٤٢٠ وَ ٤٤٣٩ - ٤٤٤١)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٢٦ - ٣١)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٤٣٦٦) وَ (٤٣٨٠ - ٤٣٨٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/ ٤٥٥.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٢٨)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧١٦)، وَالْمَقْصَدُ الْعَلِيُّ (٧٤٢)، وَجَمْعُ الزَّوَائِدِ ٤/ ٢٧٦، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةَ (٣٠٩٩).

١٩١١٢ - عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ يَشْتَكِي، فَتَمَنَّى الْمَوْتَ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزِدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا، فَإِنْ تَوَخَّرَ تَسْتَعْتِبُ خَيْرٌ لَكَ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ».

قَالَ يُونُسُ: «وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا، فَإِنْ تَوَخَّرَ تَسْتَعْتِبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ»^(١).

(*) وفي رواية: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَمِّهِ، وَهُوَ شَاكٍ يَتَمَنَّى الْمَوْتَ، لِلَّذِي هُوَ فِيهِ مِنْ مَرَضِهِ، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِ الْعَبَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِنْ تَبَقَ تَزِدُّ خَيْرًا، يَكُونُ ذَلِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تَبَقَ تَسْتَعْتِبُ مِنْ شَيْءٍ يَكُونُ ذَلِكَ خَيْرًا لَكَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٩ (٢٧٤١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ (ح) وَيُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ.

كِلَاهُمَا (لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).

١٩١١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ أُمُّ وَكِدِ الْعَبَّاسِ، أُخْتُ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلْتُ أَبْكِي، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: خِفْنَا عَلَيْكَ، وَلَا نَدْرِي مَا نَلْقَى مِنَ النَّاسِ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ الْمُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي».

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٢٩)، وأطراف المسند (١٢٧١٧)، والمقصد العلي (١٧٧٠)، ومجمع الزوائد ٢٠٢/١٠، وإتحاف الخيرة المهرة (١٨١٠).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٤/٢١، والطبراني (٤٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٣٩ (٢٧٤١٣) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي
بِخَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتَهُ أَنَا مِنْ أَبِي مَعْمَرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ،
فَذَكَرَهُ^(١).

- فوائد:

- قال مُسْلِمُ بْنُ الْحِجَّاجِ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، هُوَ مِمَّنْ قَدْ اتَّقَى حَدِيثَهُ النَّاسُ،
وَالِاحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا تَفَرَّدَ، لِلَّذِينَ اعْتَبَرُوا عَلَيْهِ مِنْ سِوَى الْحَفِظِ، وَالْمَتُونِ فِي رَوَايَاتِهِ
الَّتِي يَرُويهَا. «التمييز» ١/ ٢١٤.

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٠)، وأطراف المسند (١٢٧١٣)، ومجمع الزوائد ٩/ ٣٤.
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٥/ (٣٢).

١١٦٧ - لَيْلَى بِنْتُ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ (١)

١٩١١٤ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ، قَالَتْ: «كُنْتُ فِيمَنْ غَسَلَ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهَا، وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحِقَاءَ، ثُمَّ الدَّرْعَ، ثُمَّ الْحِجَارَ، ثُمَّ الْمَلْحَمَةَ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ بَعْدُ فِي الثَّوْبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ، مَعَهُ كَفْنُهَا، يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٨٠ (٢٧٦٧٦). وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمِ الثَّقَفِيِّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ (٢).

• لَيْلَى، امْرَأَةُ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَّةِ

• حَدِيثُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْلَى امْرَأَةَ بَشِيرٍ؛ «أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَصُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا أَكَلَّمُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَصُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا فِي أَيَّامٍ هُوَ أَحَدُهَا، أَوْ فِي شَهْرٍ، وَأَمَّا أَنْ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا، فَلَعَمْرِي لِأَنْ تُكَلِّمَ بِمَعْرُوفٍ، وَتَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ».

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

(١) قَالَ ابْنُ جِبَّانَ: لَيْلَى بِنْتُ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ، هِيَ صُحْبَةٌ «الثَّقَاتُ» (١١٩٢).
 (٢) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٣١)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٥٦)، وَأَطْرَافُ الْمَسْنَدِ (١٢٤٧٨).
 وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٠٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٤٦)/٢٥، وَالْبَيْهَقِيُّ ٦/٤.

حرف الميم

١١٦٨ - ميمونة بنت الحارث، أم المؤمنين^(١)

١٩١١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِدَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا

سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَتَمَّتْهَا كَأَنَّكَ تَكُونُ حَائِضًا، وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِدَاءِ مَسْجِدِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حُمْرَتِهِ، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي طَرْفُ ثَوْبِهِ»^(٤).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمَةٌ إِلَى

جَنْبِهِ، فَإِذَا سَجَدَ، أَصَابَنِي ثِيَابُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»^(٥).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٨٦/١ (٢٩٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ. وَفِي ٣٩٨/١

(٤٠٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٣٠/٦ (٢٧٣٤١)

و٦/٣٣٦ (٢٧٣٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. وَفِي ٦/٣٣٠ (٢٧٣٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ

عَيْسَى الرَّاسِبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَفِي (٢٧٣٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَاحِدِ. وَفِي ٦/٣٣٥ (٢٧٣٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٤٩٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ. وَ«الْبُخَارِيُّ»

٩٠/١ (٣٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

أَبُو عَوَانَةَ، اسْمُهُ الْوَضَّاحُ، مِنْ كِتَابِهِ. وَفِي ١/١٠٦ (٣٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ

(١) قَالَ الْمِزِّي: مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، الْهَلَالِيَّةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَنَةَ سِتِّ

مِنْ الْهَجْرَةِ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥/٣١٢.

(٢) اللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٣٧٩).

(٣) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٣٤١).

(٤) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٣٤٢).

(٥) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٣٤٣).

خالد. وفي ١٠٧/١ (٣٨١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وفي ١٣٧/١ (٥١٧) قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قال: أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ. وفي (٥١٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ. و«مُسْلِمٌ» ٦١/٢ (١٠٨٢) و٢/١٢٨ (١٤٤٩) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قال: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ. و«ابن ماجة» (٩٥٨ و ١٠٢٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ. و«أبو داود» (٦٥٦) قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. و«النسائي» ٥٧/٢، وفي «الكبرى» (٨١٩) قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قال: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ. و«أبو يعلى» (٧٠٩٠) قال: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ، قال: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ. و«ابن خزيمة» (١٠٠٧) قال: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

تسعتهم (عباد بن العوام، وعلي بن مسهر، وهشيم بن بشير، وأبو عوانة، الوضاح بن عبد الله، وعبد الواحد بن زياد، وشعبة بن الحجاج، وخالد بن عبد الله، وجرير بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة) عن سليمان بن أبي سليمان، أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، فذكره^(١).

• أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٣١٣) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، أَوْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ - سُفْيَانَ الَّذِي يَشْكُ - عَنْ مَيْمُونَةَ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ».

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣١ (٢٧٣٤٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قال: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٠ و ١٨٠٦١)، وأطراف المسند (١٢٤٨٧). والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٣١)، وابن سعد ١/٤٠٤ و ١٣٣/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٠١٠)، وابن الجارود (١٧٦)، وأبو عوانة (١٤٢٧ و ١٥٠٥)، والطبراني ٢٤/١-٧ و ٥١-٥٤)، والبيهقي ٢/٤٢١ و ٣/١٠٧، والبغوي (٥٢٨ و ٥٢٩).

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ، فَيَسْجُدُ، فَيُصَيِّبُنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ».

- جعله عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، لم يشك^(١).

- فوائد:

- رواه أبو معاوية، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن عائشة، وسلف في مُسندها، رضي الله تعالى عنها، وانظر فوائده هناك.

١٩١١٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ مِرْطٍ، كَانَ بَعْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَعْضُهُ عَلَيَّ، وَأَنَا حَائِضٌ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ مِنْهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، يُصَلِّي وَهُوَ عَلَيْهِ»^(٣).

أخرجه الحميدي (٣١٥). وأحمد ٦ / ٣٣٠ (٢٧٣٤٠). وابن ماجه (٦٥٣) قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٣٦٩) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٩٥) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ. و«ابن خزيمة» (٧٦٨) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ. و«ابن حبان» (٢٣٢٩) قال: أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ الْبَلْخِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ.

سبعتهم (عبد الله بن الزبير الحميدي، وأحمد بن حنبل، وسهل، ومحمد بن الصَّبَّاح، ومحمد بن قدامة، وعبد الجبار، وسُرَيْج) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٥)، وأطراف المسند (١٢٤٨٧).

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لأبي داود.

(٤) المسند الجامع (١٧٤٣٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٣)، وأطراف المسند (١٢٤٨٧).

والحديث؛ أخرجه ابن الجارود (١٣٣)، وأبو عوانة (١٤٢٦)، والطبراني ٢٤ / (٩)، والبيهقي ٢٣٩ / ٢ و٤٠٩، والبغوي (٣١٨).

- قال ابن خزيمة: المرط: أكسية من صوف.

١٩١١٧ - عَنْ أُمِّ مَنبُودٍ، قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: أَيُّ بُنِيِّ، مَا لِي أَرَاكَ شَعْنًا رَأْسُكَ؟ قَالَ: إِنَّ مَرْجَلَيْي أُمَّ عَمَّارٍ حَائِضٌ، فَقَالَتْ: أَيُّ بُنِيِّ، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدَيْنِ؛

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ، ثُمَّ يَتْلُو الْقُرْآنَ، وَإِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَقُومُ إِلَيْهِ بِخُمْرَتِهِ فَتَبْسُطُهَا لَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَصَلِّي عَلَيْهَا».

أَيُّ بُنِيِّ فَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ مَنبُودٍ؛ أَنَّهَا بَيْنَا هِيَ جَالِسَةٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: مَا لَكَ شَعْنًا؟ قَالَ: أُمُّ عَمَّارٍ مَرْجَلَيْي حَائِضٌ، فَقَالَتْ: أَيُّ بُنِيِّ وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى إِحْدَانَا وَهِيَ مُتَكِّئَةٌ حَائِضٌ، قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا حَائِضٌ، فَيَتَكَّى عَلَيْهَا فَيَتْلُو الْقُرْآنَ، وَهُوَ مُتَكِّئٌ عَلَيْهَا، أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا قَاعِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَتَكَّى فِي حِجْرِهَا، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ، وَهُوَ مُتَكِّئٌ فِي حِجْرِهَا، وَتَقُومُ وَهِيَ حَائِضٌ فَتَبْسُطُ لَهُ الْخُمْرَةَ فِي مُصَلَّاهُ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: خُمْرَتُهُ، فَيَصَلِّي عَلَيْهَا فِي بَيْتِي».

أَيُّ بُنِيِّ وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٤٩) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. و«الْحَمِيدِي» (٣١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٠٢/١ (٢١٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«أَحْمَدُ» ٣٣١/٦ (٢٧٣٤٦) و٢٧٣٤٧ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و٣٣٤/٦ (٢٧٣٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. و«النَّسَائِي» ١٤٧/١ و١٩٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٦٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٧١).

كلاهما (عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسفيان بن عيينة) عن مَنبوذ
المَكِّي، عن أمِّه، فَذَكَرَتْهُ (١).

١٩١١٨ - عَنْ نُدْبَةَ، مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ
عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخْدَيْنِ، أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ، مُحْتَجِزَةً بِهِ» (٢).
أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٣٤) قَالَ: وَذَكَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٥٦: ٢ / ٤
(١٧١٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٣٢ / ٦ (٢٧٣٥٧)
و٦ / ٣٣٥ (٢٧٣٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ.
وَ«الدَّارِمِيُّ» (١١٥٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ. وَ«أَبُو دَاوُدَ»
(٢٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.
وَ«السَّائِي» ١ / ١٥١ و ١٨٩، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ،
قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَاللَّيْثِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٠٤) قَالَ:
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (١٣٦٥)
قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ.
ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ)
عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ، مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ نُدْبَةَ، مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ، فَذَكَرَتْهُ.
- فِي رِوَايَةِ يُونُسَ: «بُدْيَةَ».

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٣٢ (٢٧٣٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ نُدْبَةَ، قَالَتْ:
«أَرْسَلْتَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ إِلَى امْرَأَةٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا
قَرَابَةٌ، فَرَأَيْتُ فِرَاشَهَا مُعْتَزِلًا فِرَاشِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِهَجْرَانِ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٦)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٦)، وأطراف المسند (١٢٥٠٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٠٢٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٤ / ٢٢ و ٢٣).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٨٧).

لَا، وَلَكِنِّي حَائِضٌ، فَإِذَا حِضْتُ، لَمْ يَقْرَبْ فِرَاشِي، فَأَتَيْتُ مَيْمُونَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَرَدَّتْنِي إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: أَرَعْبَهُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ مَعَ الْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِهِ الْحَائِضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا تَوْبٌ مَا مَجَاوِزُ الرُّكْبَيْنِ».

• وأخرجَه عبد الرزاق (١٢٣٣). وأحمد ٦/٣٣٦ (٢٧٣٩٠) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٩) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ.

كلاهما (عبد الرزاق بن همام، وابن المبارك) عن معمر، عن الزهري، عن نُدْبَةَ، مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَرْسَلْتَنِي مَيْمُونَةَ إِلَيْهِ، فَإِذَا فِي بَيْتِهِ فِرَاشَانِ، فَرَجَعْتُ إِلَى مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: مَا أَرَى ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَّا مُهَاجِرًا لِأَهْلِهِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى بِنْتِ مِشْرَحِ الْكِنْدِيِّ امْرَأَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ هَجْرٌ، وَلَكِنِّي حَائِضٌ، فَأَرْسَلْتُ مَيْمُونَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَتُرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضًا تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى الرُّكْبَةِ، أَوْ إِلَى نِصْفِ الْفَخْذِ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى نِصْفِ الْفَخْذَيْنِ»^(٢).
لَيْسَ فِيهِ: حَبِيبٌ، مَوْلَى عُرْوَةَ، وَلَا عُرْوَةَ^(٣).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سَمْعَانَ، وعباد بن إسحاق، عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نُدْبَةَ، عن مَيْمُونَةَ.

(١) اللفظ لعبد الرزاق (١٢٣٣).

(٢) اللفظ لأبي يعلى (٧٠٨٩).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٣٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٥)، وأطراف المسند (١٢٥٠٣).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٢٥)، والطبري ٣/٧٢٤، والطبراني ٢٤/(١٦-٢١) و٦٣، والبيهقي ١/٣١٣.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ حَبِيبًا مَوْلَى عُرْوَةَ.
والأول أصح. «العلل» (٤٠٢٣).

١٩١١٩ - عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ ثَوْبٌ».
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١/١٦٧ (٦٠٨) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ (١).
- فوائد:

- قَالَ ابْنُ مُحَرَّرٍ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ؟ فَقَالَ: كِتَابٌ، وَقَالَ يَحْيَى: مَخْرَمَةَ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. «سؤالاته» ١/ (٥٣).
- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: قَالَ أَبِي: سَمِعْتَهُ مِنْ حَمَادِ الْخِطَّاطِ، قَالَ: أَخْرَجَ مَخْرَمَةَ بْنَ بُكَيْرٍ كُتْبًا، فَقَالَ: هَذِهِ كُتُبُ أَبِي، لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي شَيْئًا. «العلل» (١٩٠٧).

١٩١٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَوْقَ الْإِزَارِ» (٢).
(* وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ، وَهُنَّ حَيْضٌ» (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٨)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨١).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٨٩٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ (٦٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/ ٣١١.
(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٨٣).
(٣) اللفظ لمسلم.

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَايِسَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَّرَ، ثُمَّ يُبَايِسُهَا» (١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/ ٢: ٢٥٤ (١٧٠٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَوَّامٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٣٣٥ (٢٧٣٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ. وَفِي ٦/ ٣٣٦ (٢٧٣٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا أُسْبَاطُ. وَفِي (٢٧٣٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٥٢) قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١١٣٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ. وَ«البُّخَارِيُّ» ١/ ٨٣ (٣٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. قَالَ البُّخَارِيُّ: وَرَوَاهُ سُفْيَانُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ. وَ«مُسْلِمٌ» ١/ ١٦٧ (٦٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢١٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَفِي (٧٠٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، أَخُو حَجَّاجِ الْأَنْطَاطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ.

ثَانِيَتُهُمْ (عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَأُسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ، فَذَكَرَهُ (٢).

١٩١٢١ - عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» (٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٣١ (٢٧٣٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(١) اللفظ لأبي داود.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٣٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦١)، وأطراف المسند (١٢٤٨٦).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ زَاهُوِيَةَ (٢٠١١)، والطبري ٣/ ٧٢٩ و٧٣٠، وأبو عَوَانَةَ (٨٩٥)،
والطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ ٣ (٨ و ٤٩ و ٥٠)، والبيهقي ١/ ٣١١ و ١٩١/٧.

(٣) اللفظ للبخاري.

(ح) وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ لِهَيْعَةَ، قال: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ. و«البُخاري» ١/٦٣ (٢١٠) قال: حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَن بُكَيْرٍ. و«مُسلم» ١/١٨٨ (٧٢٢ و٧٢٣) قال: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشْجِ (ح) قال عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَن يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشْجِ.

كلاهما (بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ) عَن كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٢٢ - عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونَةُ، قَالَتْ:

«صَبَّتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَهَا بِالْتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَأَسْتَشَشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِمَنْدِيلٍ، فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا» (٢).

(*) وفي رواية: «وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، فَعَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ مَذَاكِرَهُ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَّمْضَ وَأَسْتَشَشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ» (٣).

(*) وفي رواية: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ، أَوْ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ» (٤).

(١) المسند الجامع (١٧٣٤٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٠)، وأطراف المسند (١٢٤٩٩).

والحدِيث: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (١٠٦٨) و٢٤/ (٧٠ و٧٤)، والبيهقي ١/ ١٥٤.

(٢) اللفظ للبخاري (٢٥٩).

(٣) اللفظ للبخاري (٢٦٥).

(٤) اللفظ للبخاري (٢٨١).

(* وفي رواية: «وَصَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَاعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَعَسَلَ كَفَّهُ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ فَعَسَلَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِثَوْبٍ فَرَدَّهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا، يَنْفُضُ الْمَاءَ»^(١).

(* وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يُفْرَغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ فَيَمْسَحُهَا، ثُمَّ يَغْسِلُهَا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفْرَغُ عَلَى رَأْسِهِ، وَعَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ يَتَنَحَّى فَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ»^(٢).

(* وفي رواية: «وَصَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَاعْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَكْفَأَ الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَعَسَلَ كَفَّهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَأَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ، أَوْ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ»^(٣).

(* وفي رواية: «أَدْبَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ كَفَّهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ، فَدَلَكَهَا دَلْكًا شَدِيدًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفِّهِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمُنْدِيلِ فَرَدَّهُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٩٨ و ١٠٤٣) عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٦٨٩).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٣٤).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٣٨٠).

(٤) اللفظ لمسلم (٦٤٨).

أبي الجعد. و«الحَمِيدِي» (٣١٨) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. و«ابن أَبِي شَيْبَةَ» ١/٦٢ (٦٨٩) و١/٦٩ (٧٦٠) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/١٤٩ (١٦٠٢) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَن الْأَعْمَشِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. و«أحمد» ٦/٣٢٩ (٢٧٣٣٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ٦/٣٣٠ (٢٧٣٣٥) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَن الْأَعْمَشِ، (قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَن الْأَعْمَشِ)، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ٦/٣٣٥ (٢٧٣٧٩ و ٢٧٣٨٠) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ٦/٣٣٦ (٢٧٣٩٣) قال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. و«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٥١) قال: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. و«الدَّارِمِيُّ» (٧٥٧) قال: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. وفي (٧٩٢) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قال: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَن سُلَيْمَانَ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. و«البُّخَارِيُّ» ١/٧٢ (٢٤٩) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الْأَعْمَشِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٣ (٢٥٧) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَن الْأَعْمَشِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٤ (٢٥٩) قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قال: حَدَّثَنِي سَالِمٌ. وفي (٢٦٠) قال: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٥ (٢٦٥) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي (٢٦٦) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٦ (٢٧٤) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيْسَى، قال: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قال: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٧ (٢٧٦) قال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، قال: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ١/٧٨ (٢٨١) قال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَن الْأَعْمَشِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قال البُّخَارِيُّ: تابعه أَبُو عَوَانَةَ، وابنُ فَضِيلٍ، في السِّتْرِ. و«مُسْلِمٌ» ١/١٧٤ (٦٤٨) قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قال: حَدَّثَنِي

الجعدي. و«ابن حبان» (١١٩٠) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُنْجَرِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. كلاهما (سالم بن أبي الجعد، وسلمة بن كهيل) عَنِ كُرَيْبٍ^(١)، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ^(٢)، فَذَكَرَهُ^(٣).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

- قلنا: صَرَّحَ الْأَعْمَشُ بِالسَّمْعِ فِي رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْهُ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٢٥٩).

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١/١٣٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٤٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ، فَأَتَى بِمَنْدِيلٍ، فَلَمْ يَمَسَّهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالسَّاءِ هَكَذَا».

ليس فيه: «مِيمونة»^(٤).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الأعمش، واختلّف عنه؛

(١) قوله: «عَنْ كُرَيْبٍ»، تحرف في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» (١٠٤٣) إلى: «عَنْ كَعْبٍ» وجاء الصواب في «المنتقى» لابن الجارود (٩٧)، وابن المنذر، في «الأوسط» (٦٧١)، والطبراني، في «المعجم الكبير» ٢٣/ (١٠٢٣) إذ أخرجه من طريق عبد الرزاق.

(٢) قوله: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ» سقط من المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» (٩٩٨)، وأثبتناه عن المصادر السابقة.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٤١)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٤)، وأطراف المسند (١٢٤٩٢).

والحديث: أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٣٣ و ١٧٣٤)، وإسحاق بن راهويه (٢٠٢١-٢٠٢٤ و ٢٠٤٠) وابن الجارود (٩٧ و ١٠٠)، وأبو عوانة (٨٦٤-٨٦٦)، والطبراني ٢٣/ (١٠٢٣-١٠٢٧) و ٢٤/ (٣٥ و ٣٨)، والدارقطني (٤٠٤ و ٤٠٥)، والبيهقي ١/ ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٧ و ١٨٤ و ١٩٧، والبغوي (٢٤٨).

(٤) المسند الجامع (٥٩٥٣)، وتحفة الأشراف (٦٣٥١).

والحديث: أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١/ ٣٣٢.

فَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، وَحَفْصٌ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَمْزَةَ
السُّكَّرِيُّ، وَمُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ.
وَرَوَاهُ أَبُو وَكَيْعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ، وَأَسْقَطَ مِنْهُ
ابْنُ عَبَّاسٍ.
وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ. «الْعِلَلُ» (٤٠١١).

١٩١٢٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»^(١).

(* وفي رواية: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنْ
الْجَنَابَةِ».

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٣٢). وَالْحُمَيْدِيُّ (٣١١). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٣٥ (٣٧٠).
وَأَحْمَدُ ٦/٣٢٩ (٢٧٣٣٣). وَمُسْلِمٌ ١/١٧٦ (٦٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَ«الْتَّرْمِذِيُّ»
(٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١/١٢٩، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٣٣) قَالَ:
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

ثَمَانِيَتُهُمْ (عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَأَبُو
خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
أَبُو الشَّعْثَاءِ، جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الْإِسْنَادُ كَانَ يُعْجَبُ شُعْبَةَ، سَمِعْتُ،
أَخْبَرَنِي، سَمِعْتُ، أَخْبَرَنِي، كَأَنَّهُ اشْتَهَى تَوْصِيلَهُ.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٧)، وأطراف المسند (١٢٤٩٠).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/١٣٣ و١٨٤، وَأَبُو عَوَانَةَ (٨٠٩ و٨١٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ
٢٣/ (١٠٣١ و١٠٣٢) و٢٤/ (٣٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/١٨٨.

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

• أخرجه البخاري ٧٣/١ (٢٥٣) قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا ابن عيينة،

عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»^(١).

وقال يزيد بن هارون، وبهز، والجدي، عن شعبة: قَدَرِ صَاعٍ.

- قال أبو عبد الله البخاري: كان ابن عيينة يقول أخيراً: عن ابن عباس، عن

ميمونة، والصحيح ما روى أبو نعيم.

- فوائد:

- أخرجه البزار، في «مُسْنَدِهِ» (٥٢٦١) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار

قال: علمي والذي يَحْطُرُ على بالي أن أبا الشعثاء أخبره أنه سمع ابن عباس، رضي الله عنهما، يقول: إن رسول الله ﷺ كان يتوضأ بفضل ميمونة.

قال البزار: هكذا قال ابن جريج، وخالفه زكريا بن إسحاق، فقال: عن عمرو،

عن عطاء، عن ابن عباس.

وقال ابن عيينة: عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن ميمونة؛ أن

النبي ﷺ كان يغتسل، هو وهي، من إناء واحد.

- وسئل الدارقطني؛ عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، قالت: كُنتُ أَعْتَسِلُ أَنَا

ورَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وخالفه ابن جريج، فرواه عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، أن النبي

ﷺ، كان يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ.

وقول ابن جريج أشبهه. «العِلل» (٤٠٠٨).

(١) المسند الجامع (٥٩٥٦)، وتحفة الأشراف (٥٣٨٠).

• حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «أَجْنَبْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَةٍ، فَفَضَلْتَ فَضْلَهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا، فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ، أَوْ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، فَأَغْتَسَلَ مِنْهُ».

سلف في مُسند عبد الله بن عباس، رضي الله تعالى عنه.

١٩١٢٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٣٠ (٢٧٣٣٧). وابن ماجه (٣٧٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

أَرْبَعْتُهُمْ (أحمد بن حنبل، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن يحيى، وإسحاق) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائده:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثٍ؛ رواه سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ، فَتَوَضَّأَ بِفَضْلِهَا، وَقَالَ: الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ.

وَرَوَاهُ شَرِيكَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

فَقَالَ: الصَّحِيحُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِلا مَيْمُونَةَ. «علل الحديث» (٩٥).

- وقال النَّسَائِيُّ: سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انفرد بالحديث، لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ. «السنن الكبرى» (٣٢٩٥).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٧١)، وأطراف المسند (١٢٤٩١)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٧٣.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٣٠)، والذَّارِقُطْنِيُّ (١٤١).

- وقال الدَّارَقُطْنِي: يَرَوِيهِ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
 فَرَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ.
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، عَنْ شَرِيكٍ.
 وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: عَنْ شَرِيكٍ هَذَا الْإِسْنَادُ؛ أَنْ مَيْمُونَةَ.
 وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.
 وَقِيلَ: عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَاخْتَلَفَ عَنْ شُعْبَةَ؛

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.
 وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «الْعِلَلُ» (٤٠١٠).

١٩١٢٥ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ
 الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَتْ:
 «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلَّ سَاعَةً يَمْسَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَلَا يَنْزِعُهُمَا؟
 قَالَ: نَعَمْ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 أَيَجْلَعُ الرَّجُلُ خُفَّيْهِ كُلَّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يَمْسَحُهُمَا مَا بَدَأَ لَهُ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦٤). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.
 كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ عَبْدِ الْكَبِيرِ بْنِ
 عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابٍ لِعَطَاءِ بْنِ
 يَسَارٍ مَعَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ^(٢).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٤)، وأطراف المسند (١٢٤٩٨)، والمقصد العلي (١٦٤)، ومجمَع الزَّوَائِدِ

٢٥٨/١، وإتحاف الخيرة المَهْرَة (٧١٢)، والمطالب العالِيَة (١١١).

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِي (٧٦٨).

- في رواية أَبِي يَعْلَى: «قَرَأْتُ لِعَطَاءٍ كِتَابًا مَعَهُ، فَإِذَا فِيهِ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ».

١٩١٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«صَلَاةٌ فِيهِ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا مَسْجِدَ مَكَّةَ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى، فَقَالَتْ: إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ لِأَخْرَجَنِّي فَلَأُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَبَرَأْتُ، ثُمَّ تَجَهَّزْتُ تَرِيدُ الْحُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةُ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرْتَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَنَعْتُ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِيهِ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩١٣٥) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٣٧١/٢ (٧٥٩٩) وَ ٢٠٩/١٢ (٣٣١٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٣٤/٦ (٢٧٣٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٢٥/٤ (٣٣٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢١٣/٥^(٣)، وَفِي «الْكُبْرَى» (٣٨٦٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَبْنَانًا، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٧٥٩٩).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٣٦٣).

(٣) في المطبوع من «المجتبى» لم يذكر: «عن ابن عباس».

كلاهما (عبد المملك بن عبد العزيز بن جريج، والليث بن سعد) عن نافع، مولى ابن عمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس^(١)، فذكره.

- قال أبو بكر بن أبي شيبة (٣٣١٨٩): ورواة أهل مصر لا يُدخِلون فيه: «ابن عباس».

- وقال أبو عبد الرحمن النسائي (٣٨٦٧): رواه الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن

عبد الله بن معبد، عن ميمونة، ولم يذكر ابن عباس.

• أخرجه أحمد ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦٣) و٦/٣٣٤ (٢٧٣٧٤) قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ

مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. فِي ٦/٣٣٤ (٢٧٣٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ،

قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢/٣٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٧٧٢)

قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

كلاهما (الليث بن سعد، وعبد المملك بن عبد العزيز بن جريج) عن نافع، عن

إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن ميمونة، فذكرته.

ليس فيه: «عبد الله بن عباس»^(٢).

(١) في «تحفة الأشراف» (١٨٠٥٧): ذكر المزي في هذا الحديث في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن

معبد بن عباس، عن ميمونة، وقال: هكذا ذكر أبو القاسم هذا الحديث في هذه الترجمة، وهكذا

وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود، وهكذا ذكر أبو بكر بن منجويه في ترجمة إبراهيم بن

عبد الله بن معبد من رجال مسلم، أنه يروي عن ميمونة في الحج، وكذلك رواه النسائي عن

قُتَيْبَةَ، لم يذكر فيه: «عن ابن عباس» وهو في أوائل كتاب المساجد من السنن، وكل ذلك وهم

ممن قاله، والله يغفر لنا ولهم، وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم»: «عن ابن عباس، عن

ميمونة»، وكذلك ذكره خلف في ترجمة ابن عباس، عن ميمونة، وكذلك وقع في بعض

النسخ من كتاب أبي مسعود في ترجمة ابن عباس، عن ميمونة، وكذلك حديث ابن جريج

عند النسائي، هو في جميع النسخ: «عن ابن عباس، عن ميمونة» ولفظه: عن ابن جريج،

سمعت نافعاً يقول: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ مَيْمُونَةَ،

رَوَى النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ، وَهَذَا لَفْظُ صَرِيحٍ فِي أَنَّ الْحَدِيثَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

ميمونة، لا عن إبراهيم، عن ميمونة، والله أعلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٧ و ١٨٠٦٩)، وأطراف المسند (١٢٤٧٩).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٣٧)، والطبراني ٢٣/ (١٠٢٨ و ١٠٢٩)، والبيهقي

- فوائد:

- رواه عبد الله بن عمر العُمري، وأيوب السَّخْتياني، وعبيد الله بن عمر، وموسى بن عبد الله الجُهني، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ، وسلف في مسنده، رضي الله عنه.

- وانظر فوائده، وأقوال البخاري، في «التاريخ الكبير» ٣٠٢ / ١، والدارقطني، في «العلل» (١٦٣٤)، و«التتبع» (١٤٧)، هناك لزماً.

١٩١٢٧ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَاءَ حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ بَيَاضَ إِبْطِيهِ»^(١).

(* وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ حَوَى بِيَدَيْهِ، يَعْنِي جَنَحَ،

حَتَّى يَرَى وَضَحَ إِبْطِيهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَإِذَا قَعَدَ اطمأنَّ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى»^(٢).

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٧ / ١ (٢٦٥٥) قال: حدثنا وكيع، عن جعفر بن برقان. و«أحمد» ٣٣٢ / ٦ (٢٧٣٥٥) و٣٣٥ / ٦ (٢٧٣٨١) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا جعفر بن برقان. وفي ٣٣٣ / ٦ (٢٧٣٦٨) قال: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن علي بن ثابت، قال: حدثنا جعفر بن برقان. و«الدارمي» (١٤٤٦) قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا جعفر بن برقان. وفي (١٤٤٨) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا مروان، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم. و«مسلم» ٥٤ / ٢ (١٠٤٣) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم. وفي (١٠٤٤) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، قال إسحاق: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا وكيع، قال: حدثنا جعفر بن برقان. و«النسائي» ٢ / ٢٣٢، وفي «الكبرى» (٧٣٧) قال: أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم، دُحيم، قال: حدثنا مروان بن

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٣٥٥).

(٢) اللفظ للدارمي (١٤٤٨).

مُعاوية، قال: حَدَّثَنَا عُبيد الله بن عبد الله بن الأَصْم. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٩٦) قال: حَدَّثَنَا أحمد بن مَنِيع، قال: حَدَّثَنَا مَرَوان، عَن عبد الله بن عبد الله العامري. وفي (٧١٠٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْع، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَر بن بُرْقان. ثلاثتهم (جَعْفَر بن بُرْقان، وَعُبيد الله بن عبد الله بن الأَصْم، وَعَبَد الله بن عبد الله بن الأَصْم العامري) عَن يزيد بن الأَصْم، فذكره^(١).

١٩١٢٨ - عَن زَيْد بن الأَصْم، عَن مَيْمُونَةَ، أَنَّمَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ أَرَادَتْ بِهِمَّةٌ أَنْ تَمَرَ مِنْ تَحْتِهِ لَمَرَّتْ مِمَّا يُجَافِي»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ بِهِمَّةً أَرَادَتْ أَنْ تَمَرَ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتْ»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْد الرَّزَّاق (٢٩٢٥) قال: قال ابن عيينة: وأخبرني عبيد الله بن عبد الله. و«الْحَمِيدِي» (٣١٦) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ، عبد الله بن عبد الله ابن أخي يزيد بن الأَصْم الأكبر منهما. و«أحمد» ٦/٣٣١ (٢٧٣٤٥) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَن ابن الأَصْم، قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ: اسْمُهُ عُبيد الله بن عبد الله ابن أخي يزيد بن الأَصْم. و«الدَّارِمِي» (١٤٤٧) قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بن حَسَانَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، وإِسْمَاعِيل بن زَكْرِيَا، عَن عُبيد الله بن عبد الله بن الأَصْم. و«مُسْلِم» ٢/٥٣ (١٠٤٢) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن يَحْيَى، وابن أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَن سُفْيَانَ، قال يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَةَ، عَن عُبيد الله بن عبد الله بن الأَصْم. و«ابن ماجة»

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٦)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٣)، وأطراف المسند (١٢٥٠٠).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابن سَعْد ١/٣٦٢، وإِسْحَاق بن رَاهُوَيْه (٢٠١٢ و ٢٠١٣)، وأبو عَوَانَةَ (١٨٧٤-١٨٧٦ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦)، والطَّبْرَانِي ٢٣/١٠٥٦ و (١٠٥٦) و ٢٤/٤٧، والبيهقي

١١٤/٢

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لأبي داؤد.

(٨٨٠) قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٨٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. و«النَّسَائِيُّ» ٢/٢١٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٧٠١) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ. و«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٦٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمْعُرُومِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ. كلاهما (عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، وعبد الله بن عبد الله بن الأصم) عَنْ عَمَّاهُ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَيْمُونَةَ، ثُمَّ أَتَبَعَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَقَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجَهِّزُ بَعَثًا، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ظَهْرٌ، فَجَاءَهُ ظَهْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَحَبَسُوهُ حَتَّى أَزْهَقَ الْعَصْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا كَانَ يُصَلِّي قَبْلَهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً، أَوْ فَعَلَ شَيْئًا يُحِبُّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَتْهُ رَكَعَتَانِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدُ» (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا» (٤).

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٣)، وأطراف المسند (١٢٥٠٠).
والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (١٨٧١-١٨٧٣)، والطبراني ٢٣/ (١٠٥٤ و ١٠٥٥)، والبيهقي ١١٤/٢، والبعوي (٦٥٢).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٧٦).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٣٦٩).

(٤) اللفظ لأبي يعلى (٧٠٨٥).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٣٣ (٢٧٣٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ. وَفِي ٦ / ٣٣٤ (٢٧٣٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ. وَفِي (٧١١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ ثَلَاثَتَهُمْ (ابْنَ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالِدَ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ) عَنِ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، فَذَكَرَهُ (١).

• حَدِيثُ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ مِفْسَمًا، قَالَ: قُلْتُ: أَوْتِرُ بِثَلَاثٍ، ثُمَّ أَخْرَجُ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةَ أَنْ تَفُوتَنِي، قَالَ: لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ، فَأَخْبَرْتُ مُجَاهِدًا، وَيَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ بِقَوْلِهِ، فَقَالَ لِي: سَلُهُ، عَمَّنْ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: عَنِ الثَّقَّةِ، عَنِ الثَّقَّةِ، عَنِ مَيْمُونَةَ، وَعَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٩١٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيطٍ، عَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ مَيْمُونَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ».

قَالَ: فَسَأَلْتُ أَبَا الْمَلِيحِ عَنِ الْأُمَّةِ؟ فَقَالَ: أَرْبَعُونَ (٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٣١ (٢٧٣٤٨) وَ ٦ / ٣٣٤ (٢٧٣٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٤ / ٧٦، وَفِي «الْكَبَرِيِّ» (٢١٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، أَبُو الْخَطَّابِ.

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٨)، وأطراف المسند (١٢٤٩٥)، والمقصد العلي (٣٨٢)، ومجمع الزوائد

٢٢١ و ٢٢٣، وإتحاف الخيرة المهرة (١٦٦٧).

والحديث؛ أخرجه الطبراني (٦٩) / ٢٤.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٧٥).

كلاهما (أبو عبيدة، ومحمد بن سَوَاء) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ قَرُوحٍ، أَبِي بَكَارٍ، أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ، خَرَجَ عَلَى جِنَازَةٍ، فَلَمَّا اسْتَوَى، ظَنُّوا أَنَّهُ يُكَبِّرُ، فَالْتَفَتَ، فَقَالَ: اسْتَوُوا لِتَحْسُنَ شَفَاعَتَكُمْ، فَإِنِّي لَوْ اخْتَرْتُ رَجُلًا لَاخْتَرْتُ هَذَا، أَلَا فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيطٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/ ٣٢١ (١١٧٤٤). وَأَحْمَدُ ٦/ ٣٣١ (٢٧٣٤٨)، كِلَاهُمَا عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنِ أَبِي بَكَارٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي الْمَلِيحِ عَلَى جِنَازَةٍ، فَقَالَ: سَوُّوا صَفُوفَكُمْ، وَلْتَحْسُنْ شَفَاعَتَكُمْ، وَلَوْ اخْتَرْتُ رَجُلًا اخْتَرْتُهُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّلِيلِ^(١)، عَنِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، مَيْمُونَةَ، وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ، إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ».

قَالَ أَبُو الْمَلِيحِ: وَالْأُمَّةُ مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الْمِئَةِ^(٢).

- سَمَّاهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّلِيلِ^(٣).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ قَرُوحِ أَبِي بَكَارٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي الْمَلِيحِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيطٍ، عَنِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهَا، وَسَلَّمَ، مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ يُشَفِّعُونَ، إِلَّا شُفِّعُوا.

قَالَ أَبُو الْمَلِيحِ: الْأُمَّةُ، مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الْمِئَةِ.

وَقَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيطٍ، نَحْوَهُ.

(١) قَالَ ابْنُ حَجَرَ: وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، فَقَالَ فِي رِوَايَةٍ لَهُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيلٍ» وَكَذَا ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ

الِاخْتِلَافَ فِي أَبِيهِ، وَالرَّاجِحُ «السَّلِيطُ». «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» ٥/ ٢٤٣.

(٢) اللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٤٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٥٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٤٨٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (١٠٦٠) وَ٢٤/ (٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٨٨١٣).

مُحَمَّدُ الْقُطَيْعِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، مَوْلَى هَرَمِ الْعِيشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ
السُّطَيْبِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَنْدَلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيطٌ، أَخُو مَيْمُونَةَ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

زَادَ يَحْيَى: وَكَانَ أَبُو الْمَلِيحِ يَقُولُ: أُمَّةٌ: مِثَّةٌ.

وَقَالَ مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي
الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ أُمَّةٍ... نَحْوَهُ.

وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ
هِلَالٍ، قَالَ: مَاتَ فِيْنَا مَوْلَى لَأَبِي الْمَلِيحِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا
شَهِدْتَ أُمَّةً، وَهُمْ أَرْبَعُونَ فَصَاعِدًا... نَحْوَهُ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سَوَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ، أَوْ (..). ابْنُ
إِبرَاهِيمِ، قَالَ: مَاتَ فِيْنَا، نَحْوَهُ. «التاريخ الكبير» ١١٢/٥.

- وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَرَانَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ
سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ
أُمَّةً، إِلَّا غُفِرَ لَهُ.

قَالَ أَبِي يَقُولُونَ: عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيلٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعِيزَارِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلِيلٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهَا أَشْبَهُ؟ قَالَ: مَا يَرُوي يَحْيَى الْقَطَّانُ. «علل الحديث» (١٠٤٥).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ؛

فَرَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ سُوَيْدٍ، وَمُبَشَّرُ بْنُ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْحَكَمُ بْنُ فَرُوحٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ الْأَفْطَسُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

سَلِيطٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وقال غيره: عَنْ أَبِي بَكَارٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّلِيلِ، عَنْ مَيْمُونَةَ.
 وقال سوادة بن أبي الأسود: عن صالح بن هلال، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ.
 ثم ساق الدَّارَقُطْنِي روايات الحديث بإسناده، وقال:
 وقد أخرجت هذا الحديث بعلل كثيرة. «العلل» (٢٨٣٦).

١٩١٣١ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: ثَقُلْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَكَّةَ،
 وَلَيْسَ عِنْدَهَا مِنْ بَنِي أَخِيهَا، فَقَالَتْ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ، فَإِنِّي لَا أَمُوتُ بِهَا؛
 «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنِّي لَا أَمُوتُ بِمَكَّةَ».

قَالَ: فَحَمَلُوهَا حَتَّى أَتَوْا بِهَا سِرْفًا، إِلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 تَحْتَهَا فِي مَوْضِعِ الْقُبَّةِ، قَالَ: فَهَاتَتْ، فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي لِحْدِهَا، أَخَذْتُ رِدَائِي
 فَوَضَعْتُهُ تَحْتَ خَدِّهَا فِي اللَّحْدِ، فَأَخَذَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَمَى بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧١١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ،
 فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- عَفَّانُ؛ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ؛ هُوَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

١٩١٣٢ - عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ مَيْمُونَةَ،
 زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ:
 «إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ
 بِحِلَابِ اللَّبَنِ، وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ» (٢).

(١) المقصد العلي (١٣٨٣)، ومجمع الزوائد ٩/٢٤٩، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٧٩٤)، والمطالب
 العالية (٤١١٢).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «التاريخ الكبير» ٥/١٢٧، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٦/٤٣٧.

(٢) اللفظ لمسلم.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٣/ ٥٥ (١٩٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/ ١٤٦ (٢٦٠٦) قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. وَ«ابْنُ خُرَيْمَةَ» (٢٨٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ. وَ«ابْنُ جَبَّانٍ» (٣٦٠٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ. أَرْبَعَتُهُمْ (يَحْيَى، وَهَارُونَ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِحِ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩١٣٣ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونَةُ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ حَلَالٌ، بَعْدَ مَا رَجَعْنَا مِنْ مَكَّةَ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا».

وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ، فَدَفَنَهَا فِي الظُّلَّةِ الَّتِي بَنَى بِهَا فِيهَا، فَنَزَلْنَا فِي قَبْرِهَا، أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ^(٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، وَتَزَوَّجَهَا بِسَرِفٍ، وَبَنَى بِهَا تَحْتَ التَّنْضُبَةِ»^(٥).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا».

وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا، وَكَانَتْ خَالَتِي، فَنَزَلْتُ فِي قَبْرِهَا أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي اللَّحْدِ مَالَ رَأْسُهَا، فَأَخَذْتُ رِدَائِي فَجَمَعْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٧٩).

والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (٣٠١٧)، والطبراني (٢٤/ ٥٩)، والبيهقي (٤/ ٢٨٣).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة «المصنف».

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٣٥٢).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٣٦٥).

(٥) اللفظ للنسائي.

تَحْتَ رَأْسِهَا، فَاجْتَدَبَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَرَمَى بِهِ، وَوَضَعَ تَحْتَ رَأْسِهَا كَذَانَةً، قَالَ:
وَكَانَتْ حَلَقَتْ فِي الْحَجِّ، فَكَانَ رَأْسُهَا مُحْمَمًا^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤: ١٢٤ (١٣١٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَرَّازَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٣٢ (٢٧٣٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ
مِهْرَانَ. وَفِي ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا فَرَّازَةَ يُحَدِّثُ. وَفِي ٦/٣٣٥ (٢٧٣٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ،
يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٩٥٥)
قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ
مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤/١٣٧ (٣٤٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَرَّازَةَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ»
(١٩٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ
حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَرَّازَةَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٨٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شَهِيدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٨٤٥)
قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا فَرَّازَةَ يُحَدِّثُ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٥٣٨٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ ابْنُ
طَهْمَانَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، وَهُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْوَلِيدِ، وَهُوَ ابْنُ زُورَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ
مِهْرَانَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا فَرَّازَةَ يُحَدِّثُ. وَفِي (٧١٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ
مِهْرَانَ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٤١٣٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا فَرَّازَةَ يُحَدِّثُ.
وَفِي (٤١٣٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ:

(١) اللفظ لأبي يعلى (٧١٠٥).

حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: حدثنا أبو فزارة. وفي (٤١٣٧) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا أحمد بن الفرات، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران. وفي (٤١٣٨) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران. كلاهما (أبو فزارة، راشد بن كيسان، وميمون بن مهران) عن يزيد بن الأصم، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب، وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد بن الأصم، مُرسلاً، أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال.

• أخرجه ابن أبي شيبة ١/٤: ١٢٣ (١٣١٢٧) قال: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم؛

«أن النبي ﷺ نكح وهو حلال». «مُرسَل».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٨٤) قال: أخبرنا محمد بن بشار، عن محمد، يعني غندراً، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يزيد بن الأصم، قال:

«ما تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو مُحْرِمٌ».

وهي خالة يزيد. «مُرسَل».

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمدًا (يعني البخاري) عن حديث يزيد بن

الأصم؟ فقال: إنما روي هذا عن يزيد بن الأصم؛ أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال، ولا أعلم أحدًا قال: عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، غير جرير بن حازم.

(١) المسند الجامع (١٧٤٥١)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٢)، وأطراف المسند (١٢٥٠١).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/١٢٩ و١٣٠، وابن الجارود (٤٤٥ و٦٩٥)، وأبو عوانة (٣٠٩١) و٣٠٩٢، والطبراني ٢٣/ (١٠٥٨ و١٠٥٩) و٢٤/ (٤٤ و٤٥)، والدارقطني (٣٦٥٤-٣٦٥٧)، والبيهقي ٥/٦٦ و٧/٢١٠ و٢١١.

قال: قلت له: فكيف جرير بن حازم؟ قال: هو صحيح الكتاب، إلا أنه ربما وهم في الشيء. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٢٢٤).

- وقال الدارقطني: يرويه أبو فزارة، واختلف عنه؛

فرواه جرير بن حازم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، مرسلاً.

ورواه ميمون بن مهران، واختلف عنه؛

فرواه الوليد بن زروان، وحبیب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن

الأصم، عن ميمونة.

وخالفهم أيوب السخيتاني، فرواه عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم،

مرسلاً، عن النبي ﷺ.

ورواه يزيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة.

قال ذلك ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عنه.

وقال غيره: عن عمرو بن ميمون.

وقيل: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن الأصم، ولا يصح.

ورواه الحكم، عن يزيد بن الأصم، مرسلاً، عن النبي ﷺ.

قاله معاذ، وغندر، عن شعبة، عنه.

ورواه بعض الأصبهانين، عن أبي داود، عن شعبة، عن الحكم، عن يزيد بن

الأصم، عن ميمونة.

والمرسَل أصح.

ورواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزُّهري، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة.

قاله إبراهيم بن بشار، وعباس، عن ابن عيينة.

وقال أحمد بن روح: عن ابن عيينة، بهذا، وقال: أخبرني ميمونة أن النبي ﷺ

تزوجها وهو حلال.

وقال الحميدي: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزُّهري، عن يزيد بن الأصم،

مرسلاً، عن النبي ﷺ.

والمُرسل أشبهه. «العِلل» (٤٠١٣).

١٩١٣٤ - عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ؛

«أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَ: لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا

الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ:

أَوْفَعَلْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٢ (٢٧٣٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

هَيْبَةَ. و«الْبُخَارِيُّ» ٣/٢٠٧ (٢٥٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ

و«مُسْلِمٌ» ٣/٧٩ (٢٢٨٠) قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو. و«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٤٩١٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ،

وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧١٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى،

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ هَيْبَةَ. و«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٣٤٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

حَرْمَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْبَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ) عَنِ بُكَيْرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنِ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

• أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٣/٢٠٧ (٢٥٩٢) وَ ٣/٢٠٨ (٢٥٩٤) تَعْلِيقًا، قَالَ: وَقَالَ

بُكَرُ بْنُ مُضَرَ: عَنِ عَمْرُو، عَنِ بُكَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) اللفظ للبخاري.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٥٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٧٨)، وأطراف المسند (١٢٤٨٢).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (١٠٦٧) و ٢٤/ (٥٧ و ٧١)، والبيهقي ٤/ ١٧٩ و ٦/ ٥٩،

والبغوي (١٦٨٧).

«إِنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَتْ وَلَيْدَةَ هَا، فَقَالَ هَا: وَلَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ
أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ»، «مرسل».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه بكير بن عبد الله بن الأشج، واختلف عنه؛
فرواه عمرو بن الحارث، ويزيد بن أبي حبيب، عن بكير، عن كريب، عن ميمونة.
وخالفها محمد بن إسحاق، رواه عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.
وقيل: عن محمد بن سوقة، عن بكير، وهو وهم من قائله، وإنما هو محمد بن
إسحاق. «العلل» (٤٠١٤).

١٩١٣٥ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:
«أَعْتَقْتُ جَارِيَةً لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِعِتْقِهَا، فَقَالَ: أَجْرَكَ اللَّهُ،
أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ، كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ»^(١).

أخرجه أحمد ٦/٣٣٢ (٢٧٣٥٤) قال: حدثنا يعلى. و«عبد بن حميد» (١٥٤٩)
قال: حدثنا يعلى بن محمد. و«أبو داود» (١٦٩٠) قال: حدثنا هناد بن السري، عن
عبدة. و«النسائي» في «الكبرى» (٤٩١١) قال: أخبرنا هناد بن السري، عن عبدة.
كلاهما (يعلى بن محمد، وعبدة بن سليمان) عن محمد بن إسحاق، عن بكير بن
عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، فذكره^(٢).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩١٣٦ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٥٨)، وأطراف المسند (١٢٤٨٢).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٢٩)، والطبراني ٢٣/ (١٠٦٦)، و٢٤/ (٥٦).

«أَتَهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ خَادِمًا، فَأَعْطَاهَا خَادِمًا، فَأَعْتَقَتْهَا، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ الْخَادِمُ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْتَقْتُهَا، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخَوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ»^(١).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٤٩١٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَابْنُ حُزَيْمَةَ (٢٤٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، بِخَيْرٍ غَرِيبٍ. كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْمِزِّي: قَالَ النَّسَائِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ خَطَأً، وَلَا نَعْلَمُهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ الْمِزِّي: يَعْنِي أَنَّ الصَّوَابَ حَدِيثُ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. «مُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٠٧٤).

١٩١٣٧ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْهَلَالِيَّةِ، الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ «أَتَهَا كَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُعْتِقَ هَذِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلَا تَقْدِرِينَ بِهَا بِنْتَ أَخِيكَ، أَوْ بِنْتَ أُخْتِكَ مِنْ رِعَايَةِ الْغَنَمِ؟». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٤٩١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ شَرِيكَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فَوَائِدُ:

- شَرِيكَ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَّأَوْرَدِيِّ.

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٥)، ومحفة الأشراف (١٨٠٧٤).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٥٤)، ومحفة الأشراف (١٨٠٧٦).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/١١٢، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/١٠٦٢) و٢٤/٦٤).

١٩١٣٨ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَانُ وَتُكْثِرُ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ، وَلَا مَوْهَا، وَوَجَدُوا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لَا أَتْرُكُ الدِّينَ، وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَانُ دِينًا، فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ، إِلَّا آدَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (١٥٥٠) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ الرَّازِيِّ. و«ابن ماجة» (٢٤٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ وَ«النَّسَائِيُّ» ٣١٥/٧، وَفِي «الْكُبْرَى» (٦٢٣٩) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. و«ابن حَبَّانَ» (٥٠٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.

كِلَاهُمَا (جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الرَّازِيِّ، وَعَمِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).
- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّرَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ عَمِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُذَيْفَةَ، وَالصَّحِيحُ عِمْرَانَ.
وَرَوَاهُ زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ، وَجَرِيرٌ، وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ، عَنْ مَنْصُورِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، مُرْسَلًا، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ أَشْبَهُ. «الْعِلَلُ» (٤٠١٦).

(١) اللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ.

(٢) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٥٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٧٧).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٠٢٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ (٦١)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٥/ ٣٥٤.

١٩١٣٩ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا اسْتَدَانَتْ دَيْنًا، فَقِيلَ لَهَا: تَسْتَدِينِينَ
وَلَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْتَدِينُ دَيْنًا، يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ آدَاءَهُ إِلَّا آدَاهُ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٣٢ (٢٧٣٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَسِبْتُهُ عَنْ سَالِمٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٣٥ (٢٧٣٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
زِيَادٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ اسْتَدَانَ دَيْنًا، يَعْلَمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ آدَاءَهُ، آدَاهُ اللَّهُ عَنْهُ» (١).

- فوائد:

- سالم؛ هو ابن الجعد، ومنصور؛ هو ابن المعتور.

١٩١٤٠ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ،
اسْتَدَانَتْ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ أَخَذَ دَيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ، أَعَانَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٧/ ٣١٥، وَفِي «الْكُبْرَى» (٦٢٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى،
قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

١٩١٤١ - عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٧)، وأطراف المسند (١٢٤٨١).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٨)، وتحفة الأشراف (١٨٠٧٣).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (١٠٥٠) و٢٤/ (٧٣).

«الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٣٣ / ٨ (٢٥٠٣٧). وَأَحْمَدُ ٦ / ٣٣٥ (٢٧٣٨٢) قَالَ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: أَظُنُّ أَبَا خَالِدٍ الْوَالِيَّ ذَكَرَهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ
بِنْتِ الْحَارِثِ، فَذَكَرْتَهُ (١).

- فوائد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ الْأَعْمَشُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَخَالَفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمِيدِ الرَّوَّاسِيِّ، فَرَوَاهُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَخَالَفَهُ رَوْحُ بْنُ مُسَافِرٍ، فَرَوَاهُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِيَّ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِيَّ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدِ أَشْبَهُهُ. «الْعِلَلُ» (٤٠١٨).

١٩١٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ؟ فَقَالَ: أَنْزَعُوهَا وَمَا
حَوْهَا فَاطْرَحُوه» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمَنِ قَمَاتٍ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْهَا وَكُلُّوه» (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٩)، وأطراف المسند (١٢٥٠٢)، وإتحاف الحيرة المهرة (٣٥٩٩).

والحديث؛ أخرجه أبو عوانة (٨٤٣٤)، والطبراني (٢٤ / ١٣) و (٦٦).

(٢) اللفظ لملك «الموطأ».

(٣) اللفظ للحُمَيْدِي (٣١٤).

(*) وفي رواية: «أَمَّا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي فَأَرَةَ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ لَهْمٍ جَامِدٍ، فَقَالَ: أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْفَأَرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهُ»^(٢).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٣) (٢٧٨٥). وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٧٩) قَالَ: وَقَدْ كَانَ مَعَمَّرٌ يَذْكُرُهُ (ح) وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«الْحُمَيْدِي» (٣١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٩٢/٨ (٢٤٨٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢/٢٦٥ (٧٥٩١م) قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بُوَدُوَيْهِ، أَنَّ مَعَمَّرًا كَانَ يَذْكُرُهُ. وَفِي ٦/٣٢٩ (٢٧٣٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣٣٠ (٢٧٣٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَفِي ٦/٣٣٥ (٢٧٣٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٧٨٣ و ٢٢٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَفِي (٢٢١٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي (٢٢٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١/٦٨ (٢٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. وَفِي (٢٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَفِي ٧/١٢٦ (٥٥٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي (٥٥٤٠)

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٣٣٩).

(٢) اللفظ للنسائي ١٧٨/٧.

(٣) وهو في رواية ابن زياد للموطأ (١٠٦)، وأبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ (٢٧١٤)، ولكن مُرْسَلًا، وورد في «مسند الموطأ» (١٨٧)، وقال الجوهري: قال فيه معن، والقعني، عن ابن عباس، مسندًا، وفي رواية يحيى بن يحيى الأندلسي، عن ابن عباس، عن ميمونة، زوج النبي ﷺ، ورواه غيرهم مُرْسَلًا، ولم يذكروا ابن عباس، والله أعلم. وقال ابن عبد البر: «هكذا روى يحيى هذا الحديث مجود إسناده وأتقنه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة، وتابعه جماعة من الحفاظ منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن نافع، والشافعي وإسماعيل بن أبي أويس، وسعيد بن أبي مريم، وزيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي، وأشهب بن عبد العزيز، وإبراهيم بن طهمان، وزيد بن يونس، ومطرف بن عبد الله، وسعيد بن داود الزنبري، ومعن بن عيسى القزاز... إلخ» (التمهيد ٩/٣٣-٣٤)، وينظر تعليق الدكتور بشار على «الموطأ».

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: حَدَّثَنَا مالِك. و«أَبُو دَاوُدَ» (٣٨٤١) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان. وفي (٣٨٤٣) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدُوَيْهِ، عَنْ مَعْمَرٍ. و«الْتِّرْمِذِيُّ» (١٧٩٨) قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ، وَأَبُو عَمَّارٍ، قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَان. و«النَّسَائِيُّ» ١٧٨/٧، وفي «الْكُبْرَى» (٤٥٧٠) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان. وفي ١٧٨/٧، وفي «الْكُبْرَى» (٤٥٧١) قال: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مالِك. وفي ١٧٨/٧، وفي «الْكُبْرَى» (٤٥٧٢) قال: أَخْبَرَنَا حُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدُوَيْهِ، أَنْ مَعْمَرًا ذَكَرَهُ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٧٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«ابن حِبَّانَ» (١٣٩٢) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَان. وفي (١٣٩٤) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدُوَيْهِ، أَنْ مَعْمَرًا كَانَ يَذْكُرُ.

أَرْبَعَتُهُمْ (مالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- قال أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ: فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنْ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ قال سُفْيَانُ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُهُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَارًا.

- قال مَعْنُ فِي رِوَايَتِهِ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٢٣٦): حَدَّثَنَا مالِكُ، مَا لَا أَحْصِيهِ يَقُولُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٥)، وأطراف المسند (١٢٤٨٩)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ١/٢٨٧.

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ (٢٠٠٧ و ٢٠٠٩)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٠٩٩ و ٣١٠٠)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٨٧٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/١٠٤٢-١٠٤٥ (٢٤ و ٢٥)- (٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩/٣٥٢ و ٣٥٣.

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث، عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سئل، ولم يذكروا فيه: عن ميمونة، وحديث ابن عباس، عن ميمونة أصح.

وروى معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه، وهو حديث غير محفوظ.

وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: وحديث معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وذكر فيه أنه سئل عنه، فقال: إذا كان جامدًا فألقوها وما حولها، وإن كان مائعًا فلا تقربوه، هذا خطأ، أخطأ فيه معمر، قال: والصحيح حديث الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

• أخرجه البخاري ١٢٦/٧ (٥٥٣٩) قال: حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، عن يونس، عن الزُّهري، عن الدابة تموت في الزيت والسمن، وهو جامد، أو غير جامد، الفأرة، أو غيرها؟ قال:

«بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِمَا قَرَبَ مِنْهَا فَطَرِحَ، ثُمَّ أَكَلَ».

عن حديث عبيد الله بن عبد الله.

• وأخرجه أبو داود (٣٨٤٢) قال: حدثنا أحمد بن صالح، والحسن بن علي، وهذا لفظ الحسن، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ، فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهَا».

قال الحسن: قال عبد الرزاق: ورَبَّيَا حَدَّثَ بِهِ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

• وأخرجه الدارمي (٢٢٢١) قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا مالك،

عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال:

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَقَالَ: خُذُوهَا وَمَا حَوْهَا فَاطْرَحُوهُ».

ليس فيه: «عن ميمونة»^(١).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمدًا (يعني البخاري) عن حديث الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة؛ أن فأرة وقعت في سمن، فقال: هو الصحيح، إن معنًا قال: حدثنا به مالك بن أنس ثلاث مرات، عن ميمونة. وحدثنا به إسماعيل بن أبي أويس عن مالك، عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٥٥٢).

- وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي، وأبا زُرعة، عن حديث؛ رواه القعنبي، عن مالك، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ سئل عن السمن الجامد تقع فيه الفأرة؟ فقال: خذوها، وما حولها، فألقوها. قال أبو زُرعة: هذا الحديث في «الموطأ»: مالك، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، أن النبي ﷺ، مُرسلًا.

وقال أبي: الصحيح من حديث الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» (١٤٩٩).

- وقال الدارقطني: يرويه الزُّهري، واختلِف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. واختلِف عن مالك؛

فرواه عبد الرحمن بن مهدي، وإبراهيم، وعبد الله بن نافع، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن عيسى، ومعن بن عيسى الحنيني، عن مالك، عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، أن ميمونة.

(١) المسند الجامع (٦٦٣١)، وإتحاف الخيرة المهرة (٤٩٤).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (٢٨٣٩).

وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَذْكُرُوا مَيْمُونَةَ.

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ.
وَرُوي عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ
مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَلِكَ وَهُمْ مِنْ رَاوِيهِ.

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَعْنٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،
مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَوَهُم فِيهِ.
وَالصَّحِيحُ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. «الْعِلَل»
(٤٠٠٧).

- وَقَالَ الْمِزِّي: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ: وَرَوَى أَبُو بَكْرِ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِهِ
الْمَخْرَجِ عَلَى الصَّحِيحِينَ، هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ مَالِكٍ،
بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَيْمُونَةَ، وَحَكَى عَنْ أَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ
أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: وَافَقَ الْقَعْنَبِيُّ خَالِدَ بْنَ مَخْلَدٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ سُلَيْمَانَ، وَجُودَهُ مُطْرَفٌ، عَنْ
مَالِكٍ. «مُحْفَةَ الْأَشْرَافِ» (١٨٠٦٥).

• حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ؛

«أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَقَدَّمَتْ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ ضَبٍّ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُقَيْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، وَكَانَتْ
تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ،
فَقَالَ بَعْضُ النَّسْوَةِ: أَلَا تُخْبِرُنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَأْكُلُ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ،
فَتَرَكَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ طَعَامٌ لَيْسَ
فِي قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ إِلَيَّ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ.»

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَهُ الْأَصَمُّ، يَعْنِي يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَكَانَ فِي حَجْرِهَا.

سلف في مسند خالد بن الوليد، رضي الله تعالى عنه.

١٩١٤٣ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْجُرِّ، وَالْمُقْفِرِ، وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

• حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَطَاءٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«لَا تَنْبُدُوا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي الْمُرْفَتِ، وَلَا فِي الْحُتْمِ، وَلَا فِي النَّقِيرِ».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «وَلَا فِي الْجِرَارِ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

سلف في مسند عائشة، رضي الله تعالى عنها.

• وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ، مُلْقَاةٍ، فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: لِمَيْمُونَةَ، فَقَالَ:

مَا عَلَيْهَا لَوْ انْتَفَعَتْ بِهَا هَيْبًا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّهَا حَرَمَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَكَلَهَا».

سلف في مسند عبد الله بن عباس، رضي الله تعالى عنهما.

١٩١٤٤ - عَنْ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَتْهَا؛

«أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يَجْرُونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِصَانِ،

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٢)، وأطراف المسند (١٢٤٨٣)، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٧٤٠).

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُطَهَّرُهَا السَّاءُ وَالْقَرْظُ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِي عَنْمٌ بِأَحَدٍ، فَوَقَعَ فِيهَا الْمَوْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ لِي مَيْمُونَةُ: لَوْ أَخَذْتِ جُلُودَهَا فَانْتَفَعْتَ بِهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَوْ يَحِلُّ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يَجْرُونَ شَاءَهُمْ مِثْلَ الْحِمَارِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُطَهَّرُهَا السَّاءُ وَالْقَرْظُ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٣ (٢٧٣٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٤١٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. و«النَّسَائِيُّ» ٧/١٧٤، وفي «الكُبْرَى» (٤٥٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. و«ابْنُ حِبَّانَ» (١٢٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ.

كِلَاهُمَا (عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حُدَافَةَ، عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، فَذَكَرْتَهُ^(٣).

- فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ غِيلَانَ: «عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَوْ سُبَيْعٍ» الشُّكُّ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ.

١٩١٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةُ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) اللفظ لأبي داود.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٦٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٤)، وأطراف المسند (١٢٤٨٨).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/٢٤ (٢٤)، والدارقطني (١٠٨)، والبيهقي ١٩/١.

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا، فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْبَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيْلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ وَعْدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي، قَالَ: فَظَلَّ يَوْمَهُ كَذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ نَضِيدِ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَّحَ بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، قَالَ: فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ» (١).

(* وفي رواية: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَائِرًا، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ خَائِرًا؟ قَالَ وَعْدَنِي جِبْرِيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ يَلْقَانِي فَلَمْ يَلْقَنِي، وَمَا أَخْلَفَنِي، فَلَمْ يَأْتِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَلَا الثَّانِيَةَ، وَلَا الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِرْوُ كَلْبٍ كَانَ تَحْتَ نَضِيدِنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَرَشَّ مَكَانَهُ، فَجَاءَ جِبْرِيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَعَدْتَنِي فَلَمْ أَرْكَ، قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ، فَأَمَرَ يَوْمَئِذٍ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، قَالَ: حَتَّى كَانَ يُسْتَأْذَنُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ فَيَأْمُرُ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ» (٢).

(* وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا، قَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَنْكَرْتُ هَيْبَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ جِبْرِيْلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَدْ وَعْدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي، قَالَتْ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ بَسَاطِ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَّحَ بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيْلُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ» (٣).

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لابن جبان (٥٦٤٩).

(*) وفي رواية: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَاتَرَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَرَاكَ فَاتِرًا؟ قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفَنِي، قَالَتْ: فَمَكَثَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتُهُ، قَالَتْ: فَاتَهُمْ جِرْوٌ كَلْبٌ كَانَتْ تَحْتَهُ نَضِيدٌ لَهُمُ لِلْحُسَيْنِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، وَأَمَرَ بِهَاءٍ فَنَضَحَ مَكَانَهُ بِيَدِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِجَبْرِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي، قَالَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيَكَلِّمُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، فَمَا يَأْذَنُ فِيهِ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٣٠ (٢٧٣٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ. و«مُسلم» ٦/ ١٥٦ (٥٥٦٤) قَالَ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٤١٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ. و«النَّسَائِيُّ» ٧/ ١٨٦، وَفِي «الْكُبَرَى» (٤٧٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، وَهُوَ ابْنُ دِينَارِ الطَّاحِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي (٧١١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ. و«ابْنُ حُزَيْمَةَ» (٢٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، أَنَّ سَلَامَةَ بْنَ رَوْحٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَهُ. و«ابْنُ حِبَّانَ» (٥٦٤٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ السَّمْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ. وَفِي (٥٨٥٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ. كِلَاهِمَا (عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

(١) اللفظ لأبي يعلى (٧١١٢).

• أخرجه النسائي ٧ / ١٨٤، وفي «الكبرى» (٤٧٦٩) قال: أخبرنا كثير بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، قال: أخبرني ابن السباق، قال: أخبرتني ميمونة؛

«أن رسول الله ﷺ قال له جبريل، عليه السلام: لکننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة، فأصبح رسول الله ﷺ يومئذ، فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه ليأمر بقتل الكلب الصغير».

ليس فيه: «ابن عباس»^(١).

• وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦١٥) عن معمر، عن الزهري، قال:

«أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم في بيت ميمونة واجما، فقالت ميمونة: يا رسول الله، كأننا استنكرنا هيتك اليوم؟ فقال: إن جبريل وعدني أن يأتيني، والله ما أخلفني، قالت: فوقع في نفسه جزو كلب هم تحت نصد هم، فأمر به فأخرج، ونضح مكانه، فجاء جبريل، فقال له النبي ﷺ: إنك وعدتني أن تأتيني؟ فقال جبريل: إن جزو كلب كان في البيت، وأنا لا ندخل بيتا فيه كلب، قال معمر: وحسبت أنه قال: ثم أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب». «منقطع».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، وابن أخي الزهري، وسليمان بن كثير، والزبيدي، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وأرسله الأوزاعي، عن يونس، عن الزهري.

ورواه عمارة بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٦)، وتحفة الأشراف (١٨٠٦٨ و ١٨٠٧٥)، وأطراف المسند (١٢٤٩٣).

والحدِيث؛ أخرجه الطبراني ٢٣ / (١٠٤٦-١٠٤٨)، و ٢٤ / (٣١ و ٣٢)، والبيهقي ١ / ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢ / ٤٢٩.

والصَّحِيحُ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ. «الْعِلَلُ» (٤٠١٢).

١٩١٤٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةِ، أَنَّ مَيْمُونَةَ قَالَتْ لَهُ:

«يَا ابْنَ أَخِي، أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ أُرْقِيكَ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ، أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٢ (٢٧٣٥٨). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١٠٧٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. وَابْنُ حِبَّانَ «(٦٠٩٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: الصَّوَابُ أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، لَا سَعِيدٍ.

١٩١٤٧ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ:

«قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ اسْتَحَقَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ أَدَاءِ فَرَائِضِي، وَإِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ رَجُلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَلِسَانُهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ، وَقَلْبُهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أُجِبْتُهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدَّدِي عَنْ مَوْتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٦٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٧٢)، وأطراف المسند (١٢٤٩٦)، ومجموع الزوائد ٥/١١٣.

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٢/١٨٩، والطبراني ٢٣/١٠٦١.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧٠٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٤٨ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ، فَمَنْ اتَّقَى فِيهَا وَأَصْلَحَ، وَإِلَّا فَهُوَ كَالْأَكْلِ وَلَا يَشْبَعُ، فَبَعْدُ النَّاسِ كَبُعْدِ الْكُوكَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا يَطْلُعُ مِنَ الْمَشْرِقِ، وَالْآخَرُ يَغِيبُ بِالْمَغْرِبِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧٠٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّمَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِدُ:

- الْمُشَنَّى؛ هُوَ ابْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيِّ، وَالرَّمَّانِيُّ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَاضٍ.

١٩١٤٩ - عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، وَاخْتَلَفَتِ الْإِخْوَانُ، وَحَرَّقَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٧/١٥ (٣٨٣٨٠). وَأَحْمَدُ ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦٦) قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) المقصد العلي (٢٠٢٢)، ومجمَع الزوائد ١٠/٢٦٩، وإتحاف الخيرة المهرة (٧٦٨)، والمطالب العالية (٥٧٥).

(٢) المقصد العلي (٢٠١١)، ومجمَع الزوائد ١٠/٢٤٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٧٢٨٣)، والمطالب العالية (٣٢٧٩).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الزهد» (١٥٦)، والطبراني ٢٤/ (٥٨).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٦٨)، وأطراف المسند (١٢٤٨٠)، ومجمَع الزوائد ٧/٣١٠ و٣٢٠، وإتحاف الخيرة المهرة (٧٥٦٨).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (١٤ و٦٧).

١٩١٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَفْشُ فِيهِمْ وَلَدُ الزَّانَا، فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَلَدُ الزَّانَا، فَيُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِعِقَابٍ»^(١).

(* وفي رواية: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مُتَمَسِكًا أُمَّرْهَا، مَا لَمْ يَظْهَرُ فِيهِمْ أَوْلَادُ الزَّانَا، فَإِذَا ظَهَرُوا خِفْتُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣٣ (٢٧٣٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي.

كِلَاهِمَا (سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال أبو عبد الله البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ؛ فِي أَوْلَادِ الزَّانَا.

قال أبو عبد الله: لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ. «التاريخ الكبير» ١/١٣٨

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٦٩)، وأطراف المسند (١٢٤٩٧)، والمقصد العلي (١٨٥٨)، ومجمَع الزوائد

٦/٢٥٧، وإتحاف الخيرة الماهرة (٧٥١٦).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٥٥).

١١٦٩ - ميمونة بنت سعد^(١)

١٩١٥١ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنْ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ أَحْمَلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَتُهْدِي لَهُ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ»^(٢).
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٦٣٤ (٢٨١٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. وَ«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ» (٢٨١٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٤٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيِّ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِيُّ. ثَلَاثَتُهُمْ (عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، وَأَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، فَذَكَرَهُ. - فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ، وَأَبِي يَعْلَى: «عَنْ أَخِيهِ»، وَلَمْ يُسَمِّهِ.

• أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، وَكَانَتْ الْبِلَادُ إِذْ ذَاكَ حَرْبًا، فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ، فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ».
لَيْسَ فِيهِ: «عُثْمَانَ بْنُ أَبِي سَوْدَةَ»^(٣).

(١) قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، مَوْلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ، لَهَا صُحْبَةٌ. «الثَّقَاتُ» (١٣٤٧).
- وَقَالَ الْمُرِّيُّ: مَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدٍ، وَيُقَالُ: سَعِيدٌ، خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَتْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥/٣١٣.
(٢) اللفظ لابن ماجة.
(٣) المسند الجامع (١٧٤٧٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٧)، وأطراف المسند (١٢٥٠٦م)، والمقصد العلي (٢٢٦)، ومجموع الزوائد ٦/٤.
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٢١١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَانِي» (٣٤٤٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٢٥٤-٥٦، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٤٥٦).

١٩١٥٢ - عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضَّنِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُمَا صَائِمَانِ؟ قَالَ: قَدْ أَفْطَرَا» (١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٦٢/٣ (٩٥١٩). وَأَحْمَدُ ٦٣/٦ (٢٨١٧٧). وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

كِلَاهُمَا (أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ) عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضَّنِّيِّ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا (يَعْنِي الْبُخَارِيَّ) عَنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مَيْمُونَةَ ابْنَةِ سَعْدٍ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُمَا صَائِمَانِ؟ قَالَ: قَدْ أَفْطَرَا.

فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ، وَأَبُو يَزِيدَ لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ، وَهُوَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَزَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ ثِقَةٌ. «تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٢٠١).

- وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «السَّنَنِ» (٢٢٧٠ و ٢٢٧١)، وَقَالَ: لَا يَثْبُتُ هَذَا، وَأَبُو يَزِيدَ الضَّنِّيُّ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

١٩١٥٣ - عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضَّنِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ،

قَالَتْ:

«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَلَدِ الزَّنَانَا؟ قَالَ: لَا خَيْرَ فِيهِ، نَعْلَانِ أَجَاهِدُ بِهِمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزَّنَانَا» (٣).

(١) اللفظ لابن ماجه.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٧١)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٠)، وأطراف المسند (١٢٥٠٦).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٢٨٩/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٢١٢)، وابن أبي عاصم، في

«الآحاد والمثاني» (٣٤٤٢)، والطبراني ٢٥/٥٧، والدارقطني (٢٢٧٠ و ٢٢٧١).

(٣) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٦٣ (٢٨١٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ»
 (٢٥٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي
 «الْكُبْرَى» (٤٨٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ.
 كِلَاهُمَا (حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ) عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ،
 عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضُّنِّيِّ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩١٥٤ - عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ خَادِمًا
 لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزَّيْنَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا، كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا نُورَ لَهَا».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١١٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ
 يُونُسَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ،
 وَمُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ صَدُوقٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ
 شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

(١) المسند الجامع (١٧٤٧٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٨)، وأطراف المسند (١٢٥٠٥).
 والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٢٨٩/١٠، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (٢٢١٣)، وابن أبي عاصم، في
 «الآحاد والمثاني» (٣٤٤١)، والطبراني ٢٥/ (٥٨).
 (٢) المسند الجامع (١٧٤٧٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٨٩).
 والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٣٩)، والطبراني ٢٥/ (٧٠).

١١٧٠ - ميمونة بنت كردم^(١)

• حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنِ مَوْلَاتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمَ، قَالَتْ: «كُنْتُ رِذْفَ أَبِي، فَسَمِعْتُهُ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِيَوَانَةَ، فَقَالَ: أَيْهَا وَثْنُ أُمِّ طَاغِيَةَ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ».

- سلف في مسند كردم بن سفيان الثقفى، رضي الله تعالى عنه.

١٩١٥٥ - عَنْ سَارَةَ بِنْتِ مِقْسَمٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمَ، قَالَتْ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَأَنَا مَعَ أَبِي، وَيَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِرَّةً كِدْرَةَ الْكُتَّابِ، فَسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ وَالنَّاسَ يَقُولُونَ: الطَّبْطِيَّةُ، فَدَنَا مِنْهُ أَبِي، فَأَخَذَ بِقَدَمِهِ، فَأَقْرَأَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَمَا نَسِيتُ فِيهَا نَسِيتُ طُولَ أُصْبُعِ قَدَمِهِ السَّبَابَةِ عَلَى سَائِرِ أَصَابِعِهِ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنِّي شَهِدْتُ جَيْشَ عِثْرَانَ، قَالَتْ: فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْجَيْشَ، فَقَالَ طَارِقُ بْنُ الْمَرْقَعِ: مَنْ يُعْطِنِي رُحْمًا بِثَوَابِهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا ثَوَابُهُ؟ قَالَ: أَرْوِّجُهُ أَوَّلَ بِنْتٍ تَكُونُ لِي، قَالَ: فَأَعْطَيْتُهُ رُحْمِي، ثُمَّ تَرَكْتُهُ حَتَّى وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ وَبَلَغَتْ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: جَهِّزْ لِي أَهْلِي، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَجْهِّزُهَا حَتَّى تُحْدِثَ صَدَاقًا غَيْرَ ذَلِكَ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَفْعَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَبِقَدْرِ أَيِّ النِّسَاءِ هِيَ؟ قُلْتُ: قَدْ رَأَيْتِ الْقَتِيرَ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَهَا عَنْكَ، لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَرَاعَنِي ذَلِكَ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَأْتُمِ، وَلَا يَأْتُمُ صَاحِبِكَ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ أَبِي فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَدْبَحَ عَدَدًا مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: حَمْسِينَ شَاةً، عَلَى رَأْسِ بِيَوَانَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الْأَوْثَانِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

(١) قال ابن حبان: ميمونة بنت كردم الثقفية، من أهل مكة، لها صحبة. «الثقات» (١٣٤٨).

- وقال المزي: ميمونة بنت كردم بن سفيان اليسارية، ويقال: الثقفية، لها صحبة. «تهذيب الكمال»

فَأَوْفٍ لِلَّهِ بِيَا نَذَرْتَ لَهُ، قَالَتْ: فَجَمَعَهَا أَبِي، فَجَعَلَ يَذْبَحُهَا، وَانْفَلَتَتْ مِنْهُ سَاءَةً، فَطَلَبَهَا وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَوْفٍ عَنِّي بِنَذْرِي، حَتَّى أَخَذَهَا فَذَبَحَهَا»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٦٦ (٢٧٦٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَفِي (٢٧٦٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢١٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَفِي (٣٣١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

كِلَاهُمَا (يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مِقْسَمِ الثَّقَفِيِّ، مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي سَارَةُ بِنْتُ مِقْسَمٍ، فَذَكَرْتُهُ^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٦٠٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٧٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩١)، وأطراف المسند (١٢٥٠٧).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٢٨٧، والبيهقي ٧/١٤٥ و١٠/٨٣.

حرف النون

• نَسِيبَةُ بِنْتِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيَّةِ

يَأْتِي حَدِيثُهَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَبْوَابِ الْكُنْيَةِ، مُسْنَدُ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

• نَسِيبَةُ، وَيُقَالُ:

• نُسَيْبَةُ، بِنْتُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيَّةِ

يَأْتِي حَدِيثُهَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَبْوَابِ الْكُنْيَةِ، مُسْنَدُ أُمِّ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

حرف الهاء

• هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، أُمُّ سَلَمَةَ

يَأْتِي حَدِيثُهَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي أَبْوَابِ الْكُنْيَةِ، مُسْنَدُ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

حرف الياء

١١٧١ - يُسيرة^(١)

١٩١٥٦ - عَنْ حُمَيْصَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ، عَنْ جَدَّتِهَا يُسَيْرَةَ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ،
قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيَنَّ بِالْتَّهْلِيلِ، وَالتَّسْبِيحِ، وَالتَّقْدِيسِ، وَلَا تَعْفُلْنَ
فَتَنْسِينَ الرَّحْمَةَ، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِينَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالتَّقْدِيسِ،
وَالتَّهْلِيلِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٣٨٩ (٧٧٣٨) و ١٠/٢٨٩ (٣٠٠٢٧) و ١٣/٤٥٣
٣٦١٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٧٠ (٢٧٦٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشْرٍ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٥٠١) قَالَ:
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٣٥٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

حِزَامٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٨٤٢)
قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ.

كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ) عَنْ هَانِيءِ بْنِ عُثْمَانَ الْجُثَيْمِيِّ، عَنْ أُمِّهِ
حُمَيْصَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ، فَذَكَرَتْهُ^(٤).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ هَانِيءِ بْنِ عُثْمَانَ،
وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ هَانِيءِ بْنِ عُثْمَانَ.

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيُّ: هِيَ أُمُّ يَاسِرٍ، يُسَيْرَةَ، وَقِيلَ: أُمُّ حُمَيْصَةَ يُسَيْرَةَ بِنْتُ يَاسِرٍ، كَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ
الْمُبَايَعَاتِ، وَهِيَ جَدَّةُ هَانِيءِ بْنِ عُثْمَانَ، حَدِيثُهَا عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ. «جَامِعُ الْأَصُولِ» (٢٩٤٢).

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لأبي داود.

(٤) المسند الجامع (١٧٦٧١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠١)، وأطراف المسند (١٢٥٠٨)، وإتحاف
الحِيزَةِ الْمَهْرَةِ (٧١٨٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٢٩٣، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٢٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي
«الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٨٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/١٨٠ (١٨١)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «الدَّعَوَاتِ» (٣٣٣).

الباب الخامس: باب الكنى

١١٧٢ - أم إسحاق الغنوية^(١)

١٩١٥٧ - عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ دِينَارٍ، عَنْ مَوْلَاتِهَا أُمِّ إِسْحَاقَ؛

«أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى بِقِصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَأَكَلَتْ مَعَهُ، وَمَعَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، فَنَآوَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرَقًا، فَقَالَ: يَا أُمَّ إِسْحَاقَ، أَصِيبِي مِنْ هَذَا، فَذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَبَرَدَتْ يَدِي لَا أَقْدُمُهَا وَلَا أَوْخِرُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ صَائِمَةً فَنَسِيتُ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: الْآنَ بَعْدَ مَا شَبِعْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أُمَّي صَوْمِكَ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى بِخُبْزٍ وَحَمٍ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَكُلَ مِنْ طَعَامِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلُمِّي يَا أُمَّ إِسْحَاقَ فَكُلِي، قَالَتْ: فَأَكَلْتُ، ثُمَّ نَآوَلَنِي عَرَقًا، فَفَرَعْتُهُ إِلَى فِيَّ، فَذَكَرْتُ أَنِّي صَائِمَةٌ، فَبَقِيتُ يَدِي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرْفَعَهَا إِلَى فِيَّ، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَضَعَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا لَكَ يَا أُمَّ إِسْحَاقَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمَّي صَوْمِكَ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: الْآنَ حِينَ شَبِعْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٦٧ (٢٧٦٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. وَ«عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ» (١٥٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَأَبُو عَاصِمٍ، الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ بَشَارِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي أُمُّ حَكِيمِ ابْنَةِ دِينَارٍ، مَوْلَاةُ أُمِّ إِسْحَاقَ، فَذَكَرْتُهُ^(٣).

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ إِسْحَاقَ الْغَنَوِيَّةُ، هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَرُوي عَنْهَا أَهْلُ الْبَصْرَةِ، حَدِيثُهَا فِيمَنْ أَكَلَ نَاسِيًا، غَرِيبُ الْإِسْنَادِ. «الِاسْتِيعَابُ» ٤/٤٧٨.

(٢) الْفَلْظُ لِأَحْمَدِ.

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٧٢)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٠٩)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٣/١٥٧، وَإِتِحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٢٣١٨)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (١٠٧٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٠٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٤١١)/٢٥.

١١٧٣ - أم أيمن^(١)

١٩١٥٨ - عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ؛

«أَتَتْهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بَعْضَ أَهْلِهِ، فَقَالَ: لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِّعَتْ، أَوْ حُرِّقَتْ بِالنَّارِ، وَلَا تَفْرَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَأَبْتُ، وَأَطِعِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ مَالِكَ، لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرَّتَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، إِيَّاكَ وَالْحُمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، إِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ، فَإِنَّهَا تُسْخِطُ اللَّهَ، لَا تَتَنَازَعِ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ لَكَ، أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَنْهُمْ، وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ».

قَالَ عُمَرُ: وَحَدَّثَنَا^(٢) عَيْرٌ سَعِيدٍ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ قَالَ: كَانَ الْمُوصَى بِهِذِهِ الْوَصِيَّةِ نَوْبَانَ^(٣).

(*) وفي رواية: «لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرَّتَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٢١ (٢٧٩٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ الدَّمَشْقِيِّ.

كِلَاهُمَا (الْوَلِيدُ، وَعُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: أُمُّ أَيْمَنَ الْحَبَشِيَّةُ، لَهَا صُحْبَةٌ، اسْمُهَا أُمَةُ اللَّهِ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَيْنِ. «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٦١.

- وَقَالَ ابْنُ جِبَّانَ: أُمُّ أَيْمَنَ، مَوْلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اسْمُهَا بَرَكَةٌ، هِيَ أُمُّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، مَاتَتْ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ. «الثقات» ٣/ ٣٩.

(٢) تَحْرَفُ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى: «قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا»، وَالْإِسْنَادُ لَيْسَ فِيهِ: «عَمْرُو» هَذَا، فَذَهَبَتْ (وَأُو) وَحَدَّثَنَا إِلَى (عُمَرُ)، فَجَعَلْتَهُ (عَمْرًا)، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ الدَّمَشْقِيِّ.

(٣) اللفظ لعبد بن حميد.

(٤) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٧٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥١٠)، وَتَجْمَعُ الزَّوَائِدُ ١/ ٢٩٥، وَاتِّخَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةَ (٣٠٠٢)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةَ (١٧٥٨ وَ ١٧٩٦ وَ ٢٠٢٢ وَ ٢١٤٣ وَ ٢٤٧٦ وَ ٢٥٣٢ وَ ٢٩٠٣).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٧/ ٣٠٤.

- فوائد:

- قال المزي: مكحول الشامي، أبو عبد الله، روى عن عائشة أم المؤمنين، يُقال: مُرسلٌ، وأم أيمن كذلك. «تهذيب الكمال» ٢٨ / ٤٦٤.

١٩١٥٩ - عَنْ حَنْشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ؛

«أَتَتْهَا غَرْبَلَتْ دَقِيقًا، فَصَنَعَتْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَغِيفًا، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: طَعَامٌ نَصْنَعُهُ بِأَرْضِنَا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصْنَعَ مِنْهُ لَكَ رَغِيفًا، فَقَالَ: رُدِّيهِ فِيهِ، ثُمَّ اعْجِنِيهِ».

أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٦) قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، قال: أخبرني بكر بن سواده، أن حنش بن عبد الله حدثه، فذكره^(١).

• حَدِيثُ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

لِعُمَرَ:

«انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا».

سلف في مسند أبي بكر الصديق، رضي الله عنه وأرضاه.

(١) المسند الجامع (١٧٦٧٤)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٣).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣٢١٩)، والطبراني (٢٥ / ٢٢٣).

١١٧٤ - أم أيوب الأنصارية^(١)

١٩١٦ - عَنْ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّ أُمَّ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ:

«نَزَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَكَلَّفْنَا لَهُ طَعَامًا فِيهِ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْبُقُولِ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُوذِيَ صَاحِبِي»^(٢).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٤٢). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٥١١ (٨٧٥٠) و٨/١١٣ (٢٤٩٦٦).
وَأَحْمَدُ ٦/٤٣٣ (٢٧٩٨٨) و٦/٤٦٢ (٢٨١٧٤). وَالدَّارِمِيُّ (٢١٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٣٦٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ»
(١٨١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١٦٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو قُدَامَةَ، وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٢٠٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ
خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ.

سَبْعَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ،
وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَبُو قُدَامَةَ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى)
عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي يُحَدِّثُ بِكَ عَنْكَ، أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَدَّى مَا يَتَأَدَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ، فَقَالَ: حَقٌّ.
- وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَأُمُّ أَيُّوبَ هِيَ
امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ.

(١) قَالَ الْمِزِّيُّ: أُمُّ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّةُ الْخَزْرَجِيَّةُ، زَوْجُ أَبِي أَيُّوبَ، هِيَ صُحْبَةٌ، وَهِيَ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ
سَعْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ، نَزَلَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا.
«تهذيب الكمال» ٣٥/٣٣١.

(٢) اللَّفْظُ لِلْحُمَيْدِيِّ.

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٧٥)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٠٤)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥١١)، وَإِتْحَافُ
الْحَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٣٦٤١).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٢٠)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٣٣٢١)،
وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٣٢٩.

١٩١٦١ - عَنْ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى أُمِّ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّةِ، فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَيُّهَا قَرَأَتْ أَصَبَتْ»^(١).

(* وفي رواية: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَيُّهَا قَرَأَتْ أَجْزَأَكَ»^(٢).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٤٣). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠/٥١٥ (٣٠٧٤١). وَأَحْمَدُ ٦/٤٣٣ (٢٧٩٨٩) وَ٦/٤٦٢ (٢٨١٧٥).

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فوائد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ، حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ. «أَطْرَافُ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (٥٩٠٨).

• حَدِيثُ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ..»، فَذَكَرَ هَذَا، حَدِيثَ الثُّومِ.
سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

(١) اللفظ للحُمَيْدِيِّ.

(٢) اللفظ لأَحْمَدَ.

(٣) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٧٦)، وَأَطْرَافُ الْمَسْنَدِ (١٢٥١٢)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٧/١٥٤، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٥٩٢٨).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٣٢)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٢١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٢٠)، وَالطَّبْرِيُّ ١/٢٧ و٢٨ و٢٩.

١١٧٥ - أم بُجَيد الأنصارية^(١)

١٩١٦٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، أَخِي بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ جَدُّهُ، وَهِيَ أُمُّ بُجَيْدٍ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛

«قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ، إِنَّ الْمُسْكِينَ لَيَقُومُونَ عَلَيَّ بَابِي، فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا مُحْرَقًا فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَتَّخِذُ لَهُ سَوِيْقَةً فِي قَعْبَةٍ لِي، فَإِذَا جَاءَ سَقَيْتُهَا إِيَّاهُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَأْتِينِي السَّائِلُ فَأَتْرَاهُ لَهُ بَعْضَ مَا عِنْدِي، فَقَالَ: ضَعِي فِي يَدِ الْمُسْكِينِ وَلَوْ ظِلْفًا مُحْرَقًا»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٨٢ (٢٧٦٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. وَفِي (٢٧٦٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ. وَفِي (٢٧٦٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَفِي ٦/ ٣٨٣ (٢٧٦٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٦٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٦٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٥/ ٨٦، وَفِي «الكُبْرَى» (٢٣٦٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٢٤٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٣٧٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، فَذَكَرَهُ.

(١) قَالَ الْمُرِّيُّ: أُمُّ بُجَيْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ، يُقَالُ: اسْمُهَا حَوَاءٌ، لَهَا صُحْبَةٌ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ. «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣٣٢.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦٩١).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٦٩٢).

- في رواية ابن خزيمة: «عبد الرحمن بن بجاد، أخي ابن حارثة».

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث أم بجيد حديث حسن صحيح.

• وأخرجه مالك^(١) (٢٦٧٣) عن زيد بن أسلم. و«ابن أبي شيبة» ١١١ / ٣ (٩٩٠٣) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن منصور بن حيان. و«أحمد» ٧٠ / ٤ (١٦٧٦٥) و٥ / ٣٨١ (٢٣٦٢١) و٦ / ٣٨٣ (٢٧٦٩٣) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن حيان الأسدي. وفي ٦ / ٤٣٥ (٢٧٩٩٧) قال: حدثنا روح، قال: أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم. و«النسائي» ٥ / ٨١، وفي «الكبرى» (٢٣٥٧) قال: أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك (ح) وأنبأنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلم. و«ابن خزيمة» (٢٤٧٢) قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: حدثنا منصور بن حيان (ح) وحدثناه هارون بن إسحاق، قال: حدثنا أبو خالد، عن منصور بن حيان. و«ابن حبان» (٣٣٧٤) قال: أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن زيد بن أسلم. كلاهما (زيد بن أسلم، ومنصور بن حيان) عن ابن بجيد الأنصاري، ثم الحارثي، عن جدته، أن رسول الله ﷺ قال:

«رُدُّوا الْمِسْكِينَ وَلَوْ بِظُلْفٍ مُحْرَقٍ»^(٢).

(*) وفي رواية: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا تَيْبِنِي السَّائِلُ، لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُعْطِيهِ، قَالَتْ: فَقَالَ: لَا تَرُدِّي سَائِلَكَ إِلَّا بِشَيْءٍ، وَلَوْ بِظُلْفٍ»^(٣).

(*) وفي رواية: «رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ شاةٍ مُحْرَقٍ، أَوْ مُحْرَقٍ»^(٤).

لم يسم: «ابن بجيد، ولا جدته».

- في رواية ابن أبي شيبة، ووكيع، وابن خزيمة: «ابن بجاد».

(١) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٩٣٣ و ٢١٠٤)، وابن القاسم (١٨١)، وورد في «مسند الموطأ» (٣٦٤).

(٢) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٤) اللفظ لأحمد (٢٣٦٢١).

- قال ابن خزيمة: ابن بجاد هذا هو عبد الرحمن بن بجيد بن قيطي.

• وأخرجه عبد بن حميد (١٥٢٨) قال: حدثني يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن منصور بن حيان، عن ابن بجيد، عن جدته، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ:

«لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ».

زاد فيه: «عَنْ عَائِشَةَ»^(١).

- فوائد:

- قال البخاري: قال عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بجيد أخي بني حارثة، أن جدته حدثته، وهي أم بجيد، ممن بايع النبي ﷺ، قال: إن لم تجدي إلا ظلماً محرماً، فادفعيه إلى السائل.

وعن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الأنصاري، عن النبي ﷺ، نحوه.

قال حجاج: حدثنا حماد، عن ابن إسحاق، عن سعيد، عن عبد الرحمن بن بجيد، عن جدته أم بجيد؛ كان النبي ﷺ يأتينا في بني عمرو بن عوف...، مثله.

حدثنا خلاد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن حيان، قال: حدثني ابن بجاد، عن جدته، قال النبي ﷺ، نحوه.

وقال معاذ: عن زيد، عن ابن بجيد، عن جدته، سمعت النبي ﷺ: لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة.

وحدث مالك أولى.

معاذ، قال: حدثنا فلان، عن زيد، عن عمرو بن معاذ الأنصاري، عن جدته حواء، سمعت النبي ﷺ: ردوا السائل.

(١) المسند الجامع (١٦٤٥٩ و ١٧٦٧٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٥)، وأطراف المسند (١١٣٥٠ و ١١٣٥١).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٦٤)، وابن سعد ٤٢٦/١٠، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٦-٣٣٨٨)، والطبراني ٢٤/ (٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٦٠ و ٥٦١)، والبيهقي ٤/ ١٧٧، والبغوي (١٦٧٢ و ١٦٧٣).

عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ، سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ؛ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِجَارَتِهَا... «التاريخ الكبير»
٢٦١/٥.

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ
جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ.

وَتَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ ذَلِكَ عَنْهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ.

وَخَالَفَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، لَمْ يَذْكُرْ
فِيهِ سَعِيدَ الْمَقْبُرِيِّ، وَلَعَلَّهُ سَقَطَ عَلَى بَعْضِ الرُّوَاةِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يَنْسُبْهُ، قِيلَ: هُوَ ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ،
نَحْوًا مِنْ قَوْلِ الْمَقْبُرِيِّ.

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ.

وَخَالَفَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ،

فَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَدَّتِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، وَلَفْظُهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَحْقِرَنَّ إِحْدَاكُنَّ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ
كُرَاعَ شَاةٍ عَرَقَ فَقَطَّ.

وَرَوَى مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ بُجَيْدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَرُدُّوا

السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفِ مُحَرَّقٍ.

وخالفه حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد، قالوا: عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد:
لا تحقرن ... فقط.

وقال حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ،
عن جدته، عن النبي ﷺ: لا تردوا السائل، ولو بظلف محرق.

وروى هذا الحديث منصور بن حيان، فقال: عن ابن بجاد، عن جدته، قال
رسول الله ﷺ: رُدُّوا السائل، ولو بظلف شاة. «العِلل» (٤١١٩).

- رواه مالك، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ الأشهلي الأنصاري، عن
جدته، وسلف في مسند حواء، جدة عمرو بن معاذ، رضي الله تعالى عنها.

• أم بلال

• حديث أم محمد بن أبي يحيى، عن أم بلال، أن رسول الله ﷺ قال:
«ضَحُوا بِالْجُدِّعِ مِنَ الضَّأْنِ، فَإِنَّهُ جَائِرٌ».
سلف في مسند أبيها هلال، رضي الله عنه.

١١٧٦ - أم جميل بنت المُجَلَّل (١)

١٩١٦٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ، قَالَتْ: «أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ، أَوْ لَيْلَتَيْنِ، طَبَخْتُ لَكَ طَيْخًا، فَفَنِي الحَطْبُ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ، فَتَنَاوَلَتِ الْقِدْرَ، فَاكْفَأْتُ عَلَى ذِرَاعِكَ، فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ، فَتَفَلَّ فِي فَيْكِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ، وَدَعَا لَكَ، وَجَعَلَ يَتْفُلُ عَلَى يَدِكَ، وَيَقُولُ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا، فَقَالَتْ: فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأْتَ يَدَكَ» (٢).

أخرجه أحمد ٤١٨/٣ (١٥٥٣٢) و٤٣٧/٦ (٢٨٠١٣) قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، ويونس بن محمد. و«ابن جبان» (٢٩٧٧) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا زكريا بن يحيى زحمويه.

ثلاثهم (إبراهيم، ويونس، وزكريا) عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، قال: حدثني أبي، عن جدّه محمد بن حاطب، فذكره (٣).

• أخرجه ابن أبي شيبة ٤٠١/٧ (٢٤٠٢٨) قال: حدثنا شريك. وفي ٤٠٥/٧ (٢٤٠٤١) و٣١٥/١٠ (٣٠١١٠) قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة. و«أحمد» ٤١٨/٣ (١٥٥٣١) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. وفي (١٥٥٣٣) قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا شريك. وفي ٢٥٩/٤ (١٨٤٦٥) قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا إسرائيل. وفي (١٨٤٦٦) قال:

(١) قال المزي: أم جميل بنت المُجَلَّل بن عبد الله بن أبي قيس، القُرَشِيَّة، العامرية، والدة محمد بن حاطب الجُمَحِي، لها صُحْبَةٌ، واسمها جويرية، ويُقال: فاطمة. «تهذيب الكمال» ٣٣٥/٣٥.
(٢) اللفظ لأحمد (١٥٥٣٢).

(٣) المسند الجامع (١٧٤١٠)، وأطراف المسند (١٢٥١٤)، ومجمَع الزوائد ١١٢/٥، وإتحاف المهرة (٣٩٤٠ و٥٣٨٦).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٧٨٣ و٣٢٠٥)، والطبراني ٢٤/٢٤ (٩٠٢)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ١٧٥/٦.

حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ. وَفِي (١٨٤٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٧٤٩٦ و ١٠٧٩٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: قَالَ مِسْعَرٌ. وَفِي (٩٩٤٤ و ١٠٧٩٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. وَفِي (١٠٧٩٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وَ«ابْنُ حِبَانَ» (٢٩٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

خَمْسَتُهُمْ (شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، وَزَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَّامٍ) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ:

«تَنَاوَلْتُ قَدْرًا لَنَا، فَاحْتَرَقَتْ يَدَيَّ، فَأَنْطَلَقْتُ بِئُمِّي إِلَى رَجُلٍ جَالِسٍ فِي الْجَبَابَةِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: لَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ أَدْنَيْتَنِي مِنْهُ، فَجَعَلَ يَنْفُثُ وَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَسَأَلْتُ أُمِّي بَعْدَ ذَلِكَ: مَا كَانَ يَقُولُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِي أُمَّتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «انْصَبْتُ عَلَى يَدَيَّ مِنْ قَدْرٍ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي مَكَانٍ، قَالَ: فَقَالَ كَلَامًا فِيهِ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ - وَأَحْسَبُهُ قَالَ: اشْفِي أُمَّتَ الشَّافِي - قَالَ: وَكَانَ يُنْفُثُ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «تَنَاوَلْتُ قَدْرًا لِأُمِّي، فَاحْتَرَقَتْ يَدَيَّ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ يَدَيَّ، وَلَا أَدْرِي مَا يَقُولُ، أَنَا أَصْغَرُ مِنْ ذَاكَ، فَسَأَلْتُ أُمِّي، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِي أُمَّتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ»^(٣).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٢٤٠٤١).

(٢) اللفظ لأحمد (١٥٥٣١).

(٣) اللفظ لأحمد (١٨٤٦٥).

(*) وفي رواية: «دَبَّيْتُ إِلَى قِدْرِ وَهِيَ تَغْلِي، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِيهَا، فَأَحْتَرَقْتُ، أَوْ قَالَ: فَوْرَمْتُ يَدِي، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ شَيْئًا وَنَفَثَ، فَلَمَّا كَانَ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ، قُلْتُ لِأُمِّي: مَنْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» (١).

(*) وفي رواية: «صَنَعْتُ أُمِّي مَرْقَةً، فَأَهْرَاقْتُ عَلَى يَدِي، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ كَلَامًا لَمْ أَحْفَظْهُ، فَسَأَلْتُهَا عَنْهُ فِي إِمَارَةِ عُثْمَانَ، مَا قَالَ؟ فَقَالَتْ: أَذْهَبِ الْبَأْسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي» (٢).

- صار من مسند محمد بن حاطب، لم يقل: عن أمه أم جميل بنت المَجْلَل (٣).

- فوائد:

- قال النَّسَائِيُّ: سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ. «السنن الكبرى» (٣٢٩٥).

(١) اللفظ لأحمد (١٥٥٣٣).

(٢) اللفظ للنسائي (١٠٧٩٨).

(٣) المسند الجامع (١١٣٥٠)، وتحفة الأشراف (١١٢٢٢)، وأطراف المسند (٧٠٤٨)، ومجمع

الزوائد ٥/١١٢ و١١٣، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٩٤٠).

والحدِيث؛ أخرجه الطيالسي (١٢٩٠)، وإسحاق بن راهويه (٢٤١٠)، وابن أبي عاصم، في

«الآحاد والمثاني» (٧٨٢ و٣٢٠٤)، والطبراني ١٩/ (٥٣٥-٥٤٠) و٢٤/ (٩٠٣)، والبيهقي،

في «دلائل النبوة» ٦/ ١٧٤.

١١٧٧ - أم جندب الأزديّة (١)

١٩١٦٤ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي؛ «أُمَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَخَلْفَهُ إِنْسَانٌ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، أَنْ يُصِيبُوهُ بِالْحِجَارَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمْ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا ذَاهِبُ الْعَقْلِ، فَأَدْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ لَهَا: اثْنِي بِيَاءٍ، فَأَتَتْهُ بِيَاءٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ، فَتَمَلَّ فِيهِ، وَغَسَلَ فِيهِ وَجْهَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبِي فَأَغْسِلِيهِ بِهِ، وَاسْتَشْفِي اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَقُلْتُ لَهَا: هِيَ لِي مِنْهُ قَلِيلًا لِابْنِي هَذَا، فَأَخَذْتُ مِنْهُ قَلِيلًا بِأَصَابِعِي، فَمَسَحْتُ بِهَا شَفَةَ ابْنِي، فَكَانَ مِنْ أَبْرِّ النَّاسِ، فَسَأَلْتُ الْمَرْأَةَ بَعْدُ: مَا فَعَلَ ابْنُهَا؟ قَالَتْ: بَرِيٌّ أَحْسَنَ بَرِّءٍ» (٢).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يُصِيبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ، فَرَمَى بِسَبْعٍ، وَلَمْ يَقِفْ، وَخَلْفَهُ رَجُلٌ يَسْتُرُهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ» (٣).

(*) وفي رواية: «أُمَّهَا شَهِدَتْ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَالنَّاسُ يَرْمُونَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُوا، أَوْ لَا تُهْلِكُوا أَنْفُسَكُمْ، وَارْمُوا الْجَمْرَةَ، أَوْ الْجَمْرَاتِ، بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ».

وَأَشَارَ شُعْبَةُ بِطَرْفٍ إِصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةَ (٤).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَهُوَ

(١) قال المزي: أم جندب الأزديّة، والدة سليمان بن عمرو بن الأخوص، لها صحبة، روت عن النبي ﷺ. تهذيب الكمال ٣٥/٣٣٦.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦٧٢).

(٣) اللفظ لأحمد (١٦١٨٥).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٢٦٨٣).

عَلَى بَعْلَةٍ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ، لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَعَلَيْكُمْ
مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ»^(١).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي
يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ عَلَى دَابَّةٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَتَبِعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ
بَلَاءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا ابْنِي وَبَقِيَّةُ أَهْلِي، وَإِنَّ بِهِ بَلَاءٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتُّنُونِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأُتِيَ بِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَضْمَضَ فَاهُ، ثُمَّ
أَعْطَاهَا، فَقَالَ: اسْقِهِ مِنْهُ، وَصَبِّي عَلَيْهِ مِنْهُ، وَاسْتَشْفِي اللهُ لَهُ، قَالَتْ: فَلَقِيتُ الْمَرْأَةَ،
فَقُلْتُ: لَوْ وَهَبْتَ لِي مِنْهُ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا هُوَ هَذَا الْمُبْتَلَى، فَلَقِيتُ الْمَرْأَةَ مِنَ الْحَوْلِ،
فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْغُلَامِ، فَقَالَتْ: بَرَأَ، وَعَقَلَ عَقْلًا لَيْسَ كَعُقُولِ النَّاسِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَبْطَنَ الْوَادِي، فَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ
حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ»^(٣).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ رَاكِبًا، وَرَأَيْتَ بَيْنَ
أَصَابِعِهِ حَجْرًا، فَرَمَى، وَرَمَى النَّاسُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِي (٣٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٩٢: ١/٤
(١٣٥٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهْرٍ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَفِي
١٩٤: ١/٤ (١٣٥٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَهْرٍ، وَابْنُ فُضَيْلٍ. وَفِي ٢٦٨: ١/٤ (١٤٠٨٩)
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ٤٥٩: ١/٤ (١٥٣٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَهْرٍ. وَفِي
٤٠٩/٧ (٢٤٠٥٠) وَ١١/٤٩٢ (٣٢٤١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«أَحْمَدُ»
٥٠٣/٣ (١٦١٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ. وَفِي (١٦١٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي (١٦١٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٢٧٠/٥
(٢٢٦٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٣٧٩/٥ (٢٣٦٠٥)
٣٧٦/٦ (٢٧٦٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٣٧٩/٦ (٢٧٦٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٢٤١٤).

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة (١٥٣٢١).

(٤) اللفظ لأبي داود (١٩٦٧).

مُحَمَّد، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ. فِي (٢٧٦٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٦٨) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٠٢٨ و ٣٠٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. فِي (٣٠٣١ م و ٣٥٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٩٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. فِي (١٩٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، وَوَهْبُ بْنُ يَيَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ. فِي (١٩٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ.

عَشْرَتِهِمْ (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَيَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ، الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ مُسْلِمٌ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، هُوَ مِمَّنْ قَدْ اتَّقَى حَدِيثَهُ النَّاسُ، وَالْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا تَقَرَّرَدَ، لِلَّذِينَ اعْتَبَرُوا عَلَيْهِ مِنْ سِوَى الْحَفِظِ، وَالْمُتَوَنِّ فِي رِوَايَاتِهِ الَّتِي يَرُويهَا. «التمييز» ١ / ٢١٤.

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرُويهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ جَدَّتِهِ.

وَقَالَ عُندَرٌ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أُمَّةٍ.

وَقَالَ عَمْرٍو بْنُ مَرْزُوقٍ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ امْرَأَةً

سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَنْسِبْ إِلَيْهَا.

وَرَوَى مُفَضَّلُ بْنُ فِضَالَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ:

حَدَّثْتَنِي أُمِّي أُمُّ جُنْدُبٍ.

(١) المسند الجامع (١٧٦٧٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٦)، وأطراف المسند (١٢٥١٥ و ١٢٦٨٢)،

ومجمع الزوائد ٣/٩، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٦٠٠).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٦٥)، وابن سعد ٢٩٠/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٣٨٩)

و (٢٣٩٠)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩١-٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/٢٥-٣٨٥-

(٣٨٩)، والبيهقي ١٢٨/٥ و ١٣٠، والبعوي (١٩٤٨).

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ فُضَيْلٍ، وَجَرِيرٌ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ وَلَمْ يَذْكُرُوا (كُنَيْتَهَا) إِلَّا عَبْدَ الرَّحِيمِ فَإِنَّهُ كَنَاهَا.

وَالصَّحِيحُ عَنْ أُمِّ جُنْدُبٍ، كَمَا قَالَ مُفَضَّلُ بْنُ فُضَالَةَ. «الْعِلَلُ» (٤١٢٢).

١٩١٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أُمِّ جُنْدُبِ الْأَزْدِيَّةِ؛

«أَتَمَّتْ سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذْفِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧٩/٥ (٢٣٦٠٦) وَ٣٧٦/٦ (٢٧٦٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ،

قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- لَيْثٌ؛ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، وَهُشَيْمٌ؛ هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ.

١٩١٦٦ - عَنْ أَبِي يَزِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ جُنْدُبِ الْأَزْدِيَّةِ،

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذْفِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧٦/٦ (٢٧٦٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

الْحُجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي يَزِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ

سَلَفٌ حَدِيثُهَا فِي حَمْنَةَ بِنْتُ جَحْشٍ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٧٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥١٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْمُحَامِلِيُّ، فِي «الْأَمْالِي» (٩٨).

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٨٠)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥١٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٢٩١/١٠، وَابْنُ بَيْهَقٍ ١٢٨/٥.

١١٧٨ - أم حبيبة بنت أبي سفيان، أم المؤمنين^(١)

١٩١٦٧ - عَنْ عَنبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوْضَأُ»^(٢).

أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٣ (١٧٣٦) قال: حدثنا مَعْلَى بن منصور. و«ابن ماجة» (٤٨١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا المَعْلَى بن منصور (ح) وحدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي، قال: حدثنا مروان بن محمد. و«أبو يعلى» (٧١٤٤) قال: حدثنا أبو بكر بن زنجويه، قال: حدثنا أبو مسهر. ثلاثتهم (مَعْلَى، ومروان، وأبو مسهر، عبد الأعلى بن مسهر) عن الهيثم بن حميد، قال: حدثنا العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، فذكره^(٣).

- فوائد:

- قال الدورى: سمعت يحيى بن معين يقول: قال أبو مسهر: لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ولا أدري أدركه أم لا. «تاريخه» (٥١٨٦).

- وقال البخاري: روى الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ؛ في مس الذكر. ويرويه وهما؛ لأن النعمان بن المنذر قال: عن مكحول، أن ابن عمر، مرسل، كان يتوضأ منه. «التاريخ الكبير» ٣٧/٧.

- وقال أبو عيسى الترمذي: حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: حدثني الهيثم بن حميد، قال: حدثنا العلاء بن الحارث، عن

(١) قال المزي: رملة بنت أبي سفيان، واسمه صخر بن حرب ابن أمية القرشية الأموية، أم حبيبة، زوج النبي ﷺ، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى أرض الحبشة. «تهذيب الكمال» ٣٥/١٧٥.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) المسند الجامع (١٥٩١٥)، وتحفة الأشراف (١٥٨٦٤).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٧٠)، والطبراني ٢٣/ (٤٤٧)، والبيهقي ١/١٣٠.

مَكْحُولٌ، عَنِ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَسَّ فَرَجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا (يَعْنِي الْبُخَارِيَّ) عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَنبَسَةَ، رَوَى عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ؛ مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ، فَاسْتَحْسَنَهُ، وَرَأَيْتُهُ كَأَنَّهُ يَعُدُّهُ مَحْفُوظًا. «تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٥٤).

- وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ؛ فِي مَسِّ الْفَرْجِ؟ فَقَالَ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ شَيْئًا. «الْمَرَاثِيلُ» (٧٩٨).

- وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَمَّارٍ يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. «الْمَرَاثِيلُ» لابن أبي حاتم (٧٩٠).

- وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَنبَسَةَ شَيْئًا. «الْمَجْتَبَى»

٢٦٥/٣

١٩١٦٨ - عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الْأَخْنَسِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَالَتِي أُمِّ حَبِيبَةَ، فَسَقَتْنِي سَوِيقًا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي تَوَضَّأْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَخْنَسِيِّ بْنِ شَرِيقٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، وَكَانَتْ خَالَتَهُ، فَسَقَتْنِي شَرْبَةً مِنْ سَوِيقٍ، فَلَمَّا قُمْتُ، قَالَتْ لِي: أَيُّ بَنِيٍّ، لَا تُصَلِّينَ حَتَّى تَتَوَضَّأَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ»^(٢).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٥٥٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٢١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، فَسَقَتَهُ قَدْحًا مِنْ سَوِيْقٍ، فَدَعَا بِهَا فَمَضْمَضَ، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أَلَا تَوْضَأُ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَوْضُؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، أَوْ قَالَ: مَسَّتِ النَّارُ»^(١).

أخرجه عبد الرزاق (٦٦٥) عن معمر، عن الزُّهري. وفي (٦٦٦) قال: أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب. و«ابن أبي شيبة» ١/٥١ (٥٥٥) قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، قال: حدثني الزُّهري. و«أحمد» ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٩) قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا أبان، يعني ابن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير. وفي ٦/٣٢٧ (٢٧٣١٥) قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزُّهري. وفي (٢٧٣١٨) قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا علي، يعني ابن مبارك، عن يحيى. وفي (٢٧٣١٩) قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهري. وفي ٦/٣٢٨ (٢٧٣٢٠) قال: حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شعيب، قال: قال الزُّهري. وفي (٢٧٣٢١) قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب. وفي ٦/٤٢٦ (٢٧٩٤٣) قال: حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني الزُّهري. وفي ٦/٤٢٧ (٢٧٩٥١) قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حرب، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير. و«أبو داود» (١٩٥) قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا أبان، عن يحيى، يعني ابن أبي كثير. و«النسائي» ١/١٠٧، وفي «الكبرى» (١٨٤) قال: أخبرنا هشام بن عبد الملك، قال: حدثنا ابن حرب، قال: حدثنا الزُّبيدي، عن الزُّهري. وفي ١/١٠٧ قال: أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر، قال: حدثني بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن محمد بن مسلم بن شهاب. و«أبو يعلى» (٧١٤٥) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزُّهري.

كلاهما (محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري، ويحيى بن أبي كثير) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأحنس، فذكره.

(١) اللفظ لأبي داود (١٩٥).

- في رواية عبد الرزاق، في «المُصَنَّف» (٦٦٥)، زاد: «قال معمر: قال الزُّهري: بَلَّغَنِي، أن زيد بن ثابت، وعائشة كانا يَتَوَضَّآنِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ.

- وفي رواية عبد الرزاق، في «المُصَنَّف» (٦٦٦)، زاد: قال الزُّهري: وَبَلَّغَنِي ذلك، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

• أخرجه أحمد ٦/٣٢٧ (٢٧٣١٤) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَحْسَنٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ خَالَتَهُ، قَالَ: سَقَتْنِي سَوِيقًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَا تَخْرُجُ حَتَّى تَتَوَضَّأَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ».

• وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٥٠ (٥٥٤) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْأَخْنَسِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى خَالَتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ، فَسَقَتْهُ شَرْبَةً مِنْ سَوِيقٍ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، تَوَضَّأْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ».

ليس فيه: «أبو سلمة بن عبد الرحمن»^(١).

• وأخرجه الحميدي (٩٢٢) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ بِأَحَادِيثَ فِيهَا مَسَّتِ النَّارُ، مِنْهَا مَنْ قَالَ: يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَمِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَكَانَ مِنْ قَالَ: الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ: أَبُو سَلَمَةَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزُّهري، واختلف عنه؛

(١) المسند الجامع (١٥٩١٦)، وتحفة الأشراف (١٥٨٧١)، وأطراف المسند (١٢٥٢٩).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٦٩٧)، وإسحاق بن راهويه (٢٠٥١ و ٢٠٥٧ و ٢٠٥٨)،
والطبراني ٢٣/ (٤٦٢-٤٧١ و ٤٨٨ و ٤٨٩).

فرواه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وعقيل، وعمرو بن الحارث، وبكر بن
سواده، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وابن أبي ذئب، والزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة،
وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن عبد العزيز الأمامي، عن الزهري، عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأحسن، عن أم حبيبة.
واختلف عن معمر؛

فرواه عبد الرزاق، عنه، عن الزهري، بمتابعة من قدمنا ذكرهم.
وخالفه عبد الواحد بن زياد، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن أبي سفيان بن
سعيد، لم يذكر فيه أبا سلمة.
وخالفه يزيد بن زريع، ويحيى بن يمان، روياه عن معمر، عن الزهري، عن أبي
سلمة، عن أم حبيبة، لم يذكر فيه أبا سفيان.
ورواه عبد العزيز بن الماجشون، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،
عن أبي سفيان، وهم فيه.

ورواه عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري، عن الزهري.
والصحيح من ذلك: ما رواه صالح بن كيسان، ومن تابعه، عن الزهري، عن
أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة.
وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة.
«العلل» (٤٠٣٠).

• حَدِيثُ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«لَوْلَا أَنْ أَسْقَى عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ».
سلف في مُسْنَدِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٩١٦٩ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ (١):

(١) القائل؛ هو معاوية بن أبي سفيان، رضي الله تعالى عنه.

«سَأَلْتُهَا كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَيْضِ؟ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا فِي فَوْرِهَا أَوَّلَ مَا تَحِيضُ، تَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارًا إِلَى أَنْصَافِ فَخَذِيهَا، ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

أخرجه ابن ماجه (٦٣٨) قال: حدثنا الخليل بن عمرو، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حديج، عن معاوية بن أبي سفيان، فذكره (١).

١٩١٧٠ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَنَامُ مَعَكَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، مَا لَمْ يَرِ فِيهِ أَدَى» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَدَى» (٣).

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٢ / ٢ (٨٤٩٧) قال: حدثنا شبابة، عن ليث بن سعد. و«أحمد» ٣٢٥ / ٦ (٢٧٢٩٦) قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق. وفي ٤٢٦ / ٦ (٢٧٩٤٩) قال: حدثنا حجاج، وشعيب بن حرب، قال: حدثنا ليث. و«عبد بن حميد» (١٥٥٦) قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا الليث بن سعد. و«الدارمي» (١٤٩٣) قال: أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا ليث بن سعد. و«ابن ماجه» (٥٤٠) قال: حدثنا محمد بن رُمح، قال: أخبرنا الليث بن سعد. و«أبو داود» (٣٦٦) قال: حدثنا عيسى بن حماد المصري، قال: أخبرنا الليث. و«النسائي» ١ / ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٨٣) قال: أخبرنا عيسى بن حماد، قال: حدثنا الليث. و«أبو يعلى» (٧١٢٦) قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليث. و«ابن خزيمة»

(١) المسند الجامع (١٥٩١٩)، وتحفة الأشراف (١٥٨٦٩).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٩٦).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٩٤٩).

(٧٧٦) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَابْنُ هَيْعَةَ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، وَشُعَيْبٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (٢٣٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ.

أربعتهم) (اللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْعَةَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٤٩٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ «أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ حَبِيبَةَ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثُّوبِ الَّذِي يُصَاجِعُكَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَرَأْذِي». لَيْسَ فِيهِ: «سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ»^(١).

• حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمَّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَائِمًا يُصَلِّي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ حَبِيبَةَ، أَيُّصَلِّي النَّبِيُّ ﷺ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَهُوَ الثُّوبُ الَّذِي كَانَ فِيهِ مَا كَانَ، تَعْنِي الْجِمَاعَ». سَلَفٌ فِي مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) المسند الجامع (١٥٩٢٠)، وتحفة الأشراف (١٥٨٦٨)، وأطراف المسند (١٢٥٢٧).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣٩٩/١، وإسحاق بن راهويه (٢٠٥٢)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣٠٧٤-٣٠٧٢)، وابن الجارود (١٣٢)، والطبراني ٢٣/ (٤٠٥ و ٤٠٦ و ٤٠٨)، والبيهقي ٢/ ٤١٠، والبعوي (٥٢٢).

١٩١٧١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ التَّفَيْيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ حَبِيبَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَعَلَيَّ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فِيهِ كَانَ مَا كَانَ» (١).
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٤٨٢ (٨٤٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. و«أحمد» ٦/٣٢٥ (٢٧٢٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. وفي ٦/٤٢٦ (٢٧٩٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ.
كِلَاهُمَا (زَيْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بِنِ حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ (٢).

١٩١٧٢ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧١٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ. و«ابن حبان» (٢٣١٢) قَالَ:
أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ السَّكَنِ الْبَلَدِيِّ، بِوِاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ الْحَكَمِ الرَّسَعَنِيِّ.
كِلَاهُمَا (أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَزَكْرِيَّا بْنُ الْحَكَمِ) عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينِ عُمَانَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلَمِيِّ، فَذَكَرَهُ (٣).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديث؛ رواه وهب بن جرير، عن شعبة،
عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن أم حبيبة؛ أن
النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٩٧).

(٢) المسند الجامع (١٥٩٢١)، وأطراف المسند (١٢٥٢٧)، ومجمع الزوائد ٢/٤٩.
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٠٥٣)، والبخاري، في «التاريخ الكبير» ١/١٠٣،
والطبراني ٢٣/٤٩١.

(٣) المقصد العلي (٣٤٠)، ومجمع الزوائد ٢/٥٧، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٨٧).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٤٨٢.

قال أبي: هذا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ وَهَبٍ. «علل الحديث» (٣٣٧).

١٩١٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا، أَوْ لَيْلَتِهَا، فَسَمِعَ الْمُؤَدَّنَ، قَالَ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ، حَتَّى يَسْكُتَ الْمُؤَدَّنُ»^(٢).

أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٢٧ (٢٣٧٤) قال: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ. و«أحمد» ٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٨) قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. و«ابن ماجة» (٧١٩) قال: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَبُو الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. و«النسائي» في «الكبرى» (٩٧٨٠) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وفي (٩٧٨١) قال: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. و«أبو يعلى» (٧١٤٢) قال: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَهْزٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وفي (٧١٤٦) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. و«ابن خزيمة» (٤١٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. وفي (٤١٣) قال: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَبَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، عَنْ شُعْبَةَ.

ثلاثتهم (أبو عوانة، الوضاح بن عبد الله، وهشيم بن بشير، وشعبة بن الحجاج) عن أبي بشر، جعفر بن أبي وحشية، عن أبي المليح بن أسامة، عن عبد الله بن عتبة بن أبي سفیان، فذكره.

• أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٢٧ (٢٣٧٣) قال: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. و«أحمد» ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٣) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. والنسائي في «الكبرى» (٩٧٨٢) قال: أَخْبَرَنَا

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٩٣٨).

(٢) اللفظ لابن خزيمة (٤١٣).

محمد بن بشار، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد. و«أَبُو يَعْلَى» (٧١٤١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن بشار، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد.

كلاهما (شبابة بن سَوَّار، ومُحَمَّد بن جَعْفَر) عَن شُعْبَةَ بن الْحِجَّاج، عَن أَبِي بَشْر جَعْفَر بن أَبِي وَحْشِيَّة، عَن أَبِي الْمَلِيح بن أُسَامَةَ، عَن أُمِّ حَبِيْبَةَ؛
«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَدِّنُ، قَالَ كَمَا يَقُولُ حَتَّى يَسْكُتَ»^(١).

ليس فيه: «عَبْدُ اللَّهِ بن عُتْبَةَ بن أَبِي سُفْيَانَ»^(٢).

١٩١٧٤ - عَن أُمِّ عُلْقَمَةَ، عَن أُمِّ حَبِيْبَةَ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ، فَقَالَ كَمَا يَقُولُ، فَلَمَّا قَالَ:
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَهَضَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ».
أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٨٥١) عَن ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَن الصَّلْتِ، عَن عُلْقَمَةَ، عَن أُمِّهِ، فَذَكَرَتْهُ^(٣).

- فوائد:

- أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي، فِي «الْكَامِلِ» ١٢٨/٥، فِي تَرْجُمَةِ الصَّلْتِ بن دِينَار، وَقَالَ:
وَلَيْسَ حَدِيثُهُ بِالكَثِيرِ وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ مِمَّا لَا يُتَابِعُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ.
- أُمُّ عُلْقَمَةَ؛ هِيَ مُرْجَانَةُ، وَعُلْقَمَةَ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي عُلْقَمَةَ، وَالصَّلْتِ؛ هُوَ ابْنُ دِينَارِ،
وَابْنُ التَّيْمِيِّ؛ هُوَ مُعْتَمِرُ بن سُلَيْمَانَ.

١٩١٧٥ - عَن عُنْبَسَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَن أُمِّ حَبِيْبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٣٠٣).

(٢) المسند الجامع (١٥٩٢٢)، وتحفة الأشراف (١٥٨٥٣ و ١٥٨٧٢)، وأطراف المسند (١٢٥٢٢).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بن زَاهُوِيَّة (٢٠٤٧ و ٢٠٤٨ و ٥٠٥٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٤٢٨ و ٤٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٤٨٥).

«مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَجْدَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». (١)

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ أَوْسَعَ مِنْهُ» (٢).

(*) وفي رواية: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بُنِيَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ، أَوْ بَنَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ فِيهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

فَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ عَمْرُو: مَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ (٣).

(*) وفي رواية: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا زِلْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ عَبْسَةُ: فَمَا زِلْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ: فَمَا زِلْتُ أُصَلِّيهِنَّ، قَالَ النُّعْمَانُ: وَأَنَا لَا أَكَادُ أَدْعُهُنَّ (٤).

(*) وفي رواية: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ» (٥).

(*) وفي رواية: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، حَرَّمَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِحْمَهُ عَلَى النَّارِ، فَمَا تَرَكَتُهُنَّ بَعْدُ» (٦).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٦٠٢٩).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق (٤٨٥٥).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٣١١).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٣١٧)، رواية بهز.

(٥) اللفظ لعبد بن حميد (١٥٥٣).

(٦) اللفظ لعبد بن حميد (١٥٥٤).

(* وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اثْنَا عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ»^(١).)

(* وفي رواية: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مَعَ صَلَاةِ النَّهَارِ، بَنَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢).)

أخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٥) عن معمر، عن أبان، عن سليمان بن قيس. و«ابن أبي شيبة» ٢٠٣/٢ (٦٠٢٩) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع. وفي ٢/٢٠٤ (٦٠٣٣) قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس. و«أحمد» ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٥) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع. وفي ٦/٣٢٧ (٢٧٣١١) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس. وفي (٢٧٣١٧) قال: حدثنا بهز، وابن جعفر، قالوا: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، قال: سمعت عمرو بن أوس يحدث. و«عبد بن حميد» (١٥٥٣) قال: أخبرنا النضر بن شميل، قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس، قال: أخبرنا أبو إسحاق، عن المسيب بن رافع. وفي (١٥٥٤) قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية. و«الدارمي» (١٥٥٧) قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، قال: سمعت عمرو بن أوس التقي يحدث. و«مسلم» ٢/١٦١ (١٦٤١) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو خالد، يعنى سليمان بن حيان، عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس. وفي (١٦٤٢) قال: حدثني أبو غسان المسمعي، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا داود، عن النعمان بن سالم، بهذا الإسناد. وفي (١٦٤٣) قال: وحدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن النعمان بن

(١) اللفظ للنسائي ٣/٢٦٢، رواية الربيع بن سليمان.

(٢) اللفظ لأبي يعلى (٧١٣٥).

سالم، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي ٢/ ١٦٢ (١٦٤٤) قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ الْعَبْدِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: النَّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١١٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٢٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» (٤١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٣/ ٢٦٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٩٣ وَ ١٤٧٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ. وَفِي ٣/ ٢٦٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي ٣/ ٢٦٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٨٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُسَيَّبِ. وَفِي ٣/ ٢٦٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٧٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي (٤٩٢) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَسْعُودَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي (٧١٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ مُنْقِذٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ. وَ«ابْنُ حُزَيْمَةَ» (١١٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، يُقَالُ لَهُ: النَّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ

عمرو بن أوس. وفي (١١٨٧) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّورْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي (١١٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَرَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ. وَفِي (١١٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيْبِ، وَهُوَ ابْنُ رَافِعٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٢٤٥١) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَّابِ الْجَمْحَوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ. وَفِي (٢٤٥٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ.

خمسَتهم (سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، وَالْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، وَحَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ، وَيَعْلَى بْنَ أُمِيَّةَ) عَنِ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَحَدِيثُ عَنبَسَةَ، عَنِ أُمِّ حَبِيْبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ عَنبَسَةَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

- وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: فُلَيْحٌ بْنُ سُلَيْمَانَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٢٦ (٢٧٩٣٩). وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١١٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الدَّورْقِيَّ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ.

ثَلَاثَتَهُمْ (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَعْقُوبُ، وَزِيَادٌ) قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ حَبِيْبَةَ

بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

«مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

لَيْسَ فِيهِ «عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ»، بَيْنَ النُّعْمَانَ، وَعَنبَسَةَ.

- قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ (١١٨٧): أَسْقَطَ هُشَيْمٌ مِنَ الْإِسْنَادِ: «عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ».

• وأخرجه أحمد ٦/٣٢٦ (٢٧٣١٠) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ. وَ«النَّسَائِي» ٣/٢٦١، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٧٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَبْنَانَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

كلاهما (خالد بن يزيد، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(١).

ليس فيه: «يَعْلَى بْنُ أُمِيَّةٍ»، بَيْنَ عَطَاءٍ، وَعَنْبَسَةَ.

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: عَطَاءٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَنبَسَةَ.

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٣/٢٦١، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ رَكَعَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

• وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٥٢١). وَالنَّسَائِيُّ ٣/٢٦١، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٧٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

كلاهما (عبد الرزاق بن همام، وحجاج بن محمد) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَرَكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مَا بَلَغَكَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، حَدَّثَتْ عَنبَسَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«مَنْ رَكَعَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٣١٠).

(٢) اللفظ للنسائي ٣/٢٦١، رواية حجاج بن محمد.

• وأخرجه النسائي ٢٦٢/٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٥) قال: أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم، قال: حدثنا جبان، ومحمد بن مكِّي، قالوا: أنبأنا عبد الله، عن أبي يونس القشيري، عن ابن أبي رباح، عن شهر بن حوشب حدثه، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، قالت: من صَلَّى عَشْرَةَ رُكْعَةٍ فِي يَوْمٍ، فَصَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. «موقوف».

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٣/٢ (٦٠٣٠) قال: حدثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد. و«النسائي» ٢٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٧) قال: أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: أنبأنا زهير، عن أبي إسحاق. وفي ٢٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٩) قال: أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيل.

كلاهما (إسماعيل بن أبي خالد، وأبو إسحاق السبيعي) عن المسيب بن رافع، عن عنبسة أختي أم حبيبة، عن أم حبيبة، قالت: مَنْ صَلَّى، فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً، سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ^(١).

(*) وفي رواية: «عن أم حبيبة، قالت: مَنْ صَلَّى، فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً، سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).
«موقوف».

• وأخرجه النسائي ٢٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٤٩٣) قال: أخبرنا محمد بن حاتم، قال: حدثنا محمد بن مكِّي، وجبان، قالوا: حدثنا عبد الله، عن إسماعيل، عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، قالت: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ، بَنَى اللهُ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. «موقوف»، وليس فيه: «عنبسة بن أبي سفيان».

• وأخرجه النسائي ٢٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٤٨٠) قال: أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا وهب، قال: حدثنا خالد، عن حصين، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، قال: حدثني عنبسة بن أبي سفيان، أن أم حبيبة حدثته، أنه من صلى في يومٍ ثنتي عشرة ركعة، بُني له بيت في الجنة. «موقوف».

(١) اللفظ للنسائي ٢٦٣/٣، رواية أبي إسحاق.

(٢) اللفظ للنسائي ٢٦٣/٣، رواية إسماعيل.

- قال النَّسائي: لم يرفعه حُصين، وأدخل بين عَنبسة وبين المُسَيَّب ذَكوان.

• وأخرجه أحمد ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٤) قال: حَدَّثَنَا هَبَز، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وفي ٦/٤٢٨ (٢٧٩٥٦) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ. و«النَّسائي» ٣/٢٦٤، وفي «الكُبْرَى» (١٤٨١) قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادٌ. وفي ٣/٢٦٤، وفي «الكُبْرَى» (١٤٩٢) قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى^(١)، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، قال: حَدَّثَنِي حَمَادٌ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧١٣٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَشِيرِيُّ التَّمَّارُ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ.

كلاهما (حماد بن زيد، وحماد بن سلمة) عَنْ عاصم بن بهدلة، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ، بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، أَوْ قَالَ: بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

ليس فيه: «عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ».

• وأخرجه النَّسائي ٣/٢٦٤ قال: أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قال: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. «مَوْقُوفٌ»، وليس فيه: «عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ»^(٣).

(١) في «الكُبْرَى»: «ابن المُثَنَّى» لم يُسَمِّه، قال المِزِّي: هكذا في رواية أَبِي بَكْرٍ بْنِ السَّنِيِّ: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى»، وفي رواية أَبِي الْحَسَنِ بْنِ حَبِيبَةَ: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى»، وفي بعض النسخ: «عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّى». (٢) اللفظ لأحمد (٢٧٩٥٦).

(٣) المسند الجامع (١٥٩٢٣ و ١٥٩٢٤)، وتحفة الأشراف (١٥٨٤٩ و ١٥٨٥٢ و ١٥٨٥٧ و ١٥٨٥٩) و ١٥٨٦٠ و ١٥٨٦٢ و ١٥٨٦٥ و ١٥٨٦٧ و ١٥٨٧٣)، وأطراف المسند (١٢٥٢٦). والحديث؛ أخرجه الطَّيَالِسِيُّ (١٦٩٦)، وإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٠٤١-٢٠٤٣ و ٢٠٥٤ و ٢٠٥٥ و ٢٠٧١ و ٢٠٧٢)، وأَبُو عَوَانَةَ (٢١٠٥ و ٢١٠٦)، والطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٤٣٠-٤٤٠ و ٤٤٨ و ٤٤٩ و ٤٥٤ و ٤٥٥ و ٤٦٠ و ٤٦١ و ٤٨٠)، والْبَيْهَقِيُّ ٢/ (٤٧٢ و ٤٧٣)، والبَغَوِيُّ (٨٦٦).

- فوائد:

- قال البخاري: قال المُقَرِّي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيثِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله.

وقال آدم: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ سَالِمٍ، سَمِعَ عَمْرُو بْنَ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَنبَسَةَ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّيْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، تَطَوُّعًا غَيْرَ الْفَرِيضَةِ، إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

وقال موسى بن إسماعيل: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ مُقَدَّدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، سَمِعَ عَنبَسَةَ، سَمِعَ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله.

وقال أبو نعيم: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْمُسَيَّبِ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله.

وقال عارم: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، سَمِعَ عَاصِمًا، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نحوه، وهذا مُرْسَلٌ. «التاريخ الكبير» ٣٧/٧.

- وقال ابن أبي حاتم: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

فقال أبي: هذا خطأ، رَوَاهُ سُهَيْلٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقال أبي: كُنْتُ مُعْجَبًا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَكُنْتُ أَرَى أَنَّهُ غَرِيبٌ، حَتَّى رَأَيْتُ سُهَيْلًا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ لَزِمَ الطَّرِيقَ. «علل الحديث» (٢٨٨).

- وقال الدارقطني: يَرَوِيهِ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ شُعْبَةُ، كَذَلِكَ.

وَتَابَعَهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ وَهَيْبٌ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَابْنُ عَلِيَّةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسَهْرٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ،
وَزُهَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَخَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَمُحَبَّبُ بْنُ
الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدِ الصَّرِيرِ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، بِمُتَابَعَةِ
شُعْبَةَ.

وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ، وَمَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ،
عَنِ عَنَبَسَةَ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ.

وَالصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ شُعْبَةَ، وَمَنْ تَابَعَهُ.

وَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنِ عَنَبَسَةَ، عَنِ
أُمِّ حَبِيبَةَ.

قَالَ ذَلِكَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَلَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ هَيْبَةَ، وَعَبَادُ بْنُ صُهَيْبٍ.

وَرَوَاهُ الدَّرَاوَزْدِيُّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الدَّرَاوَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، مِثْلَ
رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَنْ تَابَعَهُ.

وَرَوَاهُ أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ، عَنِ الدَّرَاوَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، وَأَسْنَدَهُ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ،
وَلَمْ يَقُلْ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ وَقَفَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَهُ، وَذَكَرَ أُمَّ سَلْمَةَ فِيهِ وَهَمٌّ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ عَنَبَسَةَ، عَنِ أُمِّ
حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَتَابَعَهُ إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَخَالَفَهَا أَبُو الْأَحْوَصِ، فَرَوَاهُ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ أُمِّ
حَبِيبَةَ مَوْقُوفًا، وَأَسْقَطَ مِنْهُ عَنَبَسَةَ.

وَرَوَاهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ سُهَيْلٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ
عَنَبَسَةَ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ مَرْفُوعًا.

وخالفه محمد بن سليمان الأصبهاني، فرواه عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة،
ووهم فيه.

ورواه حصين بن عبد الرحمن، واختلف عنه؛

فرواه سليمان بن كثير، وخالد بن عبد الله الواسطي، وعلي بن عاصم، عن
حصين، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن
النبي ﷺ.

وخالفهم سويد بن عبد العزيز، فرواه عن حصين، بهذا الإسناد، موقوفاً.

ورواه عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، واختلف عنه؛

فرواه حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وروح بن القاسم، وعمر بن زياد الهلالي،
عن عاصم، عن أبي صالح، عن أم حبيبة.

وخالفهم زائدة بن قدامة، فرواه عن عاصم، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، موقوفاً.

وروي عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً أيضاً.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب، عن عنبسة، عن أم حبيبة، واختلف

عنه في رفعه؛

فرفعه مروان الفزاري، وي زيد بن هارون، عن إسماعيل.

ووقفه ابن نمير، وأبو أسامة، عنه.

ورواه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن أبي سعيد الطائفي، عن عطاء، عن يعلى بن أمية، عن عنبسة، عن

أم حبيبة.

وخالفه خالد بن يزيد، وابن لهيعة، روياه عن عطاء، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه؛

فرواه الحجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرت أم حبيبة عنبسة، عن

النبي ﷺ.

وقال علي بن عاصم: عن ابن جريج، عن عطاء، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

ورواه المغيرة بن زياد الموصلي، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
ووهم فيه، وإنما أراد عطاءً، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

ورواه العلاء بن الحارث، واختلف عنه؛

فرواه هيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن
عنبسة، عن أم حبيبة.

وخالفه عبيد الله بن زحر، فرواه عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة،
عن عنبسة، عن أم حبيبة.

ورواه محمد بن راشد، عن العلاء بن الحارث، عن حذثة عن عنبسة، عن أم
حبيبة، ولم يسمه.

ورواه مكحول، واختلف عنه؛

فرواه النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عنبسة، أنه أخبره، عن أم حبيبة.

ورواه سليمان بن موسى، عن مكحول، فرواه سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن
موسى، واختلف عن سعيد، فرواه مروان بن محمد، عن سعيد بن عبد العزيز،
واختلف عن مروان؛

فرواه محمود بن خالد، وعباس الترقفي، عن مروان، عن سعيد بن عبد العزيز،
عن سليمان، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

وقال محمد بن ذكوان الدمشقي: عن مروان، عن سعيد، عن مكحول، لم يذكر
بينهما سليمان بن موسى.

ورواه زيد بن يحيى بن عبيد، وعمرو بن أبي سلمة، ومحمد بن بكار بن بلال، عن
سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن عنبسة، لم يذكروا فيه مكحولاً.

وخالفه أبو عاصم، فرواه عن سعيد، عن سليمان، عن محمد بن أبي سفيان، عن
أم حبيبة، ولم يقل عنبسة.

وقال ابن هبة: عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنبسة، عن
عنبسة، عن أم حبيبة.

وقال خارِجة: عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ يَزِيدٍ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.
 وَرَوَاهُ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
 فَرَوَاهُ سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، عَنْ خَالِدِ الرَّبْعِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَنَبَسَةَ، عَنْ
 أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَخَالَفَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، رَوِيَاهُ عَنْ
 شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.
 وَعَمْرِو بْنُ أَوْسٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ عَنَبَسَةَ.
 وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
 فَرَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ،
 عَنْ عَنَبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، مَرْفُوعًا.
 وَخَالَفَهُ أَيُّوبُ بْنُ خَالِدِ الْحُزَاعِيِّ، فَرَوَاهُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
 عِكْرِمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، مَوْقُوفًا.
 وَرَوَاهُ سَالِمُ بْنُ مُنْقِذٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنَبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.
 تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْهُ.
 وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْبَصْرِيُّ الشُّعَيْثِيُّ، عَنْ عَنَبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، حَدَّثَ
 بِهِ مُحَمَّدُ ابْنَتَهُ، وَهُوَ مَحْفُوظٌ عَنْهُ.
 وَرَوَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، مُرْسَلًا.
 قَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ هُمْرَةَ، عَنْهُ.
 وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، مُرْسَلًا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي
 الْحُسَّامِ، عَنْهُ.
 وَرَوَاهُ أَبُو الْأَسْبَاطِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بِإِسْنَادٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.
 وَهَذَا الْحَدِيثُ يُرْوَى، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ
 رَافِعٍ، عَنْ عَنَبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

قَالَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْهُ. «الْعِلَلُ» (٤٠٢٦).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَعُمَرُ بْنُ زِيَادِ الْهَلَالِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَأَبُو صَالِحٍ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ. «الْعِلَلُ» (١٥٠٠).

١٩١٧٦ - عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ لِحَمَمِهِ عَلَى النَّارِ، فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا، حُرِّمَ عَلَى النَّارِ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَتَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْهَجِيرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حُرِّمَ عَلَى جَهَنَّمَ»^(٥).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/ ٢٠٤ (٦٠٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْثِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٣٢٥ (٢٧٣٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةٍ. وَفِي ٦/ ٤٢٦ (٢٧٩٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

(١) اللفظ لابن أبي شيبة «المصنف».

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٣٠٠).

(٣) اللفظ لأبي داود.

(٤) اللفظ للنسائي ٣/ ٢٦٥ (١٤٨٩).

(٥) اللفظ لابن خزيمة (١١٩١).

عَبْد الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ (ح) وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١١٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٢٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ النُّعْمَانَ، عَنْ مَكْحُولٍ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٤٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. وَفِي (٤٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ التَّنِيسِيَّ الشَّامِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢٦٤ / ٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٨٤) قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ. وَفِي ٢٦٥ / ٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ الْقَاسِمِ الدَّمَشْقِيِّ. وَفِي ٢٦٥ / ٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ. وَفِي ٢٦٥ / ٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٨٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ. وَفِي ٢٦٦ / ٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٩٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. وَفِي (٧١٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْبِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١١٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَكْحُولٍ. وَفِي (١١٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النُّعْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَكْحُولٍ.

أربعتهم (عبد الله بن المهاجر الشُعَيْثِي، وحسان بن عطية، ومكحول الشامي، والقاسم بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الشامي) عن عنبسة بن أبي سفيان، فذكره.

- في رواية محمود بن خالد: قال مروان بن محمد: وكان سعيد إذا فرئ عليه: عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، أقر بذلك ولم ينكره، وإذا حدثنا به هو لم يرفعه.

- قال أبو داود عقب روايته: رواه العلاء بن الحارث، وسليمان بن موسى، عن مكحول، مثله.

- وقال أبو عيسى الترمذي (٤٢٧): هذا حديث حسن غريب، وقد روي من غير هذا الوجه.

- وقال أبو عيسى الترمذي (٤٢٨): هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، والقاسم، هو ابن عبد الرحمن، يكنى أبا عبد الرحمن، وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية، وهو ثقة شامي، وهو صاحب أبي أمامة.

- وقال أبو عبد الرحمن النسائي: مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً.
- وقال أبو عبد الرحمن النسائي، عقب رواية محمد بن عبد الله الشُعَيْثِي: هذا خطأ، والصواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبد العزيز.

• أخرجه عبد الرزاق (٤٨٢٨) عن إسرائيل، عن محمد بن عبد الله بن المهاجر، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».
ليس فيه: «عبد الله بن المهاجر»^(١).

• وأخرجه أحمد ٣٢٦/٦ (٢٧٣٠٨) قال: حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابن هبيرة، قال: حدثنا سليمان بن موسى، قال: أخبرني مكحول، أن مولى لعنبسة بن أبي سفيان حدثه، أن عنبسة بن أبي سفيان أخبره، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَ الظُّهْرِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(١) أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٤٤).

زاد فيه: «مولى عَنبَسَةَ»، بين مكحول، وعَنبَسَةَ^(١).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩١٧٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِهِ السَّمُوتُ أَخَذَهُ أَمْرٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعَ بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ النَّارَ»^(٢).

أخرجه النَّسَائِي ٣/ ٢٦٥، وفي «الكُبْرَى» (١٤٨٦) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. و«ابن خزيمة» (١١٩٠) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. كلاهما (أبو عاصم، الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى، يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث قبل السابق.

١٩١٧٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنبَسَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) المسند الجامع (١٥٩٢٥)، وتحفة الأشراف (١٥٨٥٦ و ١٥٨٥٨ و ١٥٨٦١ و ١٥٨٦٣)، وأطراف المسند (١٢٥٢٥).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «التاريخ الكبير» ٣٦/٧، والطبراني ٢٣/ (٤٤١-٤٤٦ و ٤٥٢ و ٤٥٣ و ٤٥٦-٤٥٩)، والبيهقي ٢/ ٤٧٢ و ٤٧٣، والبغوي (٨٨٨ و ٨٨٩).

(٢) اللفظ للنسائي.

(٣) المسند الجامع (١٥٩٢٦)، وتحفة الأشراف (١٥٨٦٦).

«مَنْ حَافِظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ، بَنَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧١٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيدِ الْمُؤَدِّنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْسَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٧٩ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَمَسَحَتْ بِهِ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنْ كُنْتُ عَنْ هَذَا الْغَنِيَّةِ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (٢).

(*) وفي رواية: «قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ، أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنْتَ بِهِ جَارِيَةَ، ثُمَّ مَسَحَتْ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيْالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ حَمِيمٌ لَأُمِّ حَبِيبَةَ، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْ بِذِرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِشَيْءٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ حَجَّاجٌ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (٤).

(١) المقصد العلي (٣٨١)، ومجمع الزوائد ٢/٢٢٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١٦٦٦)، والمطالب العالية (٦٢٠).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «التاريخ الكبير» ١/٩٣.

(٢) اللفظ للحُمَيْدِي.

(٣) اللفظ للمالك «الموطأ».

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٣٠٢).

(* وفي رواية: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(١).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢) (١٧٤٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (١٢١٣٠) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَ«الْحَمِيدِيُّ» (٣٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٢٥ (٢٧٣٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحِجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. وَفِي ٦/٤٢٦ (٢٧٩٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٤٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٢/٩٩ (١٢٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. وَفِي (١٢٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. وَفِي ٧/٧٦ (٥٣٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. وَفِي ٧/٧٧ (٥٣٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٧/٧٨ (٥٣٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤/٢٠٢ (٣٧١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي (٣٧٢٢) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٤/٢٠٣ (٣٧٢٧) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبِ بْنِ مُوسَى. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٢٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» (١١٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. وَ«النَّسَائِيُّ»

(١) اللفظ للنسائي ٦/١٩٨.

(٢) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٧١٩)، وسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (٣٧٥)، وَابْنُ الْقَاسِمِ (٣١٨)، وَوَرَدَ فِي «مُسْنَدِ الْمُوْطَأِ» (٥١٢).

١٨٨/٦، وفي «الكُبرى» (٥٦٦٣) قال: أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ وَكَيْعٍ، عَنِ شُعْبَةَ. وفي ١٩٨/٦، وفي «الكُبرى» (٥٦٩١) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورِ النَّسَائِيِّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. وفي ٢٠١/٦، وفي «الكُبرى» (٥٦٩٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: أَبْنَانُ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وفي «الكُبرى» (١٠٩٧٨) عَنْ عَمْرُو بْنِ مَنصُورٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ. و«ابن حَبَّان» (٤٣٠٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ. ثلاثتهم (عبد الله بن أبي بكر، وأيوب بن موسى، وشعبة بن الحجاج) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ، فَذَكَرْتُهُ^(٢).

- فِي رِوَايَةِ الْحَمِيدِيِّ: «فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنْ مَالِكًا يَقُولُ فِيهِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، وَعَنْ صَفِيَّةَ، وَأُمِّ حَبِيْبَةَ، فَقَالَ سُفْيَانُ: مَا قَالَ لَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى إِلَّا أُمَّ حَبِيْبَةَ.

- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، أَبُو أَفْلَحٍ، وَهُوَ مُحَمَّدُ صَفِيرًا.
- وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ زَيْنَبِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٩١٨- عَنِ الْجُرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنِ أُمِّ حَبِيْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَوْ قَالَ: تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، تُحَدِّثَ عَلَى هَالِكٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

(١) فِي الْمَجْتَبَى: «إِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ»، وَفِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ ذَكَرَ الْمَزِّي فِيمَنْ رَوَى عَنْهُ: «عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ»، وَلَمْ يَذْكَرْ «إِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ»، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا جَاءَ فِي «الْكُبْرَى».
(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٥٩٢٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٥٨٧٤)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٣٠).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّلِبَالِيُّ (١٦٩٥)، وَالشَّافِعِيُّ (١٤٥٥)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ (٢١٣٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٠٤٩)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٧٦٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٦٤٩-٤٦٥٢ و٤٦٥٩-٤٦٦١)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٤٢٠-٤٢٤)، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ (٤٣٧/٧)، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ (٢٣٨٩).

أخرجه عبد الرزاق (١٢١٣٤) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن الجراح،
مولى أم حبيبة، فذكره.

- فوائد:

- قال الدارقطني: اختلف عن أيوب السخثياني؛

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ.
وقال سعيد بن أبي عروبة: عن أيوب، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج
النبي ﷺ، هي أم سلمة.

وقال معمر: عن أيوب، عن نافع، عن الجراح، عن أم حبيبة. «العلل» (٣٩٥٠).

- أبو الجراح، مولى أم حبيبة، قيل: اسمه الزبير، وقيل فيه: الجراح، وهو وهم،
ونافع، هو أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عمر، وأيوب؛ هو ابن أبي تيمة
السخثياني، ومعمر؛ هو ابن راشد.

• حديث زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، وأم حبيبة، تذكران؛

«أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، فذكرت له: أن بنتا لها توفي عنها زوجها،
فاشتكت عينها، فهي تريد أن تكحلها، فقال رسول الله ﷺ: قد كانت إحدان
ترمي بالبررة عند رأس الحول، وإتا هي أربعة أشهر وعشر».
يأتي إن شاء الله في مسند أم سلمة، رضي الله عنها.

١٩١٨١ - عن سليمان بن يسار، أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب

بذي الحليفة، فقال: ممن هذه الريح؟ فقال معاوية: مني يا أمير المؤمنين، فقال:
منك لعمري، فقال: طيبتي أم حبيبة؛

«ورعمت أمها طيبت رسول الله ﷺ عند إحرامه».

فقال: اذهب فأقسم عليها لما غسلته، فرجع إليها فغسلته.

أخرجه أحمد ٦/ ٣٢٥ (٢٧٢٩٥) قال: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي
ابْنَ سَلْمَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- قال أبو زُرْعَةَ الرَّازِي: سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ عُمَرَ، مُرْسَلٌ. «المراسيل» لابن أبي
حاتم (٢٩٥).

١٩١٨٢ - عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَّالٍ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نُغَلَّسُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنَى» (٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُغَلَّسَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنَى» (٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَهَا مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ» (٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُنْفِرَ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ» (٥).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ» (٦).

(*) وفي رواية: «كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَعْنِي نُصَلِّي الصُّبْحَ

بِمِنَى يَوْمَ النَّحْرِ» (٧).

أخرجه الحميدي (٣٠٧) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. و«ابن

أبي شيبَةَ» ١/ ٤: ٢٤٧ (١٣٩٤١) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

و«أحمد» ٦/ ٣٢٧ (٢٧٣١٢) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

عَطَاءٌ. وفي ٦/ ٤٢٦ (٢٧٩٤٠) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ عَمْرُو. وفي ٦/ ٤٢٧

(١) المسند الجامع (١٥٩٢٨)، وأطراف المسند (١٢٥٢٨)، ومجمَع الزَّوَائِد ٣/ ٢١٨.

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ للنسائي ٥/ ٢٦١.

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٣١٢).

(٥) اللفظ للدارمي.

(٦) اللفظ لمسلم (٣١٠٢).

(٧) اللفظ لأبي يعلى.

(٢٧٩٥٠) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح) وَرَوْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. و«الدَّارِمِيُّ» (٢٠١٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ. و«مُسْلِمٌ» ٧٧/٤ (٣١٠٢) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. وَفِي (٣١٠٣) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ. و«النَّسَائِيُّ» ٢٦١/٥، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٠٢٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ. وَفِي ٢٦٢/٥، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٠٢٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرُو. و«أَبُو يَعْلَى» (٧١٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو.

كلاهما (عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ) عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَّالٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ: وَسَالِمُ بْنُ شَوَّالٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يُحَدِّثُ عَنْهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

- رِوَايَةُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، فِي «الْمُصَنَّفِ»، مَخْتَصِرَةً عَلَى: «كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ».

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، عِنْدَ مُسْلِمٍ: «كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، نَغْلَسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى»، وَفِي رِوَايَةِ النَّاقِدِ: «نُغْلَسُ مِنْ مَرْدَلِقَةٍ».

١٩١٨٣ - عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٢٥ (٢٧٢٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. و«النَّسَائِيُّ» فِي

«الْكُبْرَى» (٣٠٧١) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٥٩٢٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٥٨٥٠)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٢٠). وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٩٨/١٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ (٢٠٤٤-٢٠٤٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٣٥٢٠-٣٥٢٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٤٨١ وَ(٤٩٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٥/١٢٤.

كلاهما (مُحمد بن جَعْفَر، وخالد بن الحارِث) عَن شُعْبَةَ بن الحِجَاج، عَن مَنصُور بن المُعْتَمِر، عَن أَبِي الضُّحَى، مُسلم بن صُبَيْح، عَن شُتَيْر بن شَكَل، فذكره (١).
- قال أبو عبد الرَّحْمَنِ النَّسَائِي: هذا خطأ، لا نعلمُ أَحَدًا تابع شُعْبَةَ على قوله: «عَن أُمِّ حَبِيْبَةَ»، والصَّواب: «شُتَيْر، عَن حَفْصَةَ».

- فوائِد:

- قال الدَّارَقُطَنِي: يرويه مَنصُور، والأعمش، واختلفَ عنها؛
فرواه أبو معاوية الضَّرير، وإبراهيم بن طهَّان، عَن الأعمش، عَن أَبِي الضُّحَى،
عَن شُتَيْر، عَن حَفْصَةَ.
وكذلك رواه جريرٌ، وشيبان، والثَّوري، عَن مَنصُور، عَن أَبِي الضُّحَى، عَن
شُتَيْر، عَن حَفْصَةَ.

ورواه خالد بن نزار، عَن ابن عُيَينة، عَن مَنصُور، عَن إبراهيم، عَن شُتَيْر بن
شَكَل، عَن حَفْصَةَ، ووهم في قوله: عَن إبراهيم، وإنما أرادوا أبا الضُّحَى.
ورواه قيس بن الرِّبيع، عَن مَنصُور، والأعمش، عَن أَبِي الضُّحَى، عَن شُتَيْر، عَن
حَفْصَةَ، وعائِشة، قاله أبو نُعَيم، عنه.
ورواه عبد الواحد بن زياد، عَن الأعمش، عَن أَبِي الضُّحَى، عَن شُتَيْر، عَن أُمِّ
حَبِيْبَةَ.

وقيل: عَن شُتَيْر، عَن عَلِي، ولا يَصَحَّ.

والمَحْفُوظُ حَدِيثُ حَفْصَةَ. «العِلل» (٣٩٤٤).

- رواه مَنصُور بن المُعْتَمِر، وسليمان بن مِهْران الأعمش، عَن أَبِي الضُّحَى،
مُسلم بن صُبَيْح، عَن شُتَيْر بن شَكَل، عَن حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ، وسلف في مسندها، رضي
الله عنها.

(١) المسند الجامع (١٥٩٣٠)، وتحفة الأشراف (١٥٨٥١)، وأطراف المسند (١٢٥٢١).
والحديث؛ أخرجه الطَّبْرَانِي ٢٣/ (٤٩٢ و ٤٩٣).

١٩١٨٤ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا

قَالَتْ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: تَنْكِحُهَا، قَالَ: أَوْ تُحِبُّينَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ يُشْرِكُنِي فِيكَ أُخْتِي، قَالَ: فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لِي، قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، لَقَدْ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةَ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: أَوْ تُحِبُّينَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكُنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي، قُلْتُ: فَإِنَّا نَحَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لِابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةَ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

قَالَ عُرْوَةُ: وَثُوَيْبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي هَبْ، كَانَ أَبُو هَبْ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو هَبْ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَبِيبَةَ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو هَبْ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَا قِيتِي ثُوَيْبَةَ^(٢).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُلْحِبِّينَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكُنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَحَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ للبُخاري (٥١٠١).

لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِمَّا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي
وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةَ، فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»^(١).

أخرجه عبد الرزاق (١٣٩٤٧) قال: أخبرنا ابن جريج، ومعمّر، قالوا: حدثنا
هشام بن عروة. و«الحمّيدي» (٣٠٩) قال: حدثنا سُفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة.
و«أحمد» ٢٩١/٦ (٢٧٠٢٧) قال: حدثنا يونس بن مُحمّد، قال: حدثنا ليث، يعنّي ابن
سعد، عن هشام بن عروة. وفي (٢٧٠٢٨) قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن
ابن إسحاق، قال: حدثنا هشام بن عروة. وفي (٢٧٠٢٩) قال: حدثنا أبو اليمان، قال:
أخبرنا شعيب، عن الزُّهري. وفي ٤٢٨/٦ (٢٧٩٥٧) قال: حدثنا يعقوب، قال:
حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه. و«البُخاري» ١٢/٧ (٥١٠١) قال: حدثنا
الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهري. وفي ١٤/٧ (٥١٠٦) قال: حدثنا
الحمّيدي، قال: حدثنا سُفيان، قال: حدثنا هشام. قال البُخاري: وقال الليث: حدثنا
هشام: دُرّة بنت أبي سَلَمَةَ. وفي ١٥/٧ (٥١٠٧) قال: حدثنا عبد الله بن يوسُف، قال:
حدثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب. وفي ٨٧/٧ (٥٣٧٢) قال: حدثنا يحيى بن
بُكير، قال: حدثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب. (قال البُخاري: وقال شعيب،
عن الزُّهري، قال عروة: ثُوَيْبَةُ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ). و«مُسلم» ١٦٥/٤ (٣٥٧٦) قال:
حدثنا أبو كُريب، مُحمّد بن العلاء، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام. وفي
(٣٥٧٧) قال: وحدثني سُويد بن سَعِيد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ح)
وحدثنا عمرو النَّاقِد، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: أخبرنا زهير، كلاهما عن
هشام بن عروة. وفي ١٦٦/٤ (٣٥٧٨) قال: وحدثنا مُحمّد بن رُمح بن المُهاجر، قال:
أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن مُحمّد بن شهاب كَتَبَ يَذْكُر. وفي (٣٥٧٩)
قال: وحدثني عبد المَلِك بن شعيب بن الليث، قال: حدثني أبي، عن جدّي، قال:
حدثني عُقيل بن خالد (ح) وحدثنا عبد بن حميد، قال: أخبرني يعقوب بن إبراهيم
الزُّهري، قال: حدثنا مُحمّد بن عبد الله بن مُسلم، كلاهما عن الزُّهري. و«ابن ماجّة»
(١٩٣٩) قال: حدثنا مُحمّد بن رُمح، قال: أخبرنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي
حبيب، عن ابن شهاب. وفي (١٩٣٩م) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا

(١) اللفظ لمسلم (٣٥٧٨).

عبد الله بن نُمَيْر، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. و«النَّسَائِي» ٩٤/٦، وفي «الكُبْرَى» (٥٣٩٤) قال: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَبَانَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ. وفي ٩٦/٦، وفي «الكُبْرَى» (٥٣٩٥) قال: أَخْبَرَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ عَن هِشَامٍ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧١٢٨) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. و«ابْنُ حِبَّانَ» (٤١١٠) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ هِشَامٍ^(١).

كلاهما (هشام بن عروة، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيُّ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ^(٢)، فَذَكَرْتَهُ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٣٩٥٥) عَنْ مَعْمَرٍ. و«النَّسَائِي» ٩٤/٦، وفي «الكُبْرَى» (٥٣٩٢) قال: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. و«ابْنُ حِبَّانَ» (٤١١١) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

كلاهما (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ؛

«أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انكِحْ بِنْتَ أَبِي، تَعْنِي أُخْتَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَتُحْيِيَنَّ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِئَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكْتَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ، قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ مَحَدَّثْنَا أَنَّكَ تَنْكِحُ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ، فَقَالَ: بِنْتُ أُمَّ سَلْمَةَ؟ قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِيْبَتِي فِي

(١) تحرف في المطبوع من «صحيح ابن حبان»، إلى: «عن هشام بن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة»، وهو على الصواب في «تحف المهر» لابن حجر (٢١٤٥٢)، إذ نقله عن هذا الموضع. - والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤١٥ و ٤١٦)، من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، على الصواب.

(٢) في المطبوع من «السنن الكبرى» (٥٣٩٥): «أخبرنا هناد بن السري، عن عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، عن أم حبيبة»، وقوله: «عن أم سلمة» لم يرد في «المجتبى» للنسائي ٩٦/٦، إذ أخرجه من طريق هناد، وكذلك لم يرد في «تحفة الأشراف» (١٥٨٧٥).

حَجْرِي مَا حَلَّتْ، إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلْمَةَ تُوَيِّئُهُ، فَلَا تُعْرِضُنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ»^(١).

- لم تقل: «عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ»، فصار من مسند زينب بنت أبي سلمة^(٢).

- فوائد:

- رواه اللَّيْثُ بن سعد، عَنْ يَزِيدِ بن أَبِي حَبِيْبٍ، عَنْ عِرَاكِ بن مَالِكٍ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ... الحديث.

سلف في مُسندِ زَيْنَبِ بنتِ أَبِي سَلْمَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

١٩١٨٥ - عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ؛

«أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ جَحْشٍ، وَكَانَ أُمِّي النَّجَاشِيُّ - وَقَالَ عَلِيُّ بنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ رَحَلَ إِلَى النَّجَاشِيِّ - فَمَاتَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيْبَةَ وَإِنَّهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، زَوَّجَهَا إِيَّاهُ النَّجَاشِيُّ، وَمَهَرَهَا أَرْبَعَةَ آلَافٍ، ثُمَّ جَهَّزَهَا مِنْ عِنْدِهِ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ شَرَحْبِيلِ ابْنِ حَسَنَةَ، وَجِجَارَهَا كُلَّهُ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، وَلَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ، وَكَانَ مُهَوَّرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ مِئَةِ دِرْهَمٍ»^(٣).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ ابْنِ جَحْشٍ فَهَلَكَ عَنْهَا، وَكَانَ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عِنْدَهُمْ»^(٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٢٧ (٢٧٩٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُبَارَكِ (ح) وَعَلِيُّ بنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٠٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. وفي (٢١٠٧) قَالَ:

(١) اللفظ للنسائي ٦/ ٩٤.

(٢) المسند الجامع (١٥٩٣١)، وتحفة الأشراف (١٥٨٧٥)، وأطراف المسند (١٢٥٣١ و ١٢٦٦٨).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (١٩٥٩)، وأبو عَوَانَةَ (٤٣٩٩-٤٤٠٧)، والطَّبْرَانِي ٢٣/ (٤١٢-٤١٨)، والبيهقي ٧/ ٧٦ و ١٦٢ و ٤٥٣، والبُخَارِي (٢٢٨٢).

(٣) اللفظ لأحمد.

(٤) اللفظ لأبي داود (٢٠٨٦).

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. و«النَّسَائِيُّ» ٦/ ١١٩، وفي «الكُبْرَى» (٥٤٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ.

كِلَاهِمَا (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ بْنُ هَمَّامٍ) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ^(١).

• أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢١٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ؛ «أَنَّ النَّجَاشِيَّ زَوْجَ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَدَاقِ أَرْبَعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَ». «مُرْسَلٌ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.
وَخَالَفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، فَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، مُرْسَلًا.
وَالْمُرْسَلُ أَشْبَهُهَا بِالصَّوَابِ. «العِلَلُ» (٤٠٢٧).

١٩١٨٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؛

«أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْلَمَهُمُ الصَّلَاةَ وَالسُّنَنَ وَالْفَرَائِضَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ، قَالَ: فَقَالَ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ ذَكَرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا، فَقَالَ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، ثُمَّ لَمَّا

(١) المسند الجامع (١٥٩٣٢)، وتحفة الأشراف (١٥٨٥٤ و ١٥٨٥٥ و ١٩٤٠٠)، وأطراف المسند (١٢٥٢٣).

والحديث: أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٠٦٧)، وابن الجارود (٧١٣ و ٧١٤)، والطبراني ٢٣/ (٤٠٢)، والدارقطني (٣٦٠٨ و ٣٦٠٩)، والبيهقي ٧/ ١٣٩ و ٢٣٢.

أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا سَأَلُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، قَالُوا: فَايْتَمُّ لَهَا يَدْعُونَهَا، قَالَ: مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^(١).

(* وفي رواية: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ وَالسُّنَنَ وَالْفَرَائِضَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنْ الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ، فَقَالَ ﷺ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ يَوْمَيْنِ ذَكَرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا، فَقَالَ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا سَأَلُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: الْغُبَيْرَاءُ؟ قَالُوا: نَعَمْ؟ قَالَ: فَلَا تَطْعَمُوهُ»^(٢).

أخرجه أحمد ٤٢٧/٦ (٢٧٩٥٢) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن هبيرة. و«أبو يعلى» (٧١٤٧) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا ابن هبيرة. و«ابن جبان» (٥٣٦٧) قال: حدثنا ابن قتيبة، قال: حدثنا يزيد بن موهب، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث.

كلاهما (عبد الله بن هبيرة، وعمرو بن الحارث) عن دراج أبي السَّمْح، عن عمر بن الحكم، أنه حدثه، فذكره^(٣).

- قال ابن جبان: عمر بن الحكم هذا عمر بن الحكم بن ثوبان، حليف الأوس، من جيلة أهل المدينة، سمع عبد الله بن عمر، وأبا هريرة، وأم حبيبة.

١٩١٨٧ - عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ»^(٤).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ لابن جبان.

(٣) المسند الجامع (١٥٩٣٤)، وأطراف المسند (١٢٥٢٤)، ومجموع الزوائد ٥٤/٥ و ٢٧٨/٦، وإتحاف الخيرة الممهرة (٣٧٦٧).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٨٣ و ٤٩٥)، والبيهقي ٨/ ٢٩٢.

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٣١٣).

(*) وفي رواية: «إِنَّ الْعَيْرَ الَّتِي فِيهَا جَرَسٌ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٨ (٣٣٢٥٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. و«أحمد» ٦/٣٢٦ (٢٧٣٠٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو الِیَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ. وفي ٦/٣٢٧ (٢٧٣١٣) و٦/٤٢٦ (٢٧٩٤٤) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. وفي ٦/٣٢٧ (٢٧٣١٦) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ. وفي ٦/٤٢٧ (٢٧٩٥٤) قال: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ. و«الدارمي» (٢٨٤٠) قال: أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. و«أبو داود» (٢٥٥٤) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. و«النسائي» في «الكبرى» (٨٧٦٠) قال: أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. و«أبو يعلى» (٧١٢٥) قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. وفي (٧١٣٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ. وفي (٧١٣٦) قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ. و«ابن حبان» (٤٧٠٠) قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ. وفي (٤٧٠٥) قال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ.

سبعتهم (عبيد الله بن عمر، وشعيب بن أبي حمزة، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وجويرية بن أسماء، وهمام بن يحيى، ويحيى بن سعيد الأنصاري) عن نافع، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبي الجراح، مولى أم حبيبة، فذكره.

- في رواية الليث، وشعيب، وجويرية، وهمام: «عن الجراح، مولى أم حبيبة».

• أخرجه عبد الرزاق (١٩٦٩٨) عن معمر، عن أيوب. و«أحمد» ٦/٤٢٦

(٢٧٩٤١) قال: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٣١٦).

كلاهما (أيوب بن أبي تميمة السخيتاني، وعبيد الله بن عمر) عن نافع^(١)، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ».

ليس فيه: «سالم».

• وأخرجه عبد الله بن أحمد ٤٢٦/٦ (٢٧٩٤٥ و ٢٧٩٤٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَ سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ».

قال: فقلت له: تعسست يا أبا عبد الله، قال لي: كيف هو؟ قلت: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: صَدَقْتَ^(٢).
- فوائد:

- قال البخاري: أبو الجراح، مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ؛ العيرُ التي فيها جرس لا تصحبها الملائكة.

قاله إسماعيل بن أبي أويس، ومعن، عن مالك، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجراح. وقال ابن المبارك: عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، مثله.

وقال عبدة: عن ابن إسحاق، عن أبي الجراح.

وقال محمد بن بشر: عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي الجراح.

(١) قوله: «عن نافع» ليس في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق»، والحديث أخرجه الطبراني ٢٣/٤٧٢ (من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع عن الجراح، مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، وكذلك أشار البخاري في «الكنى» إلى رواية معمر، كما جاءت في الطبراني.

(٢) المسند الجامع (١٥٩٣٣)، وتحفة الأشراف (١٥٨٧٠)، وأطراف المسند (١٢٥١٧).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٦٦-٢٠٦٩)، والطبراني ٢٣/٢٤٠ (٤٧٢-٤٧٩ و ٤٨٧)، والجوهري، في «مسند الموطأ» (٧٢٦)، والبيهقي ٥/٢٥٤.

وقال خَلْف بن خالد، وَيَحْيَى بن بُكَيْر: عَن بَكْر بن مُضَر، عَن جَعْفَر بن رَبِيعَةَ،
عَن عِرَاك، عَن سَالِم، عَن أَبِي الْجِرَاح، مِثْلَهُ.

وقال اللَّيْث: عَن يَزِيد بن الْهَادِ، عَن سَالِم، عَن أَبِي الْجِرَاح، مَوْلَى أُم سَلَمَةَ، عَن أُم
سَلَمَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ

وقال يَسْرَةَ بن صَفْوَانَ: عَن نَافِع بن عُمَر، عَن أَبِي بَكْر بن أَبِي شَيْخ السَّهْمِي،
كُنْتُ مَعَ سَالِم بن عَبْدِ اللَّهِ، يُخْبِر عَن أَبِيهِ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

وقال يُوْسُف: عَن مَالِك، عَن الْجِرَاح.

وقال اللَّيْث: عَن نَافِع، عَن الْجِرَاح، عَن أُم حَبِيبَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ.

وقال ابن أَبِي حَازِم: عَن مُوسَى بن عُقْبَةَ، عَن نَافِع، عَن الْجِرَاح.

وقال مَعْمَر: عَن أَيُّوب، عَن نَافِع، عَن الْجِرَاح.

وقال هَمَام: عَن نَافِع، عَن الْجِرَاح.

وقال يَزِيد بن أَبِي حَبِيب: عَن عِرَاك، عَن سَالِم، عَن الْجِرَاح.

وقال عَبْد اللَّهِ، وَسَعِيد بن عُفَيْر، عَن اللَّيْث، عَن عُقَيْل، عَن ابن شِهَاب، قَالَ:

أَخْبَرَنِي سَالِم بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَر، أَنَّ سَفِينَةَ مَوْلَى أُم سَلَمَةَ، زَوْج النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ، عَن
النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

وَأَبُو الْجِرَاح أَكْثَر وَأَصْح. «الكنى» (١٤٨).

- وقال الدَّارِقُطَنِي: يَرَوِيهِ نَافِع مَوْلَى ابن عُمَر، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مَالِك بن أَنَس، عَن نَافِع، عَن سَالِم، عَن الْجِرَاح، عَن أُم حَبِيبَةَ.

وقال ابن الْقَاسِم: عَن مَالِك، فِيهِ، عَن أَبِي الْجِرَاح.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بن سَعِيد الْأَنْصَارِي، عَن نَافِع، عَن سَالِم، عَن أَبِي الْجِرَاح،

عَن أُم حَبِيبَةَ.

وَكَذَلِكَ قَالَ عَبْد الْوَهَّاب بن بُخْت، وَصَخْر بن جُوَيْرِيَةَ، وَالْمُعَلَّى بن إِسْمَاعِيل:

عَن نَافِع، عَن سَالِم، عَن أَبِي الْجِرَاح، عَن أُم حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ عُبيد اللَّهِ بن عُمَر، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَوَهُم فِيهِ، رَجَمَهُ اللَّهُ.
حَدَّثَنِي عَبْدُ الْبَاقِيِّ بْنُ قَانِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّعْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَ سُفْيَانُ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِذَلِكَ.

وَخَالَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، فَرَوَوْهُ، عَنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.
وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أَبِي
الْجَرَّاحِ، أَسْقَطَ مِنْهُ سَالِمًا.

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

وَقَالَ عَبْدَةُ: عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَسْقَطَ سَالِمًا، وَأَبَا الْجَرَّاحِ.
وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقَبَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي هَمْزَةَ،
وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَعَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ
نَافِعٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ: عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.
وَرَوَاهُ عُثْمَانُ الْبَرِّي، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَوَهُم فِيهِ، وَإِنَّمَا
أَرَادَ سَالِمًا وَقَالَ الْجَرَّاحُ: عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَالِمٍ، قَوْلَهُ لَمْ يَرْفَعَهُ.

وَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الطَّوِيلِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ مَوْلَى
أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ، لَمْ يُسَمِّهِ.

وَرَوَاهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ. قَالَ ذَلِكَ عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ
أَبِي حَبِيبٍ.

وَخَالَفَهُ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَقَالَ: عَنِ عِرَاكٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِي الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَّجِ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.

قال ذلك عنه يونس، وعقيل، والزبيدي، وعمرو بن الحارث، وابن سَمعان.
وقيل: عن عمرو بن الحارث، عن الزُّهري، عن عبید الله بن عبد الله، ولا يصحُّ.
وإنما هو سالم.

ورواه ابن الهادي، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم سلمة.

وافق الزُّهري على أم سلمة، وخالفه في سنده.

ورواه أبو بكر بن أبي شَيْخ، عن سالم، عن ابن عمر.

قاله نافع بن عمر الجمحي، عنه.

وقول نافع أشبهها بالصواب. «العلل» (٤٠٢٩).

١٩١٨٨ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيَّةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرُ

اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ» (١).

أخرجه عبد بن حميد (١٥٥٥). وابن ماجه (٣٩٧٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ.

و«الترمذي» (٢٤١٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ. و«أبو يعلى» (٧١٣٢)

قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. وفي (٧١٣٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

أربعتهم (عبد بن حميد، ومحمد بن بشار، وزهير بن حرب، ومحمد بن عبد الله)

عن محمد بن يزيد بن حنيس المكي، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، فَذَكَرْتَهُ (٢).

- في رواية زهير، قال محمد بن يزيد بن حنيس: دخلنا على سفيان الثوري نعوده

(١) اللفظ لعبد بن حميد.

(٢) المسند الجامع (١٥٩٣٥)، وتحفة الأشراف (١٥٨٧٧).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٨٤)، وابن السني، في «عمل اليوم والليلة» (٥)، والبيهقي،

في «شعب الإيمان» (٥١١ و٤٦٠٣).

من مرض كان به، فدخل علينا سعيد بن حسان المخزومي، فقال له سُفيان: الذي حَدَّثَنِي عَنْ أُمِّ صَالِحٍ ارْتُدَّهُ عَلَيَّ، قَالَ: فَقَالَ سَعِيدٌ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ لِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أُمِّ صَالِحٍ، مُرْسَلٌ. وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بَعْدَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَأَلَهُ، إِلَّا أَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ نَهْيُهُ، أَوْ ذِكْرُ اللَّهِ. «التاريخ الكبير» ١ / ٢٦١.

١٩١٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّينِي شَفَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ، فَفَعَلَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٤٢٧ (٢٧٩٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ يَتْلُو أَحَادِيثَ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ (١). - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قُلْتُ لِأَبِي: هَاهُنَا قَوْمٌ يُحَدِّثُونَ بِهِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ: وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، فَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ، وَكَانَ ذَلِكَ سَابِقًا مِنَ اللَّهِ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّينِي شَفَاعَةَ فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَفَعَلَ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: فَسَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، هَذَا، فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، هَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ.

(١) المسند الجامع (١٥٩٣٦)، وأطراف المسند (١٢٥١٨)، ومجمَع الزَّوَائِدُ ٧ / ٢٢٤. والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «السُّنَّةِ» (٢١٥ و ٨٠٠)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، فِي «التَّوْحِيدِ» (٣٩٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ، فِي «مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٩٩٠).

قال أبو زُرعة: وسألتُ أحمد بن صالح عنه، فقال: ليس له أصل، يعنِي عن الزُّهري، وأنكره كما أنكره أحمد بن حنبل. «تاريخه» (١١٥٤ و ١١٥٥ و ١١٥٦).

- وقال أبو زُرعة الدمشقي: قال أبو عبد الله، أحمد بن حنبل: ليس له عن الزُّهري أصل، وأخبرني أنه من حديث شعيب، عن ابن أبي حسين، وقال لي: كتاب شعيب، عن ابن أبي حسين، اختلط بكتاب الزُّهري إذ كان به ملصق بكتاب الزُّهري، قال: وبلغني أن أبا اليَمان قد اتهم، وليس له أصل.

قال أبو زُرعة: كأنه يذهب إلى أنه اختلط بكتاب الزُّهري إذ كان به ملصقًا، ورأيتُه كأنه يعذر أبا اليَمان ولا يحمل. «الفوائد المعللة» ٢١٢ / ١.

- وقال أبو بكر بن خزيمة: قد اختلفَ عن أبي اليَمان، في هذا الإسناد، فروى بعضهم هذا الخبر، عن أبي اليَمان، عن شعيب، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين. وقال بعضهم: عن الزُّهري. «التوحيد» (٣٩٨).

- وقال الدارقطني: يرويه شعيب بن أبي حمزة، واختلفَ عنه؛ فرواه أبو اليَمان عنه على وجهين، حدّث به عنه مرّة، عن شعيب، عن الزُّهري، عن أنس، عن أم حبيبة.

وحدّث به، عن شعيب، عن ابن أبي حسين. وليس بمحفوظ حديث الزُّهري، وحديث ابن أبي حسين أشبه. «العِلل» (٤٠٢٤).
- ابن أبي حسين؛ هو عبد الله بن عبد الرحمن، وأبو اليَمان؛ هو الحكم بن نافع.

• حَدِيثُ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ:
«اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَحَلَّقَ بِيَدِهِ عَشْرَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْهَلُكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ».

سلف في مسند زينب بنت جحش، رضي الله عنها.

١١٧٩ - أم حرام بنت ملحان الأنصارية^(١)

١٩١٩٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ، قَالَتْ:

«نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: أَنَا سَمُّ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرَكِبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ، كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، فَخَرَجْتُ مَعَ زَوْجِهَا عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ، فَتَزَلُّوا الشَّامَ، فَقُرِبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لَتَرَكِبَهَا، فَصَرَ عَتَهَا، فَمَاتَتْ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ عِنْدَنَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ بِأبي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: أُرَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرَكِبُونَ ظَهَرَ الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْهُمْ، قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ أَيْضًا وَهُوَ يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِي، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدُ، فَغَزَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرْبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ فَرَكِبَتْهَا فَصَرَ عَتَهَا، فَانْدَقَتْ عُقُوقَهَا»^(٣).

أخرجه أحمد ٦ / ٣٦١ (٢٧٥٧٢) قال: حدثنا روح، قال: حدثنا حماد، يعني ابن سلمة. وفي (٢٧٥٧٣) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة. وفي ٦ / ٤٢٣ (٢٧٩٢١) قال:

(١) قال ابن عبد البر: أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، زوج عبادة بن الصامت، وأخت أم سليم، وخالة أنس بن مالك، لا أقف لها على اسم صحيح، وكان رسول الله ﷺ يكرمها ويزورها في بيتها، ويقبل عندها، ودعا لها بالشهادة، فخرجت مع زوجها عبادة غازية في البحر، فلما وصلوا إلى جزيرة قبرص خرجت من البحر فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت، ودفنت في موضعها، وذلك في إمارة معاوية وخلافة عثمان. «الاستيعاب» ٤ / ٤٨٥.

- وقال المزي: أم حرام بنت ملحان، واسمه مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، الأنصارية، خالة أنس بن مالك، وزوجة عبادة بن الصامت، يُقال لها: الغميصاء، ويُقال: الرُميصاء، لها صحبة. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٣٨.

(٢) اللفظ للبخاري (٢٧٩٩ و ٢٨٠٠).

(٣) اللفظ لمسلم (٤٩٧٠).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَفِي (٢٧٩٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«الدَّارِمِي» (٢٥٧٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٤/ ٢١ (٢٧٩٩) وَ(٢٨٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ. وَفِي ٤/ ٤٤ (٢٨٩٤) وَ(٢٨٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٦/ ٥٠ (٤٩٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَفِي (٤٩٧١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٧٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٤٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٦/ ٤١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٣٦٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٤٦٠٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. وَفِي (٧١٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمِ الْبَرَّارِ، بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

أَرَبَعْتُهُمْ (حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالِدُ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٩١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُخْتِ أُمِّ سُلَيْمِ الرُّمَيْصَاءِ، قَالَتْ: «نَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ، وَكَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَهَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْضَحَكَ مِنْ رَأْسِي؟ قَالَ: لَا...». وَسَاقَ هَذَا الْخَبَرَ زَيْدٌ وَيَنْقُصُ. هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٦٨١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٧)، وأطراف المسند (١٢٥٣٢).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٤٠٥، وإسحاق بن راهويه (٢١٩٦ و ٢٢٧٠)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣٣١٤)، وأبو عوانة (٧٤٦٠-٧٤٦٢)، والطبراني ٢٥/ (٣١٩-٣٢١)، والبيهقي ٩/ ١٦٦.
(٢) المسند الجامع (١٧٦٨٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٧).

- قال أبو داود: الرِّمِيصَاءُ أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ مِنَ الرَّضَاعَةِ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٦٢٩). وَأَحْمَدُ ٦/٤٣٥ (٢٨٠٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،

قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ امْرَأَةً حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ:

«نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غَزَاةً فِي الْبَحْرِ، مِثْلُهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ، قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ أَيْضًا يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غَزَاةً فِي الْبَحْرِ، فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةً غَنَائِمُهُمْ، مَغْفُورًا لَهُمْ، قَالَتْ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا».

قال: فأخبرني عطاء بن يسار، قال: فرأيتها في غزاة غزاها المنذر بن الزبير إلى أرض الروم وهي معنا، فماتت بأرض الروم^(١).

- في رواية عبد الرزاق في «المصنف»: «أن امرأة حذيفة، قالت».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛

فرواه حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أم حرام.

قال ذلك زهير بن عباد، عنه.

وقال ابن وهب، عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، أن امرأة

كانت عند النبي ﷺ، ولم يقل أم حرام.

وقال معمر: عن زيد بن أسلم، عن عطاء؛ أن امرأة حذيفة، قالت: نام رسول الله ﷺ،

ووهم فيه، وإنما هي أم حرام بنت ملحان امرأة عبادة بن الصامت. «العِلل» (٤١٠٥).

١٩١٩٢ - عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ، أَنَّهُ أَتَى عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ

(١) المسند الجامع (١٧٧٧٩)، وأطراف المسند (١٢٧٥٩).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٢٦٩)، والطبراني ٢٥/ (٣٢٥).

نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءِ لَهُ، وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَنَا أُمُّ حَرَامٍ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا، قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: أَنْتِ فِيهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ، مَغْفُورٌ لَهُمْ، فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٥١ / ٤ (٢٩٢٤) قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩١٩٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، قَالَتْ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزَاةَ الْبَحْرِ، فَقَالَ: لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَلِلْغَرِقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ، فَغَزَتِ الْبَحْرَ، فَلَمَّا خَرَجَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا، فَسَقَطَتْ فَهَاتَتْ»^(٢). (*) وَفِي رِوَايَةٍ: «الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقِيءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَالْغَرِقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ».

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٣٥٢). وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارِ الْعَيْشِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْجَوْبَرِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، السَّمْعَنِيُّ. ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ مَيْمُونِ الْجُهَنِيِّ الرَّمْلِيُّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٨٤)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٠٨).
وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٤٤٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٦ / ٤٥٢،
وَالْبَغَوِيُّ (٣٧٣١).

(٢) اللَّفْظُ لِلْحَمِيدِيِّ.

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٨٣)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٠٩).
وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣١٥)، وَالتَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (٣٢٤)،
وَالْبَيْهَقِيُّ ٤ / ٣٣٥.

١١٨٠ - أم الحُصَيْنِ الأَحْمَسِيَّة (١)

١٩١٩٤ - عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ الْأَحْمَسِيَّةِ، قَالَتْ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، عَلَيْهِ بُرْدٌ لَهُ قَدْ التَّفَعَّ بِهِ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، قَالَتْ: فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى عَصَلَةٍ عَضِدِهِ تَرْتَجُّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ وَقِفٌ بِعَرَفَةَ، وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ قَدْ التَّفَعَّ بِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ» (٣).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ مَتَلَفَعٌ بِرُدَّةٍ، وَعَصَلَتُهُ تَرْتَجُّ» (٤).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢١٤/١٢ (٣٣٢٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٤٠٢/٦ (٢٧٨٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ. وَفِي (٢٧٨٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَفِي ٤٠٣/٦ (٢٧٨١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٧٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ.

خَمْسَتُهُمْ (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَبُو قَطَنٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ) عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، فَذَكَرَهُ (٥).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) قَالَ الْمُرِّيُّ: أُمُّ الْحُصَيْنِ بِنْتُ إِسْحَاقِ الْأَحْمَسِيَّةِ، جَدَّةُ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ، لَهَا صُحْبَةٌ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٤٥.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨١١).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٨٠٢).

(٤) اللفظ للحميدي.

(٥) المسند الجامع (١٧٦٨٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٣)، وأطراف المسند (١٢٥٣٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٢٩٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٩٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السنة» (١٠٦٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٣٨٢.

- فوائد:

- قال الدَّارُ قُطَنِيّ: يَرَوِيهِ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ.
وَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ، عَنِ الْعِيزَارِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَعَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ.
وَكَذَلِكَ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنِ إِسْرَائِيلَ.
وَاخْتَلَفَ عَنِ إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنِ يَحْيَى بْنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، عَنِ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ.
وَكَذَلِكَ قَالَ وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، وَحُدَيْجُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِيزَارِ بْنِ
حُرَيْثٍ، وَيَحْيَى بْنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، عَنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ.
وَرَوَاهُ لُؤِينُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ،
عَنِ أُمَّةً.
وَكَذَلِكَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ إِسْرَائِيلَ.
وَكَذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِيزَارِ، وَيَحْيَى جَمِيعًا، عَنِ أُمِّ
الْحُصَيْنِ.
وَالْقَوْلَانُ مَحْفُوظَانِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ.
وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ.
«الْعِلَلُ» (٤٠٦٦).

١٩١٩٥ - عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَتْ:
«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ أَمْرًا عَلَيْكُمْ عَبْدٌ
حَبَشِيٌّ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ»^(١).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٣٢٠٤).

(*) وفي رواية: «أَتَمَّتْهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يَقُولُ: لَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^(١).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنَى، قَدِ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ، وَإِنَّ عَضَلَةَ عَضِدِهِ تَرْتَجُّ، وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا أَقَامَ لَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

(*) وفي رواية: «حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ، حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٢ / ٢١٤ (٣٣٢٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. و«أحمد» ٤ / ٦٩ (١٦٧٦٣) و ٥ / ٣٨١ (٢٣٦١٩) و ٦ / ٤٠٢ (٢٧٨٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ. وَفِي ٦ / ٤٠٢ (٢٧٨٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٦ / ٤٠٣ (٢٧٨٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٦ / ٤٠٣ (٢٧٨١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٢٧٨١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ. و«عبد بن حميد» (١٥٦١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَفِي (١٥٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. و«مسلم» ٦ / ١٤ (٤٧٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٦ / ١٥ (٤٧٨٧) قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ. وَفِي (٤٧٨٨) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ، عَنْ شُعْبَةَ. وَفِي (٤٧٨٩) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٤٧٩٠) قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨٠٨).

(٢) اللفظ لعبد بن حميد (١٥٦١).

(٣) اللفظ لمسلم (٤٧٩٠).

أنيسة. و«ابن ماجة» (٢٨٦١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، عن شعبة. و«النسائي» ١٥٤ / ٧، وفي «الكبرى» (٧٧٦٧) قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شعبة.

ثلاثتهم (شعبة بن الحجاج، وأبو إسحاق السبيعي، عمرو بن عبد الله، وزيد بن أبي أنيسة) عن يحيى بن الحصين، فذكره.

• أخرجه أحمد ٧٠ / ٤ (١٦٧٦٦) و٣٨١ / ٥ (٢٣٦٢٢) و٤٠٢ / ٦ (٢٧٨٠٤)

قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن أمه، قالت: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدِّعٌ، مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ».

- جعله عن أم يحيى بن الحصين، وليس عن جدته (١).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩١٩٦ - عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: «حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَأَنْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثُوبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ، حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٦٨٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣١١)، وأطراف المسند (١٢٥٣٤).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٥٩)، وابن سعد ٢٨٩ / ١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٣٩١) -

٢٣٩٣ و٢٣٩٨)، وابن أبي عاصم، في «السنة» (١٠٦٢)، وأبو عوانة (٧٠٩٧-٧١٠٠)،

والطبراني ٢٥ / (٣٧٧-٣٧٩)، والبيهقي ٨ / ١٥٥.

(٢) اللفظ لمسلم (٣١١٦).

(* وفي رواية: «حَجَّجْتُ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ بِلَالًا يَقُودُ بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَافِعٌ عَلَيْهِ ثَوْبُهُ يُظَلُّهُ مِنَ الْحَرِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا»^(١).

(* وفي رواية: «حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ أَوْ بِلَالًا يَقُودُ بِخِطَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْآخِرَ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ بِهِ مِنَ الْحَرِّ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ انصَرَفَ، فَوَقَفَ النَّاسُ، وَقَدْ جَعَلَ ثَوْبَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ الْإَيْمَنِ عَلَى عَاتِقِهِ الْإَيْسَرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ تَحْتِ غُضْرُوفِهِ الْإَيْمَنِ كَهَيْئَةِ جُمُعٍ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا، وَكَانَ فِيهَا يَقُولُ ﷺ: إِنْ أُمِرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ بَلَغْتُ؟»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٠٢ (٢٧٨٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ. و«مُسْلِمٌ» ٤/٧٩ (٣١١٦) قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ. وَفِي ٤/٨٠ (٣١١٧) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ. (قَالَ مُسْلِمٌ: وَاسْمُ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، وَهُوَ خَالَ مُحَمَّدَ بْنَ سَلْمَةَ، رَوَى عَنْهُ وَكَيْعٌ وَحَجَّاجُ الْأَعُورِ). و«أَبُو دَاوُدَ» (١٨٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ. و«النَّسَائِيُّ» ٥/٢٦٩، وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٠٥٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ. و«ابن خزيمة» (٢٦٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرُو الرَّقْفِيِّ. و«ابن حبان» (٣٩٤٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ. وَفِي (٤٥٦٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ، أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو.

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) اللفظ لابن حبان (٤٥٦٤).

ثلاثتهم (أبو عبد الرَّحِيم، خالد بن أَبِي يَزِيد، وَمَعْقِل بن عُبيد الله، وعُبيد الله بن عمرو الرَّقِّي) عَنْ زَيْد بن أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى بن حُصَيْن، فَذَكَرَهُ (١).

١٩١٩٧ - عَنْ يَحْيَى بنِ الحُصَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي مُحَدِّثُ؛

«أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِمَنَى دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقِيلَ لَهُ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ» (٢).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ» (٣).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ يَحْطُبُ، يَقُولُ: غَفَرَ اللَّهُ لِلْمُحَلِّقِينَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ فِي الرَّابِعَةِ» (٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ، ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ، مَرَّةً».

ولم يقل وكيع: «فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ» (٥).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ» (٦).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤: ٢٢٧ (١٣٧٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو دَاوُدَ

(١) المسند الجامع (١٧٦٨٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٠)، وأطراف المسند (١٢٥٣٣).

والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٣٥٥٢-٣٥٥٤)، والطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٣٨٠)، والبيهقي ٦٩/٥ و١٣٠، والْبَغَوِيُّ (١٩٤٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨١٠).

(٣) اللفظ لأحمد (١٦٧٦٤).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٨٠٦).

(٥) اللفظ لمسلم.

(٦) اللفظ للنسائي.

الطَّيَالِسِيِّ. و«أحمد» ٧٠/٤ (١٦٧٦٤) و٣٨١/٥ (٢٣٦٢٠) و٤٠٢/٦ (٢٧٨٠٣) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وفي ٤٠٢/٦ (٢٧٨٠٦) قال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وفي ٤٠٣/٦ (٢٧٨١٠) قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. و«مُسلم» ٨١/٤ (٣١٢٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. و«النَّسَائِيُّ» في «الكُبْرَى» (٤١٠٣) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

خَمْسَتُهُمْ (وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَّاحِ، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ) عَنِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٦٨٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٢)، وأطراف المسند (١٢٥٣٥)، ومجمَع

الرُّوَاثِدِ ٢٦٢/٣.

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٦٠)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٩٤ و٢٣٩٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٩٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٣٢٤٦ و٣٤٦٤ و٣٤٦٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٣٨٤)/٢٥،

وَالْبَيْهَقِيُّ ١٠٣/٥.

١١٨١ - أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب

ويقال: أم الحكم^(١)

• حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَنَهَسَ مِنْ كَتِفِ عِنْدَهَا،
ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ».

سلف في مُسند ضُبَاعَةَ بنت الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٩١٩٨ - عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الضَّمْرِيِّ، أَنَّ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ، أَوْ ضُبَاعَةَ،
ابْنَتِي الزُّبَيْرِ، حَدَّثَتْهُ عَنْ إِحْدَاهُمَا، أُمَّهَا قَالَتْ:

«أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبِيًّا، فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَخْتِي وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَشَكُونَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ السَّبِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: سَبَقَكُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ، وَلَكِنْ سَادَلُكُنَّ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُنَّ مِنْ ذَلِكَ:
تُكَبَّرَانِ اللَّهُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً،
وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ،
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

قال عياش: وهما ابنتا عم النبي ﷺ.

أخرجه أبو داود (٢٩٨٧ و ٥٠٦٦) قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الله بن
وهب، قال: حدثني عياش بن عقبة الحضرمي، عن الفضل بن الحسن الضمري، فذكره^(٢).

(١) قال ابن عبد البر: أم حكيم ابنة الزبير بن عبد المطلب بن هاشم، أخت ضُبَاعَةَ بنت الزُّبَيْرِ، كانت
تحت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، أسلمت وهاجرت. «الاستيعاب» ٤/ ٤٨٦.
- وقال ابن الأثير: أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب، وقيل: أم الحكم، واسمها صفية، وهي
أخت ضُبَاعَةَ. «أسد الغابة» ٧/ ٣٠٩.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٨٩)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٤).

- فوائد:

- قال المزي: قال أبو القاسم في الترجمة: ومن مسند أم الحكم، ويُقال: أم حكيم، صفيّة، ويُقال: عاتكة، ويُقال: ضباعة بنت الزبير، وقال: قال محمد بن سعد: هي أم الحكم، وقال شباب بن خياط: حدثني غير واحد من بني هاشم أنهم لا يعرفون للزبير ابنة غير ضباعة، وقال: ضباعة هي أم حكيم.

قال أبو القاسم، يعني ابن عساكر: وهذا وهم، فقد ذكر الزبير بن بكار أن للزبير ابنتين: ضباعة، وأم حكيم، وذكر أن أم حكيم كانت تحت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وولده منها، وضباعة كانت تحت المقداد. «تُحفة الأشراف» (١٨٣١٤).

١١٨٢- أم حكيم بنت وداع الخزاعية^(١)

١٩١٩٩- عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ جَرِيرٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ وَدَاعِ الْخَزَاعِيَّةِ،
قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«دُعَاءُ الْوَالِدِ يُفْضِي إِلَى الْحِجَابِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٨٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَابَةُ ابْنَةُ عَجْلَانَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَفْصِ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ جَرِيرٍ، فَذَكَرَتْهُ^(٢).

- فوائده:

- أبو سلمة؛ موسى بن إسماعيل.

(١) قال المزي: أم حكيم بنت وداع، ويقال: وادع، الخزاعية، لها صحبة، روت عن النبي ﷺ.
«تهذيب الكمال» ٣٥٠/٣٥.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٩١)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٥).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٥/ (٣٩٤).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاتُكَ فِي بُيُوتِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرِكَ،
وَصَلَاتُكَ فِي حُجْرِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي الْجَمَاعَةِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٣٨٤ (٧٧٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ هَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْمُنْذِرِ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(١).

• أُمُّ خَالِدِ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ

اسْمُهَا أُمَّةٌ، سَلَفَ حَدِيثُهَا فِي الْأَسْمَاءِ.

(١) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٢/٣٤، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (١٠٤٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٧٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٣٥٦،
وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/١٣٢.

١١٨٤ - أم الدرداء الكبرى (١)

١٩٢٠٢ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ:
 «خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَامِ، فَلَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟
 قَالَتْ: مِنَ الْحَمَامِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ
 أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا، إِلَّا وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلِّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ.»
 أخرجه أحمد ٦/ ٣٦١ (٢٧٥٧٨) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن هبيرة. وفي
 (٢٧٥٧٩) قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا رشدين.
 كلاهما (عبد الله بن هبيرة، ورشدين بن كريب) عن زبّان بن فائد، عن سهل بن
 معاذ، عن أبيه، فذكره (٢).

- فوائده:

- قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: سهل بن معاذ بن
 أنس، عن أبيه ضعيف. «تاريخه» ٢/ ١/ ٥٤٢، و«الجرح والتعديل» ٤/ ٢٠٤.
 - وقال ابن جبان: زبّان بن فائد، منكر الحديث جداً، ينفرد عن سهل بن معاذ
 بنسخة، كأنها موضوعة، لا يُحتجُّ به. «المجروحون» ١/ ٣٩٢.

١٩٢٠٣ - عَنْ يُحْنَسِ أَبِي مُوسَى، أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ حَدَّثَتْهُ؛

(١) قال أبو حاتم الرازي: أم الدرداء الكبيرة، امرأة أبي الدرداء، لها صحبة، روت عن النبي ﷺ
 ثلاثة أحاديث. «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٦٢.
 - وقال ابن عبد البر: أم الدرداء زوجة أبي الدرداء، يُقال: اسمها خيرة بنت أبي حذرّد الأسلمي،
 قال أحمد بن زهير: سمعت أحمد بن حنبل يقول: خيرة بنت أبي حذرّد الأسلمي، هي أم الدرداء
 الكبرى، قال: وسألت يحيى بن معين عن أم الدرداء الكبرى، فقال: خيرة بنت أبي حذرّد، قال:
 وسمعت يحيى بن معين وأحمد بن حنبل يقولان: أبو حذرّد اسمه عبد. «الاستيعاب» ٤/ ٤٨٩.
 (٢) المسند الجامع (١٧٦٩٣)، وأطراف المسند (١٢٥٤٠)، ومجمع الزوائد ١/ ٢٧٧، وإتحاف الخيرة
 الممهرة (٥١١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٦٤٥ و ٦٤٦) و ٢٥/ (١٧٩).

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهَا يَوْمًا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتِ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟ فَقَالَتْ: مِنَ الْحَمَامِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَهَا، إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ سِتْرِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٦٢ (٢٧٥٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: وَقَالَ حَيُّوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي مُوسَى حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- يُحَسِّنُ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو صَخْرٍ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، وَحَيُّوَةَ؛ هُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ، وَهَارُونُ؛ هُوَ ابْنُ مَعْرُوفٍ.

١٩٢٠٤ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، تَرْفَعُ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: «مَنْ رَابَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَجْرَأَتْ عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٦٢ (٢٧٥٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ (٢).

• أُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى

• حَدِيثُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لَأُمِّ الدَّرْدَاءِ: مَا سَمِعْتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ؛

(١) المسند الجامع (١٧٦٩٤)، وأطراف المسند (١٢٥٤٠)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ١/٢٧٧. والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٦٥٢.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٩٦)، وأطراف المسند (١٢٥٤١)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٥/٢٨٩. والحديث؛ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ١/٣٩٤، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٥٥)، وَالتَّبْرَانِيُّ ٢٤/٦٤٨.

«دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ، أَوْ قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ ذَكَرْتُ غَيْرَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ».

هذه أم الدرداء الصغرى، وسلف الحديث ضمن حديث أبي الدرداء، وانظر فوائده هناك.

• وَحَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلْمَرْءِ لِظَهْرِ الْغَيْبِ لِأَخِيهِ، فَمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِدَعْوَةٍ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ».

سلف في مسند أبي الدرداء عويمر، رضي الله عنه.

• وَحَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ».

قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ، فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، يَرُويهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

سلف في مسند أبي الدرداء عويمر، رضي الله عنه.

١٩٢٠٥ - عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ:

«بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَجِئْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ: فَخَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَطَرَحْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَتْهَا الْحُمَّى بِنَافِضٍ، قَالَ: فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَتَعَدَّتْ عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تَعْدِرُونِي، مِثْلِي وَمِثْلِكُمْ كَيَعْقُوبَ وَبَنِيهِ: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ، وَلَا بِحَمْدِكَ»^(٢).

(* وفي رواية: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ عَائِشَةَ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِابْنِهَا وَفَعَلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَيُّ حَدِيثٍ، قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: وَقَدْ بَلَغَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَخَرَّتْ عَائِشَةُ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، قَالَتْ فَفَقَمْتُ فَدَثَرْتُهَا، قَالَتْ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَتْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، قَالَ: فَلَعَلَّهُ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ، قَالَتْ: فَاسْتَوَتْ لَهُ عَائِشَةُ قَاعِدَةً، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَكُمْ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ اعْتَدَرْتُ إِلَيْكُمْ لَا تَعْدِرُونِي، فَمِثْلِي وَمِثْلِكُمْ كَمِثْلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ قَالَتْ:

(١) قال المزي: أم رومان، زوج أبي بكر الصديق، والدة عائشة، وعبد الرحمن، لها صحبة.

«تهذيب الكمال» ٣٥/٣٥٨.

(٢) اللفظ للبخاري (٤١٤٣).

وَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ عُدْرَهَا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَنْزَلَ عُدْرَكَ، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِكَ، قَالَتْ: قَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: تَقُولِينَ هَذَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَكَانَ فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ رَجُلٌ كَانَ يَعُولُهُ أَبُو بَكْرٍ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَصِلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى، فَوَصَلَهُ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ رُومَانَ، أُمِّ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا رُمِيَتْ عَائِشَةُ خَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٦٧/٦ (٢٧٦١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِي. وَفِي (٢٧٦١١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٤/١٨٣ (٣٣٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ. وَفِي ٥/١٥٤ (٤١٤٣) وَ٦/٩٦ (٤٦٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَفِي ٦/١٣٢ (٤٧٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٧١٠٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ.

خَمْسَتُهُمْ (أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ، الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فَوَائِد:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، بِهَذَا.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٦١١).

(٢) اللفظ للبخاري (٤٧٥١).

(٣) المسند الجامع (١٧٦٩٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣١٧ و ١٨٣١٨)، وأطراف المسند (١٢٥٤٣).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٧٠)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٥)، والطبراني

٢٣/١٦١ و ٢٥/٢١٢).

وروى علي بن زيد، عن القاسم؛ ماتت أم رومان زمن النبي ﷺ.
وفيه نظر، وحديث مسروق أسند. «التاريخ الأوسط» ١/ ٣٧٢.

- وقال العلائي: وقد وقع في «صحيح البخاري» موضعٌ عجيبٌ، وهو أنه روى في موضعين من طريق محمد بن فضيل، وأبي عوانة، كلاهما عن حصين، عن أبي وائل، عن مسروق، قال: حدثني أم رومان، أم عائشة، رضي الله عنها، فذكر حديث الإفك مختصراً. وفيه مخالفة كثيرة للكيفية التي رواها الزُّهري، وجاء في رواية خارج الصحيح، من طريق ابن فضيل أيضاً، قال مسروق: سألت أم رومان عن حديث الإفك، فحدثني، وذكر القصة.

قال إبراهيم الحربي: كان يسألها، وله خمس عشرة سنة، ومات مسروق وله ثمان وسبعون سنة، وأم رومان أقدم من كل من حدث عنه مسروق.

قال الحافظ أبو بكر الخطيب: العجب كيف خفي هذا على إبراهيم الحربي، وأم رومان ماتت على عهد النبي ﷺ، سنة ست من الهجرة، في ذي الحجة، أرَّخه أبو حسان الزِّيادي، وإبراهيم الحربي أيضاً.

قال: فلو كان مسروق سائلها أو سمع منها لكان صحابياً.

وقد قال محمد بن سعد: توفي مسروق سنة ثلاث وستين، وذكر الفضل بن عمرو، أن عمره حين مات ثلاث وستون، فيكون له عند وفاة أم رومان ست سنين.

قلت: وأيضاً فمسروق ولد باليمن ولم يقدم المدينة إلا بعد وفاة النبي ﷺ، إما في خلافة أبي بكر، أو بعدها، وقد روى الإمام أحمد حديث مسروق في الإفك هذا من طريق علي بن عاصم وأبي جعفر الرازي، عن حصين، عن أبي وائل، عن أم رومان، لم يقولوا فيه: حدثني، ولا سمعت.

ورواه أبو سعيد الأشج، عن محمد بن فضيل، فقال فيه: عن مسروق، قال: سئلت أم رومان، وهي أم عائشة، فذكرت القصة.

قال الخطيب وهذا أشبه مما رواه البخاري، ولعل التصريح بالسمع جاء فيه من حصين، فإنه اختلط في آخر عمره.

قلت وهذه فائدة جليظة، نبه عليها الحافظ الخطيب، رحمه الله، وحاصلها أن الحديث الذي أخرجه البخاري مُرسَل، وخفي ذلك على الإمام البخاري، والله أعلم. «جامع التحصيل» (٧٥١).

- وقال المزني: روي عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، عن أم رومان، وهو أشبه بالصواب، قال الحافظ أبو بكر الخطيب: هذا حديثٌ غريبٌ من رواية أبي وائل، عن مسروق، عن أم رومان، لا نعلم رواه عنه غير حصين بن عبد الرحمن، وفيه إرسال، لأن مسروقاً لم يدرك أم رومان، وكانت وفاتها على عهد رسول الله ﷺ، وكان مسروق يُرسل رواية هذا الحديث عنها، ويقول: سئلت أم رومان، فوهم حصين فيه، إذ جعل السائل لها مسروقاً، اللهم إلا أن يكون بعض النقلة كتب: «سألت» بالألف، فإن من الناس من يجعل الهمزة في الخط ألفاً، وإن كانت مكسورة، أو مرفوعة، فببراً حينئذ حصين من الوهم فيه، على أن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب، قال: وأخرج البخاري هذا الحديث في «صحيحه» لما رأى فيه عن مسروق، قال: سألت أم رومان، ولم تظهر له علته، وقد بينا ذلك في كتاب المراسيل، وأشبعنا القول بها لا حاجة لنا إلى إعادته. «تحفة الأشراف» (١٨٣١٨).

- وقال ابن حجر: وقد استشكل قول مسروق: «حدثنني أم رومان» مع أنها ماتت في زمن النبي ﷺ، ومسروق ليست له صحبة، لأنه لم يقدم من اليمن إلا بعد موت النبي ﷺ، في خلافة أبي بكر، أو عمر، قال الخطيب: لا نعلمه روى هذا الحديث، عن أبي وائل غير حصين، ومسروق لم يدرك أم رومان، وكان يُرسل هذا الحديث عنها، ويقول: «سئلت أم رومان» فوهم حصين فيه حيث جعل السائل لها مسروقاً، أو يكون بعض النقلة كتب سئلت بألف فصارت «سألت» ففترت بفتحتين، قال علي: إن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب، يعني العنعنة.

قال: وأخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال ولم يظهر له علته، انتهى.

وقد حكى المزني كلام الخطيب هذا في «التهذيب»، وفي «الأطراف»، ولم يتعقبه بل أقره وزاد أنه روي عن مسروق، عن ابن مسعود، عن أم رومان، وهو أشبه بالصواب، كذا قال.

وهذه الرواية شاذة، وهي من المزيّد في مُتّصل الأسانيد على ما سنوّضه، والذي ظهّر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاريّ، لأن عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال إن أم رومان ماتت في حياة النبي ﷺ سنة أربع، وقيل: سنة خمس، وقيل: سنة ست، وهو شيء ذكره الواقديّ، ولا يتعقب الأسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقديّ، وذكره الزبير بن بكار بسند منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط، والصغير، فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان:

روى علي بن زيد عن القاسم، قال: ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست، قال البخاري: وفيه نظر، وحديث مسروق أسند، أي أقوى إسنادًا وأبين اتصالًا، انتهى.

وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقًا سمع من أم رومان وله خمس عشرة سنة، فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر، لأن مولد مسروق كان في سنة الهجرة، ولهذا قال أبو نعيم الأصبهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ. «فتح الباري» ٤٣٨/٧.

١١٨٦ - أم زياد الأشجعية^(١)

١٩٢٠٦ - عَنْ حَشْرَجِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ، قَالَتْ:

«خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، وَأَنَا سَادِسَةٌ سِتِّ نِسْوَةٍ، قَالَتْ: فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَعَهُ نِسَاءٌ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَدَعَانَا، قَالَتْ: فَرَأَيْنَا فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُنَّ؟ وَبِأَمْرٍ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟ قُلْنَا: خَرَجْنَا مَعَكَ تُنَاوِلُ السَّهَامَ، وَتَسْقِي السَّوِيقَ، وَمَعَنَا دَوَاءٌ لِلْجَرْحَى، وَتَغْرُلُ الشَّعْرَ، فَنُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: قُمْنَ فَاَنْصِرِ فَنَ، قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ، أَخْرَجَ لَنَا سِهَامًا كَسِهَامِ الرَّجَالِ».

فَقُلْتُ لَهَا: يَا جَدَّةُ، وَمَا الَّذِي أَخْرَجَ لَكُنَّ؟ قَالَتْ: تَمْرٌ^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٢ / ٥٢٥ (٣٤٣٣٩) و ١٤ / ٤٦٦ (٣٨٠٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا

زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. و«أحمد» ٥ / ٢٧١ (٢٢٦٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ.

وَفِي ٦ / ٣٧١ (٢٧٦٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. و«أبو داود» (٢٧٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، وَغَيْرُهُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. و«النسائي» فِي «الْكُبْرَى»

(٨٨٢٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْمَرْوَزِيُّ.

أَرْبَعَتُهُمْ (زَيْدُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنُ، وَعَلِيٌّ) عَنْ رَافِعِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ زِيَادِ الْأَشْجَعِيِّ،

قَالَ: حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زِيَادِ الْأَشْجَعِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) قَالَ الْمُرِّي: أُمُّ زِيَادِ الْأَشْجَعِيَّةِ، جَدَّةُ حَشْرَجِ بْنِ زِيَادٍ، لَهَا صُحْبَةٌ. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٦١.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٦٣٢).

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٩٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣١٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٥٠)، وَإِتْحَافُ

الْخَيْرَةِ السَّمْهَرَةِ (٤٣١٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٩٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥ / ٣٣٢)،

وَالْبَيْهَقِيُّ ٦ / ٣٣٢.

١١٨٧ - أم سعد بنت سعد بن الربيع^(١)

١٩٢٠٧ - عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ، وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَرَأْتُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾، فَقَالَتْ: لَا تَقْرَأُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾، إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حِينَ أَبِي الْإِسْلَامَ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ الْأَيُّورِيُّ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَمْرُهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْتِيَهُ نَصِيحَهُ.

زَادَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: «فَمَا أَسْلَمَ حَتَّى حُمِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالسَّيْفِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٩٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، السَّمْعَنِيُّ، قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَنْ قَالَ: ﴿عَقَدْتُ﴾: جَعَلَهُ حَلْفًا، وَمَنْ قَالَ: ﴿عَاقَدْتُ﴾ جَعَلَهُ حَالِفًا، قَالَ: وَالصَّوَابُ حَدِيثُ طَلْحَةَ: ﴿عَاقَدْتُ﴾.

(١) قَالَ الْمُرِّي: أُمُّ سَعْدِ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، وَيُقَالُ: أُمُّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّةِ، يُقَالُ: لَهَا صَحْبَةٌ، قَتَلَ أَبُوهَا سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٦٣.

(٢) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٠٠)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٢٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٦ / ٢٠٤.

١١٨٨ - أم سعد الأنصارية^(١)

١٩٢٠٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ سَعْدٍ، قَالَتْ:

«دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ عَائِشَةَ وَأَنَا عِنْدَهَا، فَقَالَ: هَلْ مِنْ غَدَائِي؟ قَالَتْ: عِنْدَنَا خُبْزٌ وَتَمْرٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْخَلِّ، فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٣١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال المزي: روى الهياج بن بسطام، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن أم سعد بنت زيد بن ثابت، حديثا غير هذا، والهياج، وعنبسة، ومحمد بن زاذان، كلهم ضعفاء. «تحفة الأشراف» (١٨٣٢١).

(١) قال المزي: أم سعد، يُقال: إنها بنت زيد بن ثابت الأنصاري، ويُقال: امرأة زيد بن ثابت، ويُقال: إنها من المهاجرات، معدودة في الصحابة. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٦٣.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٠١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٢١).

١١٨٩ - هند بنت أبي أمية، أم سلمة (١)

الإيمان

١٩٢٠٩ - عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ هِشَامَ بْنَ الْمُغِيرَةَ كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيَفُكُّ الْعُنَاةَ، وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَلَوْ أَدْرَكَ أَسْلَمَ، هَلْ ذَلِكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّهُ كَانَ يُعْطِي لِلدُّنْيَا وَذَكَرَهَا وَحَمَدَهَا، وَلَمْ يَقُلْ يَوْمًا قَطُّ: رَبِّ اغْفِرْ لِي يَوْمَ الدِّينِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فوائد:

- منصور؛ هو ابن المعتَمِر، وجرير؛ هو ابن عبد الحميد، وأبو حَيْثِمَةَ؛ هو زهير بن

حَرْب.

الطهارة

١٩٢١٠ - عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ:

«يُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ الْمَاءَ، وَيُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ».

(١) قال أبو حاتم الرازي: أم سلمة زوج النبي ﷺ، روت عن النبي ﷺ، اسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد شمس بن عمر بن مخزوم، واسم أبيها سهل. «الجرح والتعديل» ٤٦٤/٩.

- وقال المزي: هند بنت أبي أمية، واسمها حذيفة، ويقال: سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أم سلمة القرشية المخزومية، زوج النبي ﷺ، تزوجها رسول الله ﷺ في شوال سنة اثنتين من الهجرة بعد وقعة بدر، وبنى بها في شوال، وكانت قبله عند أبي سلمة بن عبد الأسد، والد عمر بن أبي سلمة. «تهذيب الكمال» ٣١٧/٣٥.

(٢) المقصد العلي (٥٤)، ومجمع الزوائد ١/١١٨، وإتحاف الخيرة المهرة (١٢٠)، والمطالب العالية (٢٨٧١).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٦٩)، والطبراني (٢٣/٦٠٦ و٩٣٢).

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، فَذَكَرَتْهُ^(١).

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/١٢١ (١٣٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دَهْمٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ يُونُسَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حَوْثِرَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ^(٢).

ثَلَاثَتُهُمُ (الْفَضْلُ بْنُ دَهْمٍ، وَيُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ، وَمُبَارَكُ) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: يُغَسَّلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَصُبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمَ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ، وَكَانَتْ تَغْسَلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ»^(٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «بَوْلُ الْغُلَامِ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبًّا، مَا لَمْ يَطْعَمَ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغَسَّلُ غَسْلًا، طَعِمَتْ أَوْ لَمْ تَطْعَمْ». «مَوْقُوفٌ»^(٥).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ الْحَسَنُ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ ١/٢٨٥، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ السَّمْعَرَةِ (٥٠٠)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (١٤).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٨٦٦، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢/٤١٦.

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي يَعْلَى: «مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،

قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَوَابُهُ: «مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ،

قَالَتْ: بَوْلُ الْغُلَامِ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبًّا..»، مَوْقُوفٌ، وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ

السَّمْعَرَةِ» (٥٠٠)، وَ«الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ» (١٤)، نَقْلًا عَنْ مَسْنَدِ أَبِي يَعْلَى، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ ابْنُ

الْجَعْدِ (٣١٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ».

(٣) اللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٤) اللَّفْظُ لِأَبِي دَاوُدَ.

(٥) مُخْتَفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٥٦).

وَوَقَّهَ يُؤْنَسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ، وَالْفَضْلُ بْنُ دَهْمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ
أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَوْلَهَا، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الْعِلَلُ» (٣٩٩٩).

١٩٢١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا شَرِبْتُمْ اللَّبْنَ فَمَضْمُضُوا، فَإِنَّ لَهُ دَسًّا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥٧/١ (٦٣٥). وَابْنُ مَاجَةَ (٤٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٢١٢ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أُمِّهَا قَالَتْ:
«جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، امْرَأَةٌ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ
اِحْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَتْ إِحْدَاكُنَّ الْمَاءَ فَلْتَغْسِلْ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَهَلْ تَحْتَلِمُ
الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَبِمَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟»^(٤).

(١) تحرف في طبعة دار القبلة لمصنف ابن أبي شيبة، إلى: «ابن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة»، وهو على
الصواب في طبعتي الرشد، والفاروق، و«سنن ابن ماجه»، والطبراني ٢٣/٧٠٣، إذ أخرجه
من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٠٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٦).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٧٠٢ و٧٠٣.

(٣) اللفظ للمالك «الموطأ».

(٤) اللفظ للحميدي.

(* وفي رواية: «جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ، فسألته عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل؟ فقال: إذا رأت السماء فلتغتسل، قالت: قلت: فضحت النساء، وهل تحتلم المرأة؟ فقال النبي ﷺ: تربت يمينك، فيما يشبهها ولدها إذا»^(١).

أخرجه مالك^(٢) (١٢٨). وعبد الرزاق (١٠٩٤) عن ابن جريج. و«الحمدي» (٣٠٠) قال: حدثنا سفيان. و«ابن أبي شيبة» ٨٠/١ (٨٨٣) قال: حدثنا وكيع. و«أحمد» ٢٩٢/٦ (٢٧٠٣٦) قال: حدثنا يحيى بن سعيد. وفي ٣٠٢/٦ (٢٧١١٤) قال: حدثنا عباد بن عباد المهلبي. وفي ٣٠٦/٦ (٢٧١٤٨) قال: حدثنا وكيع، وابن نمير. و«البخاري» ٤٤/١ (١٣٠) قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبو معاوية. وفي ١/١ (٢٨٢) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك. وفي ١٦٠/٤ (٣٣٢٨) قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى. وفي ٢٩/٨ (٦٠٩١) قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى. وفي ٨/٣٥ (٦١٢١) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك. و«مسلم» ١/١٧٢ (٦٣٨) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: أخبرنا أبو معاوية. وفي (٦٣٩) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا وكيع (ح) وحدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان. و«ابن ماجه» (٦٠٠) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالوا: حدثنا وكيع. و«الترمذي» (١٢٢) قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة. و«النسائي» ١/١١٤، وفي «الكبرى» (١٩٩ و ٥٨٥٦) قال: أخبرنا شعيب بن يوسف، قال: حدثنا يحيى. و«أبو يعلى» (٧٠٠٤) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا وكيع. و«ابن خزيمة» (٢٣٥) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا وكيع (ح) وحدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا وكيع (ح) وحدثنا سلم بن جنادة، قال: حدثنا أبو معاوية (ح) وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه. و«ابن جبان» (١١٦٥) قال: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك. وفي (١١٦٧) قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٤٨).

(٢) وهو في رواية أبي مصعب الزهري للموطأ (١٤٠)، والقعنبي (٧٦)، وابن القاسم (٤٧٧)، وورد في «مسند الموطأ» (٧٧٧).

ثمانيتهم (مالك بن أنس، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعباد بن عباد، وعبد الله بن نمير، وأبو معاوية، محمد بن خازم) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، فذكرته^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

• أخرجه أبو يعلى (٦٨٩٥) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا

أبي، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، قالت:

«دَخَلْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا أَحْتَلَمَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَهَلْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فَمِمَّ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا؟».

- ليس فيه: «عن أم سلمة»^(٢).

• وأخرجه مالك^(٣) (١٢٧) عن ابن شهاب. و«عبد الرزاق» (١٠٩٥) عن

الثوري، عن هشام بن عروة.

كلاهما (ابن شهاب الزهري، وهشام بن عروة) عن عروة بن الزبير؛

«أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَتَغْتَسِلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَفْ لَكَ، وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟»^(٤).

(١) المسند الجامع (١٧٤٩٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٤)، وأطراف المسند (١٢٦٦٤).

والحديث؛ أخرجه الشافعي (٦٠)، وإسحاق بن راهويه (١٨١٩ و ١٨٢٠ و ٢١٦٠ و ٢١٦١)، وابن الجارود (٨٨)، وأبو عوانة (٨٣٥-٨٣٨)، والطبراني ٢٣/٧٩٤ و ٧٩٥ و ٨٠٢ و ٩٠٨ و ٩٠٩ و ٩٩٠) والبيهقي ١/١٦٧، والبغوي (٢٤٤ و ٢٤٥).

(٢) هكذا في المطبوع من «مسند أبي يعلى»، ورواه أحمد (٢٧١٤٨)، و«أبو عوانة» (٨٣٦) من طريق عبد الله بن نمير، وفيه: «عن أم سلمة».

(٣) وهو في رواية أبي مضعب الزهري للموطأ (١٣٩)، والقنبي (٧٥)، وورد في «مسند الموطأ» (١٧٤).

(٤) اللفظ لمالك «الموطأ» (١٢٧).

(* وفي رواية: «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَ: عَلَيْهَا الْغُسْلُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبِمَا يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا؟» .
«مُرْسَل» .

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي «الْمَوْطَأِ»، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، إِلَّا أَنَّ الْقَعْنَبِيَّ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، وَكَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الزَّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أُمُّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ أَرَزِينَبَ.

وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُسَمِّهَا، وَلَا ذَكَرَ زَيْنَبَ.
وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. «الْعِلَلُ» (٣٩٨٨).

١٩٢١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، (قَالَ حَجَّاجٌ: امْرَأَةٌ أَبِي طَلْحَةَ)، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى زَوْجَهَا فِي الْمَنَامِ يَقَعُ عَلَيْهَا، أَعْلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا رَأَتْ بَلَلًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوْتَفَعَلْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، أَنَّى يَأْتِي شَبَهُ الْخُؤُولَةِ إِلَّا مِنْ ذَلِكَ؟ أَيُّ التُّطْفَتَيْنِ سَبَقَتْ إِلَى الرَّحِمِ غَلَبَتْ عَلَى الشَّبهِ، (وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: تَرَبَّتْ جَبِينُكَ)» .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٨ (٢٧١٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ،
قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْهُ.

وَخَالَفَهُ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَيَّبِيُّ، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ،
عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مُرْسَلًا، عَنِ أُمِّ سَلِيمٍ.
وَرُوِيَ عَنْ مِسْعَرٍ، وَعَمْرِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَلَا يَصِحُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. «الْعِلَلُ» (٣٩٥٩).

- الْمَقْبُرِيُّ؛ هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
وَحَجَّاجٌ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ.

١٩٢١٤ - عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّ جَدَّتَهَا أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ
النَّبِيِّ ﷺ، دَفَعَتْ إِلَيْهَا مِخْضَبًا مِنْ صُفْرِ، قَالَتْ:
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي هَذَا».

قَالَ طَلْحَةُ: فَأَرْتَنِيهِ أُمَّ كُلْثُومٍ، كَانَ نَحْوَ الصَّاعِ، أَوْ أَكْبَرَ قَلِيلًا.
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ
بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، فَذَكَرَتْهُ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٤٩٧)، وأطراف المسند (١٢٥٧٣).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٨٢)، والطبراني ٢٣/ (٩٩٨).

(٢) مجمع الزوائد ١/ ٢١٩.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٨٣٠).

١٩٢١٥ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا، قَالَتْ:

«كَانَتْ، هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، مِنَ الْجَنَابَةِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٣٥ (٣٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ. و«أحمد» ٦/٢٩١ (٢٧٠٣١) و٦/٣١٠ (٢٧١٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ. وَفِي ٦/٣٠٠ (٢٧١٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ. وَفِي (٢٧١٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ. وَفِي ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١١٣٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١/٨٨ (٣٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. وَفِي ٣/٣٩ (١٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وَ«مُسْلِمٌ» ١/١٦٧ (٦٠٩) و١/١٧٧ (٦٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ. وَ«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ» فِي زِيَادَاتِهِ عَلَى الْمُسْنَدِ ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَرَاهُ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ.

أَرْبَعَتُهُمْ (هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَهَمَامُ بْنُ يَحْيَى، وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، وَشَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، فَذَكَرَتْهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣١٩ (٢٧٢٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. وَ«أَبُو

يَعْلَى» (٧٠١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَمُعَاوِيَةُ) عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَمَّا كَانَتْ تَغْتَسِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

(١) اللفظ لمسلم (٦٦١).

ليس فيه: «زَيْنَب بنت أم سلمة»^(١).

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطَنِيُّ: يرويه عمار الدُّهْنِي، وَعَنْسَةَ بن عمار، وسُلَيْمان، مولى أَبِي سلمة، وعُثمان بن إبراهيم الحاطبي، عن أَبِي سلمة، عن أم سلمة.
وخالفهم يحيى بن أَبِي كثير، فرواه عن أَبِي سلمة، عن زَيْنَب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، وهو أشبه بالصواب. «العلل» (٤/٣٩٥٧).

١٩٢١٦ - عَنْ نَاعِمٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ سُئِلَتْ: أَتَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ مَعَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا كَانَتْ كَيْسَةً؛
«رَأَيْتَنِي وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ مِرْكَنِ وَاحِدٍ، نُفِيضٌ عَلَى أَيْدِينَا حَتَّى نُنْقِيَهَا، ثُمَّ نُفِيضٌ عَلَيْنَا الْمَاءَ».

أخرجه أحمد ٦/٣٢٣ (٢٧٢٨٥) قال: حدثنا علي بن إسحاق. و«النسائي» ١/١٢٩، وفي «الكبرى» (٢٣٤) قال: أخبرنا سويد بن نصر.

كلاهما (علي، وسويد) عن عبد الله بن مبارك، عن أبي شجاع سعيد بن يزيد، عن عبد الرحمن بن هُرْمَزِ الأَعْرَجِ، عن نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فذكره^(٢).
- في رواية النسائي: قال الأعرج: لا تذكُر فرجًا ولا تباله.

١٩٢١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقِضُهُ لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ؟»

(١) المسند الجامع (١٧٤٩٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٧١)، وأطراف المسند (١٢٦٣٦) و١٢٦٥٨ و١٢٦٦٦.

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٣٨ و١٨٨١ و١٩٢٣ و١٩٢٤)، وأبو عوانة (٨١٣ و٨١٤ و٨١٩٨ و٨٩٩)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٥٢١-٥٢٣ و٥٤١ و٥٤٨ و٨٠٧ و٨١٠)، والبيهقي (١٨٩/١)، والبغوي (٣١٦).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٩٩)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٥)، وأطراف المسند (١٢٦١٣).

فَقَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَحْتَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكَ مِنَ الْمَاءِ فَتَطْهَرِينَ، أَوْ فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَّرْتِ»^(١).

(*) وفي رواية: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقِضُهُ عِنْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ تَصْبِيْنَهَا عَلَى رَأْسِكَ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٤٦) عَنْ الثَّوْرِيِّ. و«الْحُمَيْدِي» (٢٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٣). و«ابن أبي شيبة» ٧٣/١ (٧٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«أحمد» ٣١٤/٦ (٢٧٢١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ. و«مُسلم» ١/١٧٨ (٦٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. وَفِي (٦٧١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ. وَفِي ١/١٧٩ (٦٧٢) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ. و«ابن ماجه» (٦٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«أبو داود» (٢٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ السَّرْحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«الترمذي» (١٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«النسائي» ١/١٣١، وَفِي «الكبرى» (٢٣٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ. و«أبو يعلى» (٦٩٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. و«ابن خزيمة» (٢٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن حبان» (١١٩٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٧٩٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢١٢).

(٣) قوله: «حدثنا سُفْيَانُ» سقط من مطبوع «مسند الحُمَيْدِي»، وهو ثابت في نسخة الظاهرية الخطية الأولى، الورقة (٤٩/أ)، والثانية، الورقة (٢٩/ب).

- والحديث؛ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٨٦٨ و ٩١٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ، فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» (٧٣٦) مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ، وَفِيهِ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ».

ثلاثتهم (سُفيان بن سعيد الثوري، وسُفيان بن عيينة، وروح بن القاسم) عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

• أخرجه أحمد ٦/ ٢٨٩ (٢٧٠١٠) قال: حدثنا سُفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد، يعني المقبري، عن عبد الله بن رافع، وهو مولى أم سلمة، كذا قال سُفيان؛ «أَتَهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي؟ قَالَ: يُجْزِئُكَ أَنْ تَصْبِي عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثًا».

- لم يقل فيه: «عن أم سلمة».

• أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٧٣ (٨٠٣) قال: حدثنا وكيع. و«الدارمي» (١٢٦٤) قال: حدثنا عبيد الله. و«أبو داود» (٢٥٢) قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثني ابن نافع، يعني الصائغ.

ثلاثتهم (وكيع بن الجراح، وعبيد الله بن موسى، وعبد الله بن نافع الصائغ) عن أسامة بن زيد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أم سلمة؛

«أَتَهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ شَدِيدَةٌ ضَفْرِ الرَّأْسِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا اغْتَسَلْتُ؟ قَالَ: احْفَظِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ اغْمِزِي عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَفْنَةٍ غَمْرَةً»^(٢).

(*) وفي رواية: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، أَوْ أَعْقِدُهُ، قَالَ: احْفَظِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَفْنَاتٍ، ثُمَّ اغْمِزِي عَلَى أَثْرِ كُلِّ حَفْنَةٍ غَمْرَةً»^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٥٠٠)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٢)، وأطراف المسند (١٢٥٧٤).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٥١ و ١٨٥٢)، وابن الجارود (٩٨)، وأبو عوانة (٨٦٧-٨٦٩ و ٩١٦-٩١٩)، والطبراني ٢٣/ (٦٥٧ و ٦٥٨)، والدارقطني (٤٠٦)، والبيهقي (١٧٨/١ و ١٨١، والبغوي (٢٥١).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٨٠٣).

(٣) اللفظ للدارمي (١٢٦٤).

كيس فيه: «عبد الله بن رافع»^(١).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي، عن حديث، رواه الحسين بن حفص الأصبهاني، عن سُفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي رافع، عن أم سلمة قالت: قلتُ: يا رسول الله، إني امرأة أشدُّ ضفر رأسي...

فسمعتُ أبي يقول: هذا خطأ، إنما هو: سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» (١٨٩).

- وقال الدارقطني: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه؛

فرواه أيوب بن موسى، عن المقبري، واختلف عنه أيضًا؛

فرواه ابن جريج، وابن عُيينة، وإبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة.

وكذلك رواه سُفيان الثوري، واختلف عنه؛

فرواه عبد الرزاق، وأبو داود الحفري، والنعمان بن عبد السلام، عن الثوري، عن أيوب بن موسى، عن المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة.

وقال أبو حذيفة: عن الثوري، بهذا الإسناد، وقال: عن أبي رافع، ولم يقل: عن

عبد الله بن رافع.

ورواه عمر بن علي المقدمي، عن الثوري، عن أيوب بن موسى، عن المقبري، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة، موقوفًا.

ورواه روح بن القاسم، عن أيوب بن موسى، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة، ولم يذكر بينهما المقبري.

ورواه أيوب السخيتاني، عن أيوب بن موسى، واختلف عنه؛

فرواه حماد بن زيد، واختلف عنه؛

فرواه عبد الله بن الجراح القوهستاني، عن حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة.

(١) مُحفة الأشراف (١٨١٥١).

وخالفه سليمان بن حرب، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أيوب بن موسى، عن حميد بن نافع، عن أم سلمة مرسلاً.

وخالفه خالد بن خدّاش، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أيوب بن موسى، عن أم سلمة، لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك قال أبو عمر الحوضي، عن حماد بن زيد.

ورواه الحسن بن دينار، عن أيوب، عن رجل، عن سعيد المقبري، مرسلاً، عن أم سلمة.

والرجل الذي لم يسمه هو أيوب بن موسى.

ورواه حسام بن مصك، وأبو معشر، عن المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة.

ورواه أسامة بن زيد اللثي، عن المقبري، عن أم سلمة، لم يذكر بينهما عبد الله بن رافع.

والصحيح قول من قال: عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة. «العلل» (٣٩٥٨).

١٩٢١٨ - عن كريب، مولى ابن عباس، عن أم سلمة، قالت:

«كان رسول الله ﷺ يُجَنَّبُ، ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ، ثُمَّ يَنَامُ.»

أخرجه أحمد ٦/ ٢٩٨ (٢٧٠٨٧) قال: حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا شريك،

عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن كريب، فذكره^(١).

- فوائد:

- كريب؛ هو ابن أبي مسلم، مولى ابن عباس، وشريك؛ هو ابن عبد الله النخعي،

وأبو النضر؛ هو هاشم بن القاسم.

(١) المسند الجامع (١٧٥٠١)، وأطراف المسند (١٢٦٠٢)، ومجموع الزوائد ١/ ٢٧٥.

١٩٢١٩ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لِنْتَظُرَ إِلَى عَدَدِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلَتَتْرِكِ الصَّلَاةَ قَدَرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ فَلَتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لَتَسْتَفْرِ بِثَوْبٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنَّهُ عِرْقٌ، وَأَمْرُهَا أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ قَدَرَ أَقْرَانِهَا، أَوْ قَدَرَ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلْ، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ اسْتَفْرَتْ بِثَوْبٍ وَصَلَّتْ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ فَاطِمَةَ اسْتَحِيضَتْ، وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِهَا، فَتَخْرُجُ وَهِيَ عَلَيْهِ الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ، فَاسْتَفْتَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: تَسْطُرُ أَيَّامَ قُرْنِهَا، أَوْ أَيَّامَ حَيْضِهَا، فَتَدْعُ فِيهِ الصَّلَاةَ، وَتَغْتَسِلُ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ، وَتَسْتَفْرِ بِثَوْبٍ وَتُصَلِّي»^(٣).

(*) وفي رواية: «سَأَلَتْ امْرَأَةً النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ دَعِي قَدَرَ تِلْكَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ اغْتَسِلِي، وَاسْتَفْرِي، وَصَلِّي»^(٤).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٥) (١٥٨) عَنْ نَافِعٍ. وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (١١٨٢) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ. وَ«الْحَمِيدِي» (٣٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٢٦/١ (١٣٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٣/٦ (٢٧٠٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ. وَفِي ٣٢٠/٦ (٢٧٢٥٢) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ. وَفِي

(١) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٧٦).

(٤) اللفظ للنسائي ١/١٨٢، رواية أبي أسامة.

(٥) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٧٢)، والقَعْنَبِيُّ (٩٢)، وسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (٦٧)، وورد في «مسند الموطأ» (٧٢٢).

٦/٣٢٢ (٢٧٢٧٦) قال: حَدَّثَنَا عَفَان، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْب، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوب. و«ابن ماجة» (٦٢٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ. و«أبو داود» (٢٧٤) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ. وَفِي (٢٧٨) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنَا وَهَيْب، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوب. و«النسائي» ١/١١٩ و ١٨٢ قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ. وَفِي ١/١٨٢ قال: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قال: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ.

كلاهما (نافع مولى ابن عمر، وأيوب بن أبي تيممة السخثياني) عن سليمان بن يسار، فذكره.

• أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٨٢٧) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. و«أبو داود» (٢٧٥) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَفِي (٢٧٧) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ. و«أبو يعلى» (٦٨٩٤) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةَ.

ثلاثتهم (الليث، وصخر، وجويرية بن أسماء) عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن رجلاً أخبره، عن أم سلمة، رَوَى النَّبِيُّ ﷺ؛

«أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تِهْرَاقُ الدَّمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْ أُمَّ سَلَمَةَ هَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِنْتَظُرُ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحْيِضُهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ بِهَا الَّذِي كَانَ، وَقَدَرُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، فَتَتْرِكِ الصَّلَاةَ لِذَلِكَ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلْتَغْتَسِلْ، وَلْتَسْتَفْرِ بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّيْ»^(١).

زاد فيه: «عن رجل»^(٢).

(١) اللفظ للدَّارِمِيِّ (٨٢٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٠٢)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٨)، وأطراف المسند (١٢٥٥٧).

والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ (١١٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٥٧٥-٥٧٨ و ٥٨٣ و ٩١٧-٩٢٠)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (٧٩٣-٧٩٦ و ٨٤٣ و ٨٤٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١/٣٣٢ و ٣٣٣ و ٣٣٤ و ٤١٦/٧)، وَالْبَغَوِيُّ (٣٢٥).

• وأخرجَه أبو داود (٢٧٦) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ «أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَهْرَاقُ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ: فَإِذَا خَلَفْتَهُنَّ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْتَغْتَسِلِ...». وساق بِمَعْنَاهُ.
لَيْسَ فِيهِ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢٦/١) (١٣٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ؛ «أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سُئِلَ لَهَا؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ، ثُمَّ تَسْتَنْفِرَ بِتَوْبٍ وَتُصَلِّيَ». «مُرْسَلٌ».

- فوائد:

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: حَدِيثُ مَالِكٍ، عَنِ هِشَامِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ أَصْحَ مَا يَأْتِي فِي الْمُسْتَحَاضَةِ.
وَحَدِيثُ سُلَيْمَانَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ، بَيْنَهُمَا رَجُلٌ. «الْكُبْرَى»
عَقِبَ حَدِيثُ (٢١٨).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ نَافِعٌ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ أَخِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ مَرْجَانَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَقَالَ صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ: عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْهُ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَقَالَ حُجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ: عَنِ نَافِعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ، مُرْسَلًا.
وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فرواه وهيب بن خالد، وابن عُيينة، وعبد الوارث، وابن أبي عروبة، عن أيوب السَّخْتِيَانِي، عن سُليمان بن يسار، عن أم سلمة.
 ورواه ابن زيد، وإسماعيل ابن عُلَيَّة، عن أيوب السَّخْتِيَانِي، عن سُليمان بن يسار؛ أن فاطمة بنت أبي حُبَيْش، ولم يذكر أم سلمة.
 ورواه قتادة، عن سُليمان بن يسار؛ أن فاطمة بنت أبي حُبَيْش، أسنده عنها، عن النبي ﷺ.

قال ذلك أبو مريم عبد الغفار بن القاسم، عن قتادة. «العِلل» (٨/٣٩٥٧).

١٩٢٢٠ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
 «جَاءَتْ فَاطِمَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ، فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِالْحَيْضِ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ، لَتَقْعُدِ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ لَتَغْتَسِلَ، ثُمَّ لَتَسْتَفِرَّ بِثَوْبٍ وَلَتَصَلَّ».
 أخرجه أحمد ٦/٣٠٤ (٢٧١٢٨) قال: حدثنا سُريج، قال: حدثنا عبد الله، يعني ابن عمر، عن سالم أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، فذكره (١).
 - فوائد:

- سالم أبو النضر؛ هو ابن أبي أمية، وعبد الله بن عمر؛ هو ابن حفص بن عاصم، وسُريج؛ هو ابن النعمان.

١٩٢٢١ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
 «بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي حَمِيلَةٍ حِضْتُ، فَانْسَلَّتْ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي، فَقَالَ: أَنْفِسْتِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ» (٢).
 أخرجه أحمد ٦/٣٠٠ (٢٧١٠١) قال: حدثنا عفان، قال: أخبرنا همام. وفي (٢٧١٠٢) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا أبان. وفي ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٨) قال: حدثنا عبد الملك بن

(١) المسند الجامع (١٧٥٠٣)، وأطراف المسند (١٢٦٣١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٥٥٩)، والبيهقي ١/٣٣٥.

(٢) اللفظ للبُخاري (٣٢٣).

عمرو، وعبد الصمد، قالوا: حدثنا هشام. و«الدارمي» (١١٣٨) قال: أخبرنا وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي. و«البخاري» ١/٨٢ (٢٩٨) قال: حدثنا المكي بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام. وفي ١/٨٨ (٣٢٢) قال: حدثنا سعد بن حفص، قال: حدثنا شيان. وفي (٣٢٣) قال: حدثنا معاذ بن فضالة، قال: حدثنا هشام. وفي ٣/٣٩ (١٩٢٩) قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله. و«مسلم» ١/١٦٧ (٦٠٩) قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي. و«عبد الله بن أحمد» في زيادته على المسند ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٩) قال: حدثناه هُدبة، قال: حدثنا أبان بن يزيد العطار. و«النسائي» ١/١٤٩ و١٨٨، وفي «الكبرى» (٢٧١ و ٢٧٢) قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا هشام (ح) وأبنا عبيد الله بن سعيد، وإسحاق بن إبراهيم، قالوا: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي. و«أبو يعلى» (٦٩٩١) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أراه عن هشام الدستوائي. و«ابن حبان» (١٣٦٣ و ٣٩٠١) قال: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي.

أربعتهم (هشام بن يحيى، وأبان بن يزيد، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وشيبان بن عبد الرحمن) عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن زينب بنت أبي سلمة حدثته، فذكرته.

• أخرجه عبد الرزاق (١٢٣٥) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير. و«أحمد» ٦/٢٩٤ (٢٧٠٦٠) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد، يعني ابن عمرو. و«الدارمي» (١١٣٧) قال: أخبرنا يعلى بن عبيد، وي زيد بن هارون، عن محمد بن عمرو. و«ابن ماجه» (٦٣٧) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو. و«أبو يعلى» (٧٠١٥) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن عمرو.

كلاهما (يحيى بن أبي كثير، ومحمد بن عمرو بن علقمة) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، قالت:

«كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لِحَافِهِ، فَحِضْتُ، فَأَنْسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ أَنْفَسْتِ؟»

يَعْنِي الْحَيْضَةَ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَسُدِّي عَلَيْكَ ثِيَابِكَ، قَالَتْ: فَسَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابَ حَيْضَتِي، ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَضْطَجَعْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ» (١).

(*) وفي رواية: «حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ، قَالَتْ: فَأَنْسَلْتُ، فَقَالَ: أَنْفَسْتِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَجَدْتُ مَا تَجِدُ النِّسَاءُ، قَالَ: ذَلِكَ مَا كُتِبَ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ فَأَصْلَحْتُ مِنْ شَأْنِي، فَاسْتَنْفَرْتُ بِثَوْبٍ، ثُمَّ جِئْتُ فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ» (٢).

ليس فيه: «زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ» (٣).

١٩٢٢٢ - عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لِحَافٍ، فَأَصَابَهَا الْحَيْضُ، فَقَالَ: قَوْمِي فَأْتِرِي، ثُمَّ عُوْدِي».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٢٣ (٢٧٢٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الْحَدَّاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فَذَكَرَهُ (٤).

- فوائد:

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: عِكْرِمَةُ، لَا أَعْلَمُهُ سَمِعَ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا. «جَامِعُ التَّحْصِيلِ» ١/٢٣٩.

- وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ خَالِدُ الْحَدَّاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) اللفظ لعبد الرزاق.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٦٠).

(٣) المسند الجامع (١٧٥٠٤)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤١ و ١٨٢٧٠)، وأطراف المسند (١٢٦٢٩) و (١٢٦٦٦).

والحديث؛ أخرجَه إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٣٦-١٨٣٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٨٩٧-٨٩٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٥٣٣ و ٥٥٥ و ٩١٢ و (٩١٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/٣١١ و ٤/٢٣٤، وَالْبَغَوِيُّ (٣١٦).

(٤) المسند الجامع (١٧٥٠٥)، وأطراف المسند (١٢٥٩٧).

والحديث؛ أخرجَه الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦١٥، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/٣١١.

وقال مُعْتَمِرٌ: عَن خَالِدٍ، عَن عِكْرَمَةَ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لِحَافٍ ... الْحَدِيثِ.

وخالفه يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، فَرَوَاهُ عَن عِكْرَمَةَ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ أُمَّ سَلَمَةَ.

قاله سَهْلُ بنِ صَالِحٍ، عَن الْوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ، عَن الْأَوْزَاعِيِّ، عَن يَحْيَى، عَن عِكْرَمَةَ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ.

وغيره يُرْسِلُهُ، وَلَا يَذْكُرُ فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

ورواه أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَن عِكْرَمَةَ، عَن أُمَّ سَلَمَةَ، مَوْقُوفًا.

وقول مَنْ قال: عَن خَالِدٍ، عَن عِكْرَمَةَ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «العلل» (٣٩٧١).

١٩٢٢٣ - عَن عِكْرَمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

«حِضْتُ وَأَنَا رَاقِدَةٌ مَعَ النَّبِيِّ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَلِّحَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَهَا أَنْ تَرْقُدَ مَعَهُ عَلَى فِرَاشٍ وَاحِدٍ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى فَرْجِهَا ثُوبٌ شَقَائِقُ».

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٣٦) عَن ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩٢٢٤ - عَن عَبْدَةَ بِنِ أَبِي لُبَابَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

«نُفِستُ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَعْنِي حِضْتُ، فِي فِرَاشِي، فَذَهَبْتُ لِاتَّأَخَّرَ، فَقَالَ: مَكَانِكَ، إِنَّهَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَجْعَلِي عَلَيْكَ ثُوبًا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٤: ٢٥٤ (١٧٠٨٤) قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن الْأَوْزَاعِيِّ،

عَن عَبْدَةَ، فَذَكَرَهُ.

- فوائد:

- قال أبو حاتم الرازي: لم يسمع عبدة من أُم سَلَمَةَ، بينها رجلٌ. «المراسيل» (٤٩١).

- الأوزاعي؛ هو عبد الرحمن بن عمرو، ووَكيع؛ هو ابن الجراح.

١٩٢٢٥ - عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:
«كَانَتِ النَّفْسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكُنَّا نَطْلِي
وُجُوهَنَا بِالْوَرَسِ مِنَ الْكَلْفِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/٢: ٣٦٨ (١٧٧٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زُهَيْرِ
و«أَحْمَد» ٦/٣٠٠ (٢٧٠٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، يَعْنِي زُهَيْرِ بْنِ
مُعَاوِيَةَ. وَفِي ٦/٣٠٢ (٢٧١١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ. وَفِي ٦/٣٠٤ (٢٧١٢٧)
قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرِ. وَفِي ٦/٣٠٩ (٢٧١٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو كَامِلٍ، مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرِ. وَ«الدَّارِمِي» (١٠٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو
الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٦٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ:
أَخْبَرَنَا زُهَيْرِ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ
الْوَلِيدِ، أَبُو بَدْرٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ
الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ.

كِلَاهُمَا (زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَبُو خَيْثَمَةَ، وَشُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى،
أَبِي الْحَسَنِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي سَهْلِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ، فَذَكَرَتْهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلِ، عَنْ
مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاسْمُ أَبِي سَهْلِ، كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (يَعْنِي
الْبُخَارِيَّ): عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثِقَةٌ، وَأَبُو سَهْلِ ثِقَةٌ، وَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ
حَدِيثِ أَبِي سَهْلِ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١١٩).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٠٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٧)، وأطراف المسند (١٢٦٧٢).
والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ (١٨٧٥ و ١٨٧٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٧٨)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ
(٨٦٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ ١/ ٣٤١، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٣٢٢).

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي، عن محمد بن إسماعيل البخاري: علي بن عبد الأعلى ثقة، روى له شعبة، وأبو سهل كثير بن زياد ثقة، ولا أعرف لمسة غير هذا الحديث. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٧٧).

١٩٢٢٦ - عَنِ الْأَزْدِيِّ، قَالَتْ: حَجَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِقَضَائِنِ صَلَاةِ الْمَحِيضِ، فَقَالَتْ: لَا يَقْضِينَ؛

«كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، يَعْنِي حَبِيبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَزْدِيُّ، فَذَكَرْتُهُ (١).

- قال محمد، يعني ابن حاتم: واسمها مسة، تكنى أم بسة.

قال أبو داود: كثير بن زياد، كنيته أبو سهل.

١٩٢٢٧ - عَنْ جَدَّةِ بَكَّارِ بْنِ يَحْيَى، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الْحَائِضِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«قَدْ كَانَ يُصِيبُنَا الْحَيْضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَبَّثُ إِحْدَانَا أَيَّامَ حَيْضِهَا، ثُمَّ تَطْهَرُ، فَتَنْظُرُ الثَّوْبَ الَّذِي كَانَتْ تَقَلَّبُ فِيهِ، فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ غَسَلْنَاهُ وَصَلَيْنَا فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَرَكْنَاهُ، وَلَمْ يَمْنَعْنَا ذَلِكَ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِ، وَأَمَّا الْمُتَشَيْطَةُ، فَكَانَتْ إِحْدَانَا تَكُونُ مُتَشَيْطَةً، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ لَمْ تَنْقُضْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهَا تَحْفَنُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، فَإِذَا رَأَتْ الْبَلَّلَ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ دَلَّكَتُهُ، ثُمَّ أَفَاضَتْ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا».

(١) المسند الجامع (١٧٥٠٧)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٨).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ٣٤١/١.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي جَدِّي، فَذَكَرْتَهُ (١).

١٩٢٢٨ - عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَمْتِهَا قَالَتْ، أَوْ قِيلَ لَهَا: كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ بِنِيَابِكُنَّ إِذَا طَمِئْتُنَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: «إِنْ كُنَّا لَطَمْتُ فِي ثِيَابِنَا، وَفِي دُرُوعِنَا، فَمَا نَغْسِلُ مِنْهَا إِلَّا أَتْرَمَا أَصَابَهُ الدَّمُ». وَإِنَّ الخَادِمَ مِنْ خَدَمِكُمْ الْيَوْمَ لَتَفْرُغُ يَوْمَ طُهَرَهَا لِعَسَلِ ثِيَابِهَا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فوائد:

- أبو أحمد؛ هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

١٩٢٢٩ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كِنْفًا، فَجَاءَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً» (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَكَتِفِ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ وَصَلَّى، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً» (٤).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٨/١ (٥٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٢/٦ (٢٧٠٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٤٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١/١٠٧، وَفِي «الْكُبْرَى»

(١) المسند الجامع (١٧٥٠٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٨).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ١٨٢/١ و٤٠٧/٢.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٠٩).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩١٧)، والطبراني ٢٣/ (٩٣٣).

(٣) اللفظ لأحمد.

(٤) اللفظ لابن ماجه.

(١٨٥) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى . و«ابن خزيمة» (٤٤) قال: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

كلاهما (حاتم بن إسماعيل، ويحيى بن سعيد القطان) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ (١).
- فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَوْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ».
- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَيْنَبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَوَهْمٌ فِي قَوْلِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ زَيْنَبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
كَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَالسَّرِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ.
وَرَوَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ زَيْنَبَ.
وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ زَيْنَبَ. «العِلَلُ» (٣٩٨٩).

١٩٢٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ، أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ، لِمُرْوَانَ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَنْ نَسَأَلُ، كَيْفَ وَفِينَا أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَبَعَثَنِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَحَدَّثَتْنِي؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَتَنَاولَ عَرَقًا، أَوْ انْتَهَسَ عَظْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٥١٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٩)، وأطراف المسند (١٢٦٦٣).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٣٣٧، وإسحاق بن راهويه (١٨٦٢ و ١٩٣١)، والطبراني ٢٣/ (٨٢٤ و ٩٨٨).
(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤٦).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مَرْوَانَ، قَالَ: تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: نَهَسَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدِي كَيْفًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: قَالَ مَرْوَانُ: كَيْفَ نَسَأَلُ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَفِينَا أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَأَرْسَلَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَشَلْتُ لَهُ كَيْفًا مِنْ قَدْرٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٢).

أخرجه عبد الرزاق (٦٤٤) عن الثوري. و«ابن أبي شيبة» ٤٨/١ (٥٢٩) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. و«أحمد» ٣٠٦/٦ (٢٧١٤٧) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان. وفي ٣١٧/٦ (٢٧٢٣١) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وفي ٣١٩/٦ (٢٧٢٤٦) قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: سمعت سفيان. وفي ٣٢٣/٦ (٢٧٢٧٧) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة. و«النسائي» في «الكبرى» (٦٦٢٢) قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شعبة. و«أبو يعلى» (٧٠٠٥) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان.

كلاهما (سفيان بن سعيد الثوري، وشعبة بن الحجاج) عن أبي عون، محمد بن عبيد الله الثقفي، عن عبد الله بن شداد، فذكره^(٣).

- قال أحمد بن حنبل، في رواية وكيع: لم يسمع سفيان من أبي عون إلا هذا الحديث.

١٩٢٣١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ؛
«أَنَّهَا قَرَّبَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٤٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٧٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٥١١)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٩)، وأطراف المسند (١٢٥٨١)، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٣٠).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٠٠-١٩٠٢)، والطبراني (٢٣-٦٢٨-٦٣٠).

(٤) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٣٨). وَأَحْمَدُ ٦/٣٠٧ (٢٧١٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
 وَابْنُ بَكْرٍ، وَرَوْحُ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٨٢٩)، وَفِي «الشَّائِلِ» (١٦٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٤٦٧٢) قَالَ:
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ.
 أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحَجَّاجُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ^(١).
 - قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

١٩٢٣٢ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:
 «قَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا، فَأَكَلَهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»^(٢).
 أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١/١٠٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٨٦ و ٤٦٧١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

كِلَاهُمَا (خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
 جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).
 - فَوَائِدُ:

- رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ
 جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ،
 وَسَلَفٍ فِي مَسْنَدِهِ.

-
- (١) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥١٢)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٠٠)، وَأَطْرَافُ الْمَسْنَدِ (١٢٥٩٥).
 وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٢٦، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/١٥٤، وَالْبَغَوِيُّ (٢٨٤٦).
 (٢) اللَّفْظُ لِأَبِي يَعْلَى.
 (٣) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٧١)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٦٠)، وَاتِّحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٦٣٤).
 وَالْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٩٢٢، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/١٥٤.

١٩٢٣٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَلَمَةَ: إِنَّ ظَنْرَكَ سُلَيْمًا لَا يَتَوَضَّأُ
 مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرَ سُلَيْمٍ، وَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
 «أَنَّهَا كَانَتْ تَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٢١ (٢٧٢٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، فَذَكَرَهُ (١).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

١٩٢٣٤ - عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ حُضِرَ، جَعَلَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ،
 فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِهَا، وَمَا يَكَادُ يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوِّفِيَ فِيهِ:
 الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى مَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ» (٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣١١ (٢٧١٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ. وَفِي ٦ / ٣٢١ (٢٧٢٦٣) قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَفَّانُ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٤٣) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
 هَارُونَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٦٢٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
 هَارُونَ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٧٠٦٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.
 ثَلَاثَتُهُمْ (بِهِزُّ بْنُ أَسَدٍ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ) عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى،
 عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (٤).

(١) المسند الجامع (١٧٥١٣)، وأطراف المسند (١٢٦٣٧)، ومجمع الزوائد ١ / ٢٤٨.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣ / (٩٢٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٩٣).

(٣) اللفظ لابن ماجه.

(٤) المسند الجامع (١٧٥١٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٤)، وأطراف المسند (١٢٥٥٤).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٢ / ٢٢٢، والطبراني ٢٣ / (٦٩١ و ٨٩٧)، والبيهقي، في «دلائل

النبوة» ٧ / ٢٠٥، والبعوي (٢٤١٥).

- قال أبو عبد الرحمن النسائي: أبو الخليل، اسمه صالح بن أبي مريم.
 • أخرجه أحمد ٦/ ٢٩٠ (٢٧٠١٦) قال: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سعيد.
 وفي ٦/ ٣١٥ (٢٧٢١٩) قال: حدثنا روح، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة. و«النسائي»
 في «الكبرى» (٧٠٦١) قال: أخبرنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد.
 و«أبو يعلى» (٦٩٣٦) قال: حدثنا عبد الواحد بن غياث، قال: حدثنا أبو عوانة.
 كلاهما (سعيد بن أبي عروبة، وأبو عوانة، الوضاح بن عبد الله) عن قتادة، عن
 سفينة، مولى أم سلمة، عن أم سلمة، قالت:

«كَانَتْ عَامَّةً وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ: الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ،
 حَتَّى جَعَلَ يُلْجَلِجُهَا فِي صَدْرِهِ وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ»^(١).
 ليس فيه: «صالح أبو الخليل».

- قال أبو عبد الرحمن النسائي: قتادة لم يسمعه من سفينة.
 • وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٦٠) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال:
 حدثنا أبو عوانة. وفي (٧٠٦٢) قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا
 يونس، قال: حدثنا شيبان.

كلاهما (أبو عوانة، وشيبان بن عبد الرحمن) عن قتادة، عن سفينة، مولى أم سلمة، قال:
 «كَانَ عَامَّةً وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَجَعَلَ
 يُرَدِّدُهَا حَتَّى يُلْجَلِجُهَا فِي صَدْرِهِ وَمَا يَفِيضُ».
 ليس فيه: «عن أم سلمة»^(٢).

- في رواية شيبان: قال قتادة: «حَدَّثْنَا عَنْ سَفِينَةَ».

- فوائد:

- رواه سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس، وسلف في مسنده، وانظر فوائده

هناك لزامًا.

(١) اللفظ للنسائي (٧٠٦١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٦٩٠)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٠٥.

(٢) تحفة الأشراف (٤٤٨٤).

- وقال المزي: سفينة، أبو عبد الرحمن، مولى رسول الله ﷺ، روى عنه صالح أبو الخليل، ولم يسمع منه. «تهذيب الكمال» ١١/ ٢٠٤.

- وقال ابن حجر: قتادة بن دعامة، أرسل عن سفينة. «تهذيب التهذيب» ٨/ ٣٥١.

١٩٢٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَحَضَرَ الْعِشَاءُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/ ٤٢٠ (٧٩٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ. و«أحمد» ٦/ ٢٩١ (٢٧٠٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. وَفِي ٦/ ٣٠٣ (٢٧١٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَفِي ٦/ ٣١٤ (٢٧٢١١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. و«أبو يعلى» (٦٩٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

ثَلَاثُهُمْ (إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُليَّةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَالِدُ يَعْقُوبَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٢٣٦ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، غَيْرَ الْفَرِيضَةِ، وَكَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمُهُ، وَإِنْ قَلَّ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِهِ، مَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ الْعَمَلُ الصَّالِحُ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا»^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢١١).

(٢) المسند الجامع (١٧٥١٥)، وأطراف المسند (١٢٥٧٥)، والمقصد العلي (٢٥٣)، ومجمع الزوائد ٤٦/٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١٢٩٥).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٤٩ و ١٨٥٠)، والطبراني (٢٣/ ٦٦٠).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٦٦).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٢٦٢).

(* وفي رواية: «وَالَّذِي تَوَفَّى نَفْسَهُ، تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، مَا تُؤَفِّي حَتَّى كَانَتْ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ، وَكَانَ أَعْجَبُ الْعَمَلِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا»^(١).

(* وفي رواية: «كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دَامَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٠٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ. و«ابن أبي شَيْبَةَ» ٤٨/٢ (٤٦٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. و«أَحْمَدُ» ٣٠٤/٦ (٢٧١٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣٠٥ (٢٧١٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَفِي ٦/٣١٩ (٢٧٢٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣٢٠ (٢٧٢٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣٢١ (٢٧٢٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. وَفِي ٦/٣٢٢ (٢٧٢٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. و«ابن ماجة» (١٢٢٥ و ٤٢٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. و«النَّسَائِيُّ» ٣/٢٢٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٣٦٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وَفِي ٣/٢٢٢ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٣). و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي عُندَرًا، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٦٩٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي (٦٩٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. و«ابن حِبَّانَ» (٢٥٠٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٣٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٥٤).

(٣) لم يذكر المزي هذا الإسناد في «مُحْفَةَ الْأَشْرَافِ».

أربعتهم (سُنيان بن سعيد الثوري، وأبو الأحوص، سلام بن سليم، وإسرائيل بن يونس، وشعبة بن الحجاج) عن أبي إسحاق السبيعي، عمرو بن عبد الله، قال: سمعتُ أبا سلمة، فذكره^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: اختلف فيه على أبي سلمة؛

فرواه عثمان بن أبي سليمان، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قاله ابن جريج، عنه.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

قاله الثوري، وشعبة، عن أبي إسحاق.

وقال عمر بن أبي زائدة: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، وليس بمحفوظ.

والصحيح عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

وحديث عثمان بن أبي سليمان، عن أبي سلمة، عن عائشة، غير مدفوع، لأن

عثمان ثقة، ويمكن أن يكون أبو سلمة أخذه عنهما. «العلل» (٣٦٥٥).

- وقال الدارقطني أيضًا: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه؛

فرواه الثوري، وزيد بن خيثمة، وأبو الأحوص، وعمرو بن أبي قيس، وإبراهيم بن

طهمان، وأبو بكر بن عياش، وورقاء، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

وخالفهم المغيرة بن مسلم، رواه عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن أم سلمة،

وهو وهم منه.

وقال يونس بن أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، وليس

ذلك بمحفوظ، والله أعلم. «العلل» (٣٩٥٤).

(١) المسند الجامع (١٧٥١٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣٦)، وأطراف المسند (١٢٦٣٢)، وإتحاف

الخيرة المهرة (١٧١١)، والمطالب العالية (٦٠٤).

والحديث؛ أخرجه وكيع، في «الزهد» (٢٣٨)، والطيالسي (١٧١٤)، وإسحاق بن راهويه (١٩٢٠)

و(١٩٢١)، والحاتر بن أبي أسامة، «بغية الباحث» (٢٣٩)، والطبراني ٢٣ / (٥١٣-٥١٦)،

والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٣٥٩٧).

- رواه ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، وسلف في مسندها رضي الله عنها.

١٩٢٣٧ - عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«مَا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»^(١).
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٧ (٢٧٠٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٣/٢٢٢،
وَفِي «الْكُبْرَى» (١٣٦٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمِ الْبَلْخِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ.
كِلَاهُمَا (أَبُو قَطَنٍ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، وَالنَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ) عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- رواه عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، وسلف في مسندها، رضي الله عنها.

١٩٢٣٨ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَمَّا قَالَتْ:
«كَانَ يُفْرَشُ لِي حِيَالِ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي وَأَنَا حِيَالَهُ»^(٣).
(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ فِرَاشُهَا حِيَالِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٤).
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٢٢ (٢٧٢٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ. وَ«ابْنُ
مَاجَةَ» (٩٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.
وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤١٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى»
(٦٩٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. وَفِي (٦٩٧٥)
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ.

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٥١٧)، وتحفة الأشراف (١٨١٤٥)، وأطراف المسند (١٢٥٤٥).

(٣) اللفظ لأحمد.

(٤) اللفظ لأبي داود.

ثلاثتهم (وهيب بن خالد، ويزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي) عن خالد بن مهران الحدّاء، عن أبي قلابة، عبد الله بن زيد، عن زينب بنت أبي سلمة، فذكرته^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه خالد الحدّاء، واختلف عنه؛

فرواه وهيب، وخالد الطحان، وابن المبارك، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب، عن أم سلمة.

وتابعه عباد بن العوام.

وخالفه هُسيم، فرواه عن خالد، عن أبي قلابة، عن أم كلثوم بنت أبي سلمة، عن أم سلمة.

وأرسله حماد بن سلمة، عن خالد، عن أبي قلابة.

والقول قول من قال: عن زينب. «العلل» (٣١٨٨).

١٩٢٣٩ - عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: قالت أم سلمة:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ تَعْجِيلًا لِلْعَصْرِ مِنْهُ»^(٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ

تَأْخِيرًا لِلْعَصْرِ مِنْهُ»^(٣).

أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٣ (٣٢٨٨) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن

ابن جريج. و«أحمد» ٦/٢٨٩ (٢٧٠١١) و٦/٣١٠ (٢٧١٨٣) قال: حدثنا إسماعيل بن

(١) المسند الجامع (١٧٥١٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٧٨)، وأطراف المسند (١٢٦٦٢)، والمقصود

العلي (٣١٤)، ومجمع الزوائد ٢/٦٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٣٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٨١٩ و٨٢٠.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة.

إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«التِّرْمِذِي» (١٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

كلاهما (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِي: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، نَحْوَهُ (٢).

١٩٢٤٠ - عَنْ أُمِّ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حُجْرَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، أَوْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَرَجَعَ، فَمَرَّتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَمَضَتْ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: هُنَّ أَغْلَبُ» (٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٢٨٣ (٢٩٣٥). وَأَحْمَدُ ٦/٢٩٤ (٢٧٠٥٨). وَابْنُ مَاجَةَ (٩٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(١) المسند الجامع (١٧٥١٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٨٤)، وأطراف المسند (١٢٥٨٣).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٦٠٤).

(٢) وَقَعَ بَعْدَهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمَطْبُوعَةِ مِنْ «جَامِعِ التِّرْمِذِي»: (١٦٢) قَالَ: وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِي: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَفِي (١٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُعَاذِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ. - وَذَكَرَ الدُّكْتُورُ بَشَارُ، فِي تَحْقِيقِهِ لِجَامِعِ التِّرْمِذِي، أَنَّ هَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ لَا وَجُودَ لِهَمَا فِي النُّسخِ الْأَصْلِيَّةِ، وَلَا ذَكَرَهُمَا الْمُزَيُّ فِي «التَّحْفَةِ»، وَلَا اسْتَدْرَكَهُمَا عَلَيْهِ الْمُسْتَدْرِكُونَ، فَهِيَ لَيْسَا مِنَ الْكُتَابِ، قَالَ: لِذَلِكَ حَذَفْنَاهُمَا.

قلنا: ولم يرد هذا في النسخة الخطية، من رواية الكروخي، الورقة (١٦/ب) آخر اللوحة.

- وَتَبَعَ الدُّكْتُورُ بَشَارًا فِي ذَلِكَ مُحَقِّقُو طَبْعَةِ الرِّسَالَةِ.

(٣) اللفظ لابن ماجه.

كلاهما (أبو بكر بن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل) عن وكيع، عن أسامة بن زيد الليثي، عن محمد بن قيس، هو قاص عمر بن عبد العزيز، عن أمه^(١)، فذكرته^(٢).

• أخرجه عبد الرزاق (٣٢٧٩) عن أبي معشر، قال: أخبرنا محمد بن قيس؛ «أن النبي ﷺ صلى في بيت أم سلمة، فجاءه عمر بن أبي سلمة لأن يمر بين يديه، فأشار إليه، فرجع، فجاءت زينب بنت أبي سلمة، فأشار إليها، فمضت، فقال النبي ﷺ: أنتن أعصى». «مرسل».

١٩٢٤١ - عن أم محمد بن زيد، عن أم سلمة؛

«أنتما سألت النبي ﷺ: أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال: إذا كان الدرع سابغاً يعطي ظهوراً قدميها».

أخرجه أبو داود (٦٤٠) قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، يعني ابن دينار، عن محمد بن زيد، عن أمه، فذكرته^(٣).

- قال أبو داود: روى هذا الحديث مالك بن أنس، وبكر بن مضر، وحفص بن غياث، وإسماعيل بن جعفر، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة، لم يذكر أحد منهم النبي ﷺ، قصر وابه على أم سلمة.

(١) في المطبوع من «سنن ابن ماجه»، و«مصباح الزجاجة» (٣٤٤): «عن أبيه»، وقال البوصيري: وقع في بعض النسخ: «عن أمه» بدل «عن أبيه»، واعتمد المزني ذلك وأخرج الحديث في ترجمة أم محمد بن قيس، عن أم سلمة، ولم يسمها، وأبوه أيضاً لا يعرف، والله أعلم.
- وقال ابن حجر: الحديث الذي من هذا الوجه رواه ابن ماجه، عن محمد بن قيس، عن أمه، عن أم سلمة، في بعض الروايات: عن أبيه، عن أم سلمة. «تهذيب التهذيب» ١٢ / ٤٨٤.
(٢) المسند الجامع (١٧٥٢٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٣)، وأطراف المسند (١٢٦٧٦).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣ / (٨٥١).

(٣) المسند الجامع (١٧٥٢١)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩١).

والحديث؛ أخرجه الدارقطني (١٧٨٥)، والبيهقي ٢ / ٢٣٢ و ٢٣٣، والبغوي (٥٢٦).

• أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(١) (٣٧٩). وَعَبَدَ الرَّزَاقُ (٥٠٢٨) عَنْ مَالِكٍ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢/٢٥٥ (٦٢٢٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَفْصٌ. وَفِي (٦٢٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٦٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. ثَلَاثَتُهُمْ (مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ^(٢)، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَتْ: تُصَلِّي فِي الْخِمَارِ، وَالدَّرْعِ السَّابِعِ، إِذَا غَيَّبَ ظُهُورَ قَدَمَيْهَا. «مَوْقُوفٌ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: اخْتَلَفَ عَنْهُ فِي رَفْعِهِ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْهُ، مَرْفُوعًا، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَتَابَعَهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، مِنْ رِوَايَةِ مَالِكِ بْنِ سَعِيرٍ، عَنْهُ.

وَخَالَفَهُ ابْنُ وَهَبٍ، فَرَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، مَوْقُوفًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ، وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَابْنُ هُبَيْرَةَ، وَأَبُو غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ،

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَالدَّرَّأَوْرَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، مَوْقُوفًا، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الْعِلَلُ» (٤٠٠٠).

١٩٢٤٢ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٨٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ،

عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٢ (٢٧١١٣). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ

وَهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

(١) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (٣٦١)، وَالْقَعْنَبِيِّ (١٩٨م)، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (١١٥).

(٢) تَحْرَفُ فِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ» إِلَى: «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ»، وَأَثْبَتَاهُ كَمَا جَاءَ فِي «الْمَوْطَأِ»، إِذْ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ.

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ»^(١).

• وأخرجه ابن أبي شيبَةَ ١/٣٩٨ (٤٠٤٦) قال: حَدَّثَنَا ابنُ فُضَيْلٍ. و«ابن خزيمة» (١٠٠٨) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابنَ عَلِيَّةَ. كلاهما (مُحَمَّد بنُ فُضَيْلٍ، وإِسْمَاعِيلُ ابنُ عَلِيَّةَ) عَنِ عَاصِمِ بنِ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ أُمِّ كُلْثُومِ بنتِ أُمِّ سَلَمَةَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ».
لَيْسَ فِيهِ: «عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ»^(٢).

- فوائد:

- قال العُلَاقِيُّ: أُمُّ كُلْثُومِ بنتِ أَبِي سَلَمَةَ، قالَ التِّرْمِذِيُّ: لَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.
«جامع التحصيل» ١/٣١٩.
- وقد ورد في «العِلل» لِلدَّارِقُطَنِيِّ، وفيه سَقَطٌ وتَقْدِيمٌ وتأخِيرٌ في النسخة الخَطِيئة، والمطبوع، وصورته:

يَرَوِيهِ خَالِدُ الحَدَّاءِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ الوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ، وَوَهَّيبٌ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ عَنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ زَيْنَبِ بنتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
قالَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ بنُ الحِجْاجِ، عَنِ وَهَّيبِ.
وَخَالَفَهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، فَرَوَاهُ عَنْ وَهَّيبِ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ بَعْضِ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.
وَكَذَلِكَ قالَ يَزِيدُ بنُ زُرَّيعٍ، عَنِ خَالِدِ.
وقالَ عَبْدُ الأَعْلَى: عَنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٢٢)، وأطراف المسند (١٢٦٤٣)، والمقصد العلي (٣٤١)، ومجمع الزوائد ٥٧/٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٨٦).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (١٨٦١)، والطبراني ٢٣/ (٨٢١).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٤٤)، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٨٥).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٤٠٣.

وأرسله ابن المبارك، وعبد الوهاب بن عطاء، عن خالد، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ.
 ورواه عاصم الأحول، واختلّف عنه؛
 فرواه إسماعيل بن زكريا، وابن عُلَيَّة، وابن فضيل، عن عاصم، عن أبي قلابة،
 عن أم كلثوم بنت أم سلمة، عن النبي ﷺ.
 وخالفهم شريك، فرواه عن عاصم، عن أبي قلابة، عن زينب، عن أم سلمة.
 ورواه أبو غفار المثنى بن سعيد، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم، عن
 النبي ﷺ.

وقال ذلك عفان، عن وهيب، عن أيوب.
 وقال غيره: عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ.
 «العلل» (٣٩٩٣).
 - أبو قلابة؛ عبد الله بن زيد.

١٩٢٤٣ - عن السائب، مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن رسول الله ﷺ،
 أَنَّهُ قَالَ:

«خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بَيْوتِهِنَّ»^(١).

(*) وفي رواية: «خَيْرُ صَلَاةِ النِّسَاءِ فِي قَعْرِ بَيْوتِهِنَّ»^(٢).

أخرجه أحمد ٦/٢٩٧ (٢٧٠٧٧) قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا
 رشدين، قال: حدثني عمرو. وفي ٦/٣٠١ (٢٧١٠٥) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا
 ابن هبيّة. و«أبو يعلى» (٧٠٢٥) قال: حدثنا أبو خيّمّة، قال: حدثنا الحسن بن موسى،
 قال: حدثنا ابن هبيّة. و«ابن خزيمة» (١٦٨٣) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال:
 أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٧٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٠٥).

كلاهما (عمرو بن الحارث، وعبد الله بن هَيْعَةَ) عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- قال ابن خزيمة: إِنْ ثَبَّتَ الْخَبْرُ، فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ السَّائِبَ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ، بَعْدَالِيَّةٍ،

وَلَا جَرِحَ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ ابْنُ هَيْعَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ: عَنْ عَمْرُو، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ السَّائِبِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ. وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ هَيْعَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الْعِلَلُ» (٣٩٧٧).

١٩٢٤٤ - عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ، قَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ سَلْمَةَ، قَالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرْحَةَ هَذَا الْمَسْجِدِ، فَنَادَى بِأَعْلَى مَسْرَتِهِ: إِنَّ الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لِجُنُبٍ، وَلَا حَائِضٍ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٦٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْحَطَّابِ الْهَجْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الدُّهْلِيِّ، عَنْ جَسْرَةَ، فَذَكَرْتُهُ (٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: عُمَرُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَسْرَةَ، سَمِعَتْ أُمَّ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَحِلُّ الْمَسْجِدُ لِجُنُبٍ، إِلَّا لِكَذَا.

(١) المسند الجامع (١٧٥٢٣)، وأطراف المسند (١٢٥٥٠)، والمقصد العلي (٢٣٩)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٣٣/٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١٠٤٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٧٠٩، والقضاعي (١٢٥٢)، والبيهقي ٣/١٣١.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٢٤)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥١)، وإتحاف الخيرة المهرة (١٠٢٦)، والمطالب العالية (١٨٢).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٨٨٣، والبيهقي ٧/٦٥.

قاله يونس بن أرقم، سَمِعَ مَنْصُورَ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ.
 وَرَوَى ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنْ أَبِي الْحَطَّابِ الْهَجْرِيِّ، عَنْ مَحْدُوجِ الذُّهْلِيِّ.
 وَقَالَ أَفْلَتْ: عَنْ جَسْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
 وَلَا يَصِحُّ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «التاريخ الكبير» ١٨٣/٦.

- وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ لَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَفْلَتْ بِنْتِ خَلِيفَةَ، أَبِي
 حَسَانَ، عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ
 لِحَائِضٍ، وَلَا لِجُنُبٍ، إِلَّا لِمُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ.
 وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ فُلَيْتِ الْعَامِرِيِّ.
 وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ فُلَيْتِ الذُّهْلِيِّ، سَمِعَ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ،
 وَدَهْمَةَ.

وَعِنْدَ جَسْرَةَ عَجَائِبُ. «التاريخ الكبير» ٦٧/٢.

- وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، وَذَكَرَ حَدِيثًا، حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ
 ابْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ مَحْدُوجِ الذُّهْلِيِّ، عَنْ جَسْرَةَ، قَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ
 سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَرْحَةِ هَذَا الْمَسْجِدِ، فَنادى بأعلى صوته: إِنْ الْمَسْجِدَ
 لَا يَصْلِحُ لِجُنُبٍ، وَلَا لِحَائِضٍ إِلَّا لِلنَّبِيِّ، وَلَا لِأَزْوَاجِهِ، وَعَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ.
 قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: يَقُولُونَ: عَنْ جَسْرَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ وَالصَّحِيحُ: عَنْ عَائِشَةَ.
 قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: قَدْ رَوَى أَفْلَتْ بِنْتُ خَلِيفَةَ، عَنْ جَسْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ: إِلَّا لِلنَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: لَا يَصْلِحُ
 لِجُنُبٍ، وَلَا حَائِضٍ، فَقَط. «علل الحديث» (٢٦٩).
 - ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ؛ هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ؛ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ.

١٩٢٤٥ - عَنْ مُضْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ
 ﷺ، أَنَّهُمَا قَالَتْ:

«كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ الْمُصَلِّيُّ يُصَلِّي، لَمْ يَعُدُّ بَصْرَهُ

أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي، لَمْ يَعُدْ بَصْرَ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ جَبِينِهِ، فَتَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ عُمَرُ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي، لَمْ يَعُدْ بَصْرَ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ الْقِبْلَةِ، وَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَكَانَتْ الْفِتْنَةُ، فَتَلَفَّتِ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٦٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ السُّنْدَرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٢٤٦ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ أَخِي هَلَا، فَصَلَّى فِي بَيْتِهَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا سَجَدَ، نَفَخَ التُّرَابَ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ: ابْنَ أَخِي، لَا تَنْفُخْ؛

«فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِغُلَامٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ يَسَارُ، وَنَفَخَ: تَرَّبَ وَجْهَكَ لِلَّهِ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَأَتْ نَسِيئًا هَا يَنْفُخُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ، فَقَالَتْ: لَا تَنْفُخْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِغُلَامٍ لَنَا يُقَالُ لَهُ: رَبَّاحٌ: تَرَّبَ وَجْهَكَ يَا رَبَّاحُ» (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: أَفْلَحُ، إِذَا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: يَا أَفْلَحُ، تَرَّبَ وَجْهَكَ» (٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ

(١) المسند الجامع (١٧٥٢٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٣).

والحديث، أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٤٥٦ وَ ٩١٠٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٠٧).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٨٠).

(٤) اللفظ للترمذي (٣٨١).

عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهَا ذُو قَرَابَتَيْهَا، غُلَامٌ شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَسْجُدَ نَفَخَ، فَقَالَتْ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِغُلَامٍ لَنَا أَسْوَدَ: يَا رَبَّاحُ، تَرَّبْ وَجْهَكَ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٢٦٥ (٦٦١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ أَبِي حَمْزَةَ. و«أحمد» ٦/٣٠١ (٢٧١٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ بَنِ طَلْقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ أَبُو عُثْمَانَ الْوَرَّاقِ. وَفِي ٦/٣٢٣ (٢٧٢٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ. و«الترمذي» (٣٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ أَبُو حَمْزَةَ. وَفِي (٣٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ مَيْمُونِ أَبِي حَمْزَةَ. و«أبو يعلى» (٦٩٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا كَامِلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ وَابِنِ حَبَّانَ» (١٩١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّحَّامِ، بِالرِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ وَاوَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ. أَرْبَعَتُهُمْ (مَيْمُونُ أَبُو حَمْزَةَ، وَسَعِيدُ أَبُو عُثْمَانَ الْوَرَّاقِ، وَعَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ) عَنِ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَحَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، وَمَيْمُونُ أَبُو حَمْزَةَ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

١٩٢٤٧ - عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِغُلَامٍ هُمْ يُقَالُ لَهُ: رَبَّاحُ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَفَنَفَخَ فِي سُجُودِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَبَّاحُ، لَا تَنْفُخْ، إِنَّ مَنْ نَفَخَ فَقَدْ تَكَلَّمَ».

(١) اللفظ لابن حبان.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٢٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤٤)، وأطراف المسند (١٢٦٣٨)، وإتحاف

الخيرة الممهرة (١٣٥١).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٠٤ و ١٩٠٥)، والطبراني ٢٣/ (٧٤٢ و ٧٤٣ و ٩٤٢)،

والبيهقي ٢/٢٥٢.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٥٥٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْقَوْمِيُّ
الْبَسْطَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيْبَةَ، وَعَفَّانُ بْنُ سَيَّارٍ، وَعَنْ عَنَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ
سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٢٤٨ - عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،
أَخْبَرَتْهَا؛

«أَنَّ النَّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَمَنْ،
وَتَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَبَتَ مَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، قَامَ الرِّجَالُ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مَكَثَ قَلِيلًا، وَكَانُوا يَرُونَ أَنَّ
ذَلِكَ كَيْمَا يَنْفُذُ النَّسَاءَ قَبْلَ الرِّجَالِ» (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النَّسَاءَ حِينَ يَقْضِي
تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَرَى وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَنَّ مُكَّثَهُ لِكَيْ يَنْفُذَ النَّسَاءَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ
مَنْ أَنْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ (٤).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢١٨١ و ٣٢٢٧) عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٦/٦ (٢٧٠٧٦)
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. وَفِي ٣١٠/٦ (٢٧١٨٠) قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٣١٦/٦ (٢٧٢٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٢١٢/١ (٨٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. وَفِي ٢١٥/١ (٨٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) الْمَسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٢٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٠٨).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٠٦)، لَيْسَ فِيهِ: كُرَيْبٍ.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٢٢٣).

(٣) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧١٨٠).

(٤) اللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٨٣٧).

إبراهيم بن سعد. وفي (٨٥٠) قال البخاري تعليقا: وقال ابن أبي مريم: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: أخبرني جعفر بن ربيعة، أن ابن شهاب كتب إليه، قال: حدثني هند بنت الحارث الفراسية، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، وكانت من صواحبها، قالت: كان يسلم، فينصرف النساء، فيدخلن بيوتهن من قبل أن ينصرف رسول الله ﷺ (ح) وقال ابن وهب: عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني هند الفراسية (ح) وقال عثمان بن عمر: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: حدثني هند الفراسية (ح) وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، أن هند بنت الحارث القرشية أخبرته، وكانت تحت معبد بن المقداد، وهو حليف بني زهرة، وكانت تدخل على أزواج النبي ﷺ (ح) وقال شعيب: عن الزهري، قال: حدثني هند القرشية (ح) وقال ابن أبي عتيق: عن الزهري، عن هند الفراسية. وفي ١/٢١٩ (٨٦٦) قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس. وفي ١/٢٢٠ (٨٧٥ و ٨٧٠) قال: حدثنا يحيى بن قزعة، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد. و«ابن ماجة» (٩٣٢) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد. و«أبو داود» (١٠٤٠) قال: حدثنا محمد بن يحيى، ومحمد بن رافع، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر. و«النسائي» ٦٧/٣، وفي «الكبرى» (١٢٥٧) قال: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس. و«أبو يعلى» (٦٩٠٩) قال: حدثنا جعفر بن محمد الراسي، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني يونس. وفي (٦٩٨٣) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس. وفي (٧٠١٠) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي. و«ابن خزيمة» (١٧١٨) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس. وفي (١٧١٩) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ويحيى بن حكيم، قالوا: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد. و«ابن حبان» (٢٢٣٣) قال: أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس. وفي (٢٢٣٤) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس بن يزيد.

ثلاثتهم (معمَر بن رَاشِد، وإبراهيم بن سَعَد، ويونس بن يزيد) عن ابن شهاب الزُّهري، قال: حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةُ، فَذَكَرَتْهُ (١).

- أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا: قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، حَدَّثَتْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ فِيهِ: أُمُّ سَلَمَةَ.
- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَقِبَ (٣٢٢٧): عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بَلَّغَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

١٩٢٤٩ - عَنْ مَوْلَى لَأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا» (٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣١٩١) عَنِ الثَّوْرِيِّ. وَ«الْحَمِيدِي» (٣٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٠ / ٢٣٤ (٢٩٨٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«أَحْمَدُ» ٦ / ٢٩٤ (٢٧٠٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَفِي ٦ / ٣٠٥ (٢٧١٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٦ / ٣١٨ (٢٧٢٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانِ. وَفِي ٦ / ٣١٨ (٢٧٢٣٦) وَ٦ / ٣٢٢ (٢٧٢٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٩٢٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٩٨٥٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٦٩٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٦٩٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٣٠)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٨٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٧٣).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٠٩)، وَالشَّافِعِيُّ (١٨٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣ / (٨٣١ و ٨٣٢)،
وَالْبَيْهَقِيُّ ٢ / ١٨٢ و ١٨٣ و ١٩٢، وَالْبَغَوِيُّ (٧٠٨).
(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٢٦٧).

أربعتهم (سُفيان بن سعيد الثوري، وعُمر بن سعيد الثوري، وشُعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان) عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأُم سلمة، فذكره^(١).

- في رواية عبد الرزاق: «عن رجل سمع أم سلمة».

- وفي رواية عبد الرحمن بن مهدي: «عمّن سمع أم سلمة تُحدّث».

- وفي رواية أبي يعلى (٦٩٣٠) «عن مولاة لأُم سلمة»^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه موسى بن أبي عائشة، واختلّف عنه؛

فرواه شاذان، عن الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أم سلمة.

قاله أحمد بن إدريس المخرمي، عن شاذان.

وغيره يرويه، عن الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأُم سلمة، عن أم سلمة، رَحِمَهَا اللهُ.

وكذلك قال عمر بن سعيد بن مسروق، ورقبة بن مصلّة، عن موسى بن أبي

عائشة، وهو الصواب. «العِلل» (٣٩٦٢).

١٩٢٥٠ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: قدِمَ معاويةُ بنُ أبي سُفيانَ

السَمْدِيَّةَ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ إِذْ قَالَ لِكَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ: اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ، أُمَّ

الْمُؤْمِنِينَ، فَسَلِّهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، قَالَ أَبُو سَلْمَةَ:

فَذَهَبْتُ مَعَهُ، وَبَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ مَعَنَا، فَقَالَ: اذْهَبْ

(١) المسند الجامع (١٧٥٣١)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٠)، وأطراف المسند (١٢٦٤٦)، ومجمّع

الزوائد ١٠/١١١.

والحدِيث؛ أخرجَه الطيالسي (١٧١٠)، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (١٩٠٩)، والطبراني ٢٣/٦٨٥ -

(٦٨٩)، وابن السني، في «عمل اليوم والليلة» (٥٤ و١١٠)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (١٦٤٥).

(٢) ترجم له المزي، فقال: مولى لأُم سلمة ويُقال: مولاة لأُم سلمة، عن أم سلمة. «تحفة الأشراف».

فَسَمِعَ مَا تَقُولُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَجَاءَهَا فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: لَا عَلِمَ لِي، وَلَكِنْ أَذْهَبُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا، فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَصَلَّى عِنْدِي رَكَعَتَيْنِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُ يُصَلِّيهِمَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ أَكُنْ أَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَيَّ وَفَدُّ بَنِي تَمِيمٍ، أَوْ صَدَقَةً، فَشَغَلُونِي عَنْهُمَا، فَهَمَّا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَإِنَّهُ جَاءَهُ وَفَدُّ فَشَغَلُوهُ، فَلَمْ يُصَلِّهِمَا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، جَاءَهُ نَاسٌ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَشَغَلُوهُ فِي شَيْءٍ، فَلَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ بَيْتِي، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ مَا كُنْتُ تُصَلِّيهِمَا؟ قَالَ: قَدِمَ وَفَدُّ بَنِي تَمِيمٍ فَحَبَسُونِي عَنْ رَكَعَتَيْنِ كُنْتُ أُرَكِّعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ»^(٤).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: هُمَا رَكَعَتَانِ كُنْتُ أَصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَشَغَلْتُ عَنْهُمَا حَتَّى صَلَّيْتُ الْعَصْرَ»^(٥).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٩٧٠) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. (٣٩٧١)

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٣٣).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧١٨١).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٠٥٠).

(٥) اللفظ للنسائي ٢٨١/١.

عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ. و«الْحُمَيْدِي» (٢٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَيْدٍ، وَكَانَ مِنْ عُبَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَرَى الْقَدَرَ. و«أَحْمَد» ٢٩٣/٦ (٢٧٠٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. وَفِي ٣٠٤/٦ (٢٧١٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي ٣١٠/٦ (٢٧١٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. و«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. و«النَّسَائِي» ٢٨١/١، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٥٦٩) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. و«ابن خزيمة» (١٢٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّنَعَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا. ثَلَاثَتُهُمْ (يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَيْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٢٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَجْلَسَهُ مُعَاوِيَةُ عَلَى السَّرِيرِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا رَكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا النَّاسُ بَعْدَ الْعَصْرِ، لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا، وَلَا أَمَرَ بِهِمَا، قَالَ: ذَلِكَ مَا يُفْتِي بِهِ النَّاسُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي ذَلِكَ عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ الرَّسُولِ، فَسَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ يَرْحَمُهَا اللَّهُ، مَا أَرَادَتْ إِلَى هَذَا، فَقَدْ أَخْبَرْتَهَا؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَيْتِي يَتَوَضَّأُ لِلظُّهْرِ، وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًّا، وَكَثُرَ عِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ، وَكَانَ قَدْ أَهَمَّهُ شَأْنُهُمْ، إِذْ ضَرَبَ الْبَابُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ يَقْسِمُ مَا جَاءَ بِهِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَأَاهُ بِلَالٌ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ

(١) المسند الجامع (١٧٥٣٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤٢)، وأطراف المسند (١٢٦٢٧).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٢)، وإسحاق بن راهويه (١٩٢٢ و ١٩٧٠)، والطبراني ٢٣/ (٥٣٤ و ٥٤٠)، والبيهقي ٢/ ٤٥٧، والبغوي (٧٨١).

مَنْزِلِي، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَرَعَ، قُلْتُ: مَا رَكَعَتَانِ رَأَيْتُكَ تُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، لَمْ أَرَكَ تُصَلِّيهِمَا؟ فَقَالَ: شَغَلَنِي أَمْرُ السَّاعِي، لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهِمَا». فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَدَ صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَا أُصَلِّيهِمَا^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَحَدَّثَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا، فَأَرْسَلَ مُعَاوِيَةَ إِلَى عَائِشَةَ وَأَنَا فِيهِمْ، فَسَأَلْنَاهَا، فَقَالَتْ: لَمْ أَسْمَعُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، فَسَأَلْتُهَا، فَحَدَّثَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَى بِشَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا صَلَّاهَا، قَالَ: هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَلَقَدْ حَدَّثْتَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَهَى عَنْهُمَا، قَالَ: فَأَتَيْتُ مُعَاوِيَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: أَلَيْسَ قَدْ صَلَّاهُمَا، لَا أَزَالُ أُصَلِّيهِمَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِنَّكَ لِمُخَالَفٌ، لَا تَزَالُ تُحِبُّ الْخِلَافَ مَا بَقِيَتْ»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٥١/٢ (٧٤٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٠٣/٦ (٢٧١٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِيْدَةُ. وَفِي ٣١١/٦ (٢٧١٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١١٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَمِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ مُسْلِمٌ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، هُوَ مِمَّنْ قَدْ اتَّقَى حَدِيثَهُ النَّاسُ، وَالِاحْتِجَاجُ

(١) اللفظ لابن أبي شيبة «المصنف».

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٨٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٥٣٣)، وتحفة الأشراف (١٨١٧١)، وأطراف المسند (١٢٥٧١).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٦٥٥ و ٩٢٩).

بخبره إذا تَفَرَّد، للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ، والمتون في رواياته التي يرووها.
«التمييز» ٢١٤ / ١.

١٩٢٥٢ - عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِتَمَّا صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ صَلَّى بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا». أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (١٢٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٩ (٢٧١٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: زَعَمَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛

«أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا: هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: أَمَّا عِنْدِي فَلَا، وَلَكِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهَا فَاسْأَلُهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، دَخَلَ عَلَيَّ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَنْزَلَ عَلَيْكَ فِي هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ، فَشَغِلْتُ، فَاسْتَدْرَكْتُهَا بَعْدَ الْعَصْرِ».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٣٥٣ (٧٤٣١). وَأَحْمَدُ ٦/٣٠٦ (٢٧١٤٩). وَالنَّسَائِيُّ ١/٢٨٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٥٧٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (١٥٧٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«شَغِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «شَغِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ»^(٢).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) اللفظ للنسائي.

ليس فيه: «عن عائشة»^(١).

١٩٢٥٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي بَيْتِي رَكَعَتَيْنِ، قُلْتُ: مَا هَاتَانِ؟ قَالَ:
كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٣٤٨). وَأَبُو يَعْلَى (٦٩٤٦) قَالَ النَّسَائِيُّ: أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَقَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٢٥٤ - عَنْ ثَابِتٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّى
قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا إِلَى قَوْمٍ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ أَرَادَ قَوْمٌ
مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ وَتَهَيَّئُوا لِذَلِكَ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّاعِي قَرَأَى الْقَوْمَ ظَنَّ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَهُ،
فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ مَنَعُونِي صِدْقَتَهُمْ، وَاحْتَبَسَ السَّاعِي عَلَى الْقَوْمِ،
فَجَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَقَدْ قَضَى صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَجَعَلُوا يَعْتَذِرُونَ
إِلَيْهِ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، وَنَسِيَ الرَّكَعَتَيْنِ الَّتِي كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَتْ
عَائِشَةُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَا أُخِيَّةُ، مَا الرَّكَعَتَانِ الَّتِي صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِكَ بَعْدَ
الْعَصْرِ؟ فَأَخْبَرَتْهَا، وَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٧٠١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْلُولُ بْنُ مُورِقٍ
السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٥٣٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٣)، وأطراف المسند (١٢٥٩٠).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٥٥)، والطبراني ٢٣/ (٥٨٤ و ٩٧٨).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٣٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٨٠).

(٣) المطالب العالية (٣٧٢٣).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٨٦)، والطبراني ٢٣/ (٦٣٩ و ٩٥٩).

- فوائد:

- أبو خَيْثَمَةَ؛ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ.

١٩٢٥٥ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ لِأَحِقًا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يُصَلِّيهِمَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ: مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ؟ فَاضْطَرَّ الْحَدِيثَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَشُغِلَ عَنْهُمَا، فَارْكَعَهُمَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ أَرَهُ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١/ ٢٨٢، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (١٥٧١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: أَبْنَانَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩٢٥٦ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَجْمَعَ أَبِي عَلَى الْعُمْرَةِ، فَلَمَّا حَضَرَ خُرُوجُهُ، قَالَ: أَيُّ بَنِيٍّ، لَوْ دَخَلْنَا عَلَى الْأَمِيرِ فَوَدَّعْنَا، قُلْتُ: مَا شِئْتَ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرُوا الرَّكْعَتَيْنِ الَّتِي يُصَلِّيهِمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: مِمَّنْ أَخَذْتَهُمَا يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِمَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى عَائِشَةَ: مَا رَكْعَتَانِ يَذْكُرُهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ عَنْكَ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ: مَا رَكْعَتَانِ زَعَمْتَ عَائِشَةُ أَنَّكَ أَخْبَرْتَهُمَا، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ، لَقَدْ وَضَعْتَ أَمْرِي عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهِ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، وَقَدْ أَتَى بِهَالٍ، فَفَعَدَّ يَقْسِمُهُ حَتَّى آتَاهُ الْمَوْذُنُ بِالْعَصْرِ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ، وَكَانَ يَوْمِي، فَارْكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، فَقُلْتُ: مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَ بِهِمَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُمَا رَكْعَتَانِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ،

(١) المسند الجامع (١٧٥٣٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٤).

فَشَغَلَنِي قَسْمُ هَذَا السَّالِ، حَتَّى جَاءَنِي الْمُؤَذِّنُ بِالْعَصْرِ، فَكَّرْتُ أَنْ أَدْعُوهَا، فَقَالَ
ابْنُ الزُّبَيْرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، أَلَيْسَ قَدْ صَلَّاهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً؟ وَاللَّهِ لَا أَدْعُوهَا أَبَدًا، وَقَالَتْ أُمُّ
سَلَمَةَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهُمَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٩/٦ (٢٧٠٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو أَحْمَدَ
الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، يَعْنِي عُبيدَ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ،
فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٢٥٧ - عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ،
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ، أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،
فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقُلْ: إِنَّا
أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّينَهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
وَكُنْتُ أَصْرَفُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَنْهَا، قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا
وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي بِهِ، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا،
فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا، أَمَا حِينَ صَلَّاهُمَا
فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُمَا،
فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنْبِهِ، فَقَوْلِي لَهُ تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) هكذا جاء الإسناد في هذا الموضوع، مقلوبًا، وصوابه: عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَمِّي، يَعْنِي عُبيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ.

- قال البخاري: عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عمُّ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ. «التاريخ

الأوسط» ٢٨١/٣.

- وقال الزُّبَيْرِيُّ: عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ: عمه، وعمه هو عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَوْهَبٍ. «تهذيب الكمال» ٩٣/٣٥.

(٢) (المسند الجامع (١٧٥٣٧)، وأطراف المسند (١٢٦٢٥)، وإتحاف الخيرة المهرة (١٦٧٢).

إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ، قَالَ: فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ، قَالَ: يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ»^(١).

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٥٥٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى. و«البُخَارِيُّ» ٨٧/٢ (١٢٣٣) و٥/٢١٤ (٤٣٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ. و«مُسْلِمٌ» ٢/٢١٠ (١٨٨٥) قَالَ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ. و«أَبُو دَاوُدَ» (١٢٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ. و«ابن حِبَّانَ» (١٥٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِجِ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٥/٢١٤ (٤٣٧٠) قَالَ تَعْلِيْقًا: وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ: عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ، أَنَّ كُرَيْبًا، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ.

١٩٢٥٨ - عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ فَقَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ، فَشَغَلَنِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَتْنَا؟ قَالَ: لَا»^(٣).

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٣٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٠٧).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (١١٤٠)، وَابْنُ بَيْهَقِي ٢/٢٦٢ وَ٤٥٧.

(٣) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣١٥ (٢٧٢١٣). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ
 وَ«ابْنِ حِبَّانَ» (٢٦٥٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.
 كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، قَالَ:
 أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْأَزْرُقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩٢٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ، أَوْ بِخَمْسٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ»^(٢).
 (*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ، وَخَمْسٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ
 بِتَسْلِيمٍ، وَلَا بِكَلَامٍ»^(٣).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٣/ ٢٣٩، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٤٠٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ
 زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ. وَفِي «الْكُبْرَى» (٤٣٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا
 عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ.

كِلَاهُمَا (إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ) عَنْ مَنصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ،
 عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْيَةَ، عَنْ مِقْسَمِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٦٦٨) عَنْ الثَّوْرِيِّ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٢٩٠ (٢٧٠١٩)
 قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ. وَفِي ٦/ ٣١٠ (٢٧١٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/ ٣٢١ (٢٧٢٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١١٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٣٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٤٧)، وَالْمَقْصَدُ الْعَلِيِّ (١٢٧٥)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ
 ٢٢٤/ ٨ وَ ٢٦٤/ ٨، وَإِحْتِافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٦٣٩١).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٥٧).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٠٨٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٥٠١)، وَالْبَيْهَقِيُّ
 ٢/ ٤٨٤، مِنْ طَرِيقِ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، وَحِجَّاجِ بْنِ الْمُنْهَالِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ،
 عَنْ الْأَزْرُقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. زَادُوا فِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ.

(٢) اللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ ٣/ ٢٣٩.

(٣) اللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ (٤٣٣).

عبد الرحمن، عن زهير. و«النسائي» ٢٣٩/٣، وفي «الكبرى» (١٤٠٧) قال: أخبرنا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا جَرِير. وفي «الكبرى» (٤٣٢) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، وَهُوَ ابْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«أبو يعلى» (٦٩٦٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِير.

ثلاثتهم (سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِسَبْعٍ، أَوْ خَمْسٍ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِكَلَامٍ، وَلَا تَسْلِيمٍ»^(١).

ليس فيه: «ابن عباس»^(٢).

- فوائد:

- قال البخاري: لا يُعرف لمِقْسَمِ سَمَاعٍ مِنْ أُمِّ سَلْمَةَ، وَلَا مَيْمُونَةَ، وَلَا عَائِشَةَ. «التاريخ الأوسط» ١٩٨/٣.

- وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبايَ عَنْ حَدِيثٍ؛ رواه علي بن ميمون الرقي، عن مخلد بن يزيد الحراني، عن سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ وَخَمْسٍ، وَلَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ، وَلَا بِكَلَامٍ.

قال أبي: هذا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. «علل الحديث» (٤٥٠).

- وقال الدارقطني: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛

فرواه إسرائيل، عن منصور، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ. قاله عبيد الله بن موسى، عنه.

وكذلك قال مخلد بن يزيد الحراني، عن الثوري، عن منصور.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٦١).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤٠)، وتحفة الأشراف (١٨١٨١ و ١٨٢١٤)، وأطراف المسند (١٢٦١٠). والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (١٨٩١ و ١٩١٤)، وابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣٠٨٣)، والطبراني ٢٣/ (٦١٧ و ٨٩٥ و ٩٥٤).

وخالفه أصحاب الثوري، فرووه عن الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن أم سلمة.

وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد، وأبو حمزة السكري، وعمرو بن أبي قيس، وأبو وكيع، وزائدة بن قدامة، وزهير، وأبو الأحوص، عن منصور.

وقال جعفر الأحمري: عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن رجل، عن ميمونة، وعائشة، عن النبي ﷺ.

ورواه مالك بن مغول، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وأم سلمة.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن عائشة، وميمونة، عن النبي ﷺ.

والمُرسل عنها أصح. «العلل» (٣٩٥١).

١٩٢٦٠ - عن يحيى بن الجزار، عن أم سلمة، قالت:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ، فَلَمَّا كَبُرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٣ (٦٨٨٦). وأحمد ٦/٣٢٢ (٢٧٢٧٤). والترمذي (٤٥٨) قال: حدثنا هناد. و«النسائي» ٣/٢٣٧ و٢٤٣ قال: أخبرنا أحمد بن حرب. وفي «الكبرى» (٤٢٨ و١٣٤٩) قال: أخبرنا هناد بن السري.

أربعتهم (أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وهناد بن السري، وأحمد بن حرب) عن أبي معاوية، محمد بن خازم، عن سليمان بن مهران الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، فذكره^(٢).

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث أم سلمة حديث حسن.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤١)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٥)، وأطراف المسند (١٢٦١٩).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٩٢)، والطبراني ٢٣/٧٤١، والبخاري (٩٦٢).

- فوائد:

- رَوَاهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهَا.

- وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهِ.

١٩٢٦١ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثَمَّانَ رَكْعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتِي الْفَجْرِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٣٩٤ و ٤١٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فوائد:

- قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فِيهِ لِينٌ، سَمِعَ مِنْهُ بِأَخْرَجَةٍ. «الجرح والتعديل» ٣٣١/٢.

- أَبُو إِسْحَاقَ؛ هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ، وَإِسْرَائِيلُ؛ هُوَ ابْنُ يُونُسَ.

١٩٢٦٢ - عَنْ أُمِّ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوُتْرِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٨/٦ (٢٧٠٨٨). وَابْنُ مَاجَةَ (١١٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ. وَ«الترمذي» (٤٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٤٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣٧).

(٢) اللفظ لابن ماجة.

كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار) عن حماد بن مسعدة، قال: حدثنا ميمون بن موسى المرثي، عن الحسن، عن أمه، فذكرته^(١).
 - قال أبو عيسى الترمذي: وقد روي نحو هذا، عن أبي أمامة، وعائشة، وغير واحد، عن النبي ﷺ.
 - فوائد:

- قال البخاري: قال عبيد الله أبو زرعة: حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، قال: حدثنا عنبة بن عبد الواحد، عن زكريا بن حكيم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة: كان النبي ﷺ يُصلي ركعتين بعد وتره جالسًا.
 وقال علي: حدثنا حماد بن مسعدة، قال: حدثنا ميمون المرثي، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، مثله.

وقال إسحاق: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا هشام، عن الحسن، عن سعد بن هشام؛ دخلت على عائشة، فقالت: ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ويضع رأسه.

وهذا أصح. «التاريخ الكبير» ٤٢١/٣.

- وأخرجه العقيلي، في «الضعفاء» ٩/٦، في ترجمة ميمون بن موسى المرثي، وقال: لا يتابع على رفيعه، وغيره يرويه عن أم سلمة فعلها.

- وقال الدارقطني: يرويه الحسن البصري، واختلف عنه؛

فرواه معاوية بن قرة، ويزيد بن يعقوب، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة.

وكذلك قيل عن هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن.

وخالفه الضحاك بن حمزة، فرواه عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن كثير بن

أفلح، عن عائشة.

وخالفها ميمون بن موسى المرثي، فرواه عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة.

(١) المسند الجامع (١٧٥٤٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٥)، وأطراف المسند (١٢٦٥٢).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٨٥٩ و٨٦٠، والدارقطني (١٦٨٢)، والبيهقي ٣/٣٢.

قاله حماد بن مسعدة، عنه.

وقول من قال سعد بن هشام أشبه بالصواب.

وقول ميمون المرثي غير مدفوع. «العلل» (٣٦٥٨).

١٩٢٦٣ - عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، قالت:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾، تَعْنِي حَرْفًا حَرْفًا»^(١).

(*) وفي رواية: «أَتَمَّهَا سئِلْتُ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يُقَطِّعُ
قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ﴿الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ﴾، ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ، فَوَصَفَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ﴾ حَرْفًا حَرْفًا، قِرَاءَةً بَطِيئَةً، قَطَّعَ عَفَانُ قِرَاءَتَهُ»^(٣).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، يَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَأُهَا: ﴿مَلِكِ يَوْمِ
الدِّينِ﴾»^(٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَعَدَّهَا
آيَةً، وَ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آيَتَيْنِ، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ»^(٥).

أخرج ابن أبي شيبة ٥٢٠/٢ (٨٨٢١) و٥٢٤/١٠ (٣٠٧٧٧) قال: حدثنا
حفص بن غياث. و«أحمد» ٣٠٢/٦ (٢٧١١٨) قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (٨٨٢١).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١١٨).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٧٨).

(٤) اللفظ للترمذي.

(٥) اللفظ لابن خزيمة.

وفي ٦/٣٢٣ (٢٧٢٧٨) قال: حَدَّثَنَا عَفَان، قال: حَدَّثَنَا هَمَام. و«أبو داود» (٤٠٠١) قال: حَدَّثَنَا سَعِيد بن يَحْيَى الأموي، قال: حَدَّثَنِي أَبِي. و«الترمذي» (٢٩٢٧)، وفي «الشمائل» (٣١٦) قال: حَدَّثَنَا عَلِي بن حُجْر، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيد الأموي. و«أبو يعلى» (٦٩٢٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بن أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا حَفْص. وفي (٧٠٢٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيد الأموي. و«ابن خزيمة» (٤٩٣) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن إِسْحَاق الصَّغَانِي، قال: أَخْبَرَنَا خَالِد بن خِدَاش، قال: حَدَّثَنَا عُمَر بن هَارُونَ.

أَرَبَعْتُهُمْ (حَفْص بن غِيَاث، وَيَحْيَى بن سَعِيد الأموي، وَهَمَام بن يَحْيَى، وَعُمَر بن هَارُونَ) عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ بن جُرَيْج، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- قال أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، هَكَذَا رَوَى يَحْيَى بن سَعِيد الأموي، وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْج، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَليْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ لِأَنَّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ يَعْلَى بنِ تَمَلِّكٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ، وَليْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

- فَوَائِدُ:

- قال الدَّارَقُطْنِي: يَرْوِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ يَحْيَى بن سَعِيد الأموي، وَحَفْص بن غِيَاث، وَهَمَام، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ، وَذَكَرَ وَفِيهِ التَّسْمِيَةُ. وَرَوَاهُ عُمَر بن هَارُونَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَزَادَ فِيهِ: عَدَّ الْآيِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ عَدَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

وَرَوَاهُ نَافِع بن عُمَر الجُمَحِي، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ بَشَر بن الْمُفْضَلِ، عَنِ نَافِع بن عُمَر، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ عَائِشَةَ.

وَخَالَفَهُ يَزِيد بن هَارُونَ، وَأَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بن إِسْمَاعِيلَ، رَوِيَاهُ عَنِ نَافِعِ بنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَظُنُّهَا أُمُّ سَلَمَةَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٢٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٨٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٨٤).

وَالحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١/٣٢٣، وَإِسْحَاقُ بن رَاهُوِيَةَ (١٨٧٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٠٣ وَ(٩٣٧)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ (١١٧٥ و١١٩١)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢/٤٤ و٥٣.

ورواه وكيع، عن نافع بن عُمر، عن ابن أبي مُليكة، عن بعض أزواج النَّبِيِّ ﷺ، ولم يُسَمَّ أحدًا.

ورواه اللَّيْث بن سعد، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أم سَلَمَةَ، ولم يذكر التسمية، وقال: كان يقطع قراءته حرفًا حرفًا.

ورواه عُمر بن سعيد بن أبي حُسَيْن، واختلف عنه؛

فرواه ابن المُبارك، عنه، نحو رواية اللَّيْث بن سعد.

ورواه البُرْسَانِي، عنه، عن ابن أبي مُليكة، بهذا الإسناد، وزاد فيه التسمية، وأسنده عن عائشة، ولم يذكر أم سَلَمَةَ.

وقيل: عن البُرْسَانِي، عن عُمر بن قيس المَكِّي، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن عائشة.

وهذا القول عن البُرْسَانِي أشبه بالصواب.

وروى ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أم سَلَمَةَ حديث صلاة النَّبِيِّ ﷺ من الليل، ولم يذكر فيه صفة قراءته.

واختلف عنه في إسناده على ابن جُرَيْج؛

فقال أبو عاصم: عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني ابن أبي مُليكة.

وقال حجاج: عن ابن جُرَيْج، عن أبيه، عن ابن أبي مُليكة. «العلل» (١٦/٣٩٥٧).

١٩٢٦٤ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، قَالَتْ:

«كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَرُقُّدُ مِثْلَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِهِ تِلْكَ، فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ، وَصَلَاتُهُ الْآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ»^(١).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٨٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: مَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَّتْ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٧٠٩) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٤/٦ (٢٧٠٦١) ٣٠٠/٦ (٢٧٠٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَفِي ٢٩٧/٦ (٢٧٠٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَفِي ٣٠٨/٦ (٢٧١٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» فِي «خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ» (١٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَفِي (١٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٤٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٢٩٢٣)، وَفِي «السَّمَائِلِ» (٣١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١٨١/٢ وَ ٢١٤/٣، وَفِي «الْكَبَرِيِّ» (١٠٩٦ و ١٣٧٩ و ٨٠٠٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١١٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٢٦٣٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) اللفظ للتِّرْمِذِيِّ (٢٩٢٣).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤٤)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٦)، وأطراف المسند (١٢٦٢١ و ١٢٦٢٢).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ (٥٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٣٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٦٤٥) وَ ٦٤٦ و ٩٧٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٣/٣، وَالْبَغَوِيُّ (١٢١٦).

وقد رَوَى ابن جُرَيْج هذا الحديث، عَن ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن أم سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ، وَحَدِيثَ اللَّيْثِ أَصَحُّ.

- وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: يَعْلَى بن مَمْلَكٍ لَيْسَ بِذَاكَ الْمَشْهُورِ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٣/ ٢١٤، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٣٢٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا هَارُونَ بن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابن جُرَيْجٍ: عَن أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ يَعْلَى بن مَمْلَكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ أم سَلَمَةَ عَن صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يُسَبِّحُ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَرْقُدُ مِثْلَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِهِ ذَلِكَ، فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ، وَصَلَاتُهُ تِلْكَ الْآخِرَةُ تُكُونُ إِلَى الصُّبْحِ».

زاد فيه: «والد ابن جُرَيْجٍ»^(١).

- فَوَائِدُ:

- انظر فوائد الحديث السابق.

١٩٢٦٥ - عَن نَافِعٍ، مَوْلَى ابنِ عُمَرَ، عَن أمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«بِحَيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ».

أَخْرَجَهُ ابن مَاجَةَ (١٢٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بن بَكْرِ الضَّبِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يَعْلَى زُبَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن نَافِعٍ، عَن أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، فِي «السَّنَنِ» (١٦٨٨)، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بن يَعْلَى، وَعَنبَسَةَ، وَعَبَدَ اللَّهِ بن نَافِعٍ كُلُّهُمْ ضُعَفَاءُ، وَلَا يَصِحُّ لِنَافِعِ سَمَاعٍ مِنْ أمِّ سَلَمَةَ.

وَقَالَ هَيَّاجٌ: عَن عَنبَسَةَ، عَن ابن نَافِعٍ، عَن أَبِيهِ، عَن صَفِيَّةِ بنتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَن

النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

(١) لم يذكر المزي هذا الإسناد في «تحفة الأشراف».

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٦٤٣)، والدارقطني (١٦٨٨)، والبيهقي ٢/ ٢١٤.

كتاب الجنائز

١٩٢٦٦ - عَنْ قَيْصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ العَالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٧ (٢٧٠٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الفَزَارِيَّ. و«مُسْلِمٌ» ٣/٣٨ (٢٠٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيَّ. وَفِي (٢٠٨٧) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ الوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُثَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ الحَسَنِ. و«ابن ماجة» (١٤٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيَّ. و«أبو داود» (٣١١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ، أَبُو مَرَّوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الفَزَارِيَّ، يَعْنِي أَبَا إِسْحَاقَ. و«النسائي» فِي «الكبرى» (٨٢٢٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ. و«أبو يعلى» (٧٠٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيَّ. و«ابن حبان» (٧٠٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيَّ.

كِلَاهُمَا (أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيَّ، إِبراهيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعُبيدُ اللَّهِ بْنُ الحَسَنِ) عَنْ خَالِدِ بْنِ مِهْرَانَ الحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَيْصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٠٦٧) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ:

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٠٥)، وأطراف المسند (١٢٦٠١).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٧١٢-٧١٤)، والبيهقي ٣/٣٨٤، والبغوي (١٤٦٨).

«دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَوَافَقَ دُخُولَ النَّبِيِّ ﷺ خُرُوجَ نَفْسِهِ، فَسَمِعَ بُكَاءً، فَقَالَ: لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْضُرُ الْمَيِّتَ، أَوْ قَالَ: أَهْلَ الْبَيْتِ، فَيُؤْمِنُونَ عَلَيَّ دُعَائِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ذُنُوبَهُ، وَأَفْسِحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَأَعْظِمْ نُورَهُ، وَأَضِيءْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَةَ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَائِبِينَ، وَاغْفِرْ لَهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْبَصَرَ شَخَصَ لِلرُّوحِ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى شُخُوصِ عَيْنَيْهِ؟».

«مُرْسَل»، لَيْسَ فِيهِ: «قَبِيصَةٌ، وَلَا أُمُّ سَلَمَةَ»^(١).

- فَوَائِد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ أَبُو قِلَابَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ، وَتَحَلَّدَ بْنُ هِلَالٍ أَخُو خَالِدِ الْحَدَّاءِ لِأُمِّهِ، رَوَاهُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُمْ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، رَوَاهُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ، مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ أَبُو بَيُوتِ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلًا، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ قَبِيصَةَ، وَلَا أُمَّ سَلَمَةَ. وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَيَّارِ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ، مُرْسَلًا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ، مُرْسَلًا. وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبِيصَةَ، وَأَرْسَلَهُ.

(١) إتحاف الخيرة المهرة (١٨٣١).

وأخرجه مُرْسَلًا؛ ابن سعد ٣/٢٢٣.

وكذلك قال يونس، عن الزُّهري قال: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ قَيْصَةَ، وَأَرْسَلَهُ أَيضًا،
وهو أَشْبَهُهَا بِالصَّوَابِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. «العلل» (٣٩٥٣).

١٩٢٦٧ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَيِّتَ أَوْ الْمَرِيضَ فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ
يَوْمَتُنَّ عَلَى مَا تَقُولُونَ، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ،
وَأَعْفِبْنِي مِنْهُ عَقَبَى حَسَنَةً، قَالَتْ: فَقُلْتُ، فَأَعْفَبَنِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ هُوَ
خَيْرٌ لِي مِنْهُ، مُحَمَّدًا ﷺ»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٠٦٦) عَنْ الثَّوْرِيِّ. و«ابن أبي شيبة» ٢٣٦/٣ (١٠٩٥٢)
قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«أحمد» ٢٩١/٦ (٢٧٠٣٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَفِي
٣٠٦/٦ (٢٧١٤٣) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) وَابْنُ ثَمِيرٍ. وَفِي ٣٢٢/٦
(٢٧٢٧٥) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«عبد بن حميد» (١٥٣٨)
قال: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. و«مسلم» ٣٨/٣ (٢٠٨٥) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«ابن ماجه» (١٤٤٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«أبو داود» (٣١١٥) قال: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. و«الترمذي» (٩٧٧) قال: حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قال: حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«النسائي» ٤/٤، وَفِي «الكبرى» (١٩٦٤ و ١٠٨٤١) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي، عَنْ يَحْيَى. و«أبو يعلى» (٦٩٦٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.
و«ابن حبان» (٣٠٠٥) قال: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَّابِ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
الْعَبْدِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

سنتهم (سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٣٠).

الْقَطَّانَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ نُؤْمَيْرٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وَجَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- صرح الأعمش بالتحديث في رواية يحيى بن سعيد.

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث أم سلمة حديث حسن صحيح.

١٩٢٦٨ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: غَرِيبٌ وَفِي أَرْضٍ غُرَبِيَّةٍ، لَا بَكِيَّةَ بُكَاءٍ يُتَحَدَّثُ عَنْهُ، فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ، إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟ مَرَّتَيْنِ، فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكُ» (٢).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٢٩٣). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٣٩١ (١٢٢٤٥). وَأَحْمَدُ ٦/٢٨٩

(٢٧٠٠٥). وَمُسْلِمٌ ٣/٣٩ (٢٠٨٩). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُؤْمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي خِدَاشٍ. وَفِي (٦٩٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣١٤٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

ثَمَانِيَتِهِمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُؤْمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٥٤٧)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٢)، وأطراف المسند (١٢٥٦٠).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٨٧، وإسحاق بن راهويه (١٩٠٧، ١٩٠٨)، والطبراني ٢٣/ (٧٢٢ و٧٢٣ و٩٤٠)، والبيهقي ٣/٣٨٣ و٤/٦٤، والبغوي (١٤٦١).

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) المسند الجامع (١٧٥٤٨)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٥)، وأطراف المسند (١٢٥٩٢).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٦٦)، والطبراني ٢٣/ (٦٠١)، والبيهقي ٤/٦٣.

١٩٢٦٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدَلْنَا بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، فَكُنْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: وَأَبْدَلْنِي بِهَا خَيْرًا، قُلْتُ: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ حَتَّى قُلْتُهَا، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَوَدَّعْتُهُ، وَخَطَبَهَا عُمَرُ، فَوَدَّعْتُهُ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَطَبَهَا، فَقَالَتْ: مَرَحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، أَفَرِيئُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبِرُهُ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي مُصِيبَةٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لِي أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي غَيْرِي، فَإِنِّي أَدْعُو اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَيَذْهَبُ غَيْرَتِكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي مُصِيبَةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، سَيَكْفِيكَ صِبْيَانِكَ، وَأَمَّا أَوْلِيَائُوكِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ إِلَّا سَيْرِضَانِي، فَقَالَتْ لِابْنِهَا: قُمْ يَا عُمَرُ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، وَقَالَ لَهَا: أَمَّا لَا أَنْقِصُكَ مِمَّا أُعْطِيتُ أُخْتِكَ فَلَانَةَ: جَرَّتَيْنِ وَوِجَاءَيْنِ وَوِسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا وَهِيَ تُرْضِعُ زَيْنَبَ، فَكَانَتْ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَتْهَا فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا كَرِيمًا، فَفَطِنَ لَهَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَجَاءَ عَمَّارٌ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَانْتَشَطَ زَيْنَبُ مِنْ حِجْرِهَا، وَقَالَ: دَعِي هَذِهِ الْمَقْبُوحَةَ الْمَشْقُوحَةَ الَّتِي قَدْ آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ، فَجَعَلَ يُقَلِّبُ بَصَرَهُ فِي الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: أَيْنَ زُنَابُ؟ مَا فَعَلْتَ زُنَابُ؟ مَا لِي لَا أَرَى زُنَابَ؟ قَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَذَهَبَ بِهَا، فَبَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ شِئْتِ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ كَمَا سَبَّعْتُ لِلنِّسَاءِ؟» (١).

(١) اللفظ لأبي يعلى (٦٩٠٧).

(*) وفي رواية: «إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ اِحْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٥/٦ (٢٧٠٦٤) وَ ٣١٧/٦ (٢٧٢٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ «أَبُو دَاوُدَ» (٣١١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَ «النَّسَائِي» ٨١/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٣٧٥ وَ ١٠٨٤٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ. وَ «أَبُو يَعْلَى» (٦٩٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ. وَ «ابْنُ حِبَّانَ» (٢٩٤٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧/٤ (١٦٤٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَفِي ٣١٣/٦ (٢٧٢٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. وَ «النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (١٠٨٤٤) قَالَ: أَمَلَى عَلِيٌّ عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، بِمِثْلِهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، عِنْدَكَ اِحْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا، فَلَمَّا احْتَضَرَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ:

(١) اللفظ لأبي داود (٣١١٩).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٤٩ و ١٧٥٨٤)، وتحفة الأشراف (١٨٢٠٢)، وأطراف المسند (١٢٥٩٩)، والمقصد العلي (٧٦٧).

والحديث؛ أخرجه ابن الجارود (٧٠٦)، وابن السني، في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٠)، والبيهقي . ١٣١/٧

اللَّهُمَّ اخْلُفْنِي فِي أَهْلِي بِخَيْرٍ، فَلَمَّا قُبِضَ، قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ
 اِحْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، قَالَتْ: وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: وَأَبْدَلْنِي خَيْرًا مِنْهَا،
 فَقُلْتُ: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَمَا زِلْتُ حَتَّى قُلْتُهَا، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا
 أَبُو بَكْرٍ، فَرَدَّتهُ، ثُمَّ خَطَبَهَا عُمَرُ، فَرَدَّتهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:
 مَرَحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِرَسُولِهِ، أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي
 مُصِيبَةٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا، فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَا قَوْلُكَ:
 إِنِّي مُصِيبَةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ صَبِيانَكَ، وَأَمَا قَوْلُكَ: إِنِّي غَيْرِي، فَسَادَعُو اللَّهَ أَنْ
 يَذْهَبَ غَيْرَتُكَ، وَأَمَّا الْأَوْلِيَاءُ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ وَلَا غَائِبٌ إِلَّا سَيْرِضَانِي،
 قُلْتُ: يَا عُمَرُ، قُمْ فَرُوجِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنِّي لَا أَنْفُصُكَ
 شَيْئًا يَمَّا أُعْطِيتُ أُحْتَكِ فُلَانَةَ، رَحِيحِينَ، وَجَرَّتَيْنِ، وَوِسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ،
 قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا، فَإِذَا جَاءَ أَخَذَتْ زَيْنَبَ، فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِهَا
 لِتَرْضِعَهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا كَرِيمًا يَسْتَحْيِي، فَيَرْجِعُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَارًا،
 فَفَطِنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِمَا تَصْنَعُ، فَأَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ وَجَاءَ عَمَّارٌ، وَكَانَ أَخَاهَا لِأُمِّهَا،
 فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَانْتَشَطَهَا مِنْ حِجْرِهَا، وَقَالَ: دَعِي هَذِهِ الْمَقْبُوحَةَ الْمَشْقُوحَةَ
 الَّتِي آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ، فَجَعَلَ يُقَلِّبُ
 بَصَرَهُ فِي النَّبِيِّ، وَيَقُولُ: أَيْنَ زُنَابُ؟ مَا فَعَلْتَ زُنَابُ؟ قَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ فَذَهَبَ
 بِهَا، قَالَ: فَبَنَى بِأَهْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ سَبْعَتِ لِنِسَاءٍ»^(١).

(* وفي رواية: «إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ،
 اللَّهُمَّ عِنْدَكَ اِحْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدَلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو
 سَلَمَةَ خَلَفَنِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي أَهْلِي خَيْرًا مِنْهُ»^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٠٤).

(٢) اللفظ لأحمد (١٦٤٥٤).

- جعله من رواية أم سلمة، عن زوجها أبي سلمة^(١).

• وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٠١) عن جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، و«ابن ماجة» (١٥٩٨) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه. و«الترمذي» (٣٥١١) قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت. و«النسائي» في «الكبرى» (١٠٨٤٢) قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا ثابت.

كلاهما (ثابت بن أسلم البناني، وقدامة بن إبراهيم) عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، أن أبا سلمة حدثها، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَنْزِعُ إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ اللَّهُمَّ عِنْدَكَ احْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَعُضُنِي مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَعَاضَهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو سَلَمَةَ، ذَكَرْتُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ احْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي هَذِهِ، فَأَجْرُنِي عَلَيْهَا، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: وَعُضُنِي خَيْرًا مِنْهَا، قُلْتُ فِي نَفْسِي: أَعَاضُ خَيْرًا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قُلْتُهَا، فَعَاضَنِي اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَجْرَنِي فِي مُصِيبَتِي»^(٢).

(*) وفي رواية: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ احْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا، وَأَبْدَلْنِي مِنْهَا خَيْرًا، فَلَمَّا احْتَضَرَ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اخْلُفْ فِي أَهْلِي خَيْرًا مِنِّي، فَلَمَّا

(١) المسند الجامع (٧٠٩٣)، وتحفة الأشراف (٦٥٧٧)، وأطراف المسند (٨٦٧٤).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٨٨، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، والطبراني

٢٣/٤٩٧.

(٢) اللفظ لابن ماجة (١٥٩٨).

قُبِضَ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِنَّا لَنَلَهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، عِنْدَ اللَّهِ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي فِيهَا»^(١).

(*) وفي رواية: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَأَجْرُنِي عَلَيْهَا، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا»^(٢).
ليس فيه: «ابن عمر بن أبي سلمة».

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ورؤي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، وأبو سلمة، اسمه عبد الله بن عبد الأسد.

• وأخرجه أحمد ٦/٣١٤ (٢٧٢٠٥) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، قال: حدثني عمر بن أبي سلمة، وقال سليمان بن المغيرة: ابن عمر بن أبي سلمة. «مرسل».

• وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠٨) قال: حدثنا هذبة بن خالد، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، قال: حدثني ابن أم سلمة؛ أن أبا سلمة جاء إلى أم سلمة، فقال: لقد سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ، أحب إلي من كذا وكذا، ولا أدري ما عدل به، سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إِنَّهُ لَا تُصِيبُ أَحَدًا مُصِيبَةٌ، فَيَسْتَرْجِعُ عِنْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي هَذِهِ، اللَّهُمَّ أَخْلِفْنِي مِنْهَا بِخَيْرٍ مِنْهَا، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا أُصِيبَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي هَذِهِ، وَلَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَقُولَ: اللَّهُمَّ أَخْلِفْنِي مِنْهَا بِخَيْرٍ مِنْهَا، قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَلَيْسَ، وَلَيْسَ؟ ثُمَّ قَالَتْ ذَلِكَ، فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، أَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُهَا، فَقَالَتْ: مَرَحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ فِي خِلَالِ ثَلَاثًا: أَنَا امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، وَأَنَا

(١) اللفظ للترمذي (٣٥١١).

(٢) اللفظ للنسائي (١٠٨٤٢).

امرأةً شديدة الغيرة، وأنا امرأة ليس هاهنا من أوليائي أحدٌ شاهدًا فيزوجني، فغضب عمرُ لرسول الله ﷺ أشدَّ مما غضب لنفسه حين ردته، فأتاها عمرُ، فقال: أنت التي تردين رسول الله ﷺ؟ بما تردينه؟ فقالت: يا ابن الخطاب، في كذا وكذا، أتأمر رسول الله ﷺ، فقال: أمَّا ما ذكرت من غيرتك، فإني ادعو الله أن يذهبها، وأمَّا ما ذكرت من صبيتك، فإن الله سيكفيهم، وأمَّا ما ذكرت أنه ليس من أوليائك أحدٌ شاهدٌ، فإنه ليس من أوليائك أحدٌ شاهدٌ ولا غائبٌ يكرهني، فقالت لابنها: زوج رسول الله ﷺ، فزوجهُ، فقال: أما إنني لم أنقصك مما أعطيتُ فلانة، قال ثابتٌ لابن أم سلمة: وما أعطى فلانة؟ قال: جرّتين تصعُ فيهما حاجتها، ورحى، ووسادةٌ من آدم حشوها ليفٌ، ثم انصرف رسول الله ﷺ، ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها، فلما رآته وضعت زينب، أصغرَ ولدها، في حجرها، فجاء رسول الله ﷺ، فلما رآها انصرف، وكان حياءً كريماً، ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها، فلما رآته وضعتها في حجرها، فانصرف رسول الله ﷺ، ثم أقبل رسول الله ﷺ يأتيها، فوضعتها في حجرها، فأقبل عمّارٌ مُسرِعاً بين يدي رسول الله ﷺ، فانتزعها من حجرها، وقال: هاتِ هذه المشفوحة التي منعت رسول الله ﷺ حاجته، فجاء رسول الله ﷺ فلم يرها، قال: أين زُنابُ؟ قالت: أخذها عمّارٌ، فدخل رسول الله ﷺ على أهله، فكانت في النساءِ كأنها ليستِ منهنَّ، لا تحمدُ ما يحذَن من الغيرةِ»، مُرسل^(١).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديث؛ رواه الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ، أنه تزوج أم سلمة.
فقال أبي: سألتُ أبا الوليد الطيالسي عن هذا الحديث؟ فقال: ما تصنعون بهذا؟

(١) المقصد العلي (٧٤٢)، وإتحاف الخيرة المّهرة (٣٢٦).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٢٧).

هذا خطأً. قلنا: وما الصحيح يا أبا الوليد؟ قال: ما حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.
قال أبي: فقلتُ له: قد حَدَّثَ به أبو داؤد الطيالسي، عن الحكم؟ فلم يُبال به، ولم يُحدثنا به.

قلتُ لأبي: وما الصحيح عندك؟ قال: حَدِيثُ عُمَرُ بن أبي سلمة.
قلتُ: فإن جعفر بن سليمان يُحدث به، عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، لا يقول: عن ابن عمر بن أبي سلمة؟.

قال أبي: نقص جعفر بن سليمان رجُل، والصحيح حَدِيثُ حماد بن سلمة.
قيل لأبي: فإن عفان حَدَّثَ، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة بعض هذا الحديث.

قال: اختصر عفان من الحديث شيئاً. «علل الحديث» (١٢٠٩).

- وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي، وأبا زُرْعَةَ، عن حَدِيثٍ؛ رواه جعفر، عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ تزوجها الحديث.
فقال أبي، وأبو زُرْعَةَ: رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهذا أصح الحديثين: زاد فيه رجلاً.

قال أبي: أضبط النَّاسَ لحديث ثابت، وعلي بن زيد: حماد بن سلمة، بين خطأ النَّاسِ. «علل الحديث» (١٢١١).

- وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حَدِيثٍ؛ رواه أبو داؤد الطيالسي، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن ابن أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ لما تزوج فأراد أن يدخل سلّم.

قال أبي: هذا الحديث مُرسل، لم يسمع ثابت من عمر بن أبي سلمة، إنما يُروى عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه. «علل الحديث» (١٢٧٢).

- وقال الدارقطني: يرويه ثابت البُناني، واختُلف عنه؛

فرواه جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وزُهَير بن العلاء، عن ثابت، عن عُمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة.

وخالفه حماد بن سلمة، رواه عن ثابت، عن ابن عُمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة.

وقال سليمان بن المُغيرة: عن ثابت، عن ابن أم سلمة، ولم يُسمِّه، عن أم سلمة. وقول حماد بن سلمة، أشبهها بالصواب. «العلل» (٣٩٦).

١٩٢٧٠ - عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«أَتَانِي أَبُو سَلَمَةَ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا فَسُرِرْتُ بِهِ، قَالَ: لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةٌ، فَيَسْتَرْجِعَ عِنْدَ مُصِيبَتِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا فَعِلَ ذَلِكَ بِهِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو سَلَمَةَ اسْتَرْجَعْتُ، وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي، قُلْتُ: مَنْ أَيْنَ لِي خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي، اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَدْبَعُ إِهَابًا لِي، فَغَسَلْتُ يَدَيَّ مِنَ الْقَرِظِ، وَأَذِنْتُ لَهُ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَسَادَةَ أَدَمٍ حَشْوَهَا لَيْفٌ، فَفَعَدَّ عَلَيْهَا، فَخَطَبَنِي إِلَى نَفْسِي، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ مَقَالَتِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بِي أَنْ لَا تَكُونَ بِكَ الرَّغْبَةُ فِيَّ، وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ فِي غَيْرَةٍ شَدِيدَةٍ، فَأَخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ بِهِ، وَأَنَا امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتُ فِي السَّنِّ، وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ، فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْغَيْرَةِ، فَسَوْفَ يُدْهِبُهَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنْكَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ السَّنِّ، فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ الَّذِي أَصَابَكَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْعِيَالِ، فَإِنَّمَا عِيَالُكَ عِيَالِي، قَالَتْ: فَقَدْ سَلَّمْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَوَجَّحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَقَدْ أَبَدَلَنِي اللَّهُ بِأَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧/٤ (١٦٤٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُطَّلِبِ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: قَالَ الْبَخَارِيُّ: لَا أَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا قَوْلَهُ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الدَّارِمِيَّ، يَقُولُ: لَا نَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. «السَّنَنُ» (٢٩١٦)، وَ«تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٣٤).
 - يُونُسُ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ.

١٩٢٧١ - عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَمَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرَنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا، وَأَنَا غَيْرُورٌ، فَقَالَ: أَمَا ابْتَنَيْتَهَا فَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرَنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، صَاحِبِ

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (٧٠٩٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (٨٦٧٤).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْفَسَوِيُّ ٢٤٦/١.

(٢) الْفِطْرُ لِمُسْلِمٍ (٢٠٨٢).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِي فَقُلْتُهَا: اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي،
وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، قَالَتْ: فَتَرَوَجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» (١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٠٩ (٢٧١٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/ ٣٧ (٢٠٨٢)
قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ
أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. وَفِي (٢٠٨٣) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ. وَفِي ٣/ ٣٨ (٢٠٨٤) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي.
ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ) عَنْ
سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).
- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ
أُمِّ سَلَمَةَ.

وَخَالَفَهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، فَرَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
قَالَ ابْنُ هَلِيعَةَ، فَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ.
وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ. «الْعِلَلُ» (٣٩٦٩).

- قَالَ الْمِزِّي: كَانَ لِسَفِينَةَ مِنَ الْوَالِدِ: إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَعُمَرَ. «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ»
(١٨٢٤٨).

١٩٢٧٢ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهُ بَلَغَهَا، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ،
اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ عَلَيَّ بِخَيْرٍ مِنْهَا، إِلَّا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٥٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤٨)، وأطراف المسند (١٢٦٤٢).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «التاريخ الأوسط» ١/ ٣٠٦، والطبراني ٢٣/ ٦٩٢ و ٩٥٧
(٩٥٨)، والبيهقي ٤/ ٦٥، والبغوي (١٤٦٢ و ١٤٦٣).

هَذَا، فَاجْرِنِي اللَّهُ فِي مُصِيبَتِي، فَقُلْتُ: فَمَنْ يَخْلِفُ عَلَيَّ مَكَانَ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٢١ (٢٧٢٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٢٧٣ - عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، فَقَالَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَأَعْقَبَهَا اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ فَتَزَوَّجَهَا». أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢) (٦٣٥) عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٥٥١)، وأطراف المسند (١٢٥٨٩).

(٢) وهو في رواية أبي مُصعب الزهري للموطأ (٩٨٥)، وسويد بن سعيد (٤٠٤)، وفيها: «عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا، هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، قَالَتْ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: سَمِعْتَهُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ... الْحَدِيثِ.

قال ابن عبد البر: هكذا روى يحيى هذا الحديث، وتابعه جماعة من رواة «الموطأ»، ورواه ابن وهب، فقال: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا مَا أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِي بِهِ حُمْرُ النَّعَمِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ أَحَدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ: وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ ثُمَّ قُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ.

قال ابن عبد البر: هذا الحديث يتصل من وجوه شتى، إلا أن بعضهم يجعله لأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وبعضهم يجعله لأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وكذلك اختلف فيه أيضًا عن مالك على حسب ما ذكرناه، وهذا مما ليس يقدح في الحديث، لأن رواية الصحابة بعضهم عن بعض، ورفعهم ذلك إلى النبي ﷺ سواء عند العلماء، لأن جميعهم مقبول الحديث، مأمون على ما جاء به، ببناء الله عليهم. «التمهيد» ٣/ ١٨٠ و١٨١.

(٣) المسند الجامع (١٧٥٥٢).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٨٧.

- فوائد:

- قال ابن أبي زُرعة العراقي: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أم سلمة، مقطوع،
قاله ابن عبد البر وغيره. «تحفة التحصيل» ١ / ١٠٤.

١٩٢٧٤ - عَنْ أُمِّ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ:

«كَسُرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ، كَكَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ فِي الْإِثْمِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٦١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّهِ،
فَذَكَرْتُهُ (١).

- فوائد:

- أُمُّ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ؛ هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ.

١٩٢٧٥ - عَنْ نَاعِمٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُجَصَّصَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٢٩٩ (٢٧٠٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْعَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٢٩٩ (٢٧٠٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ هُبَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمٍ، مَوْلَى أُمِّ
سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ قَبْرٌ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ، أَوْ يُجَلَّسَ عَلَيْهِ».

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: لَيْسَ فِيهِ: «أُمُّ سَلَمَةَ».

(١) المسند الجامع (١٧٥٥٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٧٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٥٤)، وأطراف المسند (١٢٦١٢)، ومجمع الزوائد ٣ / ٦١.

- فوائد:

- ابن هبيعة؛ هو عبد الله، وعبد الله؛ هو ابن المبارك، وحسن؛ هو ابن موسى.

• حَدِيثُ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: النَّوْحُ».

- ذكره أحمد بن حنبل في مسند أم سلمة، زوج النبي ﷺ، والصواب أنه من

مسند أم سلمة، أسماء بنت يزيد، وسلف في مسندها، رضي الله عنها.

الزكاة

١٩٢٧٦ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (١)، قَالَتْ:

«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ؟ وَكُنْتُ

بِتَارِكْتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» (٢).

(*) وفي رواية: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَنِي أَبِي سَلَمَةَ فِي حِجْرِي، وَلَيْسَ لَهُمْ

شَيْءٌ إِلَّا مَا أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ، وَكُنْتُ بِتَارِكْتِهِمْ كَذَا، وَلَا كَذَا، أَفَلِي أَجْرٌ إِنْ أَنْفَقْتُ

عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكَ أَجْرًا مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ» (٣).

أخرجه عبد الرزاق (١٩٦٢٨) عن معمر. و«أحمد» ٢٩٢/٦ (٢٧٠٤٤) و٣١٤/٦

(٢٧٢٠٦) قال: حدثنا حماد بن أسامة، أبو أسامة. وفي ٣١٠/٦ (٢٧١٧٧) قال: حدثنا

عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر. و«البخاري» ١٥١/٢ (١٤٦٧) قال: حدثنا عثمان بن أبي

شيبه، قال: حدثنا عبدة. وفي ٨٦/٧ (٥٣٦٩) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال:

(١) قوله: «عن أم سلمة» سقط من المطبوع من «مصنف عبد الرزاق»، والحديث؛ أخرجه إسحاق بن

راهويه (١٩٨٠)، وأحمد (٢٧١٧٧)، ومسلم (٢٢٨٤)، والطبراني ٢٣/٩١١، والبيهقي

١٧٩/٤، والبعثي (١٦٧٩)، من طريق عبد الرزاق، على الصواب.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٠٦).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧١٧٧).

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/ ٨٠ (٢٢٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي ٣/ ٨١ (٢٢٨٤) قَالَ: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٤٢٤٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ. سَتَمَهُم (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ) عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ (١).

١٩٢٧٧ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ: أَيْجُزِينِي مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ، وَبَنِي أَخِي لِأَيْتَامٍ، وَأَنَا أَنْفَقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٨٣٥). وَأَبُو يَعْلَى (٦٨٩٩) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ (٢).

١٩٢٧٨ - عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ

سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا بِنْتِي، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، يَا أُمَّهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) المسند الجامع (١٧٥٥٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٥)، وأطراف المسند (١٢٦٦٥).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٥٣ و ١٩٨٠)، وأبو عوانة (٢٦٢٧)، والطبراني

٢٣/ (٧٩٦ و ٩١١)، والبيهقي ٤/ ١٧٩ و ٧/ ٤٧٨، والبغوي (١٦٧٩).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٥٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٨).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٤٦) والطبراني ٢٣/ (٨٠٠).

«مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ، أَوْ أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَوَاتِي قَرَابَةٍ، يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِمَا، حَتَّى يُغْنِيَهُمَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، أَوْ يَكْفِيَهُمَا، كَانَتْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٣ (٢٧٠٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، أَبُو تَمَّامِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا أَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا قَوْلَهُ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَسَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الدَّارِمِيَّ، يَقُولُ: لَا نَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. «السنن» (٢٩١٦)، و«ترتيب علل الترمذي الكبير» (٣٤).

- وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، فِي «الْكَامِلِ» ٣/١٣، فِي تَرْجُمَةِ حَمَّادِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، وَقَالَ: وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَضَعْفُهُ بَيْنَ عَلَى مَا يَرُويهِ.
- وَقَالَ الْمِزْبِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَاسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ، الْأَنْصَارِيُّ، الزُّرْقِيُّ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ، الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَحَمَّادُ لِقَبِّ. «تهذيب الكمال» ٢٥/١١٢.

١٩٢٧٩ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«كُنْتُ أَلْبَسُ أَوْصَا حًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُنْزُ هُوَ؟ قَالَ: مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَرُكِّي، فَلَيْسَ بِكُنْزٍ».
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥٦٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَابُ، يَعْنِي، ابْنَ بَشِيرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٥٥٦)، وأطراف المسند (١٢٦٠٨)، ومجمع الزوائد ٨/١٥٦، وإتحاف الخيرة الماهرة (٣٣٨٣)، والمطالب العالية (١٧٥٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني (١٧١٩)، والطبراني ٢٣/ (٩٣٨).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٥٧)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٦١٣)، والدارقطني (١٩٥٠)، والبيهقي ٤/٨٣ و١٤٠.

- فوائد:

- قال عليّ ابن المديّني: عطاء بن أبي رباح لم يسمع من أم سلمة. «العِلل» (١١٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦٧).

١٩٢٨٠ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَوْمٌ فِي بَيْتِهَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا مِنَ التَّمْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: الرَّجُلُ: فَإِنَّ فَلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، فَأَخَذَ مِنِّي كَذَا وَكَذَا، فَازْدَادَ صَاعًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَكَيْفَ إِذَا سَعَى عَلَيْكُمْ مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟ فَخَاصَّ النَّاسَ، وَبَهَّرَهُمُ الْحَدِيثَ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ رَجُلًا غَائِبًا عِنْدَ إِبِلِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَرَزْعِهِ، فَأَدَى زَكَاةَ مَالِهِ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَكَيْفَ يَصْنَعُ وَهُوَ غَائِبٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَدَى زَكَاةَ مَالِهِ، طَيَّبَ النَّفْسَ بِهَا، يُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، لَمْ يُغَيَّبْ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَدَى الزَّكَاةَ، فَتَعَدَّى عَلَيْهِ الْحَقُّ، فَأَخَذَ سِلَاحَهُ فَقَاتَلَ، فَقُتِلَ، فَهُوَ شَهِيدٌ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَإِنَّ فَلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، قَالَ: فَنَظَرُوهُ، فَوَجَدُوهُ قَدْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَى مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟»^(٢).

أخرجه أحمد ٦/ ٣٠١ (٢٧١٠٩) قال: حدثنا زكريا بن عدي. و«ابن خزيمة» (٢٣٣٦) قال: حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان المصري، قال: حدثنا عمرو بن خالد، وعلي بن مَعْبُد. و«ابن حبان» (٣١٩٣) قال: أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا أيوب بن محمد الوزان، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر.

(١) اللفظ لابن خزيمة.

(٢) اللفظ لأحمد.

أربعتهم (زكريا بن عدي، وعمرو بن خالد، وعلي بن مَعبد، وعبد الله بن جعفر)
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسِةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفِ السَّيَّانِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
حُسَيْنٍ، فَذَكَرَهُ (١).

الحج

١٩٢٨١ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ:

«الْحُجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤ / ١ / ٧٩ : ١٢٧٩٩ (١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٦ / ٢٩٤ / ٢٧٠٥٥ (٢) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَفِي ٦ / ٣٠٣ (٢٧١٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ. وَفِي ٦ / ٣١٤ (٢٧٢٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ (ح) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٩٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ. وَفِي (٧٠٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِي.

خَمْسَتُهُمْ (وَكِيعُ بْنُ الْجِرَاحِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ الْخُدَّانِي، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِد:

- قَالَ ابْنُ طَهْمَانَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، سُئِلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، سَمِعَ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقَالَ: رَوَى مُرْسَلًا، وَقَدْ عُمِّرَتْ، يَعْنِي أُمَّ سَلَمَةَ. «سُؤَالَاتِهِ» (٢٠٠).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٥٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٩٨)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٣ / ٨٢. وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٧ / ١٦٦، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣ / (٦٣٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤ / ١٣٧.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٦٠)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢١١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٠٦). وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٠٤)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٦٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣ / (٦٤٧)، وَالْقُضَاعِيُّ (٨٠).

- وقال أبو طالب، أحمد بن حميد: سألت أحمد بن حنبل، عن محمد بن علي، سَمِعَ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا يَصِحُّ أَنَّهُ سَمِعَ. «المراسيل لابن أبي حاتم» (٦٧٢).

- وقال أبو عيسى الترمذي: سألت محمدًا (يعني البخاري) عَنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ.

فقال: هو حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٢٢٠).

- وقال أبو حاتم الرازي: أبو جعفر محمد بن علي لم يَلِقْ أُمَّ سَلَمَةَ. «المراسيل لابن أبي حاتم» (٦٧٣).

١٩٢٨٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الْجُلُوسُ عَلَيَّ ظُهُورِ الْخُصْرِ فِي الْبُيُوتِ».

أخرجه أبو يعلى (٦٨٨٥) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ يَرْبُوعٍ، فَذَكَرَهُ^(١).
- قال ابن أبي سَمِينَةَ: إِنَّمَا هُوَ سَعِيدٌ، وَلَكِنْ هَكَذَا قَالَ.

١٩٢٨٣ - عَنْ أُمِّ حَكِيمِ ابْنَةِ أُمِّئَةَ بْنِ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ أَهَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ، عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) المقصد العلي (٦٠٣)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٣/٢١٤، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٢٦٥٢)، والمطالب العالية (١٦٤٥).

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٧٠٦)/٢٣.

قَالَ: فَرَكِبْتُ أُمَّ حَكِيمٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى أَهَلَّتْ مِنْهُ بِعُمْرَةٍ^(١).

(*) وفي رواية: «مَنْ أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، أَوْ عُمْرَةٍ، مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، أَوْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، شَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَيُّهُمَا قَالَ»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٩ (٢٧٠٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ. وَفِي (٢٧٠٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ، مَوْلَى آلِ جُبَيْرٍ^(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٧٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحْنَسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحْنَسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الْأَخْنَسِيِّ. وَفِي (٧٠٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ، مَوْلَى آلِ حُنَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٧٠١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ، مَوْلَى آلِ حُنَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٩٣).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٩٢).

(٣) اللفظ لأبي داود.

(٤) كذا في النسخ الخطية، والمطبوع من «مسند أحمد»: «مولى آل جُبَيْرٍ»، والذي في مصادر ترجمته في «التاريخ الكبير» ٤/١٧، و«تهذيب الكمال» ١١/٤٣٣: «مولى آل حنين».

كلاهما (عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، ويحيى بن أبي سفيان) عن حُكَيْمَةَ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ أُمِيَّةَ، فَذَكَرَتْهُ.

- في رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة: «عَنْ أُمِّ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ».

- وفي رواية ابن إسحاق: «عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ حَكِيمِ ابْنَةِ أُمِيَّةَ بْنِ الْأَخْنَسِ».

- وفي رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن يَحْيَى بْنِ يَحْنَسَ: «عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ حُكَيْمَةَ».

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤ : ٨٤ (١٢٨٣٧). وابن ماجه (٣٠٠١). وأبو يعلى (٦٩٠٠).

كلاهما (محمد بن يزيد ابن ماجه، وأبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى) عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ، عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ أُمِيَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، غُفِرَ لَهُ».

ليس فيه: «يحيى بن أبي سفيان».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٠٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ أُمِيَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةٌ لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ».

قَالَتْ: فَخَرَجَتْ أُمِّي مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ.

ليس فيه: «سليمان بن سُهَيْمٍ»^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه؛

(١) المسند الجامع (١٧٥٦١)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٣)، وأطراف المسند (١٢٦٤٩).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي «التاريخ الكبير» ١/١٦٠، والطبراني ٢٣/ (٨٤٩ و ١٠٠٦)،
والدارقطني (٢٧١١-٢٧١٣)، والبيهقي ٣٠/٥.

فَرَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الأَعْلَى بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنِ ابنِ إِسْحَاقَ، عَنِ سُلَيْمَانَ بنِ سُحَيْمٍ، عَنِ يَحْيَى بنِ أَبِي سُفْيَانَ الأَخْطَبِيِّ، عَنِ أُمِّ حَكِيمٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ خَالِدِ الوَهْبِيُّ: عَنِ ابنِ إِسْحَاقَ، عَنِ يَحْيَى بنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ أُمِّ حَكِيمٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُلَيْمَانَ بنَ سُحَيْمٍ.

وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يُحْنَسَ، عَنِ يَحْيَى بنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ جَدَّتِهِ حَكِيمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَكذلكَ قَالَ ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ، وَلَعَلَّ اسْمَهَا حَكِيمَةَ، تُكْنَى أُمَّ حَكِيمٍ. «العِلَل» (٤٠٠٢).

١٩٢٨٤ - عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، قَالَتْ: فَطُفْتُ رَاكِبَةً بِعَيْرِي، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَانِبِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ: بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهَا قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: طُوفِي وَرَاءَ الْمُصَلِّينَ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ يَقْرَأُ: ﴿وَالطُّورِ﴾»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «شَكَوْتُ، أَوْ اشْتَكَيْتُ، فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، قَالَتْ: فَطُفْتُ عَلَى جَمَلٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى صُفْعِ الْبَيْتِ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي العِشَاءِ الآخِرَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ: ﴿وَالطُّورِ﴾ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ».

قَالَ ابنُ هَيْعَةَ، وَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ: يَقْرَأُ وَيُرْتَلُ إِذَا قَرَأَ، إِلَّا أَنَّ مَالِكًا، قَالَ: يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ^(٣).

(١) اللفظ لِمَالِكٍ «المُوطَأ».

(٢) اللفظ لِلنَّسَائِيِّ (٣٩٢٩).

(٣) اللفظ لِابْنِ خَزِيمَةَ (٥٢٣).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(١) (١٠٨٤). وَعَبَدَ الرَّزَاقُ (٩٠٢١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. وَ«أَحْمَدُ»
 ٢٩٠ / ٦ (٢٧٠١٨) و٣١٩ / ٦ (٢٧٢٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ. (وَزَادَ
 فِي (٢٧٢٥٠) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ). وَ«الْبُخَارِيُّ»
 ١٢٥ / ١ (٤٦٤) و١٨٩ / ٢ (١٦٢٦) و١٧٤ / ٦ (٤٨٥٣)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ»
 (١٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. وَفِي ١٨٨ / ٢ (١٦١٩)
 قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَفِي ١٩٠ / ٢ (١٦٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَ«مُسْلِمٌ» ٦٨ / ٤ (٣٠٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،
 قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٩٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٨٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا
 الْقَعْنَبِيُّ، عَنِ مَالِكٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٥ / ٢٢٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٣٨٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 سَلْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ. وَفِي ٥ / ٢٢٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٣٩٢٩ و١١٤٦٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ مَالِكٍ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٥٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 الْغَافِقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنِ مَالِكٍ، وَابْنُ هُلَيْعَةَ. وَفِي (٢٧٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مَالِكِ (ح) وَحَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مَالِكِ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 حَكِيمٍ أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٨٣٠) قَالَ:
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الرَّقَّامِ، بَشُورًا، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، قَالَ:
 أَخْبَرَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَفِي (٣٨٣٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ
 سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكِ.

(١) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (١٣٠٢)، وَالْقَعْنَبِيِّ (٦٧٩)، وَابْنِ الْقَاسِمِ (٩١)،
 وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (٥٥٢)، وَوَرَدَ فِي «مَسْنَدِ الْمُوْطَأِ» (٢٥١).

كلاهما (مالك بن أنس، وعبد الله بن هبة) عن أبي الأسود، محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب ابنة أم سلمة، فذكرته^(١).

• أخرجه ابن أبي شيبة ١/٤: ١٥٠ (١٣٣٠٢) قال: حدثنا عبدة. و«البخاري» ١٨٩/٢ (١٦٢٦) قال: حدثني محمد بن حرب، قال: حدثنا أبو مروان، يحيى بن زكريا الغساني. و«النسائي» ٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (٣٨٩٠) قال: أخبرنا محمد بن آدم، عن عبدة.

كلاهما (عبدة بن سليمان، ويحيى بن زكريا) عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، رضي الله عنها؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَأَرَادَتِ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، فَفَعَلْتَ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا طُفْتُ طَوَافَ الْخُرُوجِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ»^(٣).
ليس فيه: «زينب ابنة أم سلمة»^(٤).

- قال النسائي عقب الحديث: عروة لم يسمعه من أم سلمة.

- فوائد:

- قال الدارقطني: أخرج البخاري، عن ابن حرب، عن أبي مروان، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ قال لها: إذا صليت الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون.

(١) المسند الجامع (١٧٥٦٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٢)، وأطراف المسند (١٢٦٥٥).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٣٣ و ١٩٧٥)، وابن الجارود (٤٦٢)، وأبو عوانة (٣٤٢٢)، والطبراني ٢٣/ (٨٠٤ و ٨٠٥)، والبيهقي ٥/ ٧٨ و ١٠١، والبعوي (١٩١١).

(٢) اللفظ للبخاري (١٦٢٦).

(٣) اللفظ للنسائي (٣٨٩٠).

(٤) المسند الجامع (١٧٥٦٦)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٨).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٧١).

وهذا مُرسل، ووصله حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.
وقال ابن سعيد: عن محمد بن عبد الله بن نوفل، عن أبيه، عنه.
ووصله مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة، في
«الموطأ». «التتبع» (١٠٧).

- قال ابن حجر: إنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبت فيها ذكر زينب،
ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها، حاكياً للخلاف فيه على عروة. «هدى
الساري» ٣٥٨/١.

١٩٢٨٥ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، قالت:
«أتى رسول الله ﷺ ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب وهي شاكية، فقال:
ألا تخرجين معنا في سفرنا هذا؟ وهو يريد حجة الوداع، قالت: يا رسول الله، إنني
شاكية، وأخشى أن تحبسني شكواي، قال: فأهلي بالحج، وقولي: اللهم محلي حيث
تحبسني».

أخرجه أحمد ٦/٣٠٣ (٢٧١٢٥) قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، قال:
فزعم ابن إسحاق، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، فذكره (١).
- فوائد:

- ابن إسحاق؛ هو محمد، ويعقوب؛ هو ابن إبراهيم بن سعد.

١٩٢٨٦ - عن أبي عمران أسلم، أنه قال: حججت مع موالي، فدخلت
على أم سلمة، زوج النبي ﷺ، فقلت: أعتمر قبل أن أحج؟ قالت: إن شئت
اعتمر قبل أن تحج، وإن شئت فبعد أن تحج، قال: فقلت: إنهم يقولون: من كان
صرورة، فلا يصلح أن يعتمر قبل أن يحج؟ قال: فسألت أمهات المؤمنين، فقلن

(١) المسند الجامع (١٧٥٦٣)، وأطراف المسند (١٢٦٣٠)، ومجمع الزوائد ٣/٢١٧.
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٨٩٣).

مِثْلَ مَا قَالَتْ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا، فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِنَّ، قَالَ: فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشْفِيكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«أَهْلُوا يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعُمْرَةٍ فِي حَجِّ»^(١).

(* وفي رواية: «يَا آلَ مُحَمَّدٍ، أَهْلُوا بِعُمْرَةٍ وَحَجِّ»^(٢)).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ مَوَالِيهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي لَمْ أَحْجِ قَطُّ، فَبَائِبًا أَبَدًا بِالْعُمْرَةِ أُمَّ بِالْحَجِّ؟ قَالَتْ: أَبَدًا بِأَيِّمَا شِئْتَ، قَالَ: ثُمَّ إِنِّي أَتَيْتُ صَفِيَّةَ، أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ لِي مِثْلَ مَا قَالَتْ لِي أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِ صَفِيَّةَ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا آلَ مُحَمَّدٍ، مَنْ حَجَّ مِنْكُمْ فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ فِي حَجَّةٍ، أَوْ فِي حَجَّتِهِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤: ٣٣١ (١٤٥٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ. و«أحمد» ٦/٢٩٧ (٢٧٠٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْمِصْرِيُّ. وفي ٦/٣١٧ (٢٧٢٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ، وَابْنُ هُلَيْعَةَ. و«أبو يعلى» (٧٠١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ، وَابْنُ هُلَيْعَةَ. و«ابن حبان» (٣٩٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ، وَذَكَرَ أَبُو يَعْلَى آخَرَ مَعَهُ. وفي (٣٩٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَحَيُّوَةَ بْنُ شُرَيْحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُلَيْعَةَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ أَسْلَمَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٨٣).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٣) اللفظ لأبي يعلى.

(٤) المسند الجامع (١٧٥٦٤)، وأطراف المسند (١٢٥٤٤)، والمقصد العلي (٥٧٠)، ومجموع الزوائد

٣/٢٣٥، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٤٨٠)، والمطالب العالية (١١٨٦).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٧٩)، والطبراني (٧٩٠-٧٩٢)، والبيهقي ٤/٣٥٥.

- قال ابن جَبَّان: أبو عمران هذا اسمه أسلم أبو عمران، من ثقات أهل مصر.

١٩٢٨٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، يُحَدِّثَانِهِ ذَلِكَ جَمِيعًا عَنْهَا، قَالَتْ:

«كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي يَصِيرُ إِلَيَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَاءَ يَوْمِ النَّحْرِ، قَالَتْ: فَصَارَ إِلَيَّ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهَبُ بْنُ زَمْعَةَ، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي أُمَيَّةَ، مُتَقَمِّصِينَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْهَبٍ: هَلْ أَفْضَتَ بَعْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: انزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ، قَالَ: فَزَعَعَهُ مِنْ رَأْسِهِ، وَنَزَعَ صَاحِبُهُ قَمِيصَهُ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالُوا: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ رُحِّصَ لَكُمْ إِذَا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الْجُمْرَةَ أَنْ تَحْلُوا، يَعْنِي مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْتُمْ مِنْهُ، إِلَّا مِنَ النِّسَاءِ، فَإِذَا أَنْتُمْ أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ، عُدْتُمْ حُرْمًا، كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجُمْرَةَ، حَتَّى تَطُوفُوا بِهِ».

قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ ابْنَةُ مُحِصِنٍ، وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ، قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِي عَكَاشَةُ بْنُ مُحِصِنٍ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عِشَاءً، فَمَضَاهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَيُّ عَكَاشَةَ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَمُضَّصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ: خَيْرًا يَا أُمَّ قَيْسٍ، كَانَ هَذَا يَوْمًا قَدْ رُحِّصَ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمِينَا الْجُمْرَةَ، حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْنَا مِنْهُ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ، حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطْفُ بِهِ صِرْنَا حُرْمًا كَهَيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ تَرْمِيَ الْجُمْرَةَ، حَتَّى نَطُوفَ بِهِ، فَأَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطْفُ بِهِ، فَجَعَلْنَا قُمْصَنَا كَمَا تَرِينَ^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٢٩٥ (٢٧٠٦٥ و ٢٧٠٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ. وَفِي ٦/ ٣٠٣ (٢٧١٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٩٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، السَّمْعَنِيُّ وَاحِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٢٩٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٦٥ و ٢٧٠٦٦).

كلاهما (مُحمَّد بن أبي عَدِي، وإبراهيم بن سَعْد، والد يَعْقُوب) عَنْ مُحَمَّد بن إِسْحَاق، قال: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بن عَبْدِ اللَّهِ بن زَمْعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَب بنت أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَاهُ.

- زيادة أم قَيْس ابنة مِحْصَن لم تأت إِلا في رواية مُحَمَّد بن أَبِي عَدِي عند أَحْمَد، في «المسند».

• أَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/٣٠٣ (٢٧١٢٣) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوب، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابن إِسْحَاق، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّد بن جَعْفَر بن الزُّبَيْر، عَنْ يَزِيد بن رُومان، عَنْ خَالِد، مَوْلَى الزُّبَيْر بن نُوْفَل، قال: حَدَّثَنِي زَيْنَب ابنة أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أم سَلَمَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ. لَيْسَ فِيهِ: «عَبْدَ اللَّهِ بن زَمْعَةَ»^(١).

١٩٢٨٨ - عَنْ زَيْنَب بنتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُؤَافِيَ مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ يَوْمَ النَّخْرِ بِمَكَّةَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَد ٦/٢٩١ (٢٧٠٢٥). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠٠٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

كلاهما (أحمد بن حنبل، وأبو خَيْثَمَةَ، زُهَيْر بن حَرْب) عَنْ مُحَمَّد بن خازم، أَبِي مُعَاوِيَةَ، قال: حَدَّثَنَا هِشَام بن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَب بنتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرْتُهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ ٤/١: ٢٤٧ (١٣٩٣٩) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْع، عَنْ هِشَام بن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تُؤَافِيَهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِمِنَى». «مُرْسَل».

(١) المسند الجامع (١٧٥٦٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٥ و ١٨٢٧٥)، وأطراف المسند (١٢٥٧٩)، ومجمَع الزَّوَائِد ٣/٢٦٠.

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي ٢٣/(٩٩١-٩٩٣)، والْبَيْهَقِيُّ ٥/١٣٦ و ١٣٧.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٦٧)، وأطراف المسند (١٢٦٥٦)، والمقصد العلي (٥٩٨)، ومجمَع الزَّوَائِد ٣/٢٦٤، وإتحاف الخيرة الممهّرة (٢٦٤٩).

والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاق بن رَاهُوِيَّة (١٨٢٤)، والطَّبْرَانِي ٢٣/(٧٩٩)، والْبَيْهَقِيُّ ٥/١٣٣.

- فوائد:

- قال أحمد بن حنبل: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب، لا يحفظها حفظًا جيدًا. «العلل» (٧٢٦ و ٢٦٦٧).

- وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ذكرتُ لأبي حَديث أبي مُعاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه يوم النحر صلاة الصُّبح بمكة.

قال أبي: فذكرتُ ذلك ليحيى بن سعيد، فقال: هشام، قال: أخبرني أبي، مُرسلاً، وقال: توافي، لأن أبا مُعاوية: قال: توافيه، وأخطأ فيه.

فقال لي يحيى: سل عبد الرحمن، فسألته، فحدَّثني عن سُفيان، عن هشام، عن أبيه، مُرسلاً، وقال: توافي، مثل ما قاله يحيى، عن هشام، وابن عُيينة مثل يحيى، وعبد الرحمن، وأخطأ وكيع فيه، قال: توافي بِمَنى، أخطأ في مِنى، لأن الحديث، قال: توافي يوم النحر، فقال وكيع: بِمَنى، وأخطأ فيه. «العلل» (٢٦٣٧).

- وقال البخاري: قال أحمد: وكرتُ ليحيى بن سعيد حديث أبي مُعاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة؛ أمرها النبي ﷺ أن توافيه صلاة الصُّبح بمكة.

فقال: أخبرني هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، مُرسلاً، توافي.

قال: وحدَّثني عبد الرحمن، عن سُفيان، مُرسلاً، توافي.

وقال ابن عُيينة، مثله.

وقال وكيع: بِمَنى، يُخالف فيه. «التاريخ الكبير» ٧٤ / ١.

- وقال مُسلم بن الحجاج: ومن الأخبار التي يهَمُّ فيها بعض ناقلها:

حدَّثنا يحيى بن يحيى، وأبو كُريب، ومُحمد بن حاتم، قالوا: حدَّثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصُّبح يوم النحر بمكة.

قال مُسلم: وهذا الخبر وهمٌ من أبي معاوية لا من غيره، وذلك أن النبي ﷺ صلى الصُّبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة، وتلك سنة رسول الله ﷺ، فكيف يأمر أم سلمة أن توافي معه صلاة الصُّبح يوم النحر بمكة، وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة.

قال مُسلم: هذا خبر مُحال، ولكن الصحيح مَنْ رَوَى هذا الخبر عن أَبِي معاوية، وهو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُوَافَى صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ النُّحْرِ بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَوْمَهَا فَأَحَبُّ أَنْ تُوَافَى، وَإِنَّمَا أَفْسَدَ أَبُو مُعَاوِيَةَ مَعْنَى الْحَدِيثِ حِينَ قَالَ: تُوَافَى مَعَهُ.

قال مُسلم: وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب هشام، عن هشام، هذا الحديث، ليتين من صواب مُصيبيهم فيه، وخطأ مُخطئهم.

حدثنا ابن أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ يَوْمَ النُّحْرِ بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَوْمَهَا، فَأَحَبُّ أَنْ تُوَافِقَهُ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، وَيَحْيَى عَنْ هِشَامٍ.
فالرواية الصحيحة من هذا الخبر ما رواه الثَّوْرِيُّ، عن هشام.
وقد رَوَى وَكَيْعٌ أَيْضًا فَوَهَمَ فِيهِ، كَنَحْوِ مَا وَهَمَ فِيهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَمَرَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنْ تُوَافِيَهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِمِنَى.

قال مُسلم: وسيل وكيع كسيل أبي معاوية؛ أن النبي ﷺ صلى الصبح يوم النحر بالمزدلفة دون غيرها من الأماكن لا محالة. «التمييز» ١/١٨٦.

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ زَيْنَبَ.
وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، مُرْسَلًا.
وَقَالَ أَبُو عُيَيْنَةَ اللَّهُ الْمَخْزُومِيُّ: عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ.
وَرَوَاهُ حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ...^(١) الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، مُرْسَلًا.
وَالْمُرْسَلُ هُوَ الْمَحْفُوظُ. «العِلل» (٣٩٩٢).

(١) يوجد سقط في النسخة الخطية.

كتاب الصيام

١٩٢٨٩ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ»^(١).

(* وفي رواية: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»^(٢)).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٦٠ (٩٤٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّْةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٢٩١ (٢٧٠٣١) وَ٦/٣١٠ (٢٧١٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي ٦/٣٠٠ (٢٧١٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، قَالَ: سَمِعْنَا مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي ٦/٣١٨ (٢٧١٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى. وَفِي ٦/٣١٩ (٢٧٢٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدَرِ. وَفِي (٢٧٢٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدَرِ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١١٣٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١/٨٨ (٣٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى. وَفِي ٣/٣٩ (١٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. وَ«عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ» ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٣٠٥٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي (٣٠٥٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدَرِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَرَاهُ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤٣).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة.

كلاهما (يحيى بن أبي كثير، وأبو بكر بن المنكدر) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،
عن زينب بنت أبي سلمة، فذكرته.

- قال أبو عبد الرحمن النسائي عقب (٣٠٥٦): هذا خطأ من حديث قتادة.

• أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٧) قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن
عبد الحكم، قال: حدثنا إسحاق، يعني ابن بكر بن مضر، عن أبيه، عن جعفر بن ربيعة،
عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن زينب بنت أبي
سلمة، قالت: أخبرتني أمي؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ».

ليس فيه: «أبو بكر بن المنكدر».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٩) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال:
حدثنا الليث، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، قال:
«قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ». «مُرْسَلٌ»^(١).

- فوائد:

- رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة بن
الزبير، عن عائشة، أم المؤمنين، وسلف في مسندها، رضي الله تعالى عنها.
- وانظر فوائده، وأقوال ابن أبي حاتم، في «علل الحديث» (٧٣٩)، والدارقطني،
في «العلل» (٣٩٠٢)، هناك، لزأماً.

١٩٢٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْوَخَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّ
رَوْحِي يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَنَا صَائِمَةٌ، فَمَا تَرَيْنِ؟ فَقَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٥٦٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٧٢)، وأطراف المسند (١٢٦٥٧ و ١٢٦٥٨).
(١٢٦٦٦).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٣٨)، وأبو عوانة (٨٩٨ و ٨٩٩)، والطبراني (٢٣/٥٥١)
و ٨٠٦ و ٨٠٨ و ٨٠٩ و ٩١٤)، والبعوي (٣١٦).

كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَنَا صَائِمَةٌ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٦٠/٣ (٩٤٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. و«أحمد» ٢٩١/٦ (٢٧٠٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَفِي ٦/٣٢٠ (٢٧٢٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. و«النسائي» فِي «الْكُبْرَى» (٣٠٦١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. وَفِي (٣٠٦٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. أَرْبَعَتُهُمْ (وَكَعْبُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرُوحٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٢٩١ - عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: أُرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَسْأَلُهَا: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَإِنْ قَالَتْ: لَا، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ عَائِشَةَ تُخْبِرُ النَّاسَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: فَسَأَلْتُهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: لَا، قُلْتُ: إِنَّ عَائِشَةَ تُخْبِرُ النَّاسَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: لَعَلَّه إِيَّاهَا كَانَ لَا يَتِمُّ لَكَ عَنْهَا حُبًّا، أَمَا إِيَّايَ فَلَا^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٦/٦ (٢٧٠٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. وَفِي (٢٧٠٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. وَفِي ٦/٣١٧ (٢٧٢٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. و«النسائي» فِي «الْكُبْرَى» (٣٠٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَادِ الْمَعْنِيِّ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَسُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٣٣).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٦٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٨٥)، وأطراف المسند (١٢٥٨٥).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٤٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٥١ و٦٥٣ و٦٥٤.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٠٦٨).

(٤) المسند الجامع (١٧٥٧٠)، وتحفة الأشراف (١٧٤٢١ و١٨٢٤٥)، وأطراف المسند (١٢٦٤١).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٣٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٠٣٠)،
وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/١١٨ و٧٨٩.

• حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛

«أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيْقَبِلُ الصَّائِمُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلْ هَذِهِ، لِأَنَّ سَلْمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَا تَقَاكُمُ اللَّهُ، وَأَخْشَاكُمُ لَهُ».

سلف في مسند عمر بن أبي سلمة، رضي الله عنه.

١٩٢٩٢ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا أَيُصُومُ؟ قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ

غَيْرِ احْتِلَامٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨٠/٣ (٩٦٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. و«أحمد» ٣٠٦/٦ (٢٧١٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. و«مسلم» ١٣٨/٣ (٢٥٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ. و«النسائي» ١٠٨/١، وفي «الكبرى» (١٨٦ و ٢٩٩٨ و ٤٦٧١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ. وفي (٢٩٩٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

كلاهما (أسامة بن زيد، ومحمد بن يوسف) عن سليمان بن يسار، فذكره^(٣).

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٤٥).

(٣) المسند الجامع (١٧٥٧١)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٠)، وأطراف المسند (١٢٥٥٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٨١ و ٥٨٢).

- فوائد:

- رواه عراك بن مالك، عن سليمان بن يسار، عن عائشة، رضي الله عنها، وسلف في مسندها.

• حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَذُكِرَ لَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَتَذْهَبَنَّ إِلَى أُمِّي الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، فَلْتَسْأَلْنَهُمَا عَنْ ذَلِكَ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَذَهَبَتْ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَسَلَّمْ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا كُنَّا عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَذُكِرَ لَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أترغب عما كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يصنع؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا وَاللَّهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ:

«فَأَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ، غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ».

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ.

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

• وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ نَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ يَوْمَهُ ذَلِكَ».

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

١٩٢٩٣ - عَنْ عَامِرٍ، أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ».
قَالَ: فَتَرَكَ أَبُو هُرَيْرَةَ فُتْيَاهُ^(١).

(* وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا، فَيَصُومُ وَلَا يُفْطِرُ»^(٢).

(* وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِمًا»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٠٤ (٢٧١٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَفِي ٦/ ٣٠٦ (٢٧١٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٦/ ٣١٠ (٢٧١٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحِجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ. وَفِي ٦/ ٣٢٣ (٢٧٢٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٣٠١٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (١٥٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى. وَفِي (٦٩٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٥٠٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ.

ثَلَاثَتُهُمْ (سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحِجَّاجِ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ، أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣١١ (٢٧١٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ، أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «أُمِّ سَلَمَةَ»، مِثْلَهُ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٨٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٨١).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧١٢٩).

(٤) المسند الجامع (١٧٥٧٢)، و تحفة الأشراف (١٨١٦٧)، وأطراف المسند (١٢٥٦٩).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧١١)، وإسحاق بن زَاهُوِيَّة (١٨٣٣ و ١٨٣٤)، والطبراني ٢٣/ (٦٦٨ و ٦٦٩ و ٩٠٠).

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨١ (٩٦٧٤) قال: حدثنا يزيد، عن سعيد، عن قتادة، عن ابن المسيب؛ أن أبا هريرة رجع عن فتياه؛ من أصبح جنباً فلا صوم له.

١٩٢٩٤ - عن نافع، مولى ابن عمر، قال: سألت أم سلمة، عن الرجل يُصبح وهو جنب، يُريد الصوم؟ قالت:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنَ الْوِقَاعِ، لَا مِنَ الْاِحْتِلَامِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَتِمُّ صَوْمَهُ».

أخرجه ابن ماجه (١٧٠٤) قال: حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، فذكره^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: لا يصح لنافع سماع من أم سلمة. «السنن» (١٦٨٨).

- عبيد الله؛ هو ابن عمر العمري.

١٩٢٩٥ - عن عبد الله بن أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت:

«إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصْبِحَ جُنْبًا مِنْ نِسَائِهِ، غَيْرِ اِحْتِلَامٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَتِمُّ صَوْمَهُ».

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٨) قال: أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا سليمان بن محمد المبارك، قال: حدثنا أبو شهاب، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة، فذكره^(٢).

- فوائد:

- قال المزي: رواه أبو الزبير، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عائشة، وقد مضى،

ولم يسمع عبد الله بن أبي سلمة من واحدة منها. «تحفة الأشراف» (١٨١٧٨).

(١) المسند الجامع (١٧٥٧٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٨).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٦٠)، والطبراني ٢٣/ (٦٤٢).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٧٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٨).

- أبو شهاب؛ هو عبد ربه بن نافع الحنّاط.

١٩٢٩٦ - عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْأَيَّامِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَهَا صِيَامًا؟ قَالَتْ: يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، فَانْكُرُوا عَلَيَّ، وَظَنُّوا أَنِّي لَمْ أَحْفَظْ، فَرَدُّونِي، فَقَالَتْ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ فِي كَذَا وَكَذَا، فَرَعَمَ هَذَا أَنَّكَ قُلْتِ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: صَدَقَ؛

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، أَكْثَرَ مَا يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ، وَيَقُولُ: إِنَّهَا يَوْمًا عِيدٌ لِلْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُخَالَفَهُمْ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٢٣ (٢٧٢٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ بِلَالٍ زِيَادٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٢٧٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ أَبِي عَدْنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنصُورِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (٣٦١٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنصُورِ الْمَرْوَزِيِّ، رَاجِحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَفِي (٣٦٤٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، وَحَبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٢٧٨٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدِ الْحِمَاصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَعَثَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَإِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهُمَا: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَصُومَ مِنَ الْأَيَّامِ، فَقَالَتَا:

«مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَوْمِهِ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ، وَيَقُولُ: هُمَا عِيدَانِ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، فَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نُخَالَفَهُمْ».

(١) اللفظ للنسائي (٢٧٨٩).

زاد فيه: «عائشة»^(١).

١٩٢٩٧ - عَنْ أُمِّ هُنَيْدَةَ الْخَزَاعِيِّ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلْتُهَا
عَنِ الصِّيَامِ، فَقَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوْهَا: الْإِثْنَيْنِ،
وَالْجُمُعَةَ، وَالْخَمِيسَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ: أَوَّلِ خَمِيسٍ،
وَالْإِثْنَيْنِ، وَالْإِثْنَيْنِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ،
مِنْ أَوْهَا: الْإِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ، وَيَوْمًا لَا أَحْفَظُهُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٨٩ (٢٧٠١٣) و٦/٣١٠ (٢٧١٧٥). وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٥٢)
قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٤/٢٢١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٧٤٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ. وَفِي (٦٩٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَبُو خَيْثَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ هُنَيْدَةَ
الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، فَذَكَرْتُهُ.

• أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٨٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنْ هُنَيْدَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ
امْرَأَتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) المسند الجامع (١٧٥٧٥)، وتحفة الأشراف (١٧٥٧٢ و ١٨٢٠٩)، وأطراف المسند (١٢٦٠٤)،
ومجمع الزوائد ٣/١٩٨.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٦١٦ و ٩٦٤، والبيهقي ٤/٣٠٣.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠١٣).

(٣) اللفظ للنسائي ٤/٢٢١.

(٤) اللفظ لأبي يعلى (٦٨٨٩).

«صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ أَوَّلِهِ: الْاِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسِ، وَالْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ».

• وأخرجه أحمد ٥/ ٢٧١ (٢٢٦٩٠) قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَعَفَّانٌ. وفي ٦/ ٢٨٨ (٢٧٠٠١) و٦/ ٤٢٣ (٢٧٩٢٠) قال: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٤٣٧) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. و«النَّسَائِي» ٤/ ٢٠٥، وفي «الْكُبْرَى» (٢٦٩٣) قال: أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ. وفي ٤/ ٢٢٠، وفي «الْكُبْرَى» (٢٧٣٨) قال: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. وفي ٤/ ٢٢١، وفي «الْكُبْرَى» (٢٧٣٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

سَمِعْتَهُمْ (سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ، عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، وَخَمِيسَيْنِ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الْعَشْرَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: الْاِثْنَيْنِ، وَالْخَمِيسَيْنِ»^(٢).

لم يُسَمَّ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

- فَوَائِدُ -

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي، وأبا زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثٍ؛ رواه شريك، عن الحرِّ بن الصَّيَّاحِ، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ، كان يصومُ من الشهر الاثنيْنِ، والخميس الذي يليه، ثم اثنين الذي يليه.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٠١).

(٢) اللفظ للنسائي (٢٧٣٩).

(٣) المسند الجامع (١٧٥٧٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٧ و ١٨٣٨٩)، وأطراف المسند (١٢٦٧٨) م و١٢٧٦٣)، ومجمَعُ الزَّوَائِدِ ٣/ ١٩٦.

والحدِيثُ؛ أخرجه الطبري، في «تهذيب الآثار» (١٢١٩)، والطبراني ٢٣/ (٣٩٧ و ١٠١٧)، والبيهقي ٤/ ٢٨٤ و ٢٩٥.

فقالا: هذا خطأ، إنما هو الخُرْبُ بن صَيَّاح، عَنْ هُنَيْدَةَ بن خالِد، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. «علل الحديث» (٦٧١).

- وقال الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرُويهِ الخُرْبُ بن الصَّيَّاح، عَنْ هُنَيْدَةَ بن خالِد الخُرْزَاعِي، عَنْ حَفْصَةَ. وخالفه الحسن بن عبيد الله، واختلِفَ عنه؛

فرواه عبد الرَّحِيم بن سُلَيْمان، عَنِ الحَسَنِ بن عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. ورواه أبو عَوَانَةَ، عَنِ الخُرْبِ بن الصَّيَّاح، عَنْ هُنَيْدَةَ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُسَمِّهَا. «العلل» (٣٩٤٥).

- رَوَاهُ عَمْرُو بن قَيْسِ المُلَاثِمِي، عَنِ الخُرْبِ بن الصَّيَّاح، عَنْ هُنَيْدَةَ بن خالِد الخُرْزَاعِي، عَنْ حَفْصَةَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهَا.

١٩٢٩٨ - عَنْ سَوَاءِ الخُرْزَاعِيِّ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: الْإِثْنَيْنِ، وَالْحَمِيسَ مِنْ هَذِهِ الْجُمُعَةِ، وَالْإِثْنَيْنِ مِنَ الْمُقْبِلَةِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٤/٢٠٣، وَفِي «الكُبْرَى» (٢٦٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بن عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بن سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ سَوَاءٍ، فَذَكَرَهُ^(١).
- فوائِد:

- عَاصِمٌ؛ هُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ ابْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَأَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ؛ هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بن عَبْدِ العَزِيزِ.

- رُوِيَ عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَوَاءِ الخُرْزَاعِي، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ قَبْلِ.

وَرُوِيَ عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ المُسَيَّبِ بن رَافِعٍ، عَنْ سَوَاءِ الخُرْزَاعِي، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهَا.

(١) المسند الجامع (١٧٥٧٧)، وتحفة الأشراف (١٨١٦١).

١٩٢٩٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتتَابِعَيْنِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ
بِرَمَضَانَ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا تَامًا يُعَلِّمُ
إِلَّا شَعْبَانَ، يَصِلُ بِهِ رَمَضَانَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ، وَرَمَضَانَ»^(٣).

(*) وفي رواية: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ شَهْرًا تَامًا إِلَّا شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ
يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ، لِيَكُونَ شَهْرَيْنِ مُتتَابِعَيْنِ، وَكَانَ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ حَتَّى نَقُولَ: لَا
يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٢/٣ (٩١٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ،
عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٣/٦ (٢٧٠٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي،
عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وَفِي ٦/٣٠٠ (٢٧٠٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وَفِي ٦/٣١١ (٢٧١٨٩) قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.
وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٣٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ
مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٨٦٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ،
عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٦٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٣٣٦)
قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ
الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٧٣٦)، وَفِي «الشَّائِلِ» (٣٠١) قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٩٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٨٩).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٠٥٢).

(٤) اللفظ لعبد بن حميد.

سالم بن أبي الجعد. و«النسائي» ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٩٦) قال: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٩٧) قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وفي ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٧٣) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ. وفي ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٧٤) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. و«أبو يعلى» (٦٩٧٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ (١).

- قال أبو عيسى الترمذي: حديثُ أم سلمة حديثٌ حسنٌ.
- وقال أبو عيسى الترمذي، في «الشئائل»: هذا إسنادٌ صحيحٌ، وهكذا قال: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ جَمِيعًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه؛
فرواه قيس بن الربيع، عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، عن عائشة، وأم سلمة.
ورواه... عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، عن أم سلمة وحدها، وهو المَحْفُوظُ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٧٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣٢ و ١٨٢٣٨)، وأطراف المسند (١٢٦٢٨).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٨)، وإسحاق بن راهويه (١٨٣٩ و ١٨٤٠ و ١٩٢٦ و ١٩٢٧)،
والطبراني ٢٣/ (٥٢٧-٥٣٠ و ٥٤٥)، والبيهقي ٤/ ٢١٠، والبغوي (١٧٢٠).

وقيل: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
قاله خَلَادُ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ النَّضْرِ، عَنْ شُعْبَةَ. «العِلل» (٣٩٥٥).

كتاب النِّكَاح

١٩٣٠٠ - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأُمْعَاءُ فِي الثَّدْيِ، وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ»^(١).

(* وفي رواية: «لَا يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأُمْعَاءُ»^(٢)).

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١١٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. و«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٥٤٤١)

قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. و«ابن جِبَّان» (٤٢٢٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ.

كِلَاهُمَا (قُتَيْبَةُ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، فَذَكَرَتْهُ^(٣).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- فَوَائِد:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،

مَوْقُوفًا.

(١) اللفظ للتِّرْمِذِيِّ.

(٢) اللفظ لابن جِبَّان.

(٣) المسند الجامع (١٧٥٧٩)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٥).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، فِي «الْأَوْسَطِ» (٧٥١٧).

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ زَاهُوِيَه (١٨٨٧ و ١٩٦٢) مَوْقُوفًا.

وقول يحيى أشبه بالصواب. «العلل» (٤٠٠٣).

١٩٣٠١ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَتْ تَقُولُ:

«أَبِي سَائِرٍ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْخِلَنَّ عَلَيْنَهُنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أَوْ رُخْصَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً، فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضَاعَةِ، وَلَا رَائِيْنَا»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣١٢/٦ (٢٧١٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤/١٦٩ (٣٥٩٥) قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَ«النَّسَائِيُّ» ١٠٦/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٤٥٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي.

كِلَاهُمَا (حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ) عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، فَذَكَرَتْهُ.

• أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٩٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَبِيْعَةَ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَعُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنِ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّهِنَّ خَالَفْنَ عَائِشَةَ، وَأَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْنَهُنَّ أَحَدٌ بِمِثْلِ رِضَاعَةِ سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَقُلْنَ: وَمَا يُدْرِينَا؟ لَعَلَّ ذَلِكَ كَانَتْ رُخْصَةً لِسَالِمٍ وَحْدَهُ».

لَيْسَ فِيهِ: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ»^(٢).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٨٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٧٤)، وأطراف المسند (١٢٦٦٧).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣/٨٢، وأبو عوانة (٤٤٣٤)، والبيهقي ٧/٤٦٠.

١٩٣٠٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ

ﷺ، تَقُولُ:

«قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنِ ابْنَةِ حَمْزَةَ؟ أَوْ قِيلَ: أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالَ: إِنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٤/١٦٥ (٣٥٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ بِنْتُ بَكْرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٣٠٣ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ قَالَتْ: تَنْكِحُهَا، قَالَ: وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكْنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، قُلْتُ: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ دَرَّةَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: ابْنَةُ أُمَّ سَلَمَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حِجْرِي لَمَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاَهَا ثَوْبِيَّةً، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ» (٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/٢٨٨ (١٧٣٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. و«أَحْمَدُ» ٦/٢٩١ (٢٧٠٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَفِي ٦/٣٠٩ (٢٧١٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٠٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ النَّقْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٨١)، وتحفة الأشراف (١٨١٤٨).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٨٨، وأبو عوانة (٤٣٩٨)، والطبراني (٢٩٢٤)، والبيهقي ٧/٤٥٣.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٦٧).

ثلاثتهم (عبد الله بن نُمير، وأبو معاوية، محمد بن خازم، وزُهَير بن معاوية) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، فذكرته (١).

- فوائد:

- رواه سُفيان بن عُيينة، والليث بن سعد، وابن إسحاق، وأبو أسامة، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وزُهَير بن معاوية، وعبد الله بن نُمير، وعبد بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، رضي الله تعالى عنها، وسلف في مسندها.

١٩٣٠٤ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَهَا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، وَإِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي» (٢).

(*) وفي رواية: «أَتَتْهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَكَذَّبُوهَا، وَيَقُولُونَ: مَا أَكْذَبَ الْعَرَائِبَ، حَتَّى أَنْشَأَ نَاسٌ مِنْهُمْ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالُوا: مَا تَكْتُبِينَ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَكَتَبَتْ مَعَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ يُصَدِّقُونَهَا، فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً، قَالَتْ: فَلَمَّا وَضَعْتُ زَيْنَبَ، جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَحَطَّيْنِي، فَقُلْتُ: مَا مِثْلِي تُنْكِحُ، أَمَا أَنَا فَلَا وَلَدَ فِيَّ، وَأَنَا عَيُورٌ، وَذَاتُ عِيَالٍ، فَقَالَ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَيَذْهَبُهَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَتَزَوَّجَهَا، فَجَعَلَ يَأْتِيهَا فَيَقُولُ: أَيْنَ زُنَابُ؟ حَتَّى جَاءَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ يَوْمًا فَاخْتَلَجَهَا، وَقَالَ: هَذِهِ تَمْنَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ تُرْضِعُهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْنَ زُنَابُ؟ فَقَالَتْ قَرِيْبَةُ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ وَوَأَفْقَهَا عِنْدَهَا: أَخَذَهَا عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي آتِيكُمْ اللَّيْلَةَ، قَالَتْ: فَقُمْتُ، فَأَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي جَرٍّ، وَأَخْرَجْتُ

(١) المسند الجامع (١٧٥٨٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٧)، وأطراف المسند (١٢٦٦٨).

والحديث؛ أخرجه ابن الجارود (٦٨٠)، والطبراني (٢٣/٩٠٤ و٩٠٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٣٧).

شَحْمًا فَعَصَدْتُهُ لَهُ، قَالَتْ: فَبَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَصْبَحَ، فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ: إِنَّ بِكِ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةٌ، فَإِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، فَإِنْ أُسْبِعَ لَكَ أُسْبِعَ لِنِسَائِي»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٦٤٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَاهُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٧٧: ٢/٤ (١٧٢٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٢/٦ (٢٧٠٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي ٣٠٧/٦ (٢٧١٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِيَّايَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمَ أَخْبَرَاهُ. وَفِي (٢٧١٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَخْبَرَاهُ. وَفِي (٢٧١٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. وَ«الِدَّارِمِيُّ» (٢٣٥١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٧٢/٤ (٣٦١١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. وَفِي ١٧٣/٤ (٣٦١٥) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٩١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِشَامٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢١٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٥٤).

حَرَب، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. و«النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (٨٨٧٦) قال: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبراهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وفي (٨٨٧٧) قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ الْقَطَّانِ الرَّقِّيُّ، قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قال ابن جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَاهُ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٩٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن سُفْيَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. وفي (٧٠٠٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَخْبَرَاهُ. و«ابن حِبَّانَ» (٤٠٦٥) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِشَامٍ، أَخْبَرَاهُ. وفي (٤٢١٠) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

أربعتهُم (عبد الحميد بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وعبد الملك بن أبي بكر، وعبد الواحد بن أيمن) عَن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- قال ابن حِبَّانَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هَذَا، هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْقُرَشِيِّ، جَمِيعًا مَدَنِيَانِ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٨٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٩)، وأطراف المسند (١٢٦٢٤)، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٢٦٨).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٩١ و ٩٢، وإسحاق بن راهويه (١٨٢٨)، والحارث بن أبي أسامة، «بغية الباحث» (١٠٠٤)، وأبو عوانة (٤٣٠٠ - ٤٣٠٦ - ٤٣٠٦)، والطبراني ٢٣/ ٥٨٥ و ٥٩١ و ٥٩٢، والذارقطني (٣٧٣٣)، والبيهقي ٧/ ٣٠١.

• أخرجه مالك^(١) (١٥١١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. و«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (١٠٦٤٥) عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي (١٠٦٤٦) عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. و«مُسْلِمٌ» ١٧٣/٤ (٣٦١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَفِي (٣٦١٣) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ. وَفِي (٣٦١٤) قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ.

ثلاثتهم (عبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن حميد) عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه^(٢) أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، قَالَ لَهَا: لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَسَبَعْتُ عِنْدَهُنَّ، وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ عِنْدَكَ، وَذُرْتُ، فَقَالَتْ: ثَلَّثْتُ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ، لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيْبِ ثَلَاثٌ»^(٤).

- (١) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٤٧٤)، وسويد بن سعيد (٣١٧).
(٢) قوله: «عَنْ أَبِيهِ» لم يرد في طبعة الأستانة لصحيح مسلم (٣٦١٢)، وهو على الصواب في نسخة ابن خير الخطية، الورقة (٢١٣)، و«تحفة الأشراف» (١٨٢٢٩)، ورواية مالك، في «الموطأ» (١٥١١)، ومن طريقه؛ أخرجه أبو نعيم، في «المستخرج» ١٣٣/٤، والبيهقي ٧/٣٠٠.
- وجاء على الصواب، في طبعات المكنز ١/٦٠٤، ودار السلام بالرياض (٣٦٢٢)، والهندية المطبوعة بدلهي، سنة ١٣٤٩، والتي صورت في باكستان سنة ١٣٧٥، وقد أحال عليها مُحققو طبعة دار السلام.
(٣) اللفظ لملك «الموطأ».
(٤) اللفظ لمسلم (٣٦١٣).

«مُرْسَل» (١).

- فوائد:

- قال أبو عبد الله البخاري: قال لنا عليٌّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيدٍ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بن أَبِي بَكْرٍ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بن أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا، وَأَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ: لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَسَبَعْتُ لِنِسَائِي.

وقال وَكَيْعٌ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بن أَبِي بَكْرِ بن الْحَارِثِ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ، مِثْلَهُ.

وقال لنا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَسَبَعْتُ عِنْدَهُنَّ، وَإِنْ شِئْتَ ثَلَّثْتُ عِنْدَكَ وَدُرْتُ، فَقَالَتْ: ثَلَّثْتُ.

قال أبو عبد الله: والحديث الصحيح هذا هو، يعني حديث إِسْمَاعِيلِ.

وقال لي إبراهيم بن موسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قال: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ عَبْدِ الْحَمِيدِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمُ بن مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَاهُ، سَمِعَا أَبَا بَكْرٍ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، قال: قالت: ثُمَّ أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ، قال: إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَأَسْبَعُ لِنِسَائِي.

وقال لنا عبد الله بن مسleme: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن حَمِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بن أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَخَذَتْ بِثُوبِهِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ زِدْتُ وَحَاسَبْتُ، ثُمَّ قَالَ: لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثِيْبِ ثَلَاثٌ.

وقال لنا أبو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَسَبَعْتُ لِهِنَّ.

قال أبو عبد الله: ولم يُتَابِعْ سُفْيَانٌ، أَنَّهُ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. «التاريخ الكبير» ٤٦ / ١.

(١) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ (١٢٨٢)، وَابْنُ سَعْدٍ ٩٠ / ١٠، وَأَبُو عَوَانَةَ (٤٣٠١) وَ(٤٣٠٧) وَ(٤٣٠٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٢٣٢٧).

- وقال الدارقطني: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه.

فرواه الثوري، وابن جريج، واختلف عنهما؛

فقال عبد الرزاق، وأبو قرة، وروح بن عبادة: عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الحميد بن أبي عمرو، والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة.

وخالفهم يحيى بن سعيد الأموي، رواه عن ابن جريج، عن حبيب، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبي بكر بن الحارث، عن أم سلمة.

والقول الأول أصح.

ورواه ابن عيينة، عن ابن جريج، عن حبيب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، مرسلاً، لم يذكر بين حبيب، وأبي بكر أحداً.

ورواه أبو حيان التميمي، عن حبيب مرسلاً، عن أم سلمة.

ورواه عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، واختلف عنه؛

فقال: عن عمرو بن عون، عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة.

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر مرسلاً، عن النبي ﷺ.

وقال الفضيل بن سليمان: عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر.

ورواه محمد، وعبد الله ابنا أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

ورواه الثوري، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة، متصلاً.

ورواه مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة متصلاً.

والمرسل عن مالك أصح.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، مُرْسَلًا أَيْضًا. وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مُتَّصِلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدِيثُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ صَحِيحٌ.

وَحَدِيثُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ صَحِيحٌ.

وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَمَنْ تَابَعَهُ، صَحِيحٌ. «الْعِلَلُ» (٣٩٦٠).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، مُتَّصِلًا؛ إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ. وَحَدِيثُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، مُتَّصِلًا.

وَقَدْ أَرْسَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، مُرْسَلًا.

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ. «التَّبَعُ» (١٠٩).

- وَقَالَ أَبُو مَسْعُودِ الدَّمَشْقِيُّ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيُّ: وَأَخْرَجَ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، مُسْنَدًا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، وَمُرْسَلًا، عَنْ مَالِكٍ، وَحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَلَمْ يُجْرَحْ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَذَا حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ مُسْنَدًا، لَا مُرْسَلًا، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مُجَوِّدًا.

وَقَدْ جَوَّدَهُ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ.

فأما الحديث المُرسَل؛ فلم يُخرجه من حديث حفص، وإنما أخرجه من حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ، مُرسَل.

عن القَعْنَبِيِّ، عن سليمان بن بلال، وعن يحيى بن يحيى، عن أبي ضمرة أنس، كليهما، عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ، مُرسَل أيضًا.

وإذا جَوَّده ثِقَاتٌ، وقَصَّر به ثِقَاتٌ أيضًا، وبيَّنه، فلا يلزمه عيبٌ في ذلك. «جواب أبي مسعود للدارقطني» (٢٢).

١٩٣٠٥ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ لَمَّا تُوِّفِيَ عَنْهَا وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا، خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فِي ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَنَا امْرَأَةٌ كَبِيرَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، قَالَتْ: وَأَنَا امْرَأَةٌ غُيُورٌ، قَالَ: أَدْعُو اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَيَذْهَبُ عَنْكَ غَيْرَتُكَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنِّي امْرَأَةٌ مُصِيبَةٌ، قَالَ: هُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَوَجَدَهَا تُرْضِعُ، فَأَنْصَرَفَ، ثُمَّ أَتَاهَا فَوَجَدَهَا تُرْضِعُ، فَأَنْصَرَفَ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَأَتَاهَا، فَقَالَ: حُلِّتِ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ حَاجَّتِهِ، هَلُمَّ الصَّيِّئَةَ، قَالَ: فَأَخَذَهَا، فَاسْتَرْضَعَ لَهَا، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْنَ زَنَابُ؟ يَعْنِي زَيْنَبَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَهَا عَمَّارٌ، فَدَخَلَ بِهَا، وَقَالَ: إِنَّ بِكِ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةٌ، قَالَ: فَأَقَامَ عِنْدَهَا إِلَى الْعَشِيِّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ، سَبَعْتُ لِسَائِرِ نِسَائِي، وَإِنْ شِئْتَ قَسَمْتُ لَكَ، قَالَتْ: لَا، بَلِ أَقْسِمُ لِي».

أخرجه أحمد ٦/ ٣٢٠ (٢٧٢٥٧) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصَّفِير، قال: حدثني عبد العزيز ابن بنت أم سلمة، فذكره^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٥٨٥)، وأطراف المسند (١٢٥٨٨).

١٩٣٠٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرٍ وَأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ، فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي يَا ابْنَ أَخِي، قَالَ: عَنْ إِيْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ؟ قَالَتْ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ؛ «أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا لَا يُجِبُونَ النِّسَاءَ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مِنْ جَبِيْ امْرَأَتِهِ كَانَ وَلَدُهُ أَحْوَلُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ، نَكَحُوا فِي نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَجَبُّوهُنَّ، فَأَبَتْ امْرَأَةٌ أَنْ تُطِيعَ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ لِرِزْوَجِهَا: لَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى آتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، اسْتَحْيَيْتِ الْأَنْصَارِيَّةَ أَنْ تَسْأَلَهُ، فَخَرَجْتُ، فَحَدَّثْتُ أُمَّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ادْعِي الْأَنْصَارِيَّةَ، فَدُعَيْتِ، فَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ صِمَامًا وَاحِدًا»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ تَزَوَّجُوا مِنْ نِسَائِهِمْ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يُجِبُونَ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ لَا مُجِيبِي، فَأَرَادَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ امْرَأَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَأَبَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ تَسْأَلَهُ، فَسَأَلْتُهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَزَلَّتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ وَقَالَ: لَا، إِلَّا فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ»^(٢).

(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ قَالَ: قَالَ: صِمَامًا وَاحِدًا»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/٢٣٠:٤ (١٦٩٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْصَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٠٥ (٢٧١٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. وَفِي ٦/٣١٠ (٢٧١٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ:

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٣٦).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٣٣).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤٢).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي (٢٧٢٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ. وَ«الدَّارِمِي» (١٢٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. وَ«التِّرْمِذِي» (٢٩٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرْتُهُ (١).

- وَقَالَ وَكَيْعٌ: ابْنُ سَابِطٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَابْنُ خُثَيْمٍ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، وَابْنُ سَابِطٍ، هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابِطِ الْجُمَحِيِّ الْمَكِّيِّ، وَحَفْصَةُ، هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، وَيُرْوَى فِي سِمَاءٍ وَاحِدَةٍ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَوَهَيْبٌ، وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَمَعْمَرٌ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَخَالَفَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، فَوَهُمُ فِي إِسْنَادِهِ فِي مَوْضِعَيْنِ، فَقَالَ: عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، مَكَانَ ابْنِ سَابِطٍ، وَقَالَ: عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: حَفْصَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَسْقَطَ أُمَّ سَلْمَةَ.

وَقَالَ أَبُو هَانِئٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ: عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ. «الْعِلَلُ» (٤٠٠٥).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٨٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٥٢)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٤٨).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، فِي «التَّفْسِيرِ» (٢٦٥)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٦٣)، وَالطَّبْرِيُّ
٧٥٦/٣ وَ٧٥٧، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/١٩٥.

١٩٣٠٧ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ مُجِيبَةً، فَسَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، صِمَامًا وَاحِدًا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣١٠ (٢٧١٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، فَذَكَرَتْهُ (١).

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٩٥٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ:

«لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ أَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ فِي فُرُوجِهِنَّ، فَأَنْكَرَنَ ذَلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرْنَا لَهَا ذَلِكَ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ سِمَامًا وَاحِدًا».

مُرْسَلٌ، لَمْ تَقُلْ: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ».

- فوائد:

- ابن خثيم؛ هو عبد الله بن عثمان، ومعممر؛ هو ابن راشد، وعبد الرزاق؛ هو ابن

همام.

• حَدِيثُ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَنَّى سَالِمًا، وَهُوَ مَوْلَى لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَأَنْكَحَ أَبُو حُدَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ سَالِمًا ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ ابْنَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَتْ هِنْدُ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِي قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ: ﴿ادْعُوهُمْ

(١) المسند الجامع (١٧٥٨٧)، وأطراف المسند (١٢٦٤٨).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٨٣٧)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٤٩٩٢).

لَابَائِهِمْ هُوَ أَفْطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿ رُدَّ كُلُّ أَحَدٍ يَتَّصِي مِنْ أَوْلِيكَ إِلَى أَبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُ أَبُوهُ، رُدَّ إِلَى مَوَالِيهِ. »

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

• وَحَدِيثُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتَا:

«أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُجَهِّزَ فَاطِمَةَ، حَتَّى نُدْخِلَهَا عَلَى عَلِيٍّ، فَعَمَدْنَا إِلَى الْبَيْتِ، فَفَرَّسْنَاهُ تُرَابًا لَنَا مِنْ أَعْرَاضِ الْبَطْحَاءِ، ثُمَّ حَسَوْنَا مِرْفَقَتَيْنِ لَيْفًا، فَنَفَسْنَاهُ بِأَيْدِينَا، ثُمَّ أَطْعَمْنَا تَمْرًا وَزَبِيًّا، وَسَقَيْنَا مَاءً عَذْبًا، وَعَمَدْنَا إِلَى عُوْدٍ، فَعَرَّضْنَاهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، لِيُلْقَى عَلَيْهِ الثُّوبُ، وَيُعَلَّقَ عَلَيْهِ السَّقَاءُ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا أَحْسَنَ مِنْ عُرْسِ فَاطِمَةَ.»

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

١٩٣٠٨ - عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ، أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا؟ قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣١٥ (٢٧٢١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٣/٣٥ (١٩١٠)

قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. وَفِي ٧/٤١ (٥٢٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/١٢٦ (٢٤٩٠) قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَفِي (٢٤٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:

(١) اللفظ للبخاري (٥٢٠٢).

(٢) اللفظ للبخاري (١٩١٠).

أَخْبَرَنَا رَوْح (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ. وَ«ابن ماجة» (٢٠٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٩١١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩٣٠٩ - عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَتَيْتُهَا، يَعْنِي أَنِّي أَتَيْتُ بِطَعَامٍ، فِي صَحْفَةٍ لَهَا، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُتَزَرَّةً بِكِسَاءٍ، وَمَعَهَا فَهْرٌ، فَفَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَقَتِي الصَّحْفَةَ، وَيَقُولُ: كُلُوا، غَارَتْ أُمُكُمْ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ عَائِشَةَ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٧/٧٠، وَفِي «الْكُبْرَى» (٨٨٥٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- أَبُو الْمُتَوَكَّلِ؛ هُوَ عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ النَّاجِي، وَثَابِتٌ؛ هُوَ ابْنُ أَسْلَمِ الْبُنَانِيِّ.

١٩٣١٠ - عَنْ أُمِّ مُسَاوِرِ الْجُمَيْرِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) المسند الجامع (١٧٥٨٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٠١)، وأطراف المسند (١٢٥٩٦).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٣٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٢٧٢٦ و٤٥٨٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/(٦٨٤-٦٨٢).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٨٩)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤٧).

«أَيُّهَا امْرَأَةٌ مَاتَتْ وَرَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/ ٢: ٣٠٣ (١٧٤٠٨). وَعَبْدُ بْنُ مُهِمٍ (١٥٤٢) قَالَ:
حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٨٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.
وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» (١١٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٠٣) قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،
وَأَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، فَذَكَرْتَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا امْرَأَةٌ مَاتَتْ
وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ.

قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ (يَعْنِي الْبُخَارِيَّ): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو نَصْرِ الْوَرَّاقِ، كَيْفَ
هُوَ؟ قَالَ: رَوَى لَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ مِقْرَابٌ، وَإِنَّمَا رَوَى
عَنْ مُسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ. «تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ» (٦٩٧).

١٩٣١١ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، اخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ تُنْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَقَالَ أَبُو
سَلَمَةَ: إِذَا وَضَعْتَ مَا فِي بَطْنِهَا، فَقَدْ حَلَّتْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرَ الْأَجَلَيْنِ، فَجَاءَ أَبُو
هُرَيْرَةَ: فَقَالَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَبَعَثُوا كَرِيْبًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى
أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، أُمَّهَا قَالَتْ:

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٩٠)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٩٤).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٨٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٨٣٧٠).

«وَلَدْتُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ حَلَلْتِ، فَأَنْكِحِي مَنْ شِئْتِ»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تَنْفُسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَدْ حَلَلْتُ، فَجَعَلَا يَتَنَازَعَانِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَبَعَثُوا كُرَيْبًا، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ، وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ»^(٢).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٣) (١٧٢٨). وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (١١٧٢٤) عَنْ مَالِكٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٢٠١/٤ (٣٧١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. وَفِي (٣٧١٧) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١٩٣/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٤٢٩٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ.

ثَلَاثُهُمْ (مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

• أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٢٠١/٤ (٣٧١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١١٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١٩٢/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ.

(١) اللفظ لمالك «الموطأ» (١٧٢٨).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٧١٦).

(٣) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٧٠٣)، وابن القاسم (٤٩٣)، وسويد بن سعيد (٣٦٩)، وورد في «مسند الموطأ» (٨٠٦).

كلاهما (محمد بن رُمح، وقتيبة بن سعيد) عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن أبا هريرة، وابن عباس، وأبا سلمة بن عبد الرحمن، تذكروا المتوفى عنها زوجها الحامل تضع عند وفاة زوجها، فقال ابن عباس: تعتد آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: بل تحل حين تضع، وقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة، فأرسلوا إلى أم سلمة، زوج النبي ﷺ، فقالت:

«قَدْ وَضَعَتْ سُبَيْعَةُ الْأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَيْسِيرًا، فَاسْتَعْتَمَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ»^(١).

- كذا قال الليث في حديثه: فأرسلوا إلى أم سلمة، ولم يُسمَّ كريبًا.

• وأخرجه الدراري (٢٤٢٨) قال: أخبرنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار. و«النسائي» ٦/١٩٣، وفي «الكبرى» (٥٦٧٧) قال: أخبرنا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار (ح) ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة. كلاهما (سليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن) عن كريب، عن أم سلمة، قالت:

«تُوِّفِي زَوْجَ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِأَيَّامٍ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَزَوَّجَ»^(٢).

• وأخرجه أحمد ٦/٢٨٩ (٢٧٠٠٤) قال: حدثنا هشيم بن بشير، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ؛
«أَنَّ سُبَيْعَةَ ابْنَةَ الْحَارِثِ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَعْشَرِينَ لَيْلَةً، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَارَادَتِ التَّزْوِيجَ، فَقَالَ لَهَا أَبُو السَّنَابِلِ: لَيْسَ لَكَ ذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْكَ آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: تَزَوَّجِي إِذَا شِئْتَ».
ليس فيه: «كريب».

(١) اللفظ للترمذي (١١٩٤).

(٢) اللفظ للدراري (٢٤٢٨).

• وأخرجَه مالك^(١) (١٧٢٥) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ. و«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (١١٧٢٣) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي (١١٧٢٦) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ. و«ابن أَبِي شَيْبَةَ» ٤/٢: ٢٩٦ (١٧٣٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. و«أَحْمَدُ» ٦/٣١١ (٢٧١٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: وَعَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، أَخَا يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. وَفِي ٦/٣١٤ (٢٧٢١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ. وَفِي ٦/٣١٩ (٢٧٢٥١) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ. و«الدَّارِمِيُّ» (٢٤٢٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ. و«البُخَارِيُّ» ٦/١٩٣ (٤٩٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى. و«النَّسَائِيُّ» ٦/١٩١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ. وَفِي ٦/١٩١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَنْبَأَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ. وَفِي ٦/١٩٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٥ و ١١٥٤٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. وَفِي ٦/١٩٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٧٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. و«ابن حِبَّانَ» (٤٢٩٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ) عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ يُتَوَقَّى عَنْهَا

(١) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٧٠٢)، وابن القاسم (٣٩٦)، وسويد بن سعيد (٣٦٩)، وورد في «مسند الموطأ» (٥٩٩).

زوجها؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا ولدت فقد حلت، فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة، زوج النبي ﷺ، فسألها عن ذلك؟ فقالت أم سلمة: «وَلَدْتُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِنِصْفِ شَهْرٍ، فَحَطَبَهَا رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا شَابٌّ، وَالْآخَرُ كَهْلٌ، فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ، فَقَالَ الشَّيْخُ: لَمْ يَحِلِّي بَعْدُ، وَكَانَ أَهْلُهَا غِيًّا، وَرَجَا إِذَا جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْتِرُوهُ بِهَا، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ حَلَلْتِ، فَانكِحي مَنْ شِئْتَ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ تُوفِّيَ عَنِ امْرَأَتِهِ، فَوَضَعَتْ قَبْلَ أَنْ تَمْضِيَ لَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْتَدُ آخِرَ الْأَجَلَيْنِ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَقُلْتُ: إِذَا وَضَعْتَ حَمْلَهَا، فَقَدْ حَلَّ أَجْلُهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، وَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ يَسْأَلُونَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاتِهِ بِلَيَالٍ، فَلَقِيَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكِكٍ حِينَ تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا، وَقَدْ اكْتَحَلَتْ وَكَبِسَتْ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ تَرِينَ أَنْ قَدْ حَلَلْتِ، إِنَّكَ لَا تَحْلِينَ حَتَّى تَمْضِيَ لَكَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وِفَاةِ زَوْجِكَ، فَلَمَّا أَمْسَتْ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ شَأْنَهَا، وَمَا قَالَ لَهَا أَبُو السَّنَابِلِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا وَضَعْتَ حَمْلَكَ فَقَدْ حَلَّ أَجْلُكَ، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ»^(٢).

(* وفي رواية: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ، فَتَذَاكُرْنَا الرَّجُلُ يَمُوتُ عَنِ الْمَرْأَةِ، فَتَضَعُ بَعْدَ وِفَاتِهِ بَيْسِيرًا، فَقُلْتُ: إِذَا وَضَعْتَ فَقَدْ حَلَّتْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَجْلُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَتَرَا جَعَا بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَبَعَثُوا كُرَيْبًا، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَإِنَّ رَجُلًا مِنْ

(١) اللفظ لمالك «الموطأ» (١٧٢٥).

(٢) اللفظ لعبد الرزاق (١١٧٢٣).

بني عبد الدار، يُكنى أبا السنايل، خطبها، وأخبرها أنها قد حلت، فأرادت أن تزوج غيره، فقال لها أبو السنايل: إنك لم تحلين، فذكرت ذلك سبيعة لرسول الله ﷺ، فأمرها أن تزوج»^(١).

(*) وفي رواية: «عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: اختلف أبو هريرة، وابن عباس، في المتوفى عنها زوجها، إذا وضعت حملها، فقال أبو هريرة: تزوج، وقال ابن عباس: أبعده الأجلين، قال: فبعثوا إلى أم سلمة، فقالت: توفى زوج سبيعة بنت الحارث، فولدت بعد وفاته بخمس عشرة ليلة، نصف شهر، قالت: فخطبها رجلان، قال: فحطت بنفسها إلى أحدهما، فلما خشوا أن تقتات بنفسها إلى أحدهما، قالوا: إنك لم تحلين، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ، فقال: قد حلت، فأنكحي من شئت»^(٢).

(*) وفي رواية: «عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: قيل لابن عباس، في امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة: أيسلح لها أن تزوج؟ قال: لا، إلا آخر الأجلين، قال: قلت: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ فقال: إننا ذلك في الطلاق، فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة، فأرسل غلامه كريباً، فقال: انت أم سلمة، فسألها هل كان هذا سنة من رسول الله ﷺ؟ فجاء، فقال: قالت: نعم؛ سبيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة، فأمرها رسول الله ﷺ أن تزوج، فكان أبو السنايل فيمن يخطبها»^(٣).

• وأخرجه البخاري ٧/ ٧٣ (٥٣١٨) قال: حدثنا يحيى بن بكير. و«النسائي» ١٩٣/ ٦، وفي «الكبرى» (٥٦٨٠) قال: أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، قال: حدثني أبي.

كلاهما (يحيى بن بكير، وشعيب بن الليث) عن الليث، قال: حدثني جعفر بن

(١) اللفظ لابن أبي شيبة (١٧٣٧٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٩٤).

(٣) اللفظ للنسائي ١٩٢/ ٦.

زبيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته، عن أمها أم سلمة، زوج النبي ﷺ؛

«أن امرأة من أسلم، يقال لها: سبيعة، كانت تحت زوجها، فتوفيت عنها وهي حبلى، فخطبها أبو السنابل بن بعكك، فأبت أن تنكحه، فقال: ما يصلح لك أن تنكحي حتى تعتدي آخر الأجلين، فمكثت قريباً من عشرين ليلة ثم نفست، فجاءت رسول الله ﷺ، فقال: انكحي»^(١).

• وأخرجه عبد الرزاق (١١٧٣٣) عن ابن جريج، قال: قال إسماعيل بن محمد، ويعقوب بن عتبة، وغيرهما: عن أم سلمة، قالت:
«وَضَعْتُ سُبَيْعَةَ وَوَلَدْتُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنِصْفِ شَهْرٍ»^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنها؛

فرواه أبو أسامة، وعيسى بن يونس، وزفر بن الهذيل، ويزيد بن هارون، وسفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة؛ أنهم أرسلوا إلى أم سلمة فأخبرتهم بذلك عن رسول الله ﷺ.

ورواه الثوري، عن محمد بن عمرو نحو ذلك، قاله مصعب بن المقدم.
وقال يحيى بن آدم: عن الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن كريب، عن أم سلمة، وهو كان رسوله إلى أم سلمة.

(١) اللفظ للنسائي ١٩٣/٦.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٩١)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٧ و ١٨٢٠٦ و ١٨٢٣٣ و ١٨٢٧٣)، وأطراف المسند (١٢٥٥٦ و ١٢٦٠٣ و ١٢٦٣٥).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٦٩٨)، والشافعي (١٤٤٨ و ١٤٤٩)، وإسحاق بن راهويه (١٨٨٤ و ١٩٢٨ و ١٩٢٩ و ٢٣١٦)، وابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٦١٥)، وابن الجارود (٧٦٢)، وأبو عوانة (٤٦٤٥-٤٦٤٨)، والطبراني ٢٣/٥٣٦ و ٥٣٧ و ٥٤٦ و ٥٤٧ و ٥٤٩ و ٥٥٦ و ٥٧٢ و ٥٧٤ و ٨١١ و ٩٨٦ و ٩٨٧)، والبيهقي ٤٢٩/٧.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛
 فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
 كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا سَلَمَةَ،
 اجْتَمَعَا فَأَرْسَلُوا كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فَأَرْسَلُوا كُرَيْبًا
 إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَسْنَدُهُ عَنْ عَائِشَةَ.
 حَدَّثَ بِهِ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْهُ.
 وَتَابِعَهُ عُنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى بَعْضِ
 أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُسَمَّهَا.
 وَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَالصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، أَرْسَلُوا كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَعَادَ
 إِلَيْهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ عَنْهَا. «العِلَل» (٣٩٥٧).

١٩٣١٢ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا؛

«أَنَّ امْرَأَةً تُؤْفِي زَوْجَهَا، فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي
 الْكُحْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا، أَوْ فِي
 شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا، حَوْلًا، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَخَرَجَتْ، فَلَا، أَرْبَعَةَ
 أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»^(١).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٨٨).

(*) وفي رواية: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِّي عنها زوجها، وقد اشتكت عينيها، أفتكحلُّها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، مرَّتين، أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: لا، ثم قال: إنما هي أربعة أشهرٍ وعشراً وقد كانت إحداناً في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول».

قال حميد بن نافع: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا تُوفِّي عنها زوجها، دخلت حفاً، ولبست شراً ثيابها، ولم تمس طيباً، ولا شيئاً حتى تمرَّ بها سنة، ثم تُوتى بدابة حمار، أو شاة، أو طير، فتفتض به، فقلما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعرة، فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب، أو غيره.

قال مالك: الحفش: البيت الرديء، وتفتض: تمسح به جلدها كالنشرة^(١).

(*) وفي رواية: «جاءت امرأة من قريش، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي رمدت، أفاكحلُّها؟ وكانت موفِّي عنها، فقال: لا، أربعة أشهرٍ وعشراً، ثم قالت: إنني أخاف على بصرها، فقال: لا، أربعة أشهرٍ وعشراً، قد كانت إحداناً في الجاهلية تحد على زوجها سنة، ثم ترمي على رأس السنة بالبعرة»^(٢).

أخرجه مالك^(٣) (١٧٤٩) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. و«عبد الرزاق» (١٢١٣٠) عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر. و«الحميدي» (٣٠٦) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد. و«أحمد» ٢٩١/٦ (٢٧٠٣٤) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. وفي ٣١١/٦ (٢٧١٨٨) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة (ح) وحجاج، قال: حدثني شعبة. و«البخاري» ٧٦/٧ (٥٣٣٦) و٥٣٣٧) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن

(١) اللفظ لملك «الموطأ».

(٢) اللفظ للنسائي (٥٧٠١).

(٣) وهو في رواية أبي مصعب الزهري للموطأ (١٧١٩)، وابن القاسم (٣١٨)، وسويد بن سعيد

(٣٧٥)، وورد في «مسند الموطأ» (٥١٢).

مُحَمَّد بن عَمْرُو بن حَزْم. وفي ٧/٧ (٥٣٣٨) قال: حَدَّثَنَا آدَم بن أَبِي إِيَاس، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وفي ٧/١٦٣ (٥٧٠٦) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّد، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَن شُعْبَةَ. و«مُسلم» ٤/٢٠٢ (٣٧٢٠ و ٣٧٢١) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن يَحْيَى، قال: قرأتُ علي مالِك، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْر. وفي ٤/٢٠٣ (٣٧٢٤) قال: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّد بن السَّمْنَى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن جَعْفَر، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وفي (٣٧٢٥) قال: وَحَدَّثَنَا عُبيد اللَّهِ بن مُعَاذ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. و«أبو داود» (٣/٢٢٩٩ و ٤) قال: حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَن مالِك، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْر. و«التِّرْمِذِي» (١١٩٧) قال: حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، قال: حَدَّثَنَا مَعْن بن عِيسَى، قال: حَدَّثَنَا مالِك بن أَنَس، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْر بن مُحَمَّد بن عَمْرُو بن حَزْم. و«النَّسَائِي» ٦/١٨٨، وفي «الكُبْرَى» (٥٦٦٤) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن عَبْدِ الأَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا خَالِد، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وفي ٦/٢٠٢، وفي «الكُبْرَى» (٥٦٩٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن سَلْمَةَ، والحَارِث بن مِسْكِين، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَع، قال: أَنبَأَنَا ابن القَاسِم، عَن مالِك، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْر. وفي ٦/٢٠٥، وفي «الكُبْرَى» (٥٧٠١) قال: أَخْبَرَنَا الرَّبِيع بن سُلَيْمَانَ، قال: حَدَّثَنَا شُعَيْب بن اللَّيْث، عَن أَبِيهِ، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوب، وهو ابن مُوسَى. وفي ٦/٢٠٥، وفي «الكُبْرَى» (٥٧٠٢) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ بن يَزِيد، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَن يَحْيَى بن سَعِيد. وفي ٦/٢٠٥، وفي «الكُبْرَى» (٥٧٠٣) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن مَعْدَانَ بن عِيسَى بن مَعْدَانَ، قال: حَدَّثَنَا ابن أَعْيَن، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْر بن مُعَاوِيَةَ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيد. و«ابن حِبَّان» (٤٣٠٤) قال: أَخْبَرَنَا الحُسَيْن بن إِدْرِيس، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَد بن أَبِي بَكْر، عَن مالِك، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي بَكْر بن مُحَمَّد بن عَمْرُو بن حَزْم.

أربعتهم (عبد الله بن أبي بكر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وشعبة بن الحجاج، وأيوب بن موسى) عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، فذكرته.

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث زينب حديث حسن صحيح.

• أَخْرَجَهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ ٥/٢٧٩ (١٩٦٣٠) قال: حَدَّثَنَا يَزِيد بن هَارُونَ. و«مُسلم» ٤/٢٠٣ (٣٧٢٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بن أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِد، قالَا: حَدَّثَنَا يَزِيد بن هَارُونَ. و«ابن ماجة» (٢٠٨٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بن أَبِي شَيْبَةَ، قال:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ«النَّسَائِي» ١٨٨/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٦٦٥) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أُنْبَأْنَا جَرِيرٌ. وَفِي ٢٠٦/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٧٠٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبَ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٦١ وَ ٧١٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.

ثَلَاثَتُهُمْ (يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، تَذَكَرَانِ؛

«أَنَّ امْرَأَةً أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتًا لَهَا تُؤَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاسْتَكْتَتْ عَيْنَهَا، فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (١).

(* وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ زَيْنَبَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ، أَتَكْحُلُ فِي عِدَّتِهَا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ: أَنْتَ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْتَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا تُؤَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا، أَقَامَتْ سَنَةً، ثُمَّ قَذَفَتْ خَلْفَهَا بِبَعْرَةٍ، ثُمَّ خَرَجَتْ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، حَتَّى يَنْقُضِيَ الْأَجَلَ» (٢).
- جَعَلَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ (٣).

• حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

(١) اللفظ لمسلم (٣٧٢٦).

(٢) اللفظ للنسائي ٢٠٦/٦.

(٣) المسند الجامع (١٧٥٩٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٩)، وأطراف المسند (١٢٦٦١).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠١)، والشافعي (١٤٥٧)، وسعيد بن منصور (٢١٣٣)، وإسحاق بن راهويه (١٨٥٨ و ١٨٥٩ و ١٩٤٩ و ١٩٥٠ و ١٩٨١ و ٢٠٦٥)، وابن الجارود (٧٦٨)، وأبو عوانة (٤٦٤٩ و ٤٦٥٣-٤٦٥٨)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٤٢٥-٤٢٧ و ٨١٢-٨١٧)، والبيهقي ٧/٤٢٨ و ٤٣٧ و ٤٣٩، والبغوي (٢٣٨٩).

سلف في مسند حفصة بنت عمر، رضي الله تعالى عنها.

• وَحَدِيثُ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: تُوِّفِي حَمِيمٌ لَأُمِّ حَبِيبَةَ، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ، فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ، عَنْ أُمَّهَا، وَعَنْ زَيْنَبِ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

سلف في مسند زينب بنت جحش، رضي الله عنها.

١٩٣١٣ - عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ أَسِيدٍ، عَنْ أُمَّهَا، أَنَّ زَوْجَهَا تُوِّفِي، وَكَانَتْ تَشْتَكِي عَيْنَهَا، فَكَتَحَلَّ الْجَلَاءُ، فَأَرْسَلَتْ مَوْلَاةً لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا عَنْ كُحْلِ الْجَلَاءِ، فَقَالَتْ: لَا تَكْتَحِلْ، إِلَّا مِنْ أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ؛

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوِّفِي أَبُو سَلَمَةَ، وَقَدْ جَعَلْتُ عَلَى عَيْنِي صَبْرًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِيهِ طَيْبٌ، قَالَ: إِنَّهُ يَشُبُّ الْوَجْهَ، فَلَا تَجْعَلِيهِ إِلَّا بِاللَّيْلِ، وَلَا تَمْسُطِي بِالطَّيْبِ، وَلَا بِالْحِنَاءِ، فَإِنَّهُ خِضَابٌ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْتَسُطُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالسُّدْرِ، تُغْلَفِينَ بِهِ رَأْسَكَ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٣٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ. وَ«النِّسَائِيُّ» ٢٠٤/٦، وَفِي «الْكُبْرَى» (٥٧٠٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ الصَّحَّاحِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَكِيمِ بِنْتِ أَسِيدٍ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٩٤)، وتحفة الأشراف (١٨٣٠٠).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (١٠١٣) و (١٠١٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/ ٤٤٠.

١٩٣١٤ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لَا تَلْبَسُ الْمُعْصَفَرَ مِنَ الثِّيَابِ، وَلَا الْمُمَشَّقَةَ، وَلَا
الْحُلِيَّ، وَلَا تَحْتَضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٢ (٢٧١١٦). وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ. وَ«السَّائِي» ٦/٢٠٣ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَ«أَبُو يَعْلَى»
(٧٠١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ. وَ«ابن حِبَّانَ» (٤٣٠٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَبُو خَيْثَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
مُسْلِمٍ، عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، فَذَكَرَتْهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢١١٤) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
مُسْلِمٍ، عَنِ صَفِيَّةَ ابْنَةِ شَيْبَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا (لَا تَلْبَسُ الثِّيَابَ
الْمُصْبَغَةَ شَيْئًا، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَ)^(٣) لَا تَلْبَسُ حُلِيًّا، وَلَا تَحْتَضِبُ، وَلَا تَطَيَّبُ. «مَوْقُوفٌ»^(٤).

الطلاق

١٩٣١٥ - عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ غُلَامًا لَهَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَتَيْنِ، فَاسْتَفْتَتْ أُمَّ سَلَمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُرِّمَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ».

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٥٩٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٠)، وأطراف المسند (١٢٦٦٩).

والحديث؛ أخرجه ابن الجارود (٧٦٧)، والطبراني، في «الأوسط» (٧٧٣٢)، والبيهقي ٧/٤٤٠.

(٣) ما بين القوسين أثبتناه عن طبعة دار الكتب العلمية.

(٤) أخرجه البيهقي ٧/٤٤٠.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٩٥٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ نَافِعٍ، فَذَكَرَهُ (١).

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَسَمِعْتُ أَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ يُحَدِّثُ (٢)، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: لَا يَصِحُّ لِنَافِعِ سَمَاعٍ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ. «السَّنَنِ» (١٦٨٨).

العتق

١٩٣١٦ - عَنْ نَبْهَانَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ لِإِحْدَاكُنَّ مَكَاتِبٌ، وَكَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي، فَلْتَحْتَجِبِي مِنْهُ» (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ عَهْدَ الْيَنَاءِ، إِذَا كَانَ لِإِحْدَانَا مَكَاتِبٌ، فَقَضَى مَا بَقِيَ مِنْ كِتَابَتِهِ، فَاضْرِبِي دُونَهُ الْحِجَابَ» (٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ نَبْهَانَ، مَكَاتِبِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَفُودُ بِهَا، أَحْسَبُهُ قَالَ: بِالْبَيْدَاءِ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا نَبْهَانُ، قَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ بَقِيَّةَ كِتَابِكَ لِابْنِ أَخِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَعْتَهُ بِهِ فِي نِكَاحِهِ، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ أَبَدًا، قَالَتْ: إِنْ كَانَ إِنْتَابِكَ أَنْ تَرَانِي وَتَدْخُلَ عَلَيَّ، فَوَاللَّهِ لَا تَرَانِي أَبَدًا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَكَاتِبِ مَا يُؤَدِّي، فَاحْتَجِبِي مِنْهُ» (٥).

(١) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٤/ ٣٣٦.

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٦٤٠ و ٦٤١).

(٢) تَحْرُفُ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى: «قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَسَأَلْتُ أَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ» وَصَوَّبَاهُ عَنْ «مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ» إِذْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(٣) اللَّفْظُ لِلْحَمِيدِيِّ.

(٤) اللَّفْظُ لِلنَّسَائِيِّ (٥٠١٦).

(٥) اللَّفْظُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ «الْمُصَنَّفِ».

(*) وفي رواية: «عَنْ نَبْهَانَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ كَاتَبَتْهُ، فَبَقِيَ مِنْ كِتَابَتِهِ أَلْفَا دِرْهَمًا، قَالَ نَبْهَانُ: كُنْتُ أَمْسِكُهَا لِكَيْ لَا تَحْتَجِبَ عَنِّي أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَ: فَحَجَجْتُ، فَزَأَيْتُهَا بِالْبَيْدَاءِ، فَقَالَتْ لِي: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا أَبُو يَحْيَى، فَقَالَتْ لِي: أَيُّ بُنِيِّ، تَدْعُو إِلَيَّ ابْنَ أَخِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، وَتُعْطِي فِي نِكَاحِهِ الَّذِي لِي عَلَيْكَ، وَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، قَالَ: فَبَكَيْتُ وَصِحْتُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْفَعُهَا إِلَيْهِ أَبَدًا، فَقَالَتْ: أَيُّ بُنِيِّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ عِنْدَ مَكَاتِبِ إِحْدَاكُنَّ مَا يَفْضِي عَنْهُ، فَاحْتَجِبِي».

فَوَاللَّهِ لَا تَرَانِي، إِلَّا أَنْ تَرَانِي فِي الْآخِرَةِ^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٥٧٢٩) عَنْ مَعْمَرٍ. و«الْحَمِيدِي» (٢٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن أَبِي شَيْبَةَ» ١٥١/٦ (٢٠٩٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. و«أَحْمَد» ٢٨٩/٦ (٢٧٠٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ٣٠٨/٦ (٢٧١٦٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٣١١/٦ (٢٧١٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. و«ابن ماجة» (٢٥٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٣٩٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«الترمذي» (١٢٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«النسائي» فِي «الْكُبْرَى» (٥٠١١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ. وَفِي (٥٠١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ الْجَهْضَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي (٥٠١٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. وَفِي (٥٠١٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ.

(١) اللفظ لابن جَبَّان (٤٣٢٢).

وفي (٩١٨٤) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«ابْنُ جَبَّانَ» (٤٣٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

ثَمَانِيَتِهِمْ (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ، وَمُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ نَبَّهَانَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ: انْتَهَى حِفْظِي مِنَ الزُّهْرِيِّ إِلَى هَذَا، فَأَخْبَرَنِي بَعْدَ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ نَبَّهَانَ، قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ بِأُمِّ سَلَمَةَ بَغْلَتَهَا، فَقَالَتْ لِي: يَا نَبَّهَانَ، كَمْ بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ مَكَاتِبِكَ؟ فَقُلْتُ: أَلْفٌ دِرْهَمٍ، قَالَ: فَقَالَتْ: أَفَعِنْدَكَ مَا تُؤَدِّي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْفَعْهَا إِلَى فُلَانٍ، أَخٍ لَهَا، أَوْ ابْنَ أَخٍ، وَأَلْقَتِ الْحِجَابَ، وَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبَّهَانَ، هَذَا آخِرُ مَا تَرَانِي، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِذَا كَانَ لِأَحَدَاكُنَّ مَكَاتِبٌ، وَعِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي، فَلْتَحْتَجِبْ مِنْهُ».

فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي مَا أُؤَدِّي، وَلَا أَنَا بِمُؤَدٍّ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٥٧٣٢) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي مَكَاتِبِ أُمِّ سَلَمَةَ: اسْمُهُ نُفَيْعٌ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرُويهِ الثَّوْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ قَبِيصَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنِ نَبَّهَانَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَخَالَفَهُ مُؤَمَّلٌ، وَحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، رَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ نَبَّهَانَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٥٩٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٢١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦١٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/١٧٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٤٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٧٦ وَ٦٧٧ وَ٩٥٥، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٠/٣٢٧.

وهو محفوظ صحيح عن الزُّهري، وقولهما عن الزُّهري أشبه بالصواب من قول قبيصة. «العلل» (٣٩٧٨).

الأقضية

١٩٣١٧ - عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال:

«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

(*) وفي رواية: «إِنَّكُمْ تَحْتَكِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْحِصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا، أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا»^(٣).

(*) وفي رواية: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ جَلَبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْحِصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، وَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا، أَوْ لِيَدَعُهَا»^(٤).

(١) اللفظ للملك «الموطأ».

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٥٣).

(٣) اللفظ للبخاري (٢٤٥٨).

(٤) اللفظ للبخاري (٧١٨٥).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(١) (٢١٠٣) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَ«الْحَمِيدِي» (٢٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٣٣/٧ (٢٣٤٢٧) وَ١٠/١٦٨ (٢٩٦٨٤) وَ١٤/٢٦٨ (٣٧٦٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٠٣/٦ (٢٦١٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. وَفِي ٦/٢٩٠ (٢٧٠٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَفِي ٦/٣٠٧ (٢٧١٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَفِي ٦/٣٠٨ (٢٧١٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. وَفِي (٢٧١٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١٧١/٣ (٢٤٥٨) وَ٨٩/٩ (٧١٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وَفِي ٣/٢٣٥ (٢٦٨٠) وَ٩/٨٦ (٧١٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَفِي ٩/٣٢ (٦٩٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ. وَفِي ٩/٩٠ (٧١٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٢٨/٥ (٤٤٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَفِي ٥/١٢٩ (٤٤٩٤) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ^(٢)، كِلَاهِمَا عَنْ هِشَامٍ. وَفِي (٤٤٩٥) قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وَفِي (٤٤٩٦) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهِمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٣١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٥٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٣٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ الهمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (٢٨٧٧)، وابن القاسم (٤٧٨)، وسويد بن سعيد

(٢٧٢)، وورد في «مسند الموطأ» (٧٧٨).

(٢) في «ثُحفة الأشراف»: «عبدَةَ بنِ سُلَيْمَانَ» بدلاً من «ابنِ نُمَيْرٍ».

عَبْدَةَ بنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. و«النَّسَائِي» ٢٣٣ / ٨، وفي «الكُبْرَى» (٥٩١٧) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنِ عَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بنِ عُرْوَةَ. وفي ٢٤٧ / ٨ قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبرَاهِيمَ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. وفي «الكُبْرَى» (٥٩١٠) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ سَلْمَةَ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. وفي (٥٩٤٣) قال: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبرَاهِيمَ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وفي (٥٩٧٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ سَلْمَةَ، وَالْحَارِثُ بنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٨٠) قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بنُ يُونُسَ، أَبُو الْحَارِثِ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. وفي (٦٨٨١) قال: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بنُ الرَّبِيعِ، عَنِ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمَةَ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. وفي (٦٩٩٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدِ، عَنِ هِشَامِ. و«ابن حِبَّانَ» (٥٠٧٠) قال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بنُ إِدْرِيسِ الْأَنْصَارِيِّ، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ مَالِكِ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. وفي (٥٠٧٢) قال: أَخْبَرَنَا حَامِدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ شُعَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بنُ يُونُسَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ. كلاهما (هشام بن عروة، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيِّ) عَنِ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ زَيْنَبِ بنتِ أَبِي سَلْمَةَ، فَذَكَرْتَهُ^(١).

- قال أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ أُمِّ سَلْمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- فَوَائِدُ:

- قال الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَهِشَامُ بنُ عُرْوَةَ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ زَيْنَبِ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ وَاخْتُلِفَ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛
فَرَوَى عَنِ مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٩٧)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦١)، وأطراف المسند (١٢٦٥٩).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ (٧٤٠ و ١٢٩٣)، وإِسْحَاقُ بنُ رَاهُوِيَةَ (١٨٢١ و ١٨٢٢ و ١٩٤٧)، وابنُ الجارود (٩٩٩)، وأبو عَوَانَةَ (٦٣٧٥-٦٣٨١ و ٦٤٦٨ و ٦٤٦٩)، والطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٧٩٨ و ٨٠٣ و ٩٠٢ و ٩٠٣ و ٩٠٦ و ٩٠٧)، والدَّارَقُطْنِيُّ (٤٥٨٣ و ٤٥٨٤)، والْبَيْهَقِيُّ (١٠/١٤٣ و ١٤٩٠)، والبَغَوِيُّ (٢٥٠٦).

قاله إبراهيم بن حماد بن أبي حازم، عن مالك.
وقال الجواز: عن ابن عيينة، حدَّثوني عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة.
وكلاهما وهم.

والصَّحيح: ما رواه صالح بن كيسان، ويونس، وعُقيل، عن الزُّهري، عن
عروة، عن زَيْنَب، عن أم سلمة.

وأما هشام بن عروة، فاختلِف عنه أيضًا؛

فرواه مالك بن أنس، وسعيد بن عبد الرَّحمن، ويحيى القطان، وأبو أسامة، وابن
عيينة، ووكيع، والقاسم بن معن، وحماد بن سلمة، والضَّحاک بن عثمان، وهشام بن
سعد، والثوري، عن هشام، عن أبيه، عن زَيْنَب، عن أم سلمة.

ورواه أيوب السَّخَيَّاني، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، لم يذكر فيه زَيْنَب.

وقيل: عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن أساء بنت أبي بكر، وهو وهم.

ورواه حماد بن زيد، وجريير بن حازم، عن هشام، عن أبيه، عن زَيْنَب، عن النبي
ﷺ، ولم يذكر أم سلمة.

ورواه الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المُنذر، عن زَيْنَب ابنة
أبي سلمة، عن أم سلمة.

والأشبه بالصواب عن هشام ما قاله مالك ومن تابعه. «العِلل» (٣٩٩١).

١٩٣١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ يَخْتَصِمَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوَارِيثَ بَيْنَهُمَا قَدْ
دَرَسَتْ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ،
وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَحْسَنُ بِحُجَّتِهِ، أَوْ قَدْ قَالَ: لِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى
نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً
مِنَ النَّارِ، يَأْتِي بِهَا إِسْطِمَامًا فِي عُنُقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبَكَى الرَّجُلَانِ، وَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا: حَقِّي لِأَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا إِذْ قُلْتُمَا، فَادْهَبَا فَاقْتَسِمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا
الْحَقَّ، ثُمَّ اسْتَهَمَا، ثُمَّ لِيُحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ» (١).

(١) اللفظ لأحمد.

(* وفي رواية: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسَةً، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَشْيَاءَ قَدْ دَرَسَتْ وَبَادَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا أَفْضِي بَيْنَكُمَا فِي شَيْءٍ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ، مَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحُجَّةٍ أَرَاهَا، فَاقْتَطِعْ بِهَا مِنْ مَالِ أَخِيهِ، فَإِنَّمَا يَقْتَطِعُ بِهَا قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، تَكُونُ إِسْطَافًا فِي رَقَبَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبَكَى الرَّجُلَانِ، وَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَقِّي الَّذِي أَطْلُبُ لِأَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، وَلَكِنْ اذْهَبَا فَاقْتَسِمَا، وَتَوَخَّيَا، ثُمَّ لِيُحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٣/٧ (٢٣٤٢٨) و٧/٣٥٣ (٢٣٨٥٦) و١٤/٢٦٩ (٣٧٦٤٣) قال: حدثنا وكيع. و«أحمد» ٦/٣٢٠ (٢٧٢٥٣) قال: حدثنا وكيع. و«أبو داود» (٣٥٨٤) قال: حدثنا الربيع بن نافع، أبو توبة، قال: حدثنا ابن المبارك. وفي (٣٥٨٥) قال: حدثنا إبراهيم بن موسى الرّازي، قال: أخبرنا عيسى. و«أبو يعلى» (٦٨٩٧) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأزدي، قال: حدثنا صفوان بن عيسى. وفي (٧٠٢٧) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا زيد بن الحباب العكلي.

خمسهم (وكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس، وصفوان بن عيسى، وزيد بن الحباب) عن أسامة بن زيد اللّيثي، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، فذكره^(٢).

١٩٣١٩ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا ابْتَدَى أَحَدُكُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَقْضِ وَهُوَ غَضْبَانٌ، وَئُسُوٌّ بَيْنَهُمْ فِي النَّظَرِ وَالْمَجْلِسِ، وَالْإِشَارَةِ، وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ فَوْقَ الْآخَرِ».

(١) اللفظ لأبي يعلى (٧٠٢٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٩٨)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٤)، وأطراف المسند (١٢٥٧٢).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٢٣)، وابن الجارود (١٠٠٠)، والطبراني ٢٣/٦٦٣،

والدّارقطني (٤٥٨٠-٤٥٨٢)، والبيهقي ٦/٦٦ و١٠/٢٦٠، والبغوي (٢٥٠٨).

أخرجه أبو يعلى (٥٨٦٧ و ٦٩٢٤) قال: حدثنا خالد بن مرداس، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن أبي عبد الله، عن عطاء بن يسار، فذكره^(١).

الأشربة

١٩٣٢ - عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال:

«الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَإِنَّمَا يُجْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(٣).

(*) وفي رواية: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»^(٤).

أخرجه مالك^(٥) (٢٦٧٦) عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. و«ابن أبي شيبة» ٢١/٨ (٢٤٦١٣) قال: حدثنا علي بن مسهر، عن عبید الله، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر. وفي (٢٤٦١٤) قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبید الله، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر. و«أحمد» ٦/٣٠٠ (٢٧١٠٣) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن زيد بن عبد الله. وفي ٦/٣٠٢ (٢٧١١٧) قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا حماد، يعني ابن زيد، عن أيوب،

(١) المقصد العلي (٨٨٩)، ومجمع الزوائد ٤/١٩٤ و ١٩٧، وإتحاف الخيرة المهرة (٤٨٨٦ و ٤٩١٠)، والمطالب العالية (٢١٧٦).

والحدِيث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٤٦)، والطبراني ٢٣/٦٢٠ و ٦٢٢ و ٦٢٣ و (٩٢٣)، والدارقطني (٤٤٦٦-٤٤٦٨)، والبيهقي ١٠/١٣٥.

(٢) اللفظ لملك «الموطأ».

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة (٢٤٦١٣).

(٤) اللفظ لمسلم (٥٤٣٧).

(٥) وهو في رواية أبي مصعب الزهري للموطأ (١٩٣٧)، وابن القاسم (٢٦٢)، وسويد بن سعيد (٧١٢)، وورد في «مسند الموطأ» (٧٢٤).

وَعَبْد الرَّحْمَنِ، يَعْنِي السَّرَّاجَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَفِي ٦/٣٠٤
(٢٧١٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَفِي ٦/٣٠٦ (٢٧١٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٢٦٨) قَالَ:
أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١٤٦/٧ (٥٦٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ
أَنْسَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٣٤/٦ (٥٤٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي (٥٤٣٦)
قَالَ: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ (ح) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح)
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنْسَ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ
نَافِعٍ. وَفِي ٦/١٣٥ (٥٤٣٧) قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٤١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَ«النَّسَائِيُّ»
فِي «الْكُبْرَى» (٦٨٤٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي (٦٨٤٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي (٦٨٤٥) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ،
عَنْ عَاصِمِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَفِي
(٦٩٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُرَّةَ.
وَفِي (٦٩٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٥٣٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ،

قال: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي (٥٣٤٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. كلاهما (زيد بن عبد الله، وعُثمان بن مِرَّة) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩١٣ و ٦٩١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنْاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرُ جُرٌّ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

قال أبو يعلى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، قَالَ جَرِيرٌ: سَأَلْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجَ، فَقُلْتُ: أَتَدْرِي عَمَّنْ يُحَدِّثُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، قَالَ: وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ خَالَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٦٨٤٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ الْوَضَّاحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنْاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، إِنَّمَا يُجْرُ جُرٌّ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ». لَيْسَ فِيهِ: «زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٦٨٤٦) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهِ (١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، عَقِبَ حَدِيثِ (٦٨٥٢): الصَّوَابُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) المسند الجامع (١٧٥٩٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٨٢)، وأطراف المسند (١٢٥٨٢).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٦)، والشافعي (٢٢)، وإسحاق بن راهويه (١٨٥٣) و ١٨٥٤ و (١٩٣٧)، وأبو عوانة (٨٤٥٤-٨٤٦٧)، والطبراني ٢٣/ (٦٣٣-٦٣٥ و ٩٢٦-٩٢٨ و ٩٩٥)، والبيهقي ١/ ٢٧ و ٤/ ١٤٥ و ١٤٦، والبغوي (٣٠٣٠).

يَعْنِي حَدِيثَ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ، عَنِ حَدِيثِ؛ رَوَاهُ حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ غَيْرِهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ،
إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ.

قَالَا: هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قُلْتُ لِأَبِي، وَلِأَبِي زُرْعَةَ: الْوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ؟ فَقَالَا: مِنْ حَمَادٍ. «عِلَلُ الْحَدِيثِ» (٤٣)
١٥٦٠ و ١٥٨٥).

- وَقَالَ ابْنُ عَدِي: هَذَا الْحَدِيثُ اخْتَلَفَ فِيهِ نَافِعٌ عَلَى عَشْرَةِ أَلْوَانٍ، أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ؛

فَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: عَنْ نَافِعٍ، عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ: عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ، خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ: عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى نَافِعٍ إِلَى تَمَامِ عَشْرَةِ أَلْوَانٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَطَأٌ، إِلَّا مَنْ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ،

عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ

سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ الصَّوَابُ. «الْكَامِلُ» ٣٦٤ / ٤.

- وَقَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ ابْنُ أَبِي رَوَادٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي رَفْعِهِ؛

فَرَوَاهُ سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُ أَبُو عَاصِمٍ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، مَوْقُوفًا، وَلَا يَصِحُّ.

وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، وَعُمَرُ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ، وَخُصَيْفٌ، وَبُرْدٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، مُرْسَلًا.
وَالصَّحِيحُ: عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ صَفِيَّةَ امْرَأَةَ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ
عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ مِسْعَرٌ: عَنِ سَعْدِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عَائِشَةَ.
وَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ زَيْدٍ: عَنِ سَعْدِ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ نَافِعًا.
وَالصَّحِيحُ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ. «الْعِلَلُ» (٢١٩١).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ أَيْضًا: هُوَ حَدِيثُ يَرْوِيهِ نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ.
فَرَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَيُّوبَ؛
فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَقَالَ الثَّقَفِيُّ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.
وَوَهُمُ الثَّقَفِيُّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.
وَقَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ الْجِرَاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ،
وَوَهُمُ فِيهِ مَعْمَرٌ أَيْضًا.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ.
وَالصَّحِيحُ عَنْ أَيُّوبَ، قَوْلُ حَمَادٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.
وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّرَاجُ: عَنِ نَافِعٍ، عَنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ
أُمِّ سَلْمَةَ، فَحَفِظَ إِسْنَادَهُ كَمَا حَفِظَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ أَيُّوبَ.

وكذلك رَوَاهُ موسى بن عُقْبَةَ، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وجريير بن حازم، من رواية ابن وَهْب عنه، وعَبْدُ اللَّهِ بن سُلَيْمَانَ الطويل، وصخر بن جُوَيْرِيَةَ، وجُوَيْرِيَةَ بنِ أَسْمَاءَ، عن نافع.

واختُلِفَ عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ؛

فرواه عَبْدُ اللَّهِ بنُ ثُمَيْرٍ، عن عُبيدِ اللَّهِ، عن نافع، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عائشة، أو أُمِّ سَلَمَةَ، بالشك في ذلك، وأسقط من الإسناد زيد بن عَبْدِ اللَّهِ.

ورَوَاهُ ابنُ المُبَارَكِ، عن عُبيدِ اللَّهِ، عن نافع، أَنَّهُ سَمِعَهُ من عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وقال: عن أُمِّ حَبِيبَةَ، أو أُمِّ سَلَمَةَ، وأسقط من الإسناد زَيْدًا أَيْضًا.

ورَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ، عن عُبيدِ اللَّهِ، عن نافع، عن زَيْدٍ، عن أَبِي بَكْرٍ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أُمِّ سَلَمَةَ وحدها، عن النَّبِيِّ ﷺ.

قال: عن أَبِي بَكْرٍ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ولم يقل: عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

ورَوَاهُ عَلِيُّ بنُ مُسَهْرٍ، وَيَحْيَى بنُ سَعِيدِ القَطَّانِ، ومُحَمَّدُ بنُ بَشْرِ العَبْدِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ، فحفظوا إسنادَهُ عنه، وقالوا: عن نافع، عن زَيْدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، وأتوا بالصواب عن عُبيدِ اللَّهِ.

ورَوَاهُ يَحْيَى القَطَّانِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ، أسنده عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ.

وكذلك قال حماد بن سَلَمَةَ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، وكلاهما وَهْمٌ على عُبيدِ اللَّهِ.

قال أبو بكر (هو البرقاني، راوي العليل عن الدارقطني): راجعته في هذا، وقلت: لم يحكم بالغلط على الثوري، وحماد، ويمكن أن يكون عنهما؟ قال: رجع الثوري عن هذا ولم يثبت.

ورَوَاهُ الضحَّاكُ بنُ عُثْمَانَ، وهِشَامُ بنُ الغَازِ، وبرد بن سنان، وخُصِيفُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وعَبْدُ اللَّهِ بنُ عامرِ الأَسْمَعي، وعُمَرُ، وزَيْدُ، ابنا مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ، والمُغِيرَةُ بنُ زِيَادِ الموصلي، وابنُ عَجَلَانَ، عن نافع، وأَسندوه كلهم عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا ابنُ عَجَلَانَ فإنه وقفه على ابنِ عُمَرَ، (وملاوهم) من جمعهم على نافع.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ: عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَخَالَفَهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَاجٍ، وَرَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، أَسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ زَيْدًا.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُيَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَتَابَعَهُمَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ.

وَرَوَاهُ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ امْرَأَةَ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَتَابَعَهُمَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سَعْدٍ، إِلَّا أَنَّهُ وَقَفَهُ.

وَقَالَ مِسْعَرٌ: عَنْ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَفَهُ.

وَوَهْمٌ فِي قَوْلِهِ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَائِشَةَ، لَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا، وَوَقَفَهُ.

وَرَوَاهُ عِمْرَانُ بْنُ زَيْدِ التَّغْلِبِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشْجِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، نَفْسَهُ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلْمَةَ.

قَالَ أَبُو عَاصِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَرَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ أَسْنَدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَجَاوِزْ بِهِ نَافِعًا.
فَلَا حِجَّةَ لِأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، وَلَا عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَهُم فِيهِ. «الْعِلَل»
(١٥/٣٩٥٧).

- وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَيضًا: الصَّحِيحُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. «الْعِلَل» (٣٧٩٤).

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَا يَصِحُّ لِنَافِعِ سَمَاعٍ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ. «السنن» (١٦٨٨).

١٩٣٢١ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ، امْرَأَةَ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،
قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٦٨٤٨) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، فَذَكَرْتَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- انظر فوائد الحديث السابق.

- نافع؛ هو مولى ابن عمر، وابن إسحاق؛ هو محمد.

١٩٣٢٢ - عَنِ الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٩٢٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، فَذَكَرَهُ.

(١) المسند الجامع (١٧٦٠٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٤).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٣٩٢ و٨٤١ و٨٤٤.

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث قبل السابق.

- نافع؛ هو مولى ابن عمر، وأيوب؛ هو ابن أبي تميمه السخثياني، ومعمّر؛ هو ابن

راشد.

١٩٣٢٣ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ:

«نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ، وَمُفْتِرٍ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦١/٧ (٢٤٢١٥) قال: حدثنا عبد الله بن نُمير. و«أحمد» ٣٠٩/٦ (٢٧١٦٩) قال: حدثنا ابن نُمير. و«أبو داود» (٣٦٨٦) قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا أبو شهاب، عبد ربّه بن نافع.

كلاهما (عبد الله بن نُمير، وأبو شهاب) عن الحسن بن عمرو الفُقَيْمي، عن الحكم بن عتيبة، عن شهر بن حوشب، فذكره^(٢).

- فوائد:

- قال ابن حجر: جزم جماعة من الأئمة بأن أم سلمة التي روى عنها شهر بن حوشب هي «أسماء بنت يزيد الأنصارية»، لكن وقع في بعض حديثه وصفها بـ «أم المؤمنين»، فإن ثبت تعينت أنها «زوج النبي ﷺ»، ومما وقع فيه الاختلاف حديث: سألت أم سلمة: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ ذكره المزي في ترجمة شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، ونقل أن الترمذي حكى عن عبد بن حميد أن أم سلمة هي أسماء بنت يزيد، وقد أخرج أحمد في «مسنده» هذا الحديث بعينه في مسند أم سلمة، زوج النبي ﷺ، والعلم عند الله تعالى. «النكت الظراف» (١٨١٦٣).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٠١)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٣)، وأطراف المسند (١٢٥٦٧).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٨١)، والبيهقي ٨/ ٢٩٦.

١٩٣٢٤ - عَنِ امْرَأَةٍ، أَمَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ عَنِ النَّيِّدِ، فَقَالَتْ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ؛

«مَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرْفَتِ، وَالذُّبَابِ، وَالْحَتِّمِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣١٤ (٢٧٢٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ،
عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَذَكَرَتْهُ (١).

- فَوَائِد:

- عَمَارُ الدُّهْنِيُّ؛ هُوَ عَمَارُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَإِسْرَائِيلُ؛ هُوَ ابْنُ يُونُسَ، وَأَبُو أَحْمَدَ؛ هُوَ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِيُّ.

١٩٣٢٥ - عَنْ كَبْشَةَ ابْنَةِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَخْبِرِينِي

مَا مَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلُهُ؟ قَالَتْ:

«مَهَانَا أَنْ نَعْجَمَ النَّوَى طَبْخًا، وَأَنْ نَخْلِطَ الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ» (٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٢٩٢ (٢٧٠٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. و«أَبُو دَاوُدَ»

(٣٧٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ.

كِلَاهُمَا (يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ) عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي رِبِطَةٌ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ أَبِي مَرْيَمَ، فَذَكَرَتْهُ (٣).

اللباس والزينة

١٩٣٢٦ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٦٠٢)، وأطراف المسند (١٢٦٨١).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩١١).

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) المسند الجامع (١٧٦٠٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٦)، وأطراف المسند (١٢٦٧١).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠ / ٤٥٣، والطبراني ٢٣ / (٨٧٩ و ٨٨٠)، والبيهقي ٨ / ٣٠٧.

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: كَمْ تَجْرُ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا؟ قَالَ: شِبْرًا، قَالَتْ: إِذَا يَنْكَشِفُ عَنْهَا؟ قَالَ: فَذِرَاعًا، لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»^(١).

(*) وفي رواية: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِالنِّسَاءِ؟ قَالَ: يُرْخِنَ شِبْرًا، قُلْتُ: إِذَا يَنْكَشِفَ عَنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَذِرَاعٌ، لَا يَزِدُنَّ عَلَيْهِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُيُولُ النِّسَاءِ؟ قَالَ: تُرْخِنَ شِبْرًا، قَالَتْ: إِذَا تَنْكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ؟ قَالَ: ذِرَاعًا، لَا تَزِدُنَّ عَلَيْهِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٢٠ / ٨ (٢٥٣٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٣ / ٦ (٢٧٠٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ. وَفِي ٦ / ٣١٥ (٢٧٢١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٥٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤١١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢٠٩ / ٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٦٥٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ^(٤). وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٦٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمِصْبِصِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي.

خَمْسَتِهِمُ (الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢٠٩ / ٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٦٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢١٦).

(٣) اللفظ للنسائي (٩٦٦٠).

(٤) تحرف في المطبوع من «المجتبى» إلى: «أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا النضر، قال: حدثنا المعتمر، وهو ابن سليمان» والصواب حذف: «قال: حدثنا النضر» كما جاء في «الكبرى»، و«تحفة الأشراف».

وفي «الكبرى» (٩٦٥٥) قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ عُثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، وَهُوَ ابْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، هُوَ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

كِلَاهُمَا (يَحْيَى، وَحَنْظَلَةَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذُبُولَ النِّسَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُرْخِي شِبْرًا، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذَا يَنْكَشِفَ عَنْهَا، قَالَ: تُرْخِي ذِرَاعًا، لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا لَمَّا ذَكَرَ فِي النِّسَاءِ مَا ذَكَرَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ النِّسَاءَ؟ قَالَ: شِبْرًا، قَالَتْ: لَا يَكْفِيهِنَّ، قَالَ: فَذِرَاعٌ»^(٢).

ليس فيه: «سليمان بن يسار».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٥٣) قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تُرْخِي الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا شِبْرًا، قُلْتُ: إِذَا تَنْكَشِفَ؟ قَالَ: ذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ».

ليس فيه: «سليمان بن يسار، ولا يحيى بن أبي كثير».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٥٦) قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ حَنْظَلَةَ، هُوَ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ نِسَوَتِنَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«لَمَّا ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْإِسْبَالِ مَا ذَكَرَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ النِّسَاءَ كَيْفَ بِهِنَّ؟ قَالَ: يُرْخِيْنَ ذِرَاعًا».

• وأخرجه أحمد ٥٥/٢ (٥١٧٣) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى. و«النسائي» في «الكبرى» (٩٦٦١) قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ.

كِلَاهُمَا (يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ؛

(١) اللفظ للنسائي (٩٦٥٤).

(٢) اللفظ للنسائي (٩٦٥٥).

«أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ النَّسَاءَ، فَقَالَ: تُرْخِي شِبْرًا، قَالَتْ: إِذْنُ تَنْكَشِفَ، قَالَ: فَذِرَاعًا، لَا يَزِدَنَّ عَلَيْهِ». «مُرْسَلٌ».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٦٢) قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، هو ابن عَنَج، عن نافع، أن أم سلمة ذكرت ذبول النساء. «مُرْسَلٌ»^(١).

- فوائد:

- قال المزي: قال النسائي، يعني عقب روايته للحديث: حماد بن مسعدة أثبت من الوليد، وحديث الوليد أولى بالصواب عندنا. «تحفة الأشراف» (١٨٢١٧).

- وقال الدارقطني: يرويه نافع، واختلف عنه؛

فرواه عبید الله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

قال ذلك عنه: عبدة بن سليمان، ومُعْتَمِر بن سليمان، وعيسى بن يونس، ومحمد بن عبید، وعبد السلام بن حرب.

وقال زائدة: عن عبید الله بن عمر، عن نافع، عن أم سلمة، لم يذكر سليمان بن

يسار.

ورواه محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبید، عن أم سلمة.

وكذلك قال مالك: عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية، عن أم سلمة.

وكذلك قال أيوب السخيتاني، عن نافع، واختلف عنه؛

فأرسله الحجاج بن منهل، عن حماد بن سلمة، فقال: عن أيوب، عن نافع، عن

صفية، أن رسول الله ﷺ قال لأم سلمة.

ووصله غيره عنه.

ورواه أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية، عن النبي ﷺ.

(١) المسند الجامع (١٧٦٠٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٩ و ١٨٢١٧)، وأطراف المسند (١٢٥٥٨).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٤١)، وأبو عوانة (٨٦٠٠)، والطبراني (٢٣/٥٧٩) و (٩١٦)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٥٧٣٤).

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَخَالَفَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَزِيدٍ، فَرَوَاهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الطَّوِيلِ، عَنِ نَافِعٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي بَعْضُ نِسْوَتِنَا، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. «الْعِلَلُ» (٩/٣٩٥٧).

١٩٣٢٧ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أُمَّهَا قَالَتْ حِينَ ذَكَرَ الْإِرَارُ: فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُرْخِيهِ شِبْرًا، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذَا يَنْكَشِفَ عَنْهَا، قَالَ: فَذِرَاعًا، لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»^(١).

(*) وفي رواية: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذُبُولِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: شِبْرًا، فَقُلْتُ: إِذَا تَخْرُجَ أَقْدَامُهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَذِرَاعٌ، لَا تَزِدْنَ عَلَيْهِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ فِي الْإِرَارِ مَا ذَكَرَ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ بِالنِّسَاءِ؟ قَالَ: يُرْخِيهِ شِبْرًا، قَالَتْ: إِذَا تَبَدُّوْا أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: فَذِرَاعًا، لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٤) (٢٦٥٨) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٥/٦ (٢٧٠٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَفِي ٦/٣٠٩ (٢٧١٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح) وَيَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٨٠٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ»

(١) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٧١).

(٣) اللفظ للنسائي ٢٠٩/٨.

(٤) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٩١٧)، وابن القاسم (٥٢٣)، وسويد بن سعيد (٦٩١)، وورد في «مسند الموطأ» (٨٤٣).

(٤١١٧) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ. و«النَّسَائِي» ٢٠٩/٨، وفي «الكُبْرَى» (٩٦٥٧) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. وفي «الكُبْرَى» (٩٦٥٨) قال: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ التَّمَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٩١) قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحِجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وفي (٦٩٧٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. و«ابن حِبَّان» (٥٤٥١) قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ.

ثلاثتهم (أبو بكر بن نافع، ومحمد بن إسحاق، وأيوب بن موسى) عن نافع، مولى ابن عمر، عن صفية بنت أبي عبيد، فذكرته^(١).

- قال عبد الله الدارمي (٢٨٠٩): النَّاسُ يَقُولُونَ: عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

- فوائد:

- أخرجه ابن عدي، في «الكامل» ٢٠٣/٩، في ترجمة أبي بكر بن نافع، مولى عبد الله بن عمر، وقال: وأبو بكر بن نافع قد روى عنه مالك، ولولا أنه لا بأس به لما روى عنه مالك، لأن مالكاً لا يروى إلا عن ثقة، وقد روى غير مالك عن أبي بكر بن نافع أشياء غير محفوظة، وأرجو أنه صدوق لا بأس به.

- وانظر قول الدارقطني في فوائد الحديث السابق.

١٩٣٢٨ - عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شَبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا»^(٢).

(١) المسند الجامع (١٧٦٠٦)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨٢)، وأطراف المسند (١٢٦٧٠).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٤٢) والطبراني ٢٣/ (٨٤٠) و١٠٠٧ و١٠٠٨،

والبيهقي ٢/٢٣٣، والبغوي (٣٠٨٢).

(٢) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٩ (٢٧٠٨٩). وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ، فَذَكَرَتْهُ^(١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

• أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٨٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ حَدَّثَتْهُمْ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَبَرَ لِفَاطِمَةَ مِنْ نِطَاقِهَا شَبْرًا».

• وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٩٨٥) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٨/٢٢٠ (٢٥٣٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ يُونُسَ.

كِلَاهُمَا (حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَيُونُسُ بْنُ عُيَيْدٍ) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَزَّرَ فَاطِمَةَ، فَأَرْخَاهُ شَبْرًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا»^(٢).

(* وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَرَ لِفَاطِمَةَ شَبْرًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا قَدْرُ ذَنبِكَ». «مُرْسَلٌ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَخَالَفَهُ عَفَّانُ مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْهُ، فَقَالَ: عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ، عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٠٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٥٧)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٥٣).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٧١).

(٢) اللَّفْظُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وقال عفان من رواية جعفر بن محمد الصّائغ، عنه، عن حماد، عن علي بن زيد،
عن الحسن، عن أم سلمة.

وكذلك قال إبراهيم بن حجاج: عن حماد بن سلمة.

والصّحيح عن حماد، عن علي بن زيد، عن أم الحسن، عن أم سلمة.

وقال أبو ربيعة فهد بن عوف: عن حماد بن سلمة، عن يونس، وحميد، عن
الحسن، عن أمه، عن أم سلمة.

وقال حجاج بن منهال: عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن،
مُرسلاً، عن النبي ﷺ.

وقال هشيم: عن يونس، وحميد، عن الحسن، مُرسلاً، عن النبي ﷺ.
والمُرسَل أشبهه. «العِلل» (٣٩٩٦).

١٩٣٢٩ - عن وهب، مولى أبي أحمد، عن أم سلمة؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ مُخْتَمِرٌ، فَقَالَ: لِيَّةَ لَا لِيَّتَيْنِ»^(١).

أخرجه عبد الرزاق (٥٠٥٠). وأحمد ٢٩٤/٦ (٢٧٠٥٧) قال: حدثنا وكيع،
وعبد الرحمن. وفي ٢٩٦/٦ (٢٧٠٧٣) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. وفي ٣٠٦/٦
(٢٧١٥٢) قال: حدثنا وكيع. و«أبو داود» (٤١١٥) قال: حدثنا زهير بن حرب، قال:
حدثنا عبد الرحمن (ح) وحدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى. و«أبو يعلى» (٦٩٧١) قال:
حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا عبد الرحمن.

أربعتهم (عبد الرزاق بن همام، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي،
ويحيى بن سعيد القطان) عن سفيان بن سعيد الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن
وهب، مولى أبي أحمد، فذكره^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٥٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٠٨)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٣)، وأطراف المسند (١٢٦١٨).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧١٧)، وإسحاق بن راهويه (١٩٠٣ و١٩٦٩)، والطبراني
٢٣/٧٠٥، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٥٧٣٦).

- قال أبو داود: معنى قوله: لِيَّةٌ لَا لَيْتَيْنِ، يقول: لا تَعْتَمَّ مثل الرَّجُلِ، لا تُكْرَرُه طاقًا، أو طاقين.

١٩٣٣٠ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ﴾ خَرَجَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الْغُرَبَانَ مِنَ الْأَكْسِيَّةِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، فَذَكَرْتُهُ (١).

- فوائد:

- ابن خُثَيْمٍ؛ هو عبد الله بن عُثْمَانَ، ومَعْمَرٌ؛ هو ابن راشد، وابن ثَوْرٍ؛ هو مُحَمَّد.

١٩٣٣١ - عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَتَتْهَا سَأَلَتْ أُمَّ

سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ؟
قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَتْ:

كُنْتُ أَجْرُ ذَيْلِي، فَأَمْرٌ بِالْمَكَانِ الْقَدِيرِ، وَالْمَكَانِ الطَّيِّبِ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ
فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ» (٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَتْ: كُنْتُ امْرَأَةً

لِي ذَيْلٌ طَوِيلٌ، وَكُنْتُ آتِيَ الْمَسْجِدَ، وَكُنْتُ أَسْحَبُهُ، فَسَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، قُلْتُ: إِنِّي

(١) المسند الجامع (١٧٦٠٩)، وتحفة الأشراف (١٨٢٨١).

والحديث؛ أخرجه عبد الرزاق، في «التفسير» (٢٣٧٧).

(٢) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٠٢١).

امْرَأَةً ذَيْلِي طَوِيلٌ، وَإِنِّي آتِي الْمَسْجِدَ، وَإِنِّي أَسْحَبُهُ عَلَى الْمَكَانِ الْقَدِيرِ، ثُمَّ أَسْحَبُهُ عَلَى الْمَكَانِ الطَّيِّبِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا مَرَّتْ عَلَى الْمَكَانِ الْقَدِيرِ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْمَكَانِ الطَّيِّبِ، فَإِنَّ ذَلِكَ طَهُورٌ»^(١).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢) (٤٩). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٥٦ (٦٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٢٩٠ (٢٧٠٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. وَفِي ٦/٣١٦ (٢٧٢٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٧٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٥٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٢٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الهُدَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. وَفِي (٦٩٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَذَكَرَتْهُ^(٣).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ هُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: هُودٌ، وَإِنَّمَا هُوَ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهَذَا الصَّحِيحُ.
- فِي رِوَايَةِ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى: «عَنْ أُمِّ وَلَدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ».

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٢١).

(٢) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (٥٧ و ١٩١٨)، والفَعْنَبِيُّ (٣٤)، وابن القاسم (٩٥)، وسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (٢٩ و ٦٩١)، وورد في «مسند الموطأ» (٢٦٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٦١٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٦)، وأطراف المسند (١٢٦٧٩).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ (٢١١)، وإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٥٦ و ١٨٥٧ و ١٩٤١)، وابن الجارود (١٤٢)، والطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٤٥ و ٨٤٦)، والبيهقي ٢/٤٠٦، والبغوي (٣٠٠م).

- وفي رواية ابن ماجه، وقُتَيْبَةُ: «عَنْ أُمِّ وَلَدِ لَعْبُدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ».

١٩٣٣٢ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَتَمَّتْ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ الْمَسْكُ، أَوْ تَرِبُطُ، قَالَ
اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفْرِيهِ بَشِيءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ»^(١).

(*) وفي رواية: «جَعَلْتُ شَعَائِرَ مِنْ ذَهَبٍ فِي رَقَبَتِهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ،
فَأَعْرَضَ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى زَيْتِنِهَا؟ فَقَالَ: عَنْ زَيْتِنِكَ أُعْرِضُ، قَالَ: زَعَمُوا
أَنَّهُ قَالَ: مَا ضَرَّ إِحْدَاكُنَّ لَوْ جَعَلْتُ خُرْصًا مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَعَلْتُهُ بِزَعْفَرَانٍ»^(٢).

(*) وفي رواية: «لَبِسْتُ قِلَادَةً فِيهَا شَعْرَاتٌ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَتْ: فَرَأَاهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقَالَ: مَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يُقَلِّدَكَ اللَّهُ مَكَائِمَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعْرَاتٍ
مِنْ نَارٍ، قَالَتْ: فَتَرَعْتَهَا»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٣ (٢٤٥٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفِ (ح)
وَحَدَّثَنَا مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ. وَفِي ٦/٣١٠ (٢٧١٧٤) وَفِي ٦/٣٢٢ (٢٧٢٧٠)
قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ. وَفِي ٦/٣١٥ (٢٧٢١٧)
قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَفِي ٦/٣٢٢ (٢٧٢٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ خُصَيْفٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ،
وَاللَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٧٠).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢١٧).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٧١).

(٤) المسند الجامع (١٧٦١١)، وأطراف المسند (١٢٥٩٤)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٥/١٤٧ و١٤٨، وإِتْحَافِ
الْحَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٤٠٩٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١١٩٥ و١٨٦٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٦١٠ و٩٦٨).

- فوائد:

- قال عَليُّ ابن المَدِيني: عَطَاءُ بن أَبِي رَبَاحٍ لم يسمع من أم سَلَمَةَ. «العِلل» (١١٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦٧).

١٩٣٣٣ - عَنْ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقَمِيصِ»^(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْقَمِيصِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣١٧/٦ (٢٧٢٣٠). وابن ماجه (٣٥٧٥) قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بن

إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِي. و«أبو داود» (٤٠٢٦) قال: حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أَيُوبَ. و«الترمذي»

(١٧٦٣)، وفي «الشَّئَلِ» (٥٦) قال: حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أَيُوبَ البَغْدَادِي.

ثَلَاثَتُهُمْ (أحمد بن حنبل، ويعقوب بن إبراهيم، وزِيَادُ بن أَيُوبَ) عَنْ أَبِي ثُمَيْلَةَ،

يَحْيَى بن وَاضِحٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بن خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، فَذَكَرْتُهُ.

- قال أبو عيسى الترمذي: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بن إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بن

بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَصَحُّ، وَإِنَّمَا يَذْكَرُ فِيهِ أَبُو ثُمَيْلَةَ: «عَنْ أُمِّهِ».

- وقال أبو عيسى الترمذي، في «الشَّئَلِ»: هَكَذَا قَالَ زِيَادُ بن أَيُوبَ فِي حَدِيثِهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي ثُمَيْلَةَ مِثْلَ

رِوَايَةِ زِيَادِ بن أَيُوبَ، وَأَبُو ثُمَيْلَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أُمِّهِ، وَهُوَ أَصَحُّ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ بنِ حُمَيْدٍ (١٥٤١) قال: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بن الْحُبَابِ العُكْلِي. و«أبو

داود» (٤٠٢٥) قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بن مُوسَى. و«الترمذي»

(١٧٦٢)، وفي «الشَّئَلِ» (٥٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن حُمَيْدِ الرَّازِي، قال: حَدَّثَنَا أَبُو

ثُمَيْلَةَ، وَالفَضْلُ بن مُوسَى، وَزَيْدُ بن حُبَابٍ. وفي (١٧٦٤)، وفي «الشَّئَلِ» (٥٥) قال:

حَدَّثَنَا عَلِي بن حُجْرٍ، قال: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بن مُوسَى. و«النَّسَائِي» في «الكُبْرَى» (٩٥٨٩)

(١) اللفظ لابن ماجه.

(٢) اللفظ للترمذي.

قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى. و«أَبُو يَعْلَى» (٧٠١٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

أَرْبَعْتُهُمْ (زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو ثَمِيلَةَ، وَيَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«لَمْ يَكُنْ مِنَ الثِّيَابِ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقَمِيصِ»^(١).
لَيْسَ فِيهِ: «عَنْ أُمِّهِ»^(٢).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، تَقَرَّدَ بِهِ، وَهُوَ مَرْوَزِي، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي ثَمِيلَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، وَزَيْدُ بْنُ حَبَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ.
سَأَلْتُ مُحَمَّدًا (يَعْنِي الْبُخَارِيَّ) عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: الصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. «تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٥٣٢).

١٩٣٣٤ - عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ، لَبِثْتُهَا دِيْبَاخٌ كِسْرَوَانِيٌّ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٩٥٤٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ:

(١) اللفظ لعبد بن حميد (١٥٤١).

(٢) المسند الجامع (١٧٦١٢)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٩)، وأطراف المسند (١٢٦٧٥).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٧٨)، والطبراني (٢٣/١٠١٨)، والبيهقي (٢/٢٣٩)، والبعوي (٣٠٦٨ و٣٠٦٩).

حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ هَذَا مَحْفُوظًا، وَالَّذِي قَبْلَهُ الصَّوَابُ، يَعْنِي حَدِيثَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَالسَّابِقُ فِي مَسْنَدِهَا.

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨/ ١٧١ (٢٥١٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ:

«كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةٌ طَيَالِسَةٌ، عَلَيْهَا لِبْنَةٌ مِنْ دِيبَاجٍ كِسْرَوَانِيٍّ، كَانَ يَلْبَسُهَا». «مُرْسَلٌ».

- فَوَائِدُ:

- عَطَاءٌ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي رِبَاحٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَهُشَيْمٌ؛ هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ، وَسُرَيْجٌ؛ هُوَ ابْنُ يُونُسَ.

- رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهَا.

١٩٣٣٥ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اطَّلَى بَدَأَ بِعَوْرَتِهِ، فَطَلَّاهَا بِالنُّورَةِ، وَسَاوَرَ جَسَدِهِ أَهْلُهُ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٧٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، سَمِعَ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقَالَ: لَا. «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» ٣/ ١٠٧.

(١) المسند الجامع (١٧٦١٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٦١٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٤٦).

١٩٣٣٦ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْلَى، وَوَلِيَ عَانَتَهُ بِيَدِهِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٧٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، فَذَكَرَهُ (١).
• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١١٢٧) عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطْلَى وَلِيَ عَانَتَهُ بِيَدِهِ». «مُرْسَل» (٢).
- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة الرازي عن حبيب بن أبي ثابت، سمع من أم سلمة؟ فقال: لا. «الجرح والتعديل» ١٠٧/٣.

١٩٣٣٧ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَخْضُوبًا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ (٣).
(* وفي رواية: «عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مَخْضُوبٌ أَحْمَرٌ، بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ» (٤).
(* وفي رواية: «عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَرَتْهُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْمَرَ» (٥).
(* وفي رواية: «عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: أُرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ، وَقَبْضِ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَ أَصَابِعَ مِنْ قِصَّةٍ فِيهِ شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ

(١) المسند الجامع (١٧٦١٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٤٧).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧١٥)، والطبراني ٢٣/ (٧٤٨)، والبيهقي ١/ ١٥٢.

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٠، والبيهقي ١/ ١٥٢.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤٩).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٠٧٠).

(٥) اللفظ للبخاري (٥٨٩٨).

النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ، بَعَثَ إِلَيْهَا مَخْضَبَهُ، فَاطَّلَعْتُ فِي الْجُلُجْلِ، فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٤٦/٨ (٢٥٥١١) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ. و«أحمد» ٢٩٦/٦ (٢٧٠٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ. وَفِي (٢٧٠٧٤) وَ٣١٩/٦ (٢٧٢٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ. وَفِي ٣٢٢/٦ (٢٧٢٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ. و«الْبُخَارِيُّ» ٢٠٦/٧ (٥٨٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَفِي ٢٠٧/٧ (٥٨٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ. وَفِي (٥٨٩٨) قَالَ: وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا نُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ. و«ابن ماجة» (٣٦٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، شَيْبَانَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَنُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٣٣٨ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَابِيهِ، مَوْلَى آلِ نَوْفَلٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلُجْلٌ، وَلَا جَرَسٌ، وَلَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٨/١٨٠، وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٤٨٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ

(١) اللفظ للبخاري (٥٨٩٦).

(٢) المسند الجامع (١٧٦١٦)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٦)، وأطراف المسند (١٢٥٩٣).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٣٧٦، وإسحاق بن راهويه (١٩١٣م و١٩٥٨)، والطبراني ٢٣/ (٧٦٤ و٧٦٥)، والبيهقي ٧/٣١٠، والبتوي (٣١٧٧).

سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بَابِيَةَ، مَوْلَى آلِ نَوْفَلٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: سُلَيْمَانُ بْنُ بَابِيَةَ أَقْدَمُ شَيْخٍ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

- فَوَائِدُ:

- ابْنُ جُرَيْجٍ؛ هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَحَجَّاجٌ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ.

١٩٣٣٩ - عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨٧٦٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَامَةُ، عَنْ عُقَيْلٍ. كِلَاهُمَا (عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِدُ:

- رَوَاهُ نَافِعٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَسَلَفٌ فِي مُسْنَدِهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

- وَانظُرْ فَوَائِدَهُ، وَأَقْوَالَ الْبُخَارِيِّ، فِي الْكُنَى، وَالِدَّارِقُطْنِيِّ، فِي «الْعِلَلِ» (٤٠٢٩)، هُنَاكَ، لِرِزَامًا.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦١٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٥٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/٤.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦١٨)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٥٥)، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٥٤٨٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٩٣ وَ٨٩٨ وَ٨٩٩.

١٩٣٤٠ - عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ قَوْمًا فِيهِمْ جَرَسٌ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٢٦/٦ (٢٧٣٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، يَعْنِي أَبَاهُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِد:

- انظر فوائده في مسند أم حبيبة، كما أوردنا في الحديث السابق.

- يعقوب؛ هو ابن إبراهيم بن سعد.

الأضاحي

١٩٣٤١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْحِيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلَا بَشْرِهِ شَيْئًا»^(٢).

(*) وفي رواية: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ وَعِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُصْحِيَ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظْفُرًا»^(٣).

(*) وفي رواية: «إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْحِيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ، وَأَظْفَارِهِ»^(٤).

(١) أطراف المسند (١٢٥١٧).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «الكنى» (١٤٨).

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لمسلم (٥١٦٠).

(٤) اللفظ لمسلم (٥١٦١).

(*) وفي رواية: «مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُصَحِّيَ»^(١).

(*) وفي رواية: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَحِّيَ، فَلَا يُقْلَمُ مِنْ أَظْفَارِهِ، وَلَا يَجْلُقُ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ، فِي عَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: كُنَّا فِي الْحَمَامِ فُقِيلَ الْأَضْحَى، فَإِذَا أَنَا سَ قَدْ أَطْلَوْنَا، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ فِي الْحَمَامِ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَكْرَهُ هَذَا وَيَنْهَى عَنْهُ، قَالَ: فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: ابْنُ أَخِي، إِنَّ هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نَسِيتُ، حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، وَعِنْدَ أَحَدِكُمْ ذَبْحٌ يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهُ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»^(٣).

أخرجه الحميدي (٢٩٥) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف. و«أحمد» ٢٨٩/٦ (٢٧٠٠٧) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد. وفي ٣٠١/٦ (٢٧١٠٦) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن هبة، قال: حدثني سعيد بن أبي هلال، عن عمرو بن مسلم الجندعي. (قال أبو عبد الرحمن، عبد الله بن أحمد: قال أبي: وقال محمد بن عمرو، يعني ابن علقمة: عن عمر بن مسلم بن عمار بن أكيمة، أنه قال إن كان قاله، كذا قال أبي في الحديث). وفي ٣١١/٦ (٢٧١٩٠) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن مالك بن أنس، عن عمر، أو عمرو بن مسلم. وفي (٢٧١٩١) قال: حدثنا إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا عمر بن مسلم بن عمار بن أكيمة. و«الدارمي» (٢٠٧٩) قال: أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني خالد، يعني ابن يزيد، قال: حدثني سعيد، يعني ابن أبي هلال، عن عمرو بن مسلم. وفي (٢٠٨٠) قال: أخبرنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الرحمن بن حميد. و«مسلم» ٨٣/٦ (٥١٥٩) قال: حدثنا ابن أبي عمر المكي، قال: حدثنا سفيان، عن

(١) اللفظ لمسلم (٥١٦٣).

(٢) اللفظ للنسائي ٧/٢١٢ (٤٤٣٦).

(٣) اللفظ لابن جبان (٥٩١٨).

عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَفِي (٥١٦٠) قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَفِي (٥١٦١) قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرِ الْعَنْبَرِيِّ، أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وَفِي (٥١٦٢) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَوْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وَفِي (٥١٦٣) قَالَ: وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَارِ بْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ. وَفِي ٦/ ٨٤ (٥١٦٤) قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخُلَوَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَمَارِ اللَّيْثِيِّ. وَفِي (٥١٦٥) قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهَبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو^(١) بْنِ مُسْلِمِ الْجُدْعِيِّ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣١٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَفِي (٣١٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ بَكْرِ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَمْرِو، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٧٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ مُسْلِمِ اللَّيْثِيِّ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (١٥٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَكَمِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو، أَوْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٧/ ٢١١، وَفِي «الكُبْرَى» (٤٤٣٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، وَهُوَ ابْنُ شَمِيلٍ، قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ مُسْلِمٍ^(٢).

(١) فِي «مُحْفَةِ الْأَشْرَافِ»: «عُمَرَ».

(٢) تَحْرَفُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ الْمُجْتَبَى إِلَى: «أَبِي مُسْلِمٍ»، وَجَاءَ عَلَى الصَّوَابِ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى»، وَ«مُحْفَةِ الْأَشْرَافِ».

وفي ٢١٢/٧، وفي «الكُبرى» (٤٤٣٦) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وَ«النَّسَائِي» ٢١٢/٧، وفي «الكُبرى» (٤٤٣٨) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩١٠) قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وفي (٦٩١١) قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وفي (٦٩١٧) قال: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أُكَيْمَةَ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٥٨٩٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمِ الْحَوْلَانِيِّ. وفي (٥٩١٦) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَرْغِيَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ. وفي (٥٩١٧) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أُكَيْمَةَ. وفي (٥٩١٨) قال: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانَ الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارٍ.

كلاهما (عبد الرحمن بن حميد، وعمرو بن مسلم) عن سعيد بن المسيب، فذكره^(١).

- في رواية أبي بكر الحميدي، وابن أبي عمير المكي: قيل لسفيان: إن بعضهم لا يرفعه، قال: لكنني أنا أرفعه.

(١) المسند الجامع (١٧٦١٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٢ و ١٨٧١٥)، وأطراف المسند (١٢٥٥٣).
والحديث؛ أخرجه الشافعي (٨٦٠)، وإسحاق بن راهويه (١٨١٥ و ١٨١٦)، وأبو عوانة (٧٧٨٠-
٧٧٨٩)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٥٦٢-٥٦٥ و ٩٢٥)، والدارقطني (٤٧٤٥)، والبيهقي ٩/٢٦٣ و
٢٦٦، والبعوي (١١٢٧).

- وقال أبو داود: اختلفوا على مالك، وعلى محمد بن عمرو، في عمرو بن مسلم، قال بعضهم عمر، وأكثرهم قال: عمرو، قال أبو داود: وهو عمرو بن مسلم بن أكيمة الليثي الجندعي.

- وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والصحيح هو عمرو بن مسلم.
- وقال أبو عبد الرحمن النسائي: عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة، وقد اختلف في اسمه فقيل: عمر، وقيل: عمرو، وهو مدني.

- وقال ابن حبان عقب (٥٩١٦): وهم فيه مالك، حيث قال: «عمرو بن مسلم»، وإنما هو «عمر بن مسلم بن عمار بن أكيمة»، وأخوه «عمرو بن مسلم» لم يدركه مالك، وهو تابعي، روى عنه الزهري^(١).

• أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٠: ١٤٩٩٤) قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: من كان يريد أن يضحى فلا يأخذ من شعره، ولا من أظفاره شيئاً، إذا أهّل ذو الحجة. «موقوف».

• وأخرجه النسائي ٧/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٤٤٣٧) قال: أخبرنا علي بن حنبل، قال: أنبأنا شريك، عن عثمان الأحلافي، عن سعيد بن المسيب، قال: من أراد أن يضحى، فدخلت أيام العشر، فلا يأخذ من شعره، ولا أظفاره. فذكرته لعكرمة، فقال: ألا يعتزل النساء، والطيب؟! «موقوف».

- فوائد:

- قال الدوري: سمعت يحيى بن معين، يقول: حديث محمد بن عمرو، عن عمار بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة؛ إذا دخل العشر، فلا يأخذ أحد من شعره.

قال يحيى: مالك بن أنس يقول في هذا: عمرو بن مسلم، ومحمد بن عمرو يقول: عمار بن مسلم. «تاريخه» (٩٢٣).

- وقال الدارقطني: يرويه عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة الجندعي، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، واختلف عنه في رفعه؛

(١) قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب»: لم يوافقه أحد، علمته على ذلك.

فرواه سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وتابعه مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلَقَمَةَ، رَوَاهُ أَيْضًا عَنْهُ مَرْفُوعًا.
وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي رَفْعِهِ.
فرواه شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، مَرْفُوعًا، وَاخْتَلَفَ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ؛
فَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، مَوْقُوفًا.
وكذلك رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ، مَوْقُوفًا.
وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي رَفْعِهِ؛

فرواه ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْهُ، مَرْفُوعًا.
وتابعه عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عُمَرَ مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، عَنْهُ.
وَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَأَبُو ضَمْرَةَ، وَأَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ،
مَوْقُوفًا.

وَرُويَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فرواه مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، مِنْ قَوْلِهِ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَوْلَهَا.
وَرَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مُرْسَلًا، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَقَتَادَةَ، وَصَالِحُ بْنُ
حَسَّانٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَوْلَهُ.
وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،
قَوْلَهَا.

وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ.
وَالصَّحِيحُ عِنْدِي قَوْلُ مَنْ وَقَفَهُ. «الْعِلَلُ» (١٠ / ٣٩٥٧).

الطب والمرض

١٩٣٤٢ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَارِيَةٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْعَةً، فَقَالَ: بِهَا نَظْرَةٌ، فَاسْتَرْقُوا لَهَا». يعني بِوَجْهِهَا صُفْرَةً^(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ١٧١/٧ (٥٧٣٩) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ وَبْنُ عَطِيَّةَ الدَّمَشْقِيُّ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٨/٧ (٥٧٧٦) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ.

كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ عَقِيلٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٧٦٩) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ جَارِيَةً بِهَا نَظْرَةٌ، فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: أَخْرَجَا جَمِيعًا حَدِيثَ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ زَيْنَبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً بِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنْ بِهَا النَّظْرَةُ.

مِنْ حَدِيثِ ابْنِ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، وَقَالَ: تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ. وَقَدْ رَوَاهُ عَقِيلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، مُرْسَلًا.

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٢٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٦٦ و ١٩٠١٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٠١)، وَابْنُ السَّنِيِّ، فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٥٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣٤٧/٩ وَ٣٤٨.

ورواه يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة، مرسلاً.
قاله مالك، والثقفى، ويعلى، ويزيد، وغيرهم.

وأسنده أبو معاوية، ولا يصح.

وقال عبد الرحمن بن إسحاق: عن الزهري، عن سعيد، فلم يصنع شيئاً. «التبع»

(١٠٨).

- قلنا: رواية عقيل علقها البخاري، فليست بحجة في إعلال المتصل الصحيح،

وأما حديث يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة، فهو حديث آخر.

- وانظر فوائد الحديث التالي.

١٩٣٤٣ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا صَبِيٌّ يَشْتَكِي، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا:

نَتَّهِمُ بِهِ الْعَيْنَ، قَالَ: أَفَلَا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ؟»^(١).

أخرجه أبو يعلى (٦٨٧٩) قال: حدثنا داود بن عمرو بن زهير الصَّبِّي، قال:

حدثنا أبو معاوية الصَّرِير. وفي (٦٩٣٥) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن البخري

الواسطي، قال: حدثنا ابن نمير.

كلاهما (أبو معاوية، محمد بن خازم، وعبد الله بن نمير) عن يحيى بن سعيد

الأنصاري، عن سليمان بن يسار، عن عروة بن الزبير، فذكره^(٢).

• أخرجه مالك^(٣) (٢٧١٠) عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن

عروة بن الزبير حدثه؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ صَبِيٌّ

(١) اللفظ لأبي يعلى (٦٨٧٩).

(٢) جَمَعَ الزُّوَانِدُ ١١٢/٥، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٣٩٣٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٥٦٨، وَابْنُ السُّنِّي، فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٥٧١).

(٣) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (١٩٧٥)، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (٧٢٦).

يَبْكِي، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ بِهِ الْعَيْنَ، قَالَ عُرْوَةُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنْ الْعَيْنِ؟». «مُرْسَل».

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٤١٤ (٢٤٠٥٨) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَإِذَا صَبِيٌّ فِي الْبَيْتِ يَشْتَكِي، فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَظَنُّ أَنَّ بِهِ الْعَيْنَ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ؟». «مُرْسَل»، وزاد فيه: «عَنْ نَافِعٍ».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية الضرير، وعبد الله بن نمير، وحفص بن غياث، وعيسى بن يونس، واختلف عنه؛

فرواه عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة بن الزبير، عن أم سلمة. وكذلك قال ابن (...)، عن ابن عيينة، عن يحيى. وخالفه الحميدي، وابن أبي عمير، وغيرهما رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وكذلك رواه سليمان بن بلال، ويحيى القطان، وعلي بن عاصم، رَوَوْهُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فرواه أصحاب «الموطأ»، عن مالك، عن يحيى، مُرْسَلًا أَيْضًا. ورواه الحثيني، عن مالك، وأسنده عن أم سلمة. وروى هذا الحديث الزُّهْرِيُّ، واختلف عنه؛ فرواه الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. وخالفه معمر، والنعمان بن راشد، فروياه عَنِ الزُّهْرِيِّ، مُرْسَلًا. والمُرْسَلُ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «العلل» (٧/ ٣٩٥٧).

١٩٣٤٤ - عَنْ حَسَّانَ بْنِ مُحَارِقٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«اشْتَكَيْتِ ابْنَتَهُ لِي، فَنَبَذْتُ لَهَا فِي كُوْزٍ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَغْلِي، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَتِي اشْتَكَتْ، فَنَبَذْنَا لَهَا هَذَا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِي حَرَامٍ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٦٦). وَابْنُ حِبَّانَ (١٣٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُشَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ حَسَّانَ بْنِ مُحَارِقٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائِد:

- قَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَسَّانَ. «أَطْرَافُ الغَرَابِ وَالْأَفْرَادِ» (٥٩٤١).

- الشَّيْبَانِيُّ؛ هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَبُو إِسْحَاقَ، وَجَرِيرٌ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ؛ هُوَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

كِتَابُ الأَدَبِ

١٩٣٤٥ - عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُسَاحِقٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ، آخِذَةٌ بِحُجْزَةِ الرَّحْمَنِ، تُنَاشِدُ حَقَّهَا، فَيَقُولُ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ، مَنْ وَصَلَكِ فَقَدْ وَصَلَنِي، وَمَنْ قَطَعَكَ فَقَدْ قَطَعَنِي».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨/٣٥٠ (٢٥٩٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُنْذِرُ بْنُ جَهْمِ الأَسْلَمِيِّ، عَنِ نَوْفَلِ بْنِ مُسَاحِقٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المَقْصَدُ العَلِيُّ (١٥٧١)، وَمَجْمَعُ الزُّوَائِدِ ٨٦/٥، وَإِتْحَافُ الحَيْرَةِ المَهْرَةِ (٣٩١٧)، وَالْمَطَالِبُ العَالِيَةُ (٢٥٠٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩١٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٧٤٩)، وَالبَيْهَقِيُّ ٥/١٠.

(٢) مَجْمَعُ الزُّوَائِدِ ٨/١٥٠، وَإِتْحَافُ الحَيْرَةِ المَهْرَةِ (٥٠٤٩)، وَالْمَطَالِبُ العَالِيَةُ (٢٥٢٢).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «السُّنَّةِ» (٥٣٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٩٧٠).

١٩٣٤٦ - عَنْ نَبْهَانَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ:

«كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَيْمُونَةَ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمَرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجِبَا مِنْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَعْمَى، لَا يُبْصِرُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟ قَالَ: أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟»^(١).

(* وفي رواية: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَمَيْمُونَةُ جَالِسَتَانِ، فَجَلَسَ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَقَالَ: احْتَجِبَا مِنْهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ بِأَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا؟ قَالَ: فَانْتُمَا لَا تُبْصِرَانِهِ؟»^(٢).

(* وفي رواية: «كُنْتُ أَنَا وَمَيْمُونَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يَسْتَأْذِنُ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضَرَبَ الْحِجَابُ، قَالَ: قَوْمًا، فَقَالَتَا: إِنَّهُ مَكْفُوفٌ لَا يُبْصِرُنَا، قَالَ: أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا لَا تُبْصِرَانِهِ؟»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٦/٦ (٢٧٠٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٤١١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ. و«الْتِّرْمِذِي» (٢٧٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُويْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ. و«النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (٩١٩٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. وَفِي (٩١٩٨) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ. و«ابْنُ جِبَّانَ» (٥٥٧٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ. وَفِي (٥٥٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ للنسائي (٩١٩٨).

(٣) اللفظ لأبي يعلى.

كلاهما (يُؤُس بن يزيد، وعُقَيْل بن خالد) عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَبَّهَانَ،
مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: مَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْ نَبَّهَانَ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ.

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ مَعْرُوفٌ بِرِوَايَةِ يُؤُس، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

وَتَابَعَهُ عُقَيْلٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ نَافِعِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ.

وَحَدَّثَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، فَأَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى

مَعِينٌ، وَقَالَا: لَمْ يَرَوْا هَذَا غَيْرَ يُؤُس، عَنْ الزُّهْرِيِّ، ثُمَّ وُجِدَ بِمِصْرَ مِنْ رِوَايَةِ نَافِعِ بْنِ

يَزِيدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْوَاقِدِيُّ قَدْ حَفِظَهُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

فَأَمَّا حَدِيثُ يُؤُس، عَنْ الزُّهْرِيِّ، فَرَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَمَنْدَلُ بْنُ

عَلِيٍّ، رَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يُؤُس، عَنْ الزُّهْرِيِّ، مُرْسَلًا.

وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْأَوْزَاعِيُّ لَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ عَنْ يُؤُس، فَأَرْسَلَهُ عَنْهُ.

وَحَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ خَازِمُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ،

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُؤُس، وَوَهُم فِيهِ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ

الْمُبَارَكِ، لَيْسَ فِيهِ مَعْمَرٌ. «الْعِلَلُ» (٣٩٧٩).

١٩٣٤٧ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي مَخْنُثٌ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) المسند الجامع (١٧٦٢٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٢٢)، وأطراف المسند (١٢٦١٧).

والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٦٨/١٠ و ١٧٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٤٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ

٢٣/ (٦٧٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩٢/٧.

أُمِّيَّة: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكُمْ بِابْنَةِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ» (١).

(*) زاد أبو أسامة في روايته: «وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ».

(*) وفي رواية: «قَالَ مُحَمَّدٌ لِأَخِيهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِّيَّةَ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، دَلَلْتُكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَخْرِجُوا هَؤُلَاءِ مِنْ بُيُوتِكُمْ، فَلَا يَدْخُلُوا عَلَيْكُمْ» (٢).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعِنْدَهُ مُحَمَّدٌ جَالِسٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِّيَّةَ، أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ، امْرَأَةٍ مِنْ ثَقِيفٍ، تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ هَذَا عَلَيْكُمْ» (٣).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٢٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ «٦٣/٩ (٢٧٠٢٢)»
قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٠/٦ (٢٧٠٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَفِي
٣١٨/٦ (٢٧٢٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَابْنُ نُمَيْرٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١٩٨/٥ (٤٣٢٤)
قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، سَمِعَ سُفْيَانَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي
٤٨/٧ (٥٢٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. وَفِي ٧/٧ (٥٨٨٧)
قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. وَ«مُسْلِمٌ» ١٠/٧ (٥٧٤١) قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» ١٩٠٢ و ٢٦١٤ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٩٢٠١) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ،

(١) اللفظ للحُمَيْدِيِّ.

(٢) اللفظ لأَحْمَدَ (٢٧٢٣٤).

(٣) اللفظ لِأَبِي يَعْلَى.

عَنْ عَبْدِ. وفي (٩٢٠٥) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٦٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ.

ثانيتهم (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرْتَهُ (١).

- في رواية الحُمَيْدِيِّ: قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: اسْمُهُ هَيْثُ.

- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ عَقِبَ (٥٨٨٧): تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ، يَعْنِي أَرْبَعَ عُنْكَانٍ بَطْنِهَا، فَهِيَ تُقْبَلُ بَهْنٍ، وَقَوْلُهُ: وَتُدْبَرُ بِثَمَانَ، يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُنْكَانِ الْأَرْبَعِ، لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنْبَيْنِ حَتَّى لِحَقَّتْ، وَإِنَّمَا قَالَ بِثَمَانَ، وَلَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَّةٍ، وَوَاحِدُ الْأَطْرَافِ، وَهُوَ ذَكَرٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ثَمَانِيَّةَ أَطْرَافٍ.

- وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْمَرْأَةُ كَانَ لَهَا أَرْبَعُ عُنْكَانٍ فِي بَطْنِهَا.

• أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢) (٢٢٢٩). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٩٢٠٦) قَالَ: الْحَارِثُ بْنُ

مِسْكِينٍ، قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ؛

«أَنَّ مُحْتَنًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ:

يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَأَنَا أَذْلُكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ، فَإِنَّمَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ هَوْلَاءٌ». «مُرْسَلٌ» (٣).

- فوائد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ وَكَيْعٌ، وَجَرِيرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٢١)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٦٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٦٠).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ زَاهُوِيَةَ (١٨٢٥ و ١٨٢٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٧٩٧ و ٩١٠، وَالْبَيْهَقِيُّ ٨/٢٢٣ و ٢٢٤.

(٢) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (٣٠١٧)، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (٣١١)، وَوَرَدَ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ» (٧٧٦).

(٣) إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٥٥٣٦).

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ زَيْنَبَ.

وخالفه أصحاب مالك، رَوَاهُ عَنِ مَالِكِ، عَنِ هِشَامِ، عَنِ أَبِيهِ، مُرْسَلًا.
وكذلك رواه يحيى بن عبد الله بن سالم، وسعيد بن عبد الرحمن، وابن هشام بن عروة، عَنِ هِشَامِ مُرْسَلًا، وَهُوَ الصَّوَابُ، عَنِ مَالِكِ. «العِلل» (٣٩٩٠).

١٩٣٤٨ - عَنْ جَدَّةِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمْ يَزِدْ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا شِدَّةً».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ جَدَّتِهِ، فَذَكَرْتَهُ (١).

- فوائد:

- ابن جُدعان؛ هو عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جُدعان، ووَكَيْعٌ؛ هو ابن الجراح، وأبو بكر؛ هو ابن أبي شيبَةَ.

١٩٣٤٩ - عَنِ ابْنِ لَأْبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَمَّا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«إِنْ كَانَ لِمَنْ أَوَّلٌ مِمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَعَهْدَ إِلَيَّ بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَشُرْبِ الْحُمْرِ: مُلَا حَاةَ الرَّجَالِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤ / ١٢٢ (٣٧١١١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، أَبُو عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ لَأْبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المقصد العلي (١٠١٤)، ومجمَع الزوائد ٨ / ١٧٣، وإتحاف الخيرة المهرة (٥١٤٢).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ٦ / ٦٨٣، والطَّبْرَانِيُّ ٢٣ / (٨٨٨).

(٢) مجمَع الزوائد ٥ / ٥٣ و ٨ / ٢٧.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٨٣)، والطَّبْرَانِيُّ ٢٣ / (٥٠٥)، والبيهقي ١٠ / ١٩٤.

- فوائد:

- يزيد؛ هو ابن هارون.

• حَدِيثُ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«الشُّومُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ».

قال الزُّهري: فحدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زَمعة، أن أمه زينب حَدَّثته، عن أم سلمة؛ أنها كانت تُعَدُّ هؤلاء الثلاثة، وتزيد معهنَّ: السَّيفَ.
سلف في مسند عبد الله بن عمر، رضي الله تعالى عنهما.

١٩٣٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ تَاجِرًا إِلَى بُضْرَى، وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكِلَاهُمَا بَدْرِيٌّ، وَكَانَ سُويِبُ عَلَى الزَّادِ، فَجَاءَهُ نُعَيْمَانُ، فَقَالَ: أَطْعِمْنِي، فَقَالَ: لَا، حَتَّى يَأْتِيَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ نُعَيْمَانُ رَجُلًا مَضْحَاكًا مَزَّاحًا، فَقَالَ: لِأَغِيظَنَّكَ، فَذَهَبَ إِلَى نَاسٍ جَلَبُوا ظَهْرًا، فَقَالَ: ابْتَاعُوا مِنِّي غُلَامًا عَرَبِيًّا فَارِهًا، وَهُوَ ذُو لِسَانٍ، وَلَعَلَّهُ يَقُولُ: أَنَا حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَارِكِيهِ لِذَلِكَ، فَدَعُونِي، لَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ غُلَامِي، فَقَالُوا: بَلْ نَبْتَاعُهُ مِنْكَ بَعْشِرِ قَلَائِصَ، فَأَقْبَلَ بِهَا يَسُوقُهَا، وَأَقْبَلَ بِالْقَوْمِ حَتَّى إِذَا عَقَلَهَا، ثُمَّ قَالَ لِلْقَوْمِ: دُونَكُمْ هُوَ هَذَا، فَجَاءَ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: قَدْ اشْتَرَيْنَاكَ، قَالَ سُويِبُ: هُوَ كَاذِبٌ، أَنَا رَجُلٌ حُرٌّ، فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ، وَطَرَحُوا الْحَبْلَ فِي رَقَبَتِهِ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأُخْبِرَ، فَذَهَبَ هُوَ وَأَصْحَابُ لَهُ، فَردُّوا الْقَلَائِصَ وَأَخَذُوهُ، فَضَحِكَ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣١٦ (٢٧٢٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَ«ابن ماجه» (٣٧١٩)

قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ.

(١) اللفظ لأحمد.

كلاهما (روح بن عبادة، ووكيع بن الجراح) عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ وَكَيْعٍ: «وَهَبُ بْنُ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَاخْتَلَفَ

عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، وَرُوحُ بْنُ عَبَادَةَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، فَقَالَ: وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَكَذَلِكَ قَالَ وَكَيْعٌ مَرَّةً، وَحَدَّثَ بِهِ وَكَيْعٌ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ كَمَا قَالَ رُوحٌ، وَأَبُو

عَامِرٌ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنْ الصَّحِيحُ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ.

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

وَخَالَفَ رُوحُ أَبُو دَاوُدَ، وَأَبَا عَامِرٍ، وَوَكَيْعًا فِي مَتْنِهِ، وَفِي حَدِيثِ رُوحٍ: كَانَ

سُويِّطٌ عَلَى الزَّادِ، فَجَاءَهُ النِّعْيَانُ يَطْلُبُ مِنْهُ الزَّادَ، وَهَذَا أَشْبَهَ. «الْعِلَلُ» (٣٩٧٢).

١٩٣٥١ - عَنِ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ نِسْوَةَ دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، مِنْ

أَهْلِ حِمَصَ، فَسَأَلْتُهُنَّ: مِمَّنْ أَنْتُنَّ؟ فَقُلْنَ: مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«أَيُّ امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا، خَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرًا» (٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠١ (٢٧١٠٤). وَأَبُو يَعْلَى (٧٠٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

كلاهما (أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، زهير بن حرب) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى

(١) المسند الجامع (١٧٦٢٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٨٩)، وأطراف المسند (١٢٥٨٦).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٥)، وإسحاق بن راهويه (١٨٦٤)، والطبراني ٢٣/ (٦٩٩).

(٢) اللفظ لأحمد.

الأشيب، عن عبد الله بن هَيْعَةَ، عن دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عن السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فذكره^(١).

١٩٣٥٢ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
«أَنَّ امْرَأَةً أَهْدَتْ لَهَا رَجُلَ شَاةٍ، تُصَدِّقُ عَلَيْهَا بِهَا، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ
تَقْبَلَهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٨ (٢٧١٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فذكره^(٢).
- فوائده:

- مَعْمَرٌ؛ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ هُوَ ابْنُ هَمَّامٍ.

١٩٣٥٣ - عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«لَمَّا تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً،
وَأَوَاقِيَّ مِسْكِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَسَتُرَدُّ الْهَدِيَّةُ، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَهِيَ لَكَ،
قَالَتْ: فَكَانَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، مَاتَ النَّجَاشِيُّ، وَرَدَّتِ الْهَدِيَّةُ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ
كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَوْقِيَّةَ مِسْكِ، وَدَفَعَ الْحُلَّةَ، وَسَائِرَ الْمِسْكِ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٥١١٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَّانِ،
بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،
عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، فَذَكَرَتْهُ.

(١) المسند الجامع (١٧٦٢٥)، وأطراف المسند (١٢٥٥١)، والمقصد العلي (١٧٩)، ومجمَع الزَّوَائِدِ
٢٧٧/١، وإتحاف الخيرة الممهرة (٥١٦).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٧١٠ و ٩٦٢)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٧٣٨٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٥٥٨)، وأطراف المسند (١٢٦٣٤)، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٣/ ٩١ و ٤/ ١٤٧.
والحديث؛ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، في «التفسير» ٢/ ١٥٣، والطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٥٣٩).

• أخرجه أحمد ٦/٤٠٤ (٢٧٨١٩) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم (ح) وحدثناه حسين بن محمد، قال: حدثنا مسلم، فذكره، وقال: عن أم كلثوم بنت أبي سلمة، قالت: «لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَ لَهَا: إِنِّي قَدْ أَهَدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً، وَأَوَاقِيَّ مِنْ مِسْكِ، وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أَرَى هَدِيَّتِي إِلَّا مَرْدُودَةً عَلَيَّ، فَإِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ فَهِيَ لَكَ، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرُدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ، فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةً مِسْكِ، وَأَعْطَى أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ الْمِسْكِ، وَالْحُلَّةَ». ليس فيه: «أم سلمة»^(١).

١٩٣٥٤ - عَنْ شَيْخٍ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصْلِحِي لَنَا الْمَجْلِسَ، فَإِنَّهُ يَنْزِلُ مَلَكٌ إِلَى الْأَرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهَا قَطُّ». أخرجه أحمد ٦/٢٩٦ (٢٧٠٧١) قال: حدثنا سيّار، قال: حدثنا جعفر، يعني ابن سليمان، قال: حدثنا المغيرة بن حبيب، ختن مالك بن دينار، قال: حدثني شيخ من أهل المدينة، فذكره^(٢).

- فوائد:

- سيّار؛ هو ابن حاتم.

١٩٣٥٥ - عَنْ جَدَّةِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٧٤٣)، وأطراف المسند (١٢٧٢٦)، ومجمع الزوائد ٤/١٤٧، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٩٦٧ و٣٩٩٩ و٦٤٣٣).

والحديث؛ أخرجه سعيد بن منصور (٤٨٥)، وابن سعد ١٠/٩٣، وأبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٩)، والطبراني ٢٥/٢٥٥ و٢٠٦، والبيهقي ٦/٢٦.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٢٦)، وأطراف المسند (١٢٦٤٤)، ومجمع الزوائد ٨/١٧٤.

(٣) اللفظ للترمذي.

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ الْأَنْصَارِيُّ فَاسْتَحْدَمَهُ، فَوَعَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ أَصَابَ سَبِيًّا، فَلَقِي عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْهَيْثَمِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَصَابَ سَبِيًّا، فَأْتِهِ فَتَنْجِزْ عِدَّتَكَ، فَمَضَى أَبُو الْهَيْثَمِ وَعُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبُو الْهَيْثَمِ أَتَاكَ يَتَنَجِّزُ عِدَّتَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَصَبْنَا غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، اخْتَرْنَا أَيُّهُمَا شِئْتَ، قَالَ: فَإِنِّي أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ، حُذْ هَذَا فَقَدْ صَلَّى عِنْدَنَا وَلَا تَضْرِبْهُ، فَإِنَّا نُهَيِّبُكَ عَنْ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ»^(١).

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٨٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادِ الْكُوفِيِّ الْوَرَّاقِ. وَفِي (٦٩٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ. ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَالْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ) عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).
- فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ، قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُدْعَانَ».

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْمِزِّي: رَوَاهُ عِيْسَى بْنُ شَادَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَوِيصِ الْكُوفِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةٌ.

وَرواه مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانَ. «تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٢٩٩).

(١) اللفظ لأبي يعلى (٦٩٤٢).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٢٧)، وتُحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٩٩)، والمقصد العلي (١٠٧٤)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٩٦/٨، وَتُحْفَةُ الْخَيْرَةِ الْمَهْمَرَةِ (٥٤٢٤)، والمطالب العالية (٣٤٣).
والْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٩٠).

١٩٣٥٦ - عَنْ جَدَّةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُدْعَانَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَدَعَا وَصِيفَةً لَهُ، أَوْ لَهَا، فَأَبْطَأَتْ، فَاسْتَبَانَ
الْغَضْبُ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِلَى الْحِجَابِ، فَوَجَدَتِ الْوَصِيفَةَ تَلْعَبُ، وَمَعَهُ
سِوَاكٌ، فَقَالَتْ: لَوْلَا خَشْيَةُ الْقَوْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَأَوْجَعْتُكَ بِهَذَا السِّوَاكِ».

زاد محمد بن الهيثم: «تَلْعَبُ بِبِهِمَةِ، قَالَ: فَلَمَّا أَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا تَلْخُفُ مَا سَمِعْتُكَ، قَالَتْ: وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ،
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي، فَذَكَرْتَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ
دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُدْعَانَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ
سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَكَانَ بِيَدِهِ سِوَاكٌ، فَدَعَا وَصِيفَةً لَهُ، أَوْ لَهَا،
حَتَّى اسْتَأْثَرَ الْغَضْبُ فِي وَجْهِهِ، فَخَرَجَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِلَى الْحُجْرَاتِ، فَوَجَدَتِ الْوَصِيفَةَ
وَهِيَ تَلْعَبُ بِبِهِمَةِ، فَقَالَتْ: أَلَا أَرَاكِ تَلْعَعِينَ بِهَذِهِ الْبِهِمَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَدْعُوكَ؟ فَقَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا سَمِعْتُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا
خَشْيَةُ الْقَوْدِ لَأَوْجَعْتُكَ بِهَذَا السِّوَاكِ».

• وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ،
عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، أَوْ عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ وَصِيفَةً لَهُ فَأَبْطَأَتْ، فَقَالَتْ: لَوْلَا مَخَافَةُ الْقِصَاصِ لَأَوْجَعْتُكَ
بِهَذَا السِّوَاكِ».

• وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا خَادِمًا فَأَبْطَأَتْ، وَفِي يَدِهِ سِوَاكَ، فَقَالَ: لَوْلَا الْقِصَاصُ لَضَرَبْتُكَ بِهَذَا السُّوَاكِ».

لَيْسَ فِيهِ «عَنْ جَدَّتِهِ» (١).

الذكر والدعاء

١٩٣٥٧ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ؛
 «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ فِي دُعَائِهِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ إِنَّ الْقُلُوبَ لَتَتَقَلَّبُ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ، إِلَّا أَنْ قَلْبُهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَرَاغَهُ، فَسَأَلَ اللَّهُ رَبَّنَا أَنْ لَا يُزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَنَسَأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً، إِنَّهُ هُوَ الْوَهَّابُ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُعَلِّمُنِي دَعْوَةً أَدْعُو بِهَا لِنَفْسِي؟ قَالَ: بَلَى، قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجْرِنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْيَيْتَنَا» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: قُلْتُ لَأُمَّ سَلَمَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِهِ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ دُعَاءِكَ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ آدَمِيٍّ، إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا شَاءَ أَقَامَ، وَمَا شَاءَ أَرَاغَ» (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٦٢٨)، والمقصد العلي (١٩٠٠ و ١٩٠١ و ١٩٠٢)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ١٠/٣٥٣،

وإتحاف الخيرة المهرة (٣٤٢٣ و ٥٤٩٧)، والمطالب العالية (١٨٨٤ و ٣٣٢٠).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١/٣٢٩، والطبراني ٢٣/٨٨٩.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١١١).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢١٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٠٩/١٠ (٢٩٨٠٧) و ٣٧/١١ (٣١٠٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو كَعْبٍ، صَاحِبُ الْحَرِيرِ. و«أحمد» ٢٩٤/٦ (٢٧٠٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ. و في ٣٠١/٦ (٢٧١١١) قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ. و في ٣١٥/٦ (٢٧٢١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ، صَاحِبُ الْحَرِيرِ. و«عبد بن حميد» (١٥٣٥) قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ. و«الترمذي» (٣٥٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ أَبِي كَعْبٍ، صَاحِبِ الْحَرِيرِ. و«أبو يعلى» (٦٩١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ، يَعْنِي صَاحِبَ الْحَرِيرِ. و في (٦٩٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ، صَاحِبُ الْحَرِيرِ.

كلاهما (أبو كعب، وعبد الحميد) عن شهر بن حوشب، فذكره^(٢).

- قال عبد الله بن أحمد: سألتُ أبي عن أبي كعب؟ فقال: ثقةٌ، واسمُهُ عبدُ رَبِّهِ بن

عبيد.

- قال أبو عيسى الترمذي: وهذا حديثٌ حسنٌ.

١٩٣٥٨ - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٥٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٢٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٤)، وأطراف المسند (١٢٥٦٤)، ومجمع الزوائد ٦/٣٢٥ و ٧/٢١٠ و ١٧٦/١٠.

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧١٣)، وإسحاق بن راهويه (١٨٧٩) وابن أبي عاصم، في «السنن» (٢٢٣ و ٢٣٢)، والطبري ٥/٢٢٩ و ٣٠، وابن خزيمة، في «التوحيد» (١٠٩)، والطبراني ٢٣/ (٧٧٢ و ٧٨٥).

«رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ»^(١).

(*) وفي رواية: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِنِي لِلطَّرِيقِ الْأَقْوَمِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠٣ (٢٧١٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. وَفِي ٦/٣١٥

(٢٧٢٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَ«عَبْدُ بْنُ مُهِدٍ» (١٥٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى.

وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٨٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ.

ثَلَاثَتُهُمْ (الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَرَوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحِجَّاجِ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ

سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فَوَائِد:

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: الْحَسَنُ رَأَى أُمَّ سَلْمَةَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا، وَكَانَ صَغِيرًا،

وَكَانَتْ أُمُّ الْحَسَنِ تَخْدُمُ أُمَّ سَلْمَةَ وَقَدِ رَوَتْ عَنْهَا. «الْعِلَلُ» (٩١).

- وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ،

عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وغيره يرويه عن حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أم سلمة، وهذا أشبه

بالصواب. «الْعِلَلُ» (٣٩٩٤).

١٩٣٥٩ - عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ

إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزَلَ، أَوْ نُضِلَّ، أَوْ نُظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا»^(٤).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٢٠).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٢٦).

(٣) المسند الجامع (١٧٦٣٠)، وأطراف المسند (١٢٥٤٦)، والمقصد العلي (١٧٠٥)، ومجمع الزوائد

١٧٤/١٠، وإتحاف الحريّة المّهرة (٦٢٧٤).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧١٥١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّي، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ، أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»^(١).

(*) وفي رواية: «مَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ، إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ، أَوْ أُضِلَّ، أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أُزِلَّ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»^(٢).

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِي (٣٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢١١/١٠ (٢٩٨١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ. وَفِي (٢٩٨١١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٠٦/٦ (٢٧١٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَفِي ٣١٨/٦ (٢٧٢٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ. وَفِي ٦/٣٢١ (٢٧٢٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٨٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٥٠٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٣٤٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢٦٨/٨، وَفِي «الكُبْرَى» (٧٨٦٨) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَفِي ٢٨٥/٨، وَفِي «الكُبْرَى» (٧٨٧٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَفِي «الكُبْرَى» (٧٨٦٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ جَرِيرٍ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ. وَفِي (٩٨٣٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي (٩٨٣٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ.

سَتَهُمْ (فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحِجَّاجِ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَرَاخِيلِ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤٠).

(٢) اللفظ لأبي داود (٥٠٩٤).

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٩٨٣٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ، أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ».

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: هَذَا خَطَأٌ: عَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَالصَّوَابُ: شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَمُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ كَثِيرُ الْخَطَا.

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٩٨٣٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنِ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بِسْمِ اللَّهِ». «مُرْسَلٌ»^(١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرْوِيهِ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَزُبَيْدٌ، وَعَاصِمُ الْأَحْوَلِ، وَالْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَاخْتَلَفَ عَنْ زُبَيْدٍ، وَعَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ؛
 فَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو حُدَيْفَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كُنَّاسَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، مُرْسَلًا.
 وَأَمَّا عَاصِمُ فَرَوَاهُ أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.
 وَكَذَلِكَ قَالَ مُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَعَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَخَالَفَهُمْ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، فَرَوَوْهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، مُرْسَلًا.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٣١)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٦٨)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٥٧٠).
 وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧١٢)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٨٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٧٢٦) - (٧٣٢)، وَابْنُ السُّنِّيِّ، فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١٧٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٥/٢٥١.

وَكذلك رَواه ابن أَبِي لَيْلى، عَن الشَّعبي، مُرسلًا.

وَرَواه أَبُو بَكْرٍ الهذلي، عَن الشَّعبي، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن شَدادٍ.

قال ذلك حجاج بن نُصير، عَنه.

وخالفه القاسم بن الحكم، فرَواه عَن أَبِي بَكْرٍ الهذلي، عَن الشَّعبي، عَن عَبْدِ اللَّهِ بن

شَداد، عَن ميمونة.

وَرَواه مُجالد، عَن الشَّعبي، عَن مَسروق، عَن عائِشة.

قال ذلك إِسماعيل بن مُجالد، عَن أبيه.

والمَحفوظ حَدِيث منصور، وَمَن تابَعَهُ. «العِلل» (٣٩٦٤).

١٩٣٦٠ - عَن أَبِي كَثِيرٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، قالَتْ:

«عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ: اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ،

وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ، وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ، فَاعْفِرْ لِي»^(١).

(*) وفي رواية: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قال: قُولِي يَا أُمَّ سَلَمَةَ، عِنْدَ أَذَانِ

الْمَغْرِبِ: اللَّهُمَّ عِنْدَ اسْتِقْبَالِ لَيْلِكَ، وَإِدْبَارِ نَهَارِكَ، وَأَصْوَاتِ دُعَاتِكَ، وَحُضُورِ

صَلَوَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ (٥٣٠) قال: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بنِ إِهاب، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن

الوَلِيدِ العَدَنِيِّ، قال: حَدَّثَنَا القاسم بن مَعْن، قال: حَدَّثَنَا المَسْعُودِي. و«الترمذي»

(٣٥٨٩) قال: حَدَّثَنَا حُسَيْن بن عَلِي بن الأَسود البَغْدادِي، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن فَضيل،

عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن إِسحاق، عَن حَفْصَةَ بنتِ أَبِي كَثِير. و«أبو يَعلى» (٦٨٩٦) قال:

حَدَّثَنَا حُسَيْن بن الأَسود، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن فَضيل، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن

إِسحاق، عَن حَفْصَةَ بنتِ أَبِي كَثِير.

(١) اللفظ لأبي داوُد.

(٢) اللفظ لأبي يَعلى.

كلاهما (عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وحفصة بنت أبي كثير) عن أبي كثير، مولى أم سلمة، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباه.

• أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٤/١٠ (٢٩٨٥٠) و ٢٢٧/١٠ (٢٩٨٦٠). وعبد بن حميد (١٥٤٤) قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا إسحاق بن منصور، عن هُرَيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي كثير، مولى أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولِي عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ: اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ، وَإِدْبَارُ مَهَارِكِ، وَأَصْوَاتُ دَعْوَاتِكَ، وَحُضُورُ صَلَوَاتِكَ، اغْفِرْ لِي، وَكَأَنْتَ إِذَا تَعَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ تَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِ السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ».

ليس فيه: «حفصة بنت أبي كثير».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه عبد الرحمن بن إسحاق، عن حفصة بنت أبي كثير، عن أبيها، عن أم سلمة.

ورواه القاسم بن معن، عن عبد الرحمن المسعودي، عن أبي كثير، عن أم سلمة.

ولا نعلم رواه غير أبي كثير، عن أم سلمة. «العلل» (٣٩٨١).

- وقال المزي: رواه يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن محمد بن فضيل، عن

عبد الرحمن بن إسحاق، فقال: عن حميضة بنت أبي كثير.

ورواه إسحاق بن منصور السلولي، عن هُرَيم بن سُفيان، عن عبد الرحمن بن إسحاق،

عن ابنة أبي كثير، عن أم سلمة ولم يسمها، ولم يقل: عن أبيها. «تحفة الأشراف» (١٨٢٤٦).

١٩٣٦١ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ؛

(١) المسند الجامع (١٧٥٢٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٤٦).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٦٨٠ و ٦٨١)، وابن السنِّي، في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٩)، والبيهقي ٤١٠/١.

رَزَعَمَتْ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَشْتَكِي إِلَيْهِ الْخِدْمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ مَجَلَّتْ يَدَايَ مِنَ الرَّحَى، أَطْحَنُ مَرَّةً، وَأَعْجِنُ مَرَّةً، فَقَالَ هَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَزُرُقَكَ اللَّهُ شَيْئًا يَأْتِكَ، وَسَادُلُكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ، إِذَا لَزِمْتَ مَضْجَعَكَ، فَسَبِّحِي اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِئَةٌ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْحَادِمِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تُكْتَبُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَتُحْطُّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا يَحِلُّ لِذَنْبٍ كُسِبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَنْ يُدْرَكَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشُّرْكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُوَ حَرَسُكَ، مَا بَيْنَ أَنْ تَقُولِيهِ غُدْوَةً إِلَى أَنْ تَقُولِيهِ عَشِيَّةً، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ، وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٨ (٢٧٠٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرٌ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- قال ابن عدي: عبد الحميد بن بهرام، هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهر بن حوشب، وشهر ضعيفٌ جدًا. «الكامل» ٧/٧.

- عبد الحميد؛ هو ابن بهرام، وأبو النَّضْرِ؛ هو هاشم بن القاسم.

الرؤيا

١٩٣٦٢ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ فِي مَنَامِهِ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَنْفُتْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ بِمَا رَأَى».

(١) المسند الجامع (١٧٦٣٢)، وأطراف المسند (١٢٥٦٦)، ومجمع الزوائد ١٠/١٠٨ و ١٢٢.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٧٨٧).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١٠٦٧٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١٠٦٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَمَزَةَ. وَفِي (١٠٦٧٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَصِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ.

كِلَاهُمَا (أَبُو هَمَزَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَأَبُو زُبَيْدٍ، عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: إِذَا رَأَى الرَّجُلُ فِي مَنَامِهِ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَتَفَلَّحْ عَنِ شِئْءٍ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. «مَوْقُوفٌ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ الْأَعْمَشُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَخَالَفَهُ عَبَثُ، وَرَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَوْقُوفًا.

وَالْمَوْقُوفُ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «الْعِلَلُ» (٢/٣٩٥٧).

- أَبُو صَالِحٍ؛ ذَكَوَانَ السَّمَانَ، وَالْأَعْمَشُ؛ هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، وَأَبُو صَالِحِ الْمَكِّيِّ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ.

القرآن

١٩٣٦٣ - عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ

الْكَافِرِينَ﴾».

(١) المسند الجامع (١٧٦٣٣)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣١)، ومجمع الزوائد ٧/١٧٥.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٥٤٤.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٩٩٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِي، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَذْكُرُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، فَذَكَرَهُ (١).
- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ، الرَّبِيعُ لَمْ يُدْرِكْ أُمَّ سَلَمَةَ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِي، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِي، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أُمَّ سَلَمَةَ.

قَالَ ذَلِكَ، عَنْهُ، نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ.

وغيره يرويه عن إسحاق، ولا يذكر أبا العالية.

ورواه حفص بن عمر الرّازي أبو عمران، ويعرف بالنّجار أيضًا، عن أبي جعفر الرّازي، قال: أخبرني من سمع أُمّ سلمة، عن النبي ﷺ.

والمُرْسَلُ أَشْبَهُ. «العِلَلُ» (٣٩٨٢).

• حَدِيثُ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أُمَّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا: (إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ)».

سلف في مسند أُمّ سلمة، أسماء بنت يزيد، رضي الله عنها.

١٩٣٦٤ - عَنْ سَلَمَةَ، رَجُلٍ مِنْ وَالدِ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَسْمَعُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهَجْرَةِ بِشَيْءٍ، فَأَنْزَلَ

اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ (الآيَةُ) (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٦٣٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٩٤٣).

(٢) اللفظ للحمّيدي.

أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٣٠٣). وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زُهَيْرِ الضَّبِّيِّ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، وَدَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ، رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلْمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «عَنْ رَجُلٍ، مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلْمَةَ».

- وَفِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى: «عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلْمَةَ، وَاسْمُهُ سَلْمَةُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ».

- قَالَ دَاوُدُ: قَالَ سُفْيَانُ: هَذِهِ الْآيَةُ خَرَجَتْ الْخَوَارِجُ، وَبِهَا خَرَجَتِ النِّسَاءُ.

١٩٣٦٥ - عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَغْزُوا الرِّجَالَ وَلَا نَغْزُو، وَلَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «يَغْزُوا الرِّجَالَ، وَلَا تَغْزُوا النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: وَأَنْزَلَ

فِيهَا: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾، وَكَانَتْ أُمُّ سَلْمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَتْ

الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً (٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٢٢ (٢٧٢٧٢). وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

عُمَرَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٣٦)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٢٤٩)، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٥٦٥٤).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٥٥٢)، وَالتَّطَبُّرِيُّ ٦/٣٢٠، وَالبَيْهَقِيُّ، فِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ

وَالْآثَارِ» (١٧٦٤٤).

(٢) الْفَلْظُ لِأَحْمَدَ.

(٣) الْفَلْظُ لِلتِّرْمِذِيِّ.

ثلاثتهم (أحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وداؤد بن عمرو الصَّيِّ) عن سُفيان بن عُيينة، عن ابن أبي نَجِيح، عن مُجاهد، فذكره^(١).
 - قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ مُرسَلٌ^(٢)، ورواه بعضهم عن ابن أبي نَجِيح، عن مُجاهد مُرسلاً، أن أم سلمة قالت كذا وكذا.

١٩٣٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
 «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا لَا نُذَكَّرُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا يُذَكَّرُ الرَّجَالُ؟ قَالَتْ: فَلَمْ يَرُعْنِي مِنْهُ يَوْمًا إِلَّا وَنَدَاؤُهُ عَلَى الْمُنْبَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قَالَتْ: وَأَنَا أُسْرِحُ رَأْسِي، فَلَفَفْتُ شَعْرِي، ثُمَّ دَنَوْتُ مِنَ الْبَابِ، فَجَعَلْتُ سَمْعِي عِنْدَ الْجَرِيدِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ هَذِهِ الْآيَةُ».
 أخرجه أحمد ٣٠١/٦ (٢٧١١٠) و٣٠٥/٦ (٢٧١٣٩) قال: حدَّثنا يُونُسُ، قال: حدَّثنا عبد الواحد، قال: حدَّثنا عثمان بن حكيم، عن عبد الله بن رافع، فذكره^(٣).
 - فوائد:

- عبد الواحد؛ هو ابن زياد، ويونس؛ هو ابن محمد.

١٩٣٦٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ:

«قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا لَنَا لَا نُذَكَّرُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا يُذَكَّرُ الرَّجَالُ؟ قَالَتْ: فَلَمْ يَرُعْنِي مِنْهُ يَوْمًا إِلَّا وَنَدَاؤُهُ عَلَى الْمُنْبَرِ، قَالَتْ: وَأَنَا أُسْرِحُ شَعْرِي، فَلَفَفْتُ شَعْرِي،

(١) المسند الجامع (١٧٦٣٧)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٠)، وأطراف المسند (١٢٦٠٥).
 والحديث؛ أخرجه سعيد بن منصور (٦٢٤)، وابن سعد ١٨٩/١٠، وإسحاق بن راهويه (١٨٧٠)، والطبري ٦٦٣/٦ و٦٤، والطبراني ٢٣/٦٠٩، والبيهقي ٢١/٩.
 (٢) في «تحفة الأشراف»: «غريب».
 (٣) المسند الجامع (١٧٦٣٨)، وأطراف المسند (١٢٥٧٨).
 والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٦٦٥.

ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى حُجْرَتِي حُجْرَةَ بَيْتِي، فَجَعَلْتُ سَمْعِي عِنْدَ الْجَرِيدِ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٠١/٦ (٢٧١١٠) وَ ٣٠٥/٦ (٢٧١٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ وَ «النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (١١٣٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغْفِرَةُ بْنُ سَلْمَةَ، أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِي.

كِلَاهُمَا (عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَالْمُغْفِرَةُ بْنُ سَلْمَةَ) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِد:

- عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ؛ هُوَ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، الْأَنْصَارِيُّ، الْأَوْسِيُّ، أَبُو سَهْلٍ، الْمَدَنِيُّ، ثُمَّ الْكُوفِيُّ.

١٩٣٦٨ - عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ؛

«أُمَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لِي أَسْمَعُ الرِّجَالَ يُذَكِّرُونَ فِي الْقُرْآنِ وَالنِّسَاءَ لَا يُذَكِّرْنَ؟ فَانزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١١٣٤٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٣٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٩١)، وأطراف المسند (١٢٥٧٨).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٧١)، وَالطَّبْرِيُّ ١١١/١٩، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٦٥٠.

(٣) المسند الجامع (١٧٦٤٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣٩).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ١١٠/١٩، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/٥٥٤.

- فوائد:

- محمد بن عمرو؛ هو ابن علقمة، وشريك؛ هو ابن عبد الله النخعي، وعبد الله؛ هو ابن المبارك، وسويد؛ هو ابن نصر.

الهجرة

• حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، جَاوَزْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ: النَّجَاشِيَّ، أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لَا نُؤْذِي، وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، اتُّمِّرُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ...». الْحَدِيثُ، وَفِيهِ قِصَّةُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

سلف في مسند جعفر بن أبي طالب، رضي الله عنه.

الإمارة

١٩٣٦٩ - عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مُحْصِنِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِيًّا، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِيمًا، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَقْتُلُ فُجَّارَهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا»^(١).

(*) وفي رواية: «إِنَّهُ سَتَكُونُ أُمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيًّا، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِيمًا، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُفَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا لَكُمْ الْخُمْسَ»^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٦٤).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٦٣).

(*) وفي رواية: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَّوْا».

أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ، وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٧١/١٥ (٣٨٤٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. و«أحمد» ٢٩٥/٦ (٢٧٠٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ. وفي ٣٠٢/٦ (٢٧١١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَانٌ، وَبِهْزٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ. وفي ٣٠٥/٦ (٢٧١٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. وفي (٢٧١٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ. وفي ٣٢١/٦ (٢٧٢٦٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ. و«مسلم» ٢٣/٦ (٤٨٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ. وفي (٤٨٢٩) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُعَاذٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. وفي (٤٨٣٠) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، وَهِشَامٌ. وفي ٢٤/٦ (٤٨٣١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هِشَامٍ. و«أبو داود» (٤٧٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، وَهِشَامِ بْنِ حَسَانَ. وفي (٤٧٦١) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. و«الترمذي» (٢٢٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ. و«أبو يعلى» (٦٩٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ.

(١) اللفظ لمسلم (٤٨٢٩).

ثلاثتهم (هشام بن حسان، وقتادة بن دعامة، والمُعَلَّى بن زياد) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْحَلَبِيُّ، عَنْهُ.

وَخَالَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَمُعْتَمِرٌ، وَحَمَادُ بْنُ عَيْسَى، وَمُرْجَى بْنُ رَجَاءٍ، وَعَيْسَى بْنُ

يُونُسَ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيِّ، فَروَوْهُ عَنِ هِشَامٍ، عَنِ

الْحَسَنِ، عَنِ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ. «الْعِلَلُ» (٣٩٩٨).

المناقب

١٩٣٧ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ:

«مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَقَوَائِمُ مِنْبَرِي رَوَاتِبُ فِي

الْجَنَّةِ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «قَوَائِمُ الْمَنْبَرِ رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ» (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٦٤١)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٦)، وأطراف المسند (١٢٥٦٨).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٠)، وإسحاق بن راهوية (١٨٩٤ و ١٩١٩)، والبخاري، في

«التاريخ الكبير» ٣٤٢/٤، وابن أبي عاصم، في «السنن» (١٠٨٣)، وأبو عوانة (٧١٥٨-٧١٦٥)،

والطبراني ٢٣/ (٧٦٠-٧٦٢)، والبيهقي ٣/ ٣٦٧ و ٨/ ١٥٨، والبغوي (٢٤٥٩).

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٤١).

(*) وفي رواية: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

وفي حديث الحارث: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي»^(١).

أخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٢) قال: أخبرنا الثوري. و«الحُمَيْدي» (٢٩٢) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن أبي شيبة» ١١ / ٤٨٠ (٣٢٣٩٢) قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ. و«أحمد» ٦ / ٢٨٩ (٢٧٠٠٩) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي ٦ / ٢٩٢ (٢٧٠٣٩) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي ٦ / ٣١٨ (٢٧٢٤١) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«النسائي» ٢ / ٣٥، وفي «الكبرى» (٧٧٧) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي «الكبرى» (٤٢٧٣) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي «الكبرى» (٤٢٧٦) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ سُفْيَانَ. و«أبو يعلى» (٦٩٧٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن حبان» (٣٧٤٩) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

ثلاثتهم (سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ) عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- في رواية الحُمَيْدِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمَارُ الدُّهْنِيِّ، لَمْ نَجِدْهُ عِنْدَ غَيْرِهِ.

١٩٣٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ؛

«أَتَتْهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهِيَ تَمْتَشِطُ: أَيُّهَا النَّاسُ، فَقَالَتْ لِمَ شِطَّيْتَهَا: لِقِيِّ رَأْسِي، قَالَتْ: فَقَالَتْ: فَدَيْتِكَ، إِنَّمَا يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، قُلْتُ: وَيَحْكُ، أَوْلَسْنَا مِنَ النَّاسِ؟ فَلَقْتُ رَأْسَهَا، وَقَامَتْ فِي حُجْرَتِهَا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، بَيْنَمَا أَنَا عَلَى الْحَوْضِ، جِيءَ بِكُمْ زُمْرًا، فَتَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ، فَدَايْتُكُمْ: أَلَا

(١) اللفظ للنسائي (٤٢٧٦).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٤٢)، وتحفة الأشراف (١٨٢٣٤ و ١٨٢٣٥)، وأطراف المسند (١٢٦٢٦).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١ / ٢١٨، والطبراني ٢٣ / (١٩ و ٥٢٠ و ٥٢٦)، والبيهقي ٥ / ٢٤٨.

هَلُمُّوا إِلَى الطَّرِيقِ، فَنَادَانِي مُنَادٍ مِنْ بَعْدِي، فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَقُلْتُ: أَلَا سُحْقًا، أَلَا سُحْقًا»^(١).

(*) وفي رواية: «كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ، وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ، وَالْجَارِيَةُ تَمْشُطُنِي، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: اسْتَأْخِرِي عَنِّي، قَالَتْ: إِنَّمَا دَعَا الرَّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ، فَقُلْتُ: إِنِّي مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِيَّايَ لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيَذَّبُ عَنِّي كَمَا يَذَّبُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، فَأَقُولُ: فِيمَ هَذَا؟ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا»^(٢).

(*) وفي رواية: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: إِنِّي سَلَفْتُ لَكُمْ عَلَى الْكُوْثِرِ، فَيَبِينَا أَنَا عَلَيْهِ إِذْ مَرَّ بِكُمْ أَرْسَالًا مُخَالَفًا بِكُمْ، فَأَنَادِي: هَلُمَّ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ: أَلَا إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: أَلَا سُحْقًا»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٣٩/١١ (٣٢٣١٨) و٣١/١٥ (٣٨٣٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٧/٦ (٢٧٠٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٦٦/٧ (٦٠٣٩) قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ. وَفِي ٦٧/٧ (٦٠٤٠) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (١١٣٩٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَفْلَحِ بْنِ سَعِيدٍ.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ لمسلم (٦٠٣٩).

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة (٣٨٣٣٤).

ثلاثتهم (محمد بن إسحاق، وأفلح بن سعيد، والقاسم بن عباس) عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، فذكره (١).

١٩٣٧٢ - عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: دَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينَا عَنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ سِرُّهُ وَعَلَانِيَتُهُ سَوَاءً، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقُلْتُ: أَفْشَيْتُ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتِ».

أخرجه أحمد ٦ / ٣٠٩ (٢٧١٧٢) قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مروة، عن يحيى بن الجزار، فذكره (٢).

- فوائد:

- الأعمش؛ هو سُلَيْبَانُ بْنُ مِهْرَانَ.

• حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

سلف في مسند سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه.

١٩٣٧٣ - عَنْ أُمِّ مَسَاوِيرِ الْحَمِيرِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: لَا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ» (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٦٤٣)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٣)، وأطراف المسند (١٢٥٧٧).
والحديث؛ أخرجه ابن المبارك (٢٤٩)، وإسحاق بن راهويه (١٨٦٥ و ٢٠٠٢)، والطبراني ٢٣ / (٦٦١ و ٦٦٢ و ٩٩٦ و ٩٩٧)، والبيهقي، في «البعث والنشور» (١٥٠).
(٢) المسند الجامع (١٧٦٤٤)، وأطراف المسند (١٢٦٢٠)، ومجمع الزوائد ٨ / ٢٨٤، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٤٥٧).

والحديث؛ أخرجه هناد، في «الزهد» (٨٨٣)، والطبراني ٢٣ / (٧٤٠).

(٣) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٢/٧٧ (٣٢٧٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٢/٦ (٢٧٠٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ). وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٣٧١٧م) قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ. وَفِي (٦٩٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ. خَمْسَتُهُمْ (خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبِي نَصْرٍ، عَنِ الْمُسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، فَذَكَرْتُهُ^(١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- فَوَائِد:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَجِبُ عَلَيَّا مَنَافِقٌ، وَلَا يَبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ. وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّهَا امْرَأَةُ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ.

قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ (يَعْنِي الْبُخَارِيُّ): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو نَصْرِ الْوَرَّاقُ، كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: رَوَى لَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرٌ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ مَقَارِبٌ، وَإِنَّمَا رَوَى عَنْ مُسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ. «تَرْتِيبُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٦٩٦).

١٩٣٧٤ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدِيدِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ، فَقَالَتْ لِي: أَيَسَّبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: مَعَاذَ اللَّهِ، أَوْ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا، فَقَدْ سَبَّنِي».

(١) المسند الجامع (١٧٦٤٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٥)، وأطراف المسند (١٢٦٧٧).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «السُّنَّةِ» (١٣١٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٨٨٥ و٨٨٦).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٢٣ (٢٧٢٨٤). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨٤٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٣٧٥ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَيَسَّبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ، ثُمَّ لَا تُغَيِّرُونَ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ يَسَّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: يُسَّبُ عَلِيٌّ وَمَنْ يُحِبُّهُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهُ (٢).

(*) وَفِي رَوَايَةٍ: «عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيَسَّبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنَابِرِ؟ قُلْتُ: وَأَنْتَى ذَلِكَ؟ قَالَتْ: أَلَيْسَ يُسَّبُ عَلِيٌّ وَمَنْ يُحِبُّهُ، فَأَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّهُ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٢/ ٧٦ (٣٢٧٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ السُّدِّيِّ.

كِلَاهُمَا (أَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيِّ) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، فَذَكَرَهُ (٣).

١٩٣٧٦ - عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«وَالَّذِي تَحْلِفُ بِهِ أُمُّ سَلَمَةَ، إِنْ كَانَ لِأَقْرَبِ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ، قَالَتْ: لَمَّا كَانَ غَدَاةَ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ

(١) المسند الجامع (١٧٦٤٦)، وأطراف المسند (١٢٦٣٩)، ومجمع الزوائد ٩/ ١٣٠، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٦٧٠).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٣) المقصد العلي (١٣٣٨)، ومجمع الزوائد ٩/ ١٣٠، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٦٧٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٣٧ و٧٣٨).

أَرَى فِي حَاجَةِ أَظْنُهُ بَعْتَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: جَاءَ عَلِيٌّ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَجَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ عَرَفْنَا أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةً، فَخَرَجْنَا مِنَ الْبَيْتِ، وَكُنَّا عُدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكُنْتُ فِي آخِرِ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ جَلَسْتُ أَدْنَاهُمْ مِنَ الْبَابِ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ عَلِيٌّ، فَكَانَ آخِرَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا، جَعَلَ يُسَارُهُ وَيُنَاجِيهِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥٧/١٢ (٣٢٧٢٩). وَأَحْمَدُ ٦/٣٠٠ (٢٧١٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ). وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٧٠٧١ وَ ٨٤٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ. وَفِي (٨٤٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَفِي (٦٩٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، فَذَكَرْتُهُ^(٢).

١٩٣٧٧ - عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ:

«إِنَّ الَّذِي يَخُونُ عَلَيْكَ بَعْدِي هُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ، اللَّهُمَّ اسْقِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسِيلِ الْجَنَّةِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٩ (٢٧٠٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ. وَفِي ٦/٣٠٢ (٢٧١١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو.

(١) اللفظ للنسائي (٧٠٧١).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٤٧)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٢)، وأطراف المسند (١٢٦٧٨)، والمقصد العلي (١٣٢٣)، ومجموع الزوائد ٩/١١٢، وإتحاف الحيرة الماهرة (٢٠٤٣). والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٩٦)، والطبراني ٢٣/ (٨٨٧).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٠٩٤).

كلاهما (يونس بن محمد، ومعاوية بن عمرو) عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحُصَيْن، عن عوف بن الحارث، فذكره^(١).

١٩٣٧٨ - عَنْ رُمَيْثَةَ، أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«كَلَّمَنِي صَوَاحِبِي، أَنْ أَكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ، فَيَهْدُونَ لَهُ حَيْثُ كَانَ، فَإِنَّهُمْ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُحِبُّ الْحَيْرَ كَمَا نُحِبُّ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَوَاحِبِي كَلَّمَنِي، أَنْ أَكَلِّمَكَ لِتَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يَهْدُوا لَكَ حَيْثُ كُنْتَ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُحِبُّ الْحَيْرَ كَمَا نُحِبُّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَرِاجِعْنِي، فَجَاءَنِي صَوَاحِبِي، فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمَنِي، فَقُلْنَ: لَا تَدْعِيهِ، وَمَا هَذَا حِينَ تَدْعِينَهُ، قَالَتْ: ثُمَّ دَارَ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ صَوَاحِبِي قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ تَأْمُرَ النَّاسَ، فَلْيَهْدُوا لَكَ حَيْثُ كُنْتَ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ تِلْكَ الْمَقَالَةِ، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيَّ وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَسُوءَكَ فِي عَائِشَةَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَلَّمْنَهَا، أَنْ تُكَلِّمَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَتَقُولُ لَهُ: إِنَّا نُحِبُّ الْحَيْرَ كَمَا نُحِبُّ عَائِشَةَ، فَكَلَّمْتُهُ، فَلَمْ يُجِبْهَا، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا كَلَّمْتُهُ أَيْضًا، فَلَمْ يُجِبْهَا، وَقُلْنَ: مَا رَدَّ عَلَيْكَ؟»

(١) المسند الجامع (١٧٦٤٨)، وأطراف المسند (١٢٦٠٠)، ومجمَع الزوائد ٩/ ١٥٥، وإتحاف الخيرة المَهْرَة (٦٧١٣).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣/ ١٢٣، وابن أبي عاصم، في «السنة» (١٤١٢)، والطبراني ٢٣/ (٦٣٦ و ٨٩٦).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٤٧).

قَالَتْ: لَمْ يُجِئْنِي، قُلْنَ: لَا تَدْعِيهِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْكَ، أَوْ تَنْظُرِينَ مَا يَقُولُ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا كَلِمَتُهُ، فَقَالَ: لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ الْوَحْيُ، وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ، إِلَّا فِي لِحَافِ عَائِشَةَ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَوَاللَّهِ، مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ يَنْزِلُ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِهَا، لَيْسَ عَائِشَةَ، قُلْتُ: لَا جَرَمَ، وَاللَّهِ لَا أُؤْذِيكَ فِيهَا أَبَدًا»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٣ (٢٧٠٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي (٢٧٠٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. وَ«النَّسَائِي» ٧/٦٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٨٨٤٧) قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنْ عَبْدِةَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. وَ«ابن حِبَّانَ» (٧١٠٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُخْتِهِ رُمَيْثَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، فَذَكَرَتْهُ^(٣).

- فوائده:

- رواه حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله تعالى عنها، وسلف في مسندها.

- وانظر فوائده، وأقوال الدارقطني، في «العلل» (٣٨٢٠)، هناك، لزامًا.

١٩٣٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) اللفظ لأبي يعلى.

(٣) المسند الجامع (١٧٦٤٩)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٨)، وأطراف المسند (١٢٦٥٤).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/١٥٧، وإسحاق بن راهويه (١٩٥٢)، والطبراني ٢٣/(٨٥٠).

«أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِهِ كُلِّ غَدَاةٍ، فَيَسَلُّمُ عَلَيْهِنَّ، فَكَانَتْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ عِنْدَهَا عَسَلٌ، فَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا أَحْضَرَتْ لَهُ مِنْهُ شَيْئًا، فَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، وَإِنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَجَدَّتَا مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَمَا، قَالَتَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِرٍ، قَالَ: فَتَرَكَ ذَلِكَ الْعَسَلَ.»

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُبَّهَ، أَبُو زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ (١).

• حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الْفَتْحِ فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا، قَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةٌ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَرِيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ.»

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٩٣٨- عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ جَاءَ نَعِيُّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، لَعْنَتْ أَهْلَ الْعِرَاقِ، فَقَالَتْ: قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ، عَرَّوهُ وَذَلُّوهُ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ؛

«فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ غَدِيَّةً بِبُرْمَةٍ، قَدْ صَنَعَتْ لَهُ فِيهَا عَصِيدَةً، تَحْمِلُهَا فِي طَبَقٍ لَهَا، حَتَّى وَضَعَتْهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي الْبَيْتِ، قَالَ: فَادْهَبِي فَادْعِيهِ، وَائْتِنِي بِابْنَيْهِ، قَالَتْ: فَجَاءَتْ تَقُودُ ابْنَيْهَا، كُلَّ

(١) المقصد العلي (٧٩٤)، ومجمَع الزوائد ٣١٦/٤، وإتحاف الخيرة المهرة (٣١٨٥)، والمطالب العالية (١٧٤٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٠١ و٩٥٠).

وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدٍ، وَعَلِيٌّ يَمْسِي فِي أَثَرِهِمَا، حَتَّى دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُمَا فِي حِجْرِهِ، وَجَلَسَ عَلِيُّ عَنْ يَمِينِهِ، وَجَلَسَتْ فَاطِمَةُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَاجْتَبَدَ مِنْ تَحْتِي كِسَاءً خَيْرِيًّا، كَانَ بِسَاطًا لَنَا عَلَى الْمَنَامَةِ فِي الْمَدِينَةِ، فَلَفَّهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَأَخَذَ بِشِمَالِهِ طَرَفِي الْكِسَاءِ، وَأَلْوَى بِيَدِهِ الْيُمْنَى إِلَى رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَهْلِي، أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ أَهْلِي، أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ أَهْلُ بَيْتِي، أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، فَادْخُلِي فِي الْكِسَاءِ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ فِي الْكِسَاءِ بَعْدَ مَا قَصَى دُعَاؤَهُ لِابْنِ عَمِّهِ عَلِيٍّ وَابْنَيْهِ وَابْنَتَيْهِ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١).

(* وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَحَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَمَاتِي، اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ»^(٢).

(* وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ: ائْتِنِي بِزَوْجِكَ وَابْنِكَ، فَجَاءَتْ بِهِمْ، فَأَلْفَى عَلَيْهِمْ كِسَاءً فَدَكَّيَا، قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ آلُ مُحَمَّدٍ، فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَرَفَعْتُ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ، فَجَذَبَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ»^(٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٢٩٢ (٢٧٠٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ، أَبُو الْجَحَّافِ. وَفِي ٦/ ٢٩٨ (٢٧٠٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامٍ. وَفِي ٦/ ٣٠٤ (٢٧١٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ. وَفِي

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٨٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٣٢).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٨٢).

٦/٣٢٣ (٢٧٢٨٢) قال: حَدَّثَنَا عَفَان، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ. و«الترمذي» (٣٨٧١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ. و«أبو يعلى» (٦٩١٢) قال: حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ، أَبُو عَامِرٍ، قال: أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ. وفي (٧٠٢١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ. وفي (٧٠٢٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا عَفَان، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ.

خمسهم (أبو الجحّاف، وعبد الحميد بن بهرام، وزبيد بن الحارث الياامي، وعلي بن زيد بن جدعان، وعقبة بن عبد الله الرفاعي) عن شهر بن حوشب، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهو أحسنُ شيءٍ رُوِيَ

في هذا الباب.

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الثوري، واختلف عنه؛

فرواه عبيد بن سعيد القرشي، عن الثوري، عن عمرو بن قيس الملائبي، عن زبيد، عن شهر، عن أم سلمة.

وخالفه أبو أحمد الزبيري، وعبد العزيز بن أبان، روياه عن الثوري، عن زبيد، لم يذكر فيه عمرو بن قيس. «العِلل» (٣٩٥٧/١٣).

١٩٣٨١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَطَّى عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، إِلَيْكَ لَا إِلَى النَّارِ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا، وَأَنْتِ عَلَى خَيْرٍ».

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٠)، وتحفة الأشراف (١٨١٦٥)، وأطراف المسند (١٢٥٦٥)، والمقصد

العلي (١٣٥٦)، ومجمع الزوائد ٩/١٦٦.

والحديث؛ أخرجه الطبراني (٢٦٦٤-٢٦٦٦)، و٢٣/ (٧٦٨ و ٧٧٣ و ٧٧٩ و ٧٨٠ و ٩٤٧).

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٨٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ.
- فَوَائِدُ:

- عَطِيَّةٌ؛ هُوَ ابْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، وَفُضَيْلٌ؛ هُوَ ابْنُ غَزْوَانَ.

١٩٣٨٢ - عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ الطُّفَاوِيِّ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ:

«بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي يَوْمًا، إِذْ قَالَتِ الْخَادِمُ: إِنَّ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ بِالسُّدَّةِ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي: فُؤْمِي فَتَنَحِّي لِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي، قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَنَحَّيْتُ فِي الْبَيْتِ قَرِيبًا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَمَعَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَهُمَا صَبِيَّانِ صَغِيرَانِ، فَأَخَذَ الصَّبِيِّينَ فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ، فَقَبَّلَهُمَا، قَالَ: وَاعْتَنَقَ عَلِيًّا بِأَحْدَى يَدَيْهِ، وَفَاطِمَةَ بِالْيَدِ الْأُخْرَى، فَقَبَّلَ فَاطِمَةَ وَقَبَّلَ عَلِيًّا، فَأَعْدَفَ عَلَيْهِمْ حَيْصَةً سُودَاءَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا النَّارُ أَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَأَنْتِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٧٣/١٢ (٣٢٧٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٦/٦ (٢٧٠٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَفِي ٦/٣٠٤ (٢٧١٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ) عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَطِيَّةِ أَبِي الْمُعَدَّلِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٣٨٣ - عَمَّنْ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تَذَكَّرُ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِبُرْمَةٍ فِيهَا خَزِيرَةٌ، فَدَخَلَتْ بِهَا

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠٧٥).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٥١)، وأطراف المسند (١٢٦٤٠)، ومجمع الزوائد ١٦٦/٩، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٦٥٨).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٦/٤٠٢، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٧٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٦٦٧)، وَ٢٣/ (٧٥٩ و ٩٣٩).

عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: ادْعِي زَوْجَكَ وَابْنَيْكَ، قَالَتْ: فَجَاءَ عَلِيٌّ وَالْحُسَيْنُ وَالْحَسَنُ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَجَلَسُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تِلْكَ الْخَزِيرَةِ، وَهُوَ عَلَى مَنَامَةٍ لَهُ، عَلَى دُكَّانٍ تَحْتَهُ كِسَاءٌ خَيْرِيٌّ، قَالَتْ: وَأَنَا أَصْلِي فِي الْحُجْرَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ قَالَتْ: فَأَخَذَ فَضْلُ الْكِسَاءِ، فَغَسَّاهُمْ بِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ، فَأَلَوَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، قَالَتْ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْبَيْتَ، فَقُلْتُ: وَأَنَا مَعَكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ، إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٢/٦ (٢٧٠٤١ و ٢٧٠٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ عَطَاءِ سَوَاءً.

١٩٣٨٤ - عَنْ ابْنِ حَوْشَبِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُتَوَرِّكَةً الْحُسَيْنَ وَالْحُسَيْنَ، فِي يَدِهَا بُرْمَةٌ لِلْحُسَيْنِ فِيهَا سَخِينٌ، حَتَّى أَتَتْ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَدَامَهُ، قَالَ لَهَا: أَيْنَ أَبُو الْحُسَيْنِ؟ قَالَتْ: فِي الْبَيْتِ، فَدَعَاهُ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحُسَيْنُ وَالْحُسَيْنُ يَأْكُلُونَ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَمَا سَامَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَمَا أَكَلَ طَعَامًا قَطُّ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ، إِلَّا سَامَيْتُهُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ - تَعْنِي بِسَامَنِي: دَعَانِي إِلَيْهِ - فَلَمَّا فَرَغَ التَّفَّ عَلَيْهِمْ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ عَادِ مَنْ عَادَاهُمْ، وَوَالِ مَنْ وَالَاهُمْ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ أَثَالِ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ حَوْشَبِ الْحَنْفِيِّ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٢)، وأطراف المسند (١٢٥٦٥).

(٢) المقصد العلي (١٣٥٤)، ومجمع الزوائد ٩/١٦٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٧٣٢)، والمطالب العالية (٣٩٧٤).

- فوائد:

- قال البخاري: قال النضر بن محمد: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُثَال، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي السَّمِينِ، عَنْ شَهْرٍ، سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ، وَهِيَ مُتَوَرِّكَةٌ الْحَسَنِ، أَوْ الْحُسَيْنِ، أَخَذَتْ بِيَدِ آخَرَ، مَعَهَا بُرْمَةٌ، فِيهَا سَخِينَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْنَ أَبُو حَسَنِ؟ فَقَالَتْ: فِي الْبَيْتِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ هُوَ لَأَهْلُ بَيْتِي.

قال أبو عبد الله: شهر، يتكلمون فيه. «التاريخ الكبير» ٦٩/٢.

- ابن حَوْشَبِ الْحَنَفِيِّ؛ هُوَ شَهْرٌ، وَابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ؛ هُوَ إِسْمَاعِيلُ، وَأَبُوهُ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوَيْسٍ، أَبُو أُوَيْسٍ.

الزهد

١٩٣٨٥ - عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ، قَالَتْ: فَحَسِبْتُ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْكَ سَاهِمَ الْوَجْهِ، أَفَمِنْ وَجَعٍ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنَّ الدَّنَائِرَ السَّبْعَةَ الَّتِي أُتِينَا بِهَا أَمْسٍ، أَمْسَيْنَا وَلَمْ نُنْفِقْهَا، نَسِيْتُهَا فِي خُصْمِ الْفِرَاشِ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٣٨/١٣ (٣٥٥١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٣/٦ (٢٧٠٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَفِي ٣١٤/٦ (٢٧٢٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٥١٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

كِلَاهُمَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، وَأَبُو عَوَانَةَ، الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، فَذَكَرَهُ)^(٢).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٢٠٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٥٣)، وأطراف المسند (١٢٥٤٩)، والمقصد العلي (٢٠١٧)، ومجمع الزوائد ٢٣٨/١٠، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٣٧٢).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زهوية (١٨٧٣)، والطبراني ٢٣/ (٧٥١ و٧٥٢)، والبيهقي ٦/ ٣٥٧.

١٩٣٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «أَكْثَرَ مَا عَلِمْتُ أُنِي بِه نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنَ السَّالِ، بِخَرِيْطَةٍ فِيهَا تَمَانُ مِئَةِ دِرْهَمٍ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٠١ (٢٧١٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ؛ هُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ.

الفتن

١٩٣٨٧ - عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ» (٢).

(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقْتُلُ عِمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ» (٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٥/٢٩٣ (٣٩٠٠٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ. و«أحمد» ٦/٣٠٠ (٢٧٠٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَأَيُّوبَ، عَنْ الْحَسَنِ. وفي ٦/٣١١ (٢٧١٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ. و«مسلم» ٨/١٨٦ (٧٤٢٨) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ، وَأَبُو بَكْرُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا عُذْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ. وفي ٧٤٢٩ (٧٤٢٩) قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٤)، وأطراف المسند (١٢٥٧٦)، ومجمع الزوائد ١٠/٢٤٠.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٦٦٦ و٩٩٩ و١٠٠٠.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧١٨٦).

(٣) اللفظ لمسلم (٧٤٣٠).

أبي الحسن، والحسن. وفي (٧٤٣٠) قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن عون، عن الحسن. و«النسائي» في «الكبرى» (٨٢١٧) قال: أخبرنا الحسين بن حريث، قال: أخبرنا ابن علقمة، عن ابن عون، عن الحسن. وفي (٨٤٩٠) قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ خالدًا، يحدث عن سعيد بن أبي الحسن. وفي (٨٤٩١) قال: أخبرني عمرو بن علي، قال: حدثني أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أيوب، وخالد، عن الحسن. و«أبو يعلى» (٦٩٩٠) قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن عون، عن الحسن. و«ابن حبان» (٦٧٣٦) قال: أخبرنا سهل بن عبد الله بن أبي سهل، بواسط، قال: حدثنا الفضل بن داود الطرازي، قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شعبة، عن عوف، عن الحسن. وفي (٧٠٧٧) قال: أخبرنا علي بن أحمد الجرجاني، بحلب، والحسين بن محمد بن أبي معشر، بحرّان، وعمر بن محمد، قالوا: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.

كلاهما (الحسن بن أبي الحسن البصري، وسعيد بن أبي الحسن) عن أمهما، فذكرته^(١).

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي وأبا زُرعة، عن حديث؛ رواه بُندار، عن غندر، عن شعبة، عن يونس، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، تقتل عماراً الفئة الباغية.

فقالا: هذا خطأ، وليس هذا من حديث يونس، إنما هو عن أيوب، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة. وشعبة، عن خالد، عن أبي سعيد بن أبي الحسن، عن أمه، عن أم سلمة. وقالوا: أخطأ بُندار في هذا الحديث. «علل الحديث» (٢٧٨٩).

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٥)، وتحفة الأشراف (١٨٢٥٤)، وأطراف المسند (١٢٦٥٠).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٠٣)، وابن سعد ٣/٢٣٣، والطبراني ٢٣/٨٥٢ و٨٥٣
و٨٥٥-٨٥٨ و٨٧٣ و٨٧٤، والبيهقي ٨/١٨٩، والبخاري (٣٩٥٢).

١٩٣٨٨ - عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ:
«مَا نَسِيتُ قَوْلَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ يُعَاطِيهِمُ اللَّبَنَ، وَقَدْ اغْبَرَّ شَعْرُ صَدْرِهِ،
وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

قَالَ: فَرَأَى عَمَّارًا، فَقَالَ: وَيْحَهُ ابْنُ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ.

قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لِحَمَدٍ، يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، أَمَا إِنَّهَا
كَانَتْ تُخَالِطُهَا، تَلْجُ عَلَيْهَا^(١).

(*) وفي رواية: «مَا نَسِيتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ يُعَاطِيهِمُ اللَّبَنَ، وَقَدْ اغْبَرَّ
شَعْرُهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ:

إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

وَجَاءَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، أَوْ وَيْلَكَ - شَكَ خَالِدٌ - ابْنُ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ
الْبَاغِيَّةُ».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا، عَنْ أُمِّهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيَّ
أُمِّ سَلَمَةَ^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٩/٦ (٢٧٠١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِي. وَفِي ٣١٥/٦
(٢٧٢١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ وَ«النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (٨٤٩٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ
مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ. وَفِي (٨٤٩٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،
قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (١٦٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. وَفِي (٧٠٢٥م) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٠١٥).

(٢) اللفظ لأبي يعلى (١٦٤٥).

أربعتهم (محمد بن أبي عدي، ومُعَاذُ بن مُعَاذٍ، وَيَزِيدُ بن زُرَيْعٍ، وخالد بن الحارث) عن عبد الله بن عون، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن أمه، فذكرته^(١).

• أخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٢٦) عن معمر، عن سمع الحسن، يحدث عن أمه^(٢)، عن أم سلمة، قالت:

«لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَنْوِنَ الْمَسْجِدَ، جَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَحْمِلُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَبَنَةً، وَعَمَّارٌ يَحْمِلُ لَبْنَتَيْنِ، عَنْهُ لَبَنَةٌ، وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَبَنَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَسَحَ ظَهْرَهُ، وَقَالَ: يَا ابْنَ سُمَيَّةَ، لِلنَّاسِ أَجْرٌ، وَلَكَ أَجْرَانِ، وَآخِرُ زَادِكَ شَرْبَةٌ مِنْ لَبَنٍ، وَتَقْتُلِكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ».

١٩٣٨٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ نَائِمًا فِي بَيْتِي، فَجَاءَ حُسَيْنٌ يَدْرُجُ، قَالَتْ: فَفَعَدْتُ عَلَى الْبَابِ فَأَمْسَكْتُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَدْخُلَ فَيُوقِظُهُ، قَالَتْ: ثُمَّ غَفَلْتُ فِي شَيْءٍ، فَدَبَّ فَدَخَلَ فَفَعَدَ عَلَى بَطْنِهِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ نَحِيبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا جَاءَنِي جَبْرِيْلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ عَلَى بَطْنِي قَاعِدٌ، فَقَالَ لِي أَتُحِبُّهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ، أَلَا أُرِيكَ التُّرْبَةَ الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَضْرَبَ بِجَنَاحِهِ، فَأَتَانِي بِهَذِهِ التُّرْبَةِ، قَالَتْ: وَإِذَا فِي يَدِهِ تُرْبَةٌ حُمْرَاءُ، وَهُوَ يَبْكِي وَيَقُولُ: يَا لَيْتَ شِعْرِي مَنْ يَقْتُلِكَ بَعْدِي».

أخرجه عبد بن حميد (١٥٣٤) قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، فذكره.

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٦)، وأطراف المسند (١٢٦٥٠)، والمقصد العلي (٩٦٤)، ومجمع الزوائد ١٣٣/٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٤٥٨٦ و ٦٨٩٠)، والمطالب العالية (٤٢٨١).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣/٢٣٣، وإسحاق بن راهويه (١٨٧٧ و ١٩١٨)، والطبراني ٢٣/ (٨٥٤)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٥٠.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «عن أبيه»، والحديث؛ أورده البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٥٠، وابن كثير في «البداية والنهاية» ٣/ ٢٦٣، من طريق عبد الرزاق، على الصواب.

• أخرجه أحمد ٦/ ٢٩٤ (٢٧٠٥٩) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ أُمِّ سَلَمَةَ - قَالَ وَكَيْعٌ: شَكَّ هُوَ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِإِحْدَاهُمَا:

«لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ الْبَيْتَ مَلَكٌ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ قَبْلَهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّ ابْنَكَ هَذَا حُسَيْنٌ مُقْتُولٌ، وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ مِنْ تُرْبَةِ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا، قَالَ: فَأَخْرَجَ تُرْبَةً حُمْرَاءً»^(٢).

١٩٣٩ - عَنْ صَالِحِ بْنِ أَرْبَدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ:

«دَخَلَ الْحُسَيْنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ عَلَى الْبَابِ، فَتَطَلَّعْتُ فَرَأَيْتُ فِي كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا يُقَلِّبُهُ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَى بَطْنِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَطَلَّعْتُ فَرَأَيْتُكَ تُقَلِّبُ شَيْئًا فِي كَفِّكَ، وَالصَّبِيُّ نَائِمٌ عَلَى بَطْنِكَ، وَدُمُوعُكَ تَسِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي بِالتُّرْبَةِ الَّتِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا، وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّتِي يَقْتُلُونَهُ».

أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٩٧ (٣٨٥٢١) قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَرْبَدِ النَّخَعِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فوائد:

- قال البخاري: صالح بن أربد النخعي، روى عنه موسى الجهني، مُنْقَطِعٌ.
«التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٣.

(١) في «أطراف المسند» وضع ابن حجر هذا الحديث في ترجمة سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أم سلمة، والصواب: سعيد بن أبي هند، كما جاء في رواية عبد بن حميد.
(٢) المسند الجامع (١٧٣٤٦ و ١٧٦٥٨)، وأطراف المسند (١٢٥٥٢)، ومجمع الزوائد ٩/ ١٨٧، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٧٥٥).
(٣) المطالب العالية (٣٩٧١).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٦/ ٤١٧، وإسحاق بن راهويه (١٨٩٧)، وابن أبي عاصم، في «الأحاديث المثاني» (٤٢٨)، والطبراني (٢٨٢٠) و٢٣/ (٧٥٤).

١٩٣٩١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ:

«يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، عِدَّةُ أَهْلِ بَدْرٍ، فَتَأْتِيهِ عَصَائِبُ الْعِرَاقِ،
وَأَبْدَالُ الشَّامِ، فَيَغْزُوهُمْ جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ يُخَسِّفُ بِهِمْ،
ثُمَّ يَغْزُوهُمْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، أَخْوَالُهُ كَلْبٌ، فَيَلْتَقُونَ فَيَهْزِمُهُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يُقَالُ:
الْحَائِبُ مَنْ خَابَ مِنْ غَنِيمَةِ كَلْبٍ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٥/١٥ (٣٨٣٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ. وَ«أَبُو دَاوُدَ»
(٤٢٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ.

كِلَاهُمَا (عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ) عَنْ أَبِي الْعَوَّامِ، عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣١٦/٦ (٢٧٢٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَرَمِيُّ،
الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤٢٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي. وَفِي (٤٢٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ هَمَّامٍ.

كِلَاهُمَا (هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى) عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ،
عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى
مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيَخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهٌ، فَيَبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ
وَالْمَقَامِ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الشَّامِ، فَيُخَسِّفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ
ذَلِكَ، أَتَتْهُ أَبْدَالُ الشَّامِ، وَعَصَائِبُ الْعِرَاقِ، فَيَبَايِعُونَهُ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ،
أَخْوَالُهُ كَلْبٌ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَكِّيُّ بَعْثًا، فَيُظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ،
وَالْحَيَّةُ لِمَنْ لَمْ يَشْهَدْ غَنِيمَةَ كَلْبٍ، فَيَقْسِمُ السَّالِ، وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بُسْتَةً نَبِيهِمْ ﷺ،
وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، يَمَكْتُ تِسْعَ سِنِينَ، قَالَ حَرَمِيُّ: «أَوْ سَبْعَ»^(٢).

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) اللفظ لأحمد.

(*) في رواية معاذ بن هشام: «... وَيُلْقِي الْإِسْلَامُ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ يَتَوَفَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ».

قال أبو داود: قال بعضهم، عن هشام: «تِسْعَ سِنِينَ»، وقال بعضهم: «سَبْعَ سِنِينَ».

• وأخرجه أبو يعلى (٦٩٤٠) قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، وربما قال صالح: عن مجاهد، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ:

«يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيَخْرُجُونَهُ وَهُوَ كَارَهُ، فَيَبَايِعُهُمْ بَيْنَ الْمَقَامِ وَالرُّكْنِ، فَيَبْعَثُونَ إِلَيْهِ جَيْشًا مِنَ الشَّامِ، فَإِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خَسَفَ بِهِمْ، فَإِذَا بَلَغَ النَّاسُ ذَلِكَ، أَنَاهُ أَبْدَالَ أَهْلَ الشَّامِ، وَعَصَابُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيَبَايِعُونَهُ، وَيَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، أَخْوَالُهُ كَلْبٌ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَعْثًا، أَوْ قَالَ: جَيْشًا فِيهِمْ مُؤْمِنُهُمْ، وَيَطْهَرُونَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْسِمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيئَهُمْ، وَيَعْمَلُ فِيهِمْ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، يَمَكْتُ سَبْعَ سِنِينَ».

• وأخرجه ابن حبان (٦٧٥٧) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن رفاعة، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن مجاهد، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ:

«يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ..». الْحَدِيثُ. لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ^(١).

• وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٦٩) عن معمر، عن قتادة، يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَيَأْتِي مَكَّةَ،

(١) المسند الجامع (١٧٦٥٩)، وتحفة الأشراف (١٨١٧٠)، وأطراف المسند (١٢٦٤٥)، ومجمع

الزوائد ٣١٤/٧، وإتحاف الخيرة الماهرة (٧٦٢١).

والحدِيث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٥٤)، والطبراني ٢٣/٦٥٦ و ٩٣٠ و ٩٣١).

فَيَسْتَخْرِجُهُ النَّاسُ مِنْ بَيْتِهِ وَهُوَ كَارِهِ، فَيَبَايَعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ جَيْشٌ مِنَ الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ، فَيَأْتِيهِ عَصَائِبُ الْعِرَاقِ، وَأَبْدَالُ الشَّامِ فَيَبَايَعُونَهُ، فَيَسْتَخْرِجُ الْكُنُوزَ، وَيَقْسِمُ السَّالَ، وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، يَعِيشُ فِي ذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ قَالَ: تِسْعَ سِنِينَ. «مُرْسَل».

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث؛ رواه سهل بن تمام، عن عمران، عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ في المهدي.

قال أبي: أسقط من الإسناد رجلاً؛ رواه عفان، عن عمران، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. «علل الحديث» (٢٧٣٣).

- وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث؛ رواه عبد الصمّد بن عبد الوارث، عن هشام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، قال: يكون اختلاف عند موت خليفة...

فقلت لأبي: من صاحبه هذا؟ قال: عبد الله بن الحارث. «علل الحديث» (٢٧٤٠).
- وقال الدارقطني: يرويه قتادة، واختلف عنه؛

فرواه عمران القطان، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة.

وخالفه هشام الدستوائي، فرواه عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أم سلمة، ولم يذكر عبد الله بن الحارث.

وخالفها معمر، رواه عن قتادة، عن مجاهد، عن أم سلمة.
وروي عن إدريس الأودي، عن قتادة، عن أم سلمة. «العلل» (٣٩٦٨).

١٩٣٩٢ - عن المعرور بن سويد، عن أم المؤمنين، أم سلمة، قالت: «سألت رسول الله ﷺ عمّن مُسِخَ، أيكون له نسل؟ فقال: ما مُسِخَ أحدٌ قطُّ، فكان له نسلٌ، ولا عقبٌ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٩٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِد:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَمِسْعَرٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ

الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. «الْعِلَلُ» (٣٩٦٧).

- اللَّيْثُ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَجَرِيرٌ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ؛ زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ.

١٩٣٩٣ - عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ،

مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ؟ يَا رَبِّ كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا،

عَارِيَةَ فِي الْآخِرَةِ» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا

أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ، كَمْ

مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَتْ هِنْدٌ هَا أَزْرَارٌ فِي كُمَيْهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا (٣).

(١) المقصد العلي (١٨٧٧)، وجمع الزوائد ٨/ ١١، وإتحاف الخيرة المهرة (٧٥٦٠)، والمطالب

العالية (٣٦١٢).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (١٩١٠)، والطبراني ٢٣/ (٧٤٦).

(٢) اللفظ للبخاري (١١٢٦).

(٣) اللفظ للبخاري (٥٨٤٤).

(*) وفي رواية: «اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا، يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ، يُرِيدُ أَرْوَاجَهُ، لِكَيْ يُصَلِّينَ، رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٧٤٨) عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«الْحُمَيْدِي» (٢٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٢٩٧/٦ (٢٧٠٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٣٩/١ (١١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ (ح) وَعَنْ عَمْرٍو، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. وَفِي ٢/٦٢ (١١٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٤/٢٤١ (٣٥٩٩) ٨/٦٠ (٦٢١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. وَفِي ٧/١٩٧ (٥٨٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٩/٦٢ (٧٠٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ. وَ«الْتِّرْمِذِيُّ» (٢١٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٨٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٦٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَمَعْمَرٍ.

خَمْسَتُهُمْ (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَعَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتِيقٍ) عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ^(٢)، فَذَكَرْتَهُ^(٣).

(١) اللفظ للبخاري (٧٠٦٩).

(٢) في «تحفة الأشراف»: «عن امرأة» بدل: «عن هند» في رواية عمرو، ويحيى بن سعيد، عن الزُّهري، عند البخاري (١١٥).

- قال ابن حجر: في رواية الكشميهني بدلها: «عن امرأة»، يعني في رواية معمر، أما في رواية عمرو، ويحيى بن سعيد، قال ابن حجر: ووقع في غير رواية عن أبي ذر: «عن امرأة»، بدل قوله: «عن هند» في الإسناد الثاني، والحاصل أن الزُّهري كان ربما أهمهما، وربما سآها. «فتح الباري» ١/٢١٠.

(٣) المسند الجامع (١٧٦٦٠)، وتحفة الأشراف (١٨٢٩٠)، وأطراف المسند (١٢٦٧٤).
والحديث: أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٧٢)، وابن أبي عاصم، في «الزهد» (٢٠٠ و ٢٠١)، والطبراني ٢٣/٨٣٣ و ٨٣٥ و ٨٣٦، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٢٨٢١ و ١٠٠٠٧)، والبغوي (٩٢١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ صحيحٌ.

• أخرجه الحميدي (٢٩٤) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ، فَذَكَرْتَهُ.
ليس فيه: «هند بنت الحارث».

• وأخرجه مالك^(١) (٢٦٥٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَنَظَرَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: مَاذَا فُتِحَ اللَّيْلَةُ
مِنَ الْخَزَائِنِ؟ وَمَاذَا وَقَعَ مِنَ الْفِتَنِ؟ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
أَيَقْظُوا صَوَاحِبَ الْحُجْرِ». «مُرْسَل».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزُّهْرِيُّ، واخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، واخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ أَبُو مُسْلِمٍ الْمُسْتَمَلِيُّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ هِنْدَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وخالفه الحميدي، وابن أبي عمير، روياه عن ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدَ،
عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

قال: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وكذلك قال سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وقال إبراهيم بن بشار: عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ قَالَتْ: ...

وقال معمر، ويحيى بن سعيد: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وكذلك قال أبو عبيد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، عَنْ

ابن عُيَيْنَةَ.

وقال عبد الجبار بن العلاء: عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو، وَمَعْمَرٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قال معمر: عَنْ هِنْدَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

(١) هو في رواية أبي مُصعب الزُّهْرِيُّ للموطأ (١٩٠٩)، وسويد بن سعيد (٧٩٢).

وقال علي بن المُنذر، وعبد الله بن نصر الأنطاكي: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزُّهري، ويحيى، ومَعمر، عن الزُّهري، عن أم سلمة.

وقال حميد بن الربيع: عن ابن عيينة، عن عمرو، ويحيى، ومَعمر، عن الزُّهري، عن امرأة، يُقال لها هند.

وقال بعض أصحابنا: عن أم سلمة.

وقال عبد الرزاق: عن ابن عيينة، قال: حدثني أربعة، عن الزُّهري، عن عمرو، ومَعمر، ويحيى، وزِياد بن سعد، عن الزُّهري، عن هند، عن أم سلمة.

قاله الباغندي، عن علي النسائي، عن عبد الرزاق.

وروى هذا الحديث مالك، عن يحيى بن سعيد، عن الزُّهري، قال: حَدَّثْتَنِي عَجُوزٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ سَلَمَةَ.

ورواه زياد بن سعد، من رواية زَمعة بن صالح، عنه، ومَعمر، من رواية ابن علية، وعبد الرزاق، عنه، ويونس، وشُعيب، عن الزُّهري، عن هند، عن أم سلمة.

ورواه مُبَشَّر السَّعِيدِي، عَنِ الزُّهْرِي، عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَوَهُمْ فِي قَوْلِهِ عَنِ زَيْنَبِ.

والحديث حديث هند. «العِلل» (٤٠٠١).

١٩٣٩٤ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَمُوتَ أَبَدًا».

قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ عِنْدِهَا مَدْعُورًا حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ:

اسْمَعْ مَا تَقُولُ أُمَّكَ، فَقَامَ عُمَرُ حَتَّى آتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَسَأَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، أَمِنْهُمْ أَنَا؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَنْ أُبْرِيَّ بَعْدَكَ أَحَدًا^(١).

(*) وفي رواية: «مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا أَرَاهُ، وَلَا يَرَانِي، بَعْدَ أَنْ أَمُوتَ أَبَدًا».

(١) اللفظ لأحمد (٢٧١٩٥).

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، قَالَ: فَأَتَاهَا يَسْتَدُّ، أَوْ يُسْرِعُ، شَكَ سَادَانُ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: أَتَشْدُكِ بِاللَّهِ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أُبْرِي أَحَدًا بَعْدَكَ أَبَدًا.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٨ (٢٧٠٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ. وَفِي ٦/٣١٢ (٢٧١٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ.

كِلَاهُمَا (أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٩٠ (٢٧٠٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَفِي ٦/٢٧١٥٦٣٠٧ (٢٧١٥٦٣٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٦/٣١٧ (٢٧٢٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: فَقَالَ: يَا أُمَّةُ، قَدْ خِفْتُ أَنْ يَهْلِكَنِي كَثْرَةُ مَالِي، أَنَا أَكْثَرُ قُرَيْشًا مَالًا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، فَأَنْفِقْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَفَارِقَهُ».

فَخَرَجَ فَلَقِي عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: بِاللَّهِ مِنْهُمْ أَنَا؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أُبْلِي أَحَدًا بَعْدَكَ^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ أَكُونَ قَدْ هَلَكْتُ، إِنِّي مِنْ أَكْثَرِ قُرَيْشٍ مَالًا، بَعْتُ أَرْضًا لِي بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَتْ: أَنْفِقْ يَا بُنَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَفَارِقَهُ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَتَاهَا، فَقَالَ: بِاللَّهِ أَنَا مِنْهُمْ، قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا، وَلَكِنْ أُبْرِي أَحَدًا بَعْدَكَ^(٣)».

(١) المسند الجامع (١٧٦٦٢)، وأطراف المسند (١٢٦٠٧)، ومجمع الزوائد ١/١١٢.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧١٩-٧٢١).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٠٢٢).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٢٩).

ليس فيه: «مسروق»^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه أبو وائل، واختلف عنه؛

فرواه عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن مسروق، عن أم سلمة.

وخالفه الأعمش، فرواه عن أبي وائل، ولم يذكر مسروقاً. «العِلل» (١٢/٣٩٥٧).

١٩٣٩٥ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقُبَيْطِيَّةِ، قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُحْسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَعُودُ عَائِدٌ بِالْحَجْرِ، فَيُبْعَثُ اللَّهُ جَيْشًا، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، حُسِفَ بِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أُخْرِجَ كَارِهًا؟ قَالَ: يُحْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ عَلَى نَبْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي جَعْفَرٍ، فَقَالَ: هِيَ بَيْنَدَاءُ الْمَدِينَةِ^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ الْقُبَيْطِيَّةِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَالْحَارِثُ بْنُ رَبِيعَةَ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالُوا: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، أَلَا مُحَدِّثِنَا عَنِ الْحُسْفِ الَّذِي يُحْسَفُ بِالْقَوْمِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَعُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ حُسِفَ بِهِمْ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: يُحْسَفُ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ».

(١) المسند الجامع (١٧٦٦١)، وأطراف المسند (١٢٥٦١)، والمقصد العلي (١٧٩٩)، ومجمع الزوائد

١١٢/٩ و٧٢، وإتحاف الحيرة المهرة (٢١٢٧ و٣٣٧٩ و٧٥٤٢).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (١٩١٣)، والبزار، «كشف الأستار» (٢٤٩٦)، والطبراني

٢٣/٧١٩-٧٢١ و٧٢٤ و٩٤١).

(٢) اللفظ لأحمد.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: إِنَّهَا قَالَتْ: بَيْدَاءٌ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٣/١٥ (٣٨٣٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٢٩٠ (٢٧٠٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَ«مُسْلِمٌ» ٨/١٦٦ (٧٣٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَفِي (٧٣٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤٢٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٦٧٥٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا (جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث التالي.

١٩٣٩٦ - عَنِ الْمُهَاجِرِ ابْنِ الْقَبْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

أَنَّهُ قَالَ:

«لِيُخَسَفَنَّ بِقَوْمٍ يَغْزُونَ هَذَا الْبَيْتَ بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ الْكَارَةُ؟ قَالَ: يُبْعَثُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى نَبْتِهِ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «يَغْزُو جَيْشُ الْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْمُكْرَةَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: يُبْعَثُ عَلَى نَبْتِهِ»^(٤).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «لِيُخَسَفَنَّ بِجَيْشٍ يَغْزُونَ هَذَا الْبَيْتَ بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ»^(٥).

(١) اللفظ لابن حبان.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٦٣)، وتحفة الأشراف (١٨١٩٤)، وأطراف المسند (١٢٥٩١).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧١٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٨٨٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/٩٨٤).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٢٨٣).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٢٣٧).

(٥) اللفظ لأبي يعلى.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣١٨ (٢٧٢٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ. وَفِي ٦/٣٢٣ (٢٧٢٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، أَبِي يُوسُفَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ، فَذَكَرَهُ^(١).
- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَبْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.
وَرَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.
وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ الْقَبْطِيَّةِ يُلَقَّبُ بِالْمُهَاجِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. «الْعِلَلُ» (٣٩٧٥).

١٩٣٩٧ - عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ وَهُوَ يَسْتَرْجِعُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُكَ؟ قَالَ: طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُحْسِفُ بِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ إِلَى رَجُلٍ، فَيَأْتِي مَكَّةَ، فَيَمْنَعُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، وَيُحْسِفُ بِهِمْ، مَضَرَّعُهُمْ وَاحِدًا، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَكُونُ مَضَرَّعُهُمْ وَاحِدًا، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى؟ قَالَ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُكْرَهُ، فَيَجِيءُ مُكْرَهًا»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣١٦ (٢٧٢٢٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَفِي ٦/٣١٧ (٢٧٢٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧٠٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي.

(١) المسند الجامع (١٧٦٦٤)، وأطراف المسند (١٢٦١١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٣٤-٧٣٦ و ٩٨٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٢٢٥).

كلاهما (عبد الوارث بن عبد الصّمد، والد عبد الصّمد، وحماد بن سلّمة) عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن أمه، فذكرته.

• أخرجه أحمد ٢٥٩/٦ (٢٦٧٥٧) قال: حدثنا يونس، وحسن بن موسى. و«أبو يعلى» (٦٩٣٧) قال: حدثنا عبد الله بن معاوية.

ثلاثهم (يونس بن محمد، وحسن، وعبد الله بن معاوية) عن حماد بن سلّمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن أم سلّمة، قالت:

«بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، إِذِ اخْتَفَرَ جَالِسًا وَهُوَ يَسْتَرْجِعُ، فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَسْتَرْجِعُ؟ قَالَ: جَيْشٌ مِنْ أُمَّتِي يَجِيئُونَ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، يُؤْمُونَ الْبَيْتَ لِرَجُلٍ يَمْنَعُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ خَسَفَ بِهِمْ، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسَفُ بِهِمْ جَمِيعًا وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى؟ فَقَالَ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جُرِيَ، إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جُرِيَ، ثَلَاثًا»^(١).

ليس فيه: «أم الحسن»^(٢).

- فوائد:

- قال عليّ ابن المديني: الحسن رأى أم سلّمة ولم يسمع منها، وكان صغيرًا، وكانت أم الحسن تحدم أم سلّمة وقد روت عنها. «العِلل» (٩١).

- وقال الدارقطني: يرويه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عنه؛ فرواه عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلّمة. وخالفه حماد بن سلّمة، فرواه عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أم سلّمة. ورواه حجاج الأعمور، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلّمة، وهو الصواب. «العِلل» (٣٩٩٧).

(١) اللفظ لأحمد (٢٦٧٥٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٦٦٥ و ١٧٦٦٦)، وأطراف المسند (١٢١٨٠ و ١٢٦٥١)، والمقصد العلي (١٣٢٨ و ١٨٢٤)، ومجمّع الزوائد ٣١٦/٧، وإتحاف الخيرة المهرة (٧٥٦٤ و ٧٦١٩). والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٨٦١).

١٩٣٩٨ - عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَيْشَ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِمْ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: لَعَلَّ فِيهِمْ
الْمُكْرَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٢٨٩ (٢٧٠٠٨). وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٦٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّبَّاحِ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٢١٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا
نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٦٩٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)
عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ
هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ.
«العِلَالُ» (٣٩٧٦).

- رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ،
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَسَلَفَ فِي مَسْنَدِهَا.

١٩٣٩٩ - عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَاصِي فِي أُمَّتِي، عَمَّهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ،

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٦٧)، وتحفة الأشراف (١٨٢١٦)، وأطراف المسند (١٢٦١٤).

والحديث؛ أخرجه الفاكهي، في «أخبار مكة» (٧٥٨).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا فِيهِمْ يَوْمَئِذٍ أَنَا صَالِحُونَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَتْ: فَكَيْفَ يَصْنَعُ أَوْلَيْكَ؟ قَالَ: يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٠٤ (٢٧١٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنِ لَيْثٍ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِد:

- لَيْثٌ؛ هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَحُسَيْنٌ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ.

١٩٤٠٠ - عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَهُ غَضَبَانٌ، فَاسْتَبْرْتُ بِكُمْ دِرْعِي، فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمُهُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَضَبَانٌ، قَالَتْ: نَعَمْ، أَوْ مَا سَمِعْتِيهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ:

«إِنَّ السُّوءَ إِذَا فَشَا فِي الْأَرْضِ، فَلَمْ يَتْنَاهَ عَنْهُ، أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِأَسْهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَقْبِضُهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، أَوْ إِلَى رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٢٩٤ (٢٧٠٦٢) وَ ٦/ ٤١٨ (٢٧٨٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنِ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، هِيَ حَيَّةُ الْيَوْمِ، إِنَّ شَيْئًا أَدْخَلْتُكَ عَلَيْهَا، قُلْتُ: لَا، حَدَّثَنِي، قَالَتْ، فَذَكَرْتُهُ^(٢).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٦٨)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٠٩)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٧/ ٢٦٨.

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٧٤٧).

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٦٦٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٨٠)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٧/ ٢٦٨، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ

الْمَهْرَةِ (٧٤٣٤).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، «بُغْيَةُ الْبَاحِثِ» (٧٦٦).

١٩٤٠١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَتَذَاكَرْنَا الْمَهْدِيَّ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«الْمَهْدِيُّ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ»^(١).

(* وفي رواية: «الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي، مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٠٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٤٢٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الرَّقِّيِّ، الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ بَيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فَذَكَرَهُ^(٢).
- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ: وَسَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ، يُثْنِي عَلَى عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلٍ، وَيَذْكَرُ مِنْهُ صَلاَحًا.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الرَّقِّيُّ، سَمِعَ زِيَادَ بْنَ بَيَانَ، وَذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ، سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ نُفَيْلِ بْنِ جَدِّ النَّفِيلِيِّ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمَهْدِيُّ حَقٌّ، وَهُوَ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ.
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» ٣/ ٣٤٦.
- وَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ، فِي «الضُّعْفَاءِ» ٢/ ٣٧٥، فِي تَرْجُمَةِ زِيَادِ بْنِ بَيَانَ الرَّقِّيِّ، وَقَالَ: وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَرَوَايَتُهُمَا أَوْلَى.
وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: الصَّحِيحُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فَأَمَّا مُسْنَدُ فَلَا.
- وَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ، فِي ٤/ ٢٨٠، فِي تَرْجُمَةِ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلِ الْحَرَّانِيِّ، وَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ نُفَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فِي الْمَهْدِيِّ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ.

(١) اللفظ لابن ماجه.

(٢) المسند الجامع (١٧٦٧٠)، وتحفة الأشراف (١٨١٥٣).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٣/ (٥٦٦).

- وأخرجه ابن عدي، في «الكامل» ٤/ ١٤٤ و١٤٥، في ترجمة زياد بن بيان، وقال: والبخاري إنما أنكر من حديث زياد بن بيان هذا الحديث، وهو معروف به.

الْقِيَامَةُ

١٩٤٠٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ مَا تَعْمَلُ أُمَّتِي بَعْدِي، فَاخْتَرْتُ لَهُمُ الشَّفَاعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).
أخرجه أبو يعلى (٦٩٤٩) قال: حدثنا مجاهد بن موسى الحنّلي. وفي (٧٠٠٢) قال: حدثنا أبو خيثمة.

كلاهما (مجاهد، وأبو خيثمة، زهير بن حرب) عن محمد بن خازم، أبي معاوية، عن موسى بن عبيدة الربذي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي عياش الزرقلي، عن أنس بن مالك، فذكره^(٢).

(١) اللفظ لأبي يعلى (٦٩٤٩).

(٢) المقصد العلي (١٩١١ و ١٩١٢)، ومجمع الزوائد ١٠/ ٣٧١، وإتحاف الخيرة المهرة (٦٤٣٧).
والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٠٨).

١١٩٠- أم سليم الأنصارية^(١)

١٩٤٠٣- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَضَحَّتِ النِّسَاءُ، قَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَى ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْتَغْتَسِلْ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٦ (٢٧٦٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٨١ (٨٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَجُهَادٍ، قَالُوا: «إِنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَيْجِبُ عَلَيْهَا الْغُسْلُ؟ قَالَ: هَلْ تَجِدُ شَهْوَةً؟ قَالَتْ: لَعَلَّهُ، قَالَ: هَلْ تَجِدُ بَلَلًا؟ قَالَتْ: لَعَلَّهُ، قَالَ: فَلْتَغْتَسِلْ، فَلَقِيَتْهَا نِسْوَةٌ فَقُلْنَ هَذَا: فَضَحْتِنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لَأَنْتَهِيَ حَتَّى أَعْلَمَ فِي حِلِّ أَنَا أَوْ فِي حَرَامٍ». «مُرْسَل»^(٣).

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النَّعْمَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

(١) قال المِزِّي: أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد، الأنصارية، أم أنس بن مالك، وأخت أم حرام بنت ملحان، لها صحبة، يُقال: إنها الغميصاء، ويُقال: الرَّمِيصاء. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٦٥.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٠٢)، وأطراف المسند (١٢٦٨٣)، والمطالب العالية (١٩٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢١٥٨).

(٣) أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢١٥٧).

وخالفهم عُندر، ومعاذ بن مُعاذ، وعلي بن الجعد، وعمرو بن مَرْزوق، فرَووه عن شُعبة، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي سلمة، مُرسلًا.

ورواه أبو الأحوص، عن عبد العزيز، عن أبي سلمة، وعطاء، ومجاهد، مُرسلًا. وكذلك قال جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رُفيع.

وقال شيبان: عن عبد العزيز، عن أبي سلمة، أخبرني أم سليم، عن النبي ﷺ والمرسل أشبهه. «العلل» (٣/٣٩٥٧).

- وقال الدارقطني أيضًا: يرويه عبد العزيز بن رُفيع، واختلف عنه

فرواه عمرو بن أبي قيس، عن عبد العزيز، عن مجاهد، وعطاء، وأبي سلمة؛ أن أم سليم، قالت: إن رسول الله ﷺ...، مُرسلًا.

وكذلك رواه حبيب بن أبي ثابت، عن أبي سلمة؛ أن أم سليم، سألت رسول الله ﷺ...، مُرسلًا.

والمُرسل أشبهه بالصواب. «العلل» (٤٠٩٥).

• حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ:

«وَكَانَتْ مُجَاوِرَةً أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا فِي الْمَنَامِ، أَتَغْتَسِلُ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَصَحَّتِ النِّسَاءُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الْحَقِّ، وَإِنَّا أَنْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَكُونَ مِنْهُ عَلَى عَمِيَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأُمَّ سَلَمَةَ: بَلْ أَنْتِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، نَعَمْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، عَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا وَجَدَتِ السَّمَاءَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَنَّى يُسْبِهُهَا وَلَدُهَا، هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجَالِ».

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَدَّثَتْ؛

«أُمَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنْامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَغْتَسِلْ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَهَلْ يَكُونُ هَذَا؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟ إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضٌ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ، فَمِنْ أَيِّهَا عَلَا، أَوْ سَبَقَ، يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ».

سلف في مسند أنس بن مالك، رضي الله عنه.

١٩٤٠٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهَا عَلَى الْخُمْرَةِ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٣٩٨ (٤٠٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ. و«أحمد» ٦/٣٧٦ (٢٧٦٥٨م) و٦/٣٧٧ (٢٧٦٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ.

كلاهما (أنس بن سيرين، وأبو قلابَةَ، عبد الله بن زيد) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- رواه وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابَةَ، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، وسلف في مسندها، وانظر فوائده هناك، لزامًا.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٠٥)، وأطراف المسند (١٢٦٩٠)، ومجمع الزوائد ٢/٥٦، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٨٦ و٦٤٤٧).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٠٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٢٩٦ و٢٩٨ و٢٩٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢/٤٢١).

١٩٤٠ - عَنْ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمِ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، قَالَهُمَا ثَلَاثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ»^(١).

(*) وفي رواية: «مَا مِنْ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٣٥٣ (١٢٠٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٧٦ (٢٧٦٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَفِي ٦/٤٣١ (٢٧٩٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَمُحَمَّدُ. وَ«الْبُخَارِيُّ» فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ.

أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٩٤٠٦ - عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضٌ بَعْدَ مَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ مُقَاوَلَةٌ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ زَيْدٌ: لَا تَنْفِرُ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، وَحَلَّتْ لِزَوْجِهَا، نَفَرْتُ إِنْ شَاءَتْ وَلَا تَنْتَظِرُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّكَ إِذَا خَالَفْتَ زَيْدًا لَمْ تُتَابِعْكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَسَأَلُوهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْ؛ «أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبِ بْنِ أَخْطَبٍ أَصَابَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْحَيَّةُ لَكَ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٩٧٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦٥٤).

(٣) المسند الجامع (١٧٧٠٦)، وأطراف المسند (١٢٦٨٩)، ومجمع الزوائد ٦/٣ و٨، وإتحاف الخيرة المهرة (١٨٥٨).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢١٦٢)، والطبراني (٣٠٥/٢٥ و٣٠٦).

حَبَسْتَيْنَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ، وَأَخْبَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا لَقِيَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَنْفِرَ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٣٠ (٢٧٩٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوْحُ، السَّمْعَنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَفِي ٦/ ٤٣١ (٢٧٩٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. كِلَاهُمَا (سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِي) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٣١ (٢٧٩٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: وَقَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ؛

«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِرَزِيدٍ: فَاسْأَلْ نِسَاءَكَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَصَوَاحِبَهَا، هَلْ أَمَرَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُنَّ زَيْدٌ، فَقُلْنَ: نَعَمْ، قَدْ أَمَرَنَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

• وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٢/ ٢٢٠ (١٧٥٨ و ١٧٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ؛ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفِرُ، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدْعُ قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُوا، فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَسَأَلُوا، فَكَانَ فَيَمُنُ سَأَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةٍ^(٢).

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَاهُ خَالِدٌ، وَقَتَادَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ.

١٩٤٠٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ لِي ذُوَابَةٌ، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: لَا أُجْزِئُهَا؛

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُدُّهَا، وَيَأْخُذُ بِهَا».

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٩٧٣).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٠٧)، وتحفة الأشراف (٦٠٠٣ و ١٨٣٢٣)، وأطراف المسند (١٢٦٨٨).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٥٦)، وإسحاق بن راهويه (٢١٨٧)، والطبراني (٣١٤)، والبيهقي ٥/ ١٦٣ و ١٦٤.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ،
عَنْ مَيْمُونِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ (١).

١٩٤٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ:
«دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْهَا قَائِمًا، فَقَطَعْتُ
فَاهَا، وَإِنَّهُ لَعِنْدِي» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ فَمِ قِرْبَةٍ قَائِمًا» (٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧٦/٦ (٢٧٦٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. وَفِي ٤٣١/٦ (٢٧٩٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح)
وَرَوْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَفِي ٢٧٩٧٦ (٢٧٩٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.
و«الدَّارِمِيُّ» (٢٢٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ.

ثَلَاثَتُهُمْ (زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَشَرِيكُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ) عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَذَكَرَهُ (٤).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٠/٨ (٢٤٦٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. وَ«أَحْمَدُ»
١١٩/٣ (١٢٢١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانَ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» فِي «السَّمَائِلِ»
(٢١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٠٨)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٢٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٢٢٦ و ٢٢٤٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ
الْإِيمَانِ» (٦٠٦٦).

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٩٧٦).

(٣) اللَّفْظُ لِلدَّارِمِيِّ.

(٤) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٠٩)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٨٥)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٧٩/٥، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ
الْمَهْرَةَ (٣٧٠٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٥٥)، وَابْنُ سَعْدٍ ٣٩٩/١٠، وَابْنُ الْجَارُودِ (٨٦٨)،
وَالتَّطَبَّرَانِيُّ ٢٥/٢٥ (٣٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٥٦٢٦)، وَالبَعْوِيُّ (٣٠٤٣).

كلاهما (سُفيان بن سعيد الثوري، وابن جريج) عن عبد الكريم الجزري، قال:
 أَخْبَرَنِي ابْنُ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، وَفِي الْبَيْتِ قَرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا
 وَهُوَ قَائِمٌ، قَالَ: فَقَطَعَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمِ الْقَرْبَةِ، فَهُوَ عِنْدَنَا»^(١).
 - في رواية ابن جريج: «عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».
 جعله من مسند أنس بن مالك^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه عبد الكريم الجزري، واختلف عنه؛
 فرواه ابن جريج، وعبيد الله بن عمرو، وزهير بن معاوية، عن عبد الكريم، عن
 البراء ابن ابنة أنس بن مالك، عن أنس بن مالك، عن أم سليم.
 ورواه محمد بن راشد، عن عبد الكريم، أنه حدثه من سمع أم سليم.
 والأول أصح. «العلل» (٤٠٩٣).
 - وقال المزي: رواه عمرو بن أبي عاصم، عن أبيه، عن ابن جريج، عن عبد الكريم،
 عن البراء، عن أم سليم.
 ورواه روح بن عبادة، وحجاج، وغير واحد، عن ابن جريج، عن عبد الكريم،
 عن البراء، عن أنس، عن أم سليم.
 وكذلك رواه أبو كامل، مظفر بن مدرك، عن زهير، عن عبد الكريم.
 ورواه النُقيلي، عن زهير كرواية عمرو بن أبي عاصم، وانفقوا كلهم على أنه من
 مسند أم سليم. «تحفة الأشراف» (٢٤٢).

• حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ قَدَحٌ مِنْ
 عَيْدَانٍ، فَقَالَتْ:

(١) اللفظ لأحمد (١٢٢١٢).

(٢) المسند الجامع (٨٩٤)، وتحفة الأشراف (٢٤٢)، وأطراف المسند (١٠٩٤)، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٧٠٤).
 والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣٩٨/١٠، والطبراني، في «الأوسط» (٦٥٤).

«سَقَيْتُ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّ الشَّرَابِ: الْمَاءَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ، وَالنَّيْذَ».

سلف في مسند أنس بن مالك، رضي الله عنه.

• وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ؛
«أَتَتْهَا كَانَتْ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُنَّ يَسُوقُ بَيْنَ سَوَاقٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ أَنْجَسَتْهُ، رُوَيْدَكَ سَوَقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

سلف في مسند أنس بن مالك، رضي الله عنه.

• وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ:
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِنَا، مَعَهُ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، لِتَسْقِيَ الْمَاءَ، وَتُدَاوِي الْجُرْحَى».

سلف في مسند أنس بن مالك، رضي الله عنه.

١٩٤٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا، فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْعًا، فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيْبِ وَالْقَوَارِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: عَرَقَكَ أَدُوفُ بِهِ طَيِّبِي»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٦ (٢٧٦٥٨). وَمُسْلِمٌ ٧/٨٢ (٦١٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو بَكْرٍ) عَنْ عَفَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٧١٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٢٥)، وأطراف المسند (١٢٦٨٤)، والمقصد العلي (٣٤٣)، وإتحاف الحيرة المهرة (١١٨٦ و٦٤٤٧).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣١٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٢٩٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» ١/٢٥٨.

• أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٧٩١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ. وَفِي (٢٧٩٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٦٣٠٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ.
كِلَاهُمَا (إِبْرَاهِيمُ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ) عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي أُمَّ سُلَيْمٍ، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى نِطْعٍ وَيَقِيلُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَتَتَبِعُ الْعَرَقَ مِنَ النَّطْعِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَوَارِيرِ الطَّيِّبِ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ»^(١).

لَيْسَ فِيهِ: «عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ»، فَصَارَ مِنْ مَسْنَدِ أَنَسٍ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ.
قَالَ عَفَّانٌ عَنْهُ.

وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ وَهَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرْوَرُ أُمَّ سُلَيْمٍ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ بَشْرِ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ.
وَقَوْلُ وَهَيْبٍ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «الْعِلَلُ» (٤٠٩٤).

• حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ فِي بَيْتِهَا،
قَالَ: فَأَتَيْتُ يَوْمًا، فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِكَ.

(١) اللفظ لأبي يعلى (٢٧٩١).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٦٤٤٧).

والحديث؛ أخرجه البزار (٦٧٦٧)، والبيهقي ٤٢١/٢.

قَالَتْ: فَجِئْتُ، وَذَلِكَ فِي الصَّيْفِ، فَعَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى اسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدَمَ عَلَى الْفِرَاشِ، فَجَعَلْتُ أَنْشَفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ وَأَعَصِرُهُ فِي قَارُورَةٍ، فَفَزَعُ وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِيَصِيَانَنَا، قَالَ: أَصَبْتَ.

سلف في مسند أنس بن مالك، رضي الله عنه.

١٩٤١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسُ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ ﷺ: اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَهُ وَوَلَدُهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

قال حجاج في حديثه: قَالَ: فَقَالَ أَنَسُ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ وَلَدِي أَنَّهُ قَدْ دُفِنَ مِنْ وَلَدِي وَوَلَدِ وَلَدِي أَكْثَرَ مِنْ مِئَةٍ^(١).

أخرجه أحمد ٦/ ٤٣٠ (٢٧٩٧٢) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة (ح) وحجاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث. و«البخاري» ٨/ ١٠٠ (٦٣٧٨ و ٦٣٧٩) قال: حدثني محمد بن بشار، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة (ح) وعن هشام بن زيد. و«مسلم» ٧/ ١٥٩ (٦٤٥٥) قال: حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث. وفي (٦٤٥٧) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن زيد. و«الترمذي» (٣٨٢٩) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث. و«أبو يعلى» (٣٢٣٨) قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة. وفي (٣٢٣٩) قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت هشام بن زيد يحدث. و«ابن حبان» (٧١٧٨) قال: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا بNDAR، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث.

(١) اللفظ لأحمد.

كلاهما (قتادة بن دَعَامَة، وهشام بن زيد) عن أنس، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

• أخرجه البخاري ٨/ ٩١ (٦٣٣٤) و٨/ ١٠١ (٦٣٨٠ و٦٣٨١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ. وَفِي ٨/ ٩٣ (٦٣٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ. وَ«مُسْلِمٌ» ٧/ ١٥٩ (٦٤٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٣٢٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ.

ثلاثتهم (سعيد، وحرَمي بن عُمارة، وأبو داوُد الطيالسي، سُلَيْمان بن داوُد) عن شُعبة بن الحجاج، عن قتادة، قال: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ:

«قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنْسُ خَادِمُكَ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»^(٢).

(*) وفي رواية: «قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنْسُ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»^(٣).

لم يقل: عن أم سليم، فصار من مسند أنس^(٤).

- قلنا: صَرَّحَ قَتَادَةُ بِالسَّمَاعِ، فِي رِوَايَتِي سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ.

١٩٤١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَ:

«كَانَتْ لَهَا شَاةٌ، فَجَمَعَتْ مِنْ سَمْنِهَا فِي عُكَّةٍ، فَمَلَأَتْ الْعُكَّةَ، ثُمَّ بَعَثَتْ بِهَا مَعَ رَيْبِيَّةَ، فَقَالَتْ: يَا رَبِّيَّةُ، أَبْلِغِي هَذِهِ الْعُكَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِدُمْ بِهَا، فَاَنْطَلَقَتْ

(١) المسند الجامع (١٧٧١٣)، وتحفة الأشراف (١٨٣٢٢)، وأطراف المسند (١٢٦٨٧).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الأحاديث المثاني» (٢٢٢٠ و٢٢٢١ و٣٣١١ و٣٣١٢)، والبيزار (٧٤٠٣ و٧٤٠٤)، والطبراني ٢٥/ (٣٠٣)، والبخاري (٣٩٨٩).

(٢) اللفظ للبخاري (٦٣٣٤).

(٣) اللفظ للبخاري (٦٣٤٤).

(٤) المسند الجامع (١٤٥١)، وتحفة الأشراف (١٢٦٧).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (٢١٠٠)، وابن سعد ٥/ ٣٢٦، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٦/ ١٩٤.

بِهَا رَبِيبَةٌ حَتَّى أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُكَّةٌ سَمَنْتُ بِهَا إِلَيْكَ
أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَ: فَرَّغُوا لَهَا عُكَّتَهَا، فَفَرَّغَتِ الْعُكَّةُ، فَدَفَعَتْ إِلَيْهَا، فَاذْطَلَقَتْ بِهَا، فَجَاءَتْ
أُمُّ سُلَيْمٍ، فَرَأَتِ الْعُكَّةَ مُمْتَلِئَةً تَقْطُرُ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَبِيبَهُ، أَلَيْسَ أَمْرُكَ أَنْ تَنْطَلِقِي
بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ، فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقْنِي، فَاذْطَلِقِي فَسَلِّي رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ، فَاذْطَلَقَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَمَعَهَا رَبِيبُهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكَ مَعَهَا
بِعُكَّةٍ فِيهَا سَمَنْ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، قَدْ جَاءَتْ بِهَا، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْهُدَى وَدِينِ
الْحَقِّ، إِنَّمَا لِمُتَلِئَةٌ تَقْطُرُ سَمْنًا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَعْجَبِينَ أَنْ كَانَ اللَّهُ
أَطْعَمَكَ كَمَا أَطْعَمَتِ نَبِيَّهُ، كُلِّي وَأَطْعِمِي، قَالَتْ: فَجِئْتُ الْبَيْتَ، فَتَقَسَّمْتُ فِي قَعْبٍ
لَنَا كَذَا وَكَذَا، وَتَرَكْتُ فِيهَا مَا أَتَدَمَّنَا مِنْهُ شَهْرًا، أَوْ شَهْرَيْنِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٢١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
زِيَادِ الْبُرْجُمِيِّ، عَنْ أَبِي الظَّلَّالِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- أَبُو الظَّلَّالِ؛ هُوَ هِلَالُ بْنُ أَبِي هِلَالِ الْقَسَمَلِيِّ.

(١) المقصد العلي (١٢٩٢)، ومجموع الزوائد ٨/٣٠٩، وإتحاف الخيرة الماهرة (٦٤٩٥)، والمطالب
العالية (٣٨١٣).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٢٩٣، وَأَبُو نُعَيْمٍ، فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢/٥٥٨.

١١٩١- أم شريك الأنصاريّة (١)

١٩٤١٢ - عَنْ شَهْرَبْنِ حَوْشِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ شَرِيكِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ عَلَى الْجِنَّازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٤٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَابْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرَبْنِ حَوْشِبٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فوائد:

- قَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ بَشِيرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَ مَرْزُوقًا، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيَّ، سَمِعَ شَهْرَبْنَ حَوْشِبَ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجِنَّازِ.

وَقَالَ مُعَلَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمُرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيَّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ شَهْرَبْنَ حَوْشِبَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اقْرَأُوهَا عَلَى الْجِنَّازِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْزُوقٌ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الشَّامِيَّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شَهْرَبْنَ حَوْشِبَ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ الْأَنْصَارِيَّةِ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ... مِثْلَهُ. «التاريخ الكبير» ٢٢/٣.

- أَبُو عَاصِمٍ؛ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

١٩٤١٣ - عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ؛ «أَنَّهَا كَانَتْ مِمَّنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ» (٣).

(١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَمِّنَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ مِنْهُنَّ: أُمُّ شَرِيكِ. «العلل» (٥٧٨٤).

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧١٤)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٣٢).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الدُّوْلَابِيُّ، فِي «الْكُنَى» ١/٨٣٥، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥٢/٢٥).

(٣) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٦٢ (٢٨١٧٣). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨٨٧٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(١).

١٩٤١٤ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ الْوِزْغَانِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوِزْغِ، وَقَالَ: كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٤).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٩٥) عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَ«الْحَمِيدِيُّ» (٣٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٥/ ٤٠١ (٢٠٢٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٤٢١ (٢٧٩٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح) وَابْنِ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَفِي ٦/ ٤٦٢ (٢٨١٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢١٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٤/ ١٥٦ (٣٣٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ٤/ ١٧١ (٣٣٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَوْ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٧/ ٤١ (٥٩٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ٧/ ٤٢ (٥٩٠٤) قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧١٥)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٣١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٩٢م).

(٢) اللَّفْظُ لِلْحَمِيدِيِّ.

(٣) اللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ (٥٩٠٤).

(٤) اللَّفْظُ لِعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ.

ابن جُريج (ح) و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُريج (ح) و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُريج. و«ابن ماجة» (٣٢٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«النسائي» ٢٠٩/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٥٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«ابن حبان» (٥٦٣٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُريج.

كلاهما (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُريج) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فَذَكَرَهُ^(١).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٠١/٥ (٢٠٢٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ؛

«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، يَعْنِي الْوَزْعَ». «مُرْسَل».

١٩٤١٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«لَيَفْرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيَّنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٦٢/٦ (٢٨١٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. و«مسلم» ٢٠٧/٨ (٧٥٠٣) قَالَ: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وفي (٧٥٠٤) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. و«الترمذي» (٣٩٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. و«ابن

(١) المسند الجامع (١٧٧١٦)، و تحفة الأشراف (١٨٣٢٩)، وأطراف المسند (١٢٦٩١).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٥١/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٢١٠)، وابن أبي عاصم، في

«الآحاد والثاني» (٣٣٢٥)، والطبراني ٢٥ (٢٥٠ و ٢٥١)، والبيهقي ٢١١/٥ و ٣١٦/٩،

والبغوي (٣٢٦٧).

(٢) اللفظ لمسلم.

جَبَان» (٦٧٩٧) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى الْمُخَرَّمِيُّ، قال: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

أَرْبَعَتُهُمْ (رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحِجَّاجٌ، وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلِيُّ، الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمَكِّيُّ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ^(١).

— قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

(١) المسند الجامع (١٧٧١٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٠)، وأطراف المسند (١٢٦٩٢).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/١٥١، وابن أبي عاصم، في «الأحاديث والمثنوي» (٣٣٢٦)،
والطبراني ٢٥/٢٤٩.

١١٩٢- أم صبيّة الجهنية^(١)

١٩٤١٦ - عَنْ سَالِمِ بْنِ سَرْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ صُبَيَّةَ الْجُهَنِيَّةَ تَقُولُ:

«اِخْتَلَفَتْ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٣٥ (٣٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٦٦ (٢٧٦٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُرَزِيُّ. وَفِي ٦/٣٦٧ (٢٧٦٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١٠٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثِ الْجُهَنِيِّ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٣٨٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ النَّفِيلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

كِلَاهُمَا (أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَخَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ) عَنْ أَبِي النَّعْمَانِ، سَالِمِ بْنِ سَرْجٍ، وَهُوَ ابْنُ خَرْبُودَ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «النُّعْمَانُ بْنُ خَرْبُودَ».

- وَفِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: «ابْنُ خَرْبُودَ» وَلَمْ يُسَمِّهِ.

- وَفِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ: «عَنْ سَالِمِ بْنِ سَرْجٍ، مَوْلَى أُمَّ صُبَيَّةَ بِنْتِ

قَيْسٍ، وَهِيَ خَوْلَةٌ، وَهِيَ جَدَّةُ خَارِجَةَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ».

- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ

(١) قَالَ الْمُرَزِيُّ: أُمُّ صُبَيَّةَ الْجُهَنِيَّةُ، لَهَا صُحْبَةٌ، يُقَالُ: اسْمُهَا خَوْلَةٌ بِنْتُ قَيْسٍ، وَهِيَ جَدَّةُ خَارِجَةَ بْنِ

الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٦٩.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦٠٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٧١٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٣)، وأطراف المسند (١٢٦٩٣)، وإتحاف

الخيرة الماهرة (٦٦٩)، والمطالب العالية (١١).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٢٧٩ و ٢٨٠، وإسحاق بن زَاهُوِيَّةَ (٢٣٨٣)، وابن أبي عاصم، في

«الآحاد والثاني» (٣٤٠٩ و ٣٤١٠)، والطبراني ٢٤/ (٥٩٥-٦٠٠) و ٢٥/ (٤٠٩)، والبيهقي ١/ ١٩٠.

أُسامة بن زيد، عَن سالم بن خَرَّبُوذ أَبِي النُّعْمَان، عَن أُمِ صُبَيْيَّة، قالت: ربما اختلفت يدي
وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَضوءِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

وهكذا رَوَى أَبُو أُسامَةَ، وَغَيرِ وَاحِدٍ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ.

وقال وَكيع: عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ، عَن النُّعْمَانِ بنِ خَرَّبُوذٍ، قال: سَمِعْتُ أُمَ صُبَيْيَّةَ:
ربما اختلفت يدي.

فسألت مُحَمَّدًا (يعني البُخاري) عَن هذا الحَدِيثِ؟ فقال: وَهَمَّ وَكيع، وَالصَّحیح
عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ، عَن سالمِ بنِ خَرَّبُوذِ أَبِي النُّعْمَانِ.

قلت لمُحَمَّدٍ: رَوَى هذا الحَدِيثُ قَبِيصَةَ، عَن سُفيانٍ، عَن أُسامَةَ، فقال: عَن أُمِ
صَفِيَّةَ، فقال: أَخْطَأُ فِيهِ قَبِيصَةَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ يُوْسُفَ، عَن سُفيانٍ، وقال: أُمِ صُبَيْيَّةَ.

قال مُحَمَّدٌ: وَهِيَ خَوَلَةُ بِنْتِ قَيسِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ إِسْماعيلَ، قال: حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي أُويسَ، قال: حَدَّثَنِي خَارجَةُ بنِ
الحارِثِ بنِ رافعِ بنِ مكيثِ الجُهَنيِّ، عَن سالمِ بنِ سَرجِ، مولى أُمِ صُبَيْيَّةِ ابنةِ نَيسِ، وَهِيَ
خَوَلَةُ، وَهِيَ جَدَّةُ خَارجَةَ بنِ الحارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَها تَقولُ: اختلفت يدي وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٣٠ و ٣١).

- وقال ابنُ أَبِي حاتمٍ: سئِلَ أَبُو زُرْعَةَ، عَن حَدِيثِ، رَواهُ قَبِيصَةَ، عَن سُفيانٍ، عَن
أُسامَةَ بنِ زَيدٍ، عَن سالمِ بنِ النُّعْمَانِ، عَن امْرَأَةٍ مِنْ جَهِينَةَ يُقالُ لها: أُمِ صَفِيَّةَ، هَكَذا قالَ
قَبِيصَةَ، قالت: نازَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْوَضوءِ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

وَرَواهُ وَكيعُ، عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ عَن النُّعْمَانِ بنِ خَرَّبُوذٍ، عَن أُمِ صُبَيْيَّةَ هذا الحَدِيثِ.

وَرَواهُ ابنُ وَهَبٍ عَن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ، عَن سالمِ بنِ النُّعْمَانِ، عَن أُمِ صُبَيْيَّةَ.

وَرَواهُ خَارجَةُ بنِ الحارِثِ، عَن سالمِ بنِ سَرجِ، سَمِعْتُ أُمَ صُبَيْيَّةَ، فَذَكَرَ الحَدِيثِ.

فقال أَبُو زُرْعَةَ: هَكَذا قالَ قَبِيصَةَ: أُمِ صَفِيَّةَ، وَإِنما هِيَ أُمِ صُبَيْيَّةَ، واسمُها خَوَلَةُ بِنْتِ

قَيسِ، وَوَهَمَ وَكيعُ فِي الحَدِيثِ، وَالصَّحیحُ حَدِيثُ ابنِ وَهَبٍ، وَسالمِ بنِ النُّعْمَانِ بنِ سَرجِ.

قال أَبُو مُحَمَّدٍ، ابنُ أَبِي حاتمٍ: يَعمُرُ أَنَّ وَكيعًا قالَ: عَن النُّعْمَانِ بنِ خَرَّبُوذٍ، فَهذا

الذي وَهَمَ فِيهِ. «علل الحديث» (١٦١).

١١٩٣ - أم طارق، مولاة سعد بن عبادة^(١)

١٩٤١٧ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ، مَوْلَاةِ سَعْدٍ، قَالَتْ:

«جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَاسْتَأْذَنَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ عَادَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ، أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَّا أَرَدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ، وَلَا أَرَى شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا، أَتَهْدِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْهَبِي إِلَيْهِمْ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٨ (٢٧٦٦٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال البخاري: قال لي قيس: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا الأعمش، قال: حدثنا جعفر بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الأنصاري، شيخ لقيته بواسط، قال: حدثني أم طارق؛ أن النبي ﷺ أتى سعد بن عبادة، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَسَلَّمَ ثَلَاثًا. وقال أبو إسحاق الفزاري: عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن. وقال يعلى: عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن، عن أم طارق.

(١) قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وممن روى عنه ﷺ، من الكوفيين، وذكر منهن: أم طارق، وحديثها: قالت: جاء النبي ﷺ إلى سعد، فاستأذن، فسكت سعد. «العلل» (٥٧٨٤).

- وقال ابن عبد البر: أم طارق، مولاة سعد بن عبادة الأنصاري، روى عنها جعفر بن عبد الرحمن، حديثها عند أهل الكوفة، لا يصح حديثها في أم ملدم. «الإستيعاب» ٤/٤٩٨.

(٢) المسند الجامع (١٧٧١٩)، وأطراف المسند (١٢٦٩٤)، ومجمع الزوائد ٢/٣٠٦ و ٨/٣٤، وإتحاف الخيرة المهرة (٥٣٠٤).

والحديث: أخرجه ابن سعد ١٠/٢٨٦، وإسحاق بن راهويه (٢٣٨٤)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٠ و ٣٤٥١)، والطبراني ٢٥/ (٣٤٨-٣٥٠)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٦/١٥٨.

وقال عثمان: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ.
«التاريخ الكبير» ١٩٦/٢.

- وقال الدارقطني: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛
فرواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن، عن أم
طارق، مولاة سعد.

وخالفه جرير، فرواه: عن الأعمش، عن جعفر بن يزيد، عن أم طارق.
وقول جرير أشبه بالصواب.
وسئل عن جعفر بن يزيد هذا، فقال: لا أعرفه.
وقال يعلى بن عبيد: عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن، عن أم طارق.
«العِلل» (٤١١٦).

١١٩٤- أم الطفيل الأنصارية^(١)

١٩٤١٨- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: نَارَعَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَقُلْتُ: تَزَوَّجَ إِذَا وَضَعَتْ، فَقَالَتْ أُمُّ الطُّفَيْلِ، أُمُّ وَلَدِي، لِعُمَرَ وَلِي:

«قَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ أَنْ تَتَكَّحَ إِذَا وَضَعَتْ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٥ (٢٧٦٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ هُبَيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٥ (٢٧٦٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الطُّفَيْلِ، قَالَ قُتَيْبَةُ: امْرَأَةَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ،

«أَنَّهَا سَمِعَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَتْ أُمُّ الطُّفَيْلِ:

أَفَلَا يَسْأَلُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ؟ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ، فَأَتَتْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

لَيْسَ فِيهِ: «عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ»^(٢).

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ الطُّفَيْلِ، امْرَأَةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، لَهَا صَحْبَةٌ وَرَوَايَةٌ، كَانَتْ تَكْنِي بِابْنِهَا الطُّفَيْلِ بِنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ. «الاستيعاب» ٤/٤٩٨.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٢٠)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٩٥)، وَجَمْعُ الزَّوَائِدِ ٥/٢، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْمُورَةِ (٣٣٥٢).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٨٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٣٤٧).

١١٩٥- أم عامر بنت يزيد الأنصارية^(١)

١٩٤١٩- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ أُمِّ عَامِرِ بِنْتِ يَزِيدَ، امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ؛
«أَتَتْهَا أُمَّتُ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَقٍ، فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ، فَتَعَرَّقَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٧٢ (٢٧٦٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيُّ، فَذَكَرَهُ^(٢).
- فوائد:

- أبو عامر؛ عبد الملك بن عمرو.

• أم عثمان ابنة سُفيان^(٣)

• حَدِيثُ أُمِّ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ عُثْمَانَ ابْنَةِ سُفْيَانَ، وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكَابِرِ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ)؛

(١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: يَمَّنُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ مِنْهُنَّ: أُمُّ عَامِرِ بِنْتِ يَزِيدَ. «العلل» (٥٧٨٤).

- وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: أُمُّ عَامِرِ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ، الْأَنْصَارِيَّةُ الْأَشْهَلِيَّةُ، ذَكَرَهَا أَبُو عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ، فَقَالَ: إِنَّ صَحَّ فِيهَا أَسْمَاءُ بِنْتِ يَزِيدَ، أَوْ أُخْتَهَا.

قُلْتُ: هِيَ أُخْتُهَا، سَمَّاها ابْنُ السَّكَنِ: فُكَيْهَةَ. «الإصابة» ١٤/ ٤٢٨.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٢١)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٦٩٦)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ١/ ٢٥٤، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةَ (٦٣٥).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/ ٣٠١ و ٢/ ٣٠٢، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٣٥٧).

(٣) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ عُثْمَانَ بِنْتُ سُفْيَانَ الْقُرَشِيَّةُ الشَّيْبِيَّةُ الْعَبْدَرِيَّةُ، أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكَابِرِ، كَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ. «الاستيعاب» ٤/ ٥٠٠.

١١٩٦- أم عطية الأنصارية^(١)

١٩٤٢٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا»^(٢).

(* وفي رواية: «لَمْ نَكُنْ نَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكَدْرَةَ شَيْئًا»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢١٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَالدَّارِمِيُّ (٩٢٥) قَالَ:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١/ ٨٩ (٣٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٦٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى،

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١/ ١٨٦ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ.

كِلَاهُمَا (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ

السَّخْتِيَانِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/ ٩٣ (١٠٠٥) وَالدَّارِمِيُّ (٩٢٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عِيسَى.

كِلَاهُمَا (ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى) عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانُوا لَا يَرُونَ بِالصُّفْرَةِ وَالْكَدْرَةِ بَأْسًا، يَعْنِي بَعْدَ الْغُسْلِ.

لَيْسَ فِيهِ: «أُمُّ عَطِيَّةَ».

١٩٤٢١ - عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، وَكَانَتْ قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهَا

قَالَتْ:

(١) قَالَ الْمُرِّي: نُسِيَّة، وَيُقَالُ: نَسِيَّة، بِنْتُ كَعْبٍ، وَيُقَالُ: بِنْتُ الْحَارِثِ، أُمُّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، لَهَا

صُحْبَةٌ. «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥ / ٣١٥.

(٢) اللفظ للبخاري.

(٣) اللفظ لابن ماجة.

(٤) المسند الجامع (١٧٤٧٦)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٦).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (١١٩)، وَالبَيْهَقِيُّ ١ / ٣٣٧.

«كُنَّا لَا نَعْتَدُ بِالْكُدْرَةِ وَالصُّفْرَةِ بَعْدَ الْعُسْلِ شَيْئًا»^(١).

(*) وفي رواية: «كُنَّا لَا نَعْتَدُ الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا»^(٢).

(*) وفي رواية: «كُنَّا لَا نَعْتَدُ الْكُدْرَةَ، وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا»^(٣).

(*) وفي رواية: «كُنَّا لَا نَرَى التَّرِيَّةَ»^(٤) «شَيْئًا»^(٥).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٩٣/١ (١٠٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٩٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٦٤٧م) قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، وَقَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، أُمِّ الْهَذِيلِ، فَذَكَرَتْهُ^(٦).

- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وَهَيْبٌ أَوْلَاهُمَا عِنْدَنَا بِهَذَا.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ هَانِيٍّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، عَنْ حَدِيثِ حَمَادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعْتَدُ بِالْكُدْرَةِ وَالصُّفْرَةِ بَعْدَ الْحَيْضِ شَيْئًا؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أُمُّ الْهَذِيلِ اسْمُهَا حَفْصَةَ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ شَيْئًا. «سُؤَالَاتُهُ» (٢٠٩١).

- سِئِلُ الدَّارِقُطْنِيِّ؛ عَنْ حَدِيثِ أُمِّ الْهَذِيلِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ كُنَّا لَا نَعْتَدُ الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ.

(١) اللفظ للدَّارِمِيِّ.

(٢) اللفظ لابن ماجَةَ.

(٣) اللفظ لأبي داوُدَ.

(٤) التَّرِيَّةُ: مَا تَرَاهُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْحَيْضِ وَالِاغْتِسَالِ مِنْهُ مِنْ كُدْرَةٍ أَوْ صُّفْرَةٍ.

(٥) اللفظ لابن أبي شَيْبَةَ.

(٦) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٧٧)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨١٢٣ وَ ١٨١٣٢).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٥٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/١٥١-١٥٣)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ

(٨٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ ١/٣٣٧.

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛

فرواه حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أم الهذيل، وهي حفصة بنت سيرين، عن عائشة^(١)، ووهم فيه.

وإنما رواه قتادة، عن حفصة، عن أم عطية. «العلل» (٣٧٨٦).

- وقال الدارقطني أيضًا: يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه؛

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن هشام، عن أم الهذيل، عن أم سلمة، ووهم فيه. وغيره يرويه عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية.

وكذلك رواه قتادة، عن حفصة، عن أم عطية. «العلل» (٤٠٠٦).

١٩٤٢٢ - عن حفصة بنت سيرين، قالت: كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن، فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف، فحدثت؛ أن أختها كانت تحت رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قد غزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، قالت أختي: غزوت معه ست غزوات، قالت: كنا نداوي الكلبي، ونقوم على المرضى، فسألت أختي رسول الله ﷺ، فقالت: هل على إحدانا بأس إن لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ فقال: لتلبسها صاحبها من جلبابها، ولتشهد الخير، ودعوة المؤمنين.

قالت: فلما قدمت أم عطية فسألته، أو سألتها، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا وكذا؟ قالت: وكانت لا تذكر رسول الله ﷺ إلا قالت: بيبا، فقالت: نعم بيبا، قال:

«ليخرج العواتق ذوات الخدور، أو قالت: العواتق، وذوات الخدور، والحيض، فيشهدن الخير، ودعوة المؤمنين، ويعتزلن الحيض المصلى».

(١) قوله: «عن عائشة» سقط من النسخة الخطية، ولا يستقيم السياق إلا به.

- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي، قال: حدثني عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أم الهذيل، عن عائشة، قالت: كنا لا نعتد بالصفرة والكدر بعد الطهر شيئًا. قال أبي: إنما هو قتادة، عن حفصة، عن أم عطية. «العلل» (١٦٩٧).

فَقُلْتُ لَأُمِّ عَطِيَّةَ: الْحَائِضُ؟ فَقَالَتْ: أَوْلَيْسَ يَشْهَدُنَ عَرَفَةَ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِأَبِي وَأُمِّي، أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضَ، يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِلُنَ الْمُصَلِّيَ، وَيَشْهَدُنَ الْحَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِحْدَاهُنَّ لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: فَلْتَلْبِسْهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، أَنَّ امْرَأَةً حَدَّثَتْهَا، قَالَتْ: عَزَا زَوْجِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنِي عَشْرَةَ عَزْوَةً، فَخَرَجْتُ مَعَهُ فِي خَمْسٍ مِنْهُنَّ، فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، وَنُدَاوِي الْكَلْمَى، وَأَمَرْنَا فِي الْعِيدَيْنِ، أَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ، أَنْ تَلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مَعَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا.

قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقَدِمْتُ عَلَيْنَا أُمُّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضَ، قَالَتْ: فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِلُنَ الْمُصَلِّيَ، وَيَشْهَدُنَ الْحَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أَمَرْنَا، بِأَبِي هُوَ، أَنْ نُخْرِجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ، فَإِنَّهُنَّ يَعْتَرِلُنَ الصَّفَّ، وَيَشْهَدُنَ الْحَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِإِحْدَاهُنَّ الْجِلْبَابُ؟ قَالَ: تَلْبِسْهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»^(٤).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: كُنَّا نُؤَمِّرُ أَنْ نُخْرِجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيَكْبُرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَهَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ»^(٥).

(١) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٠).

(٢) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٤).

(٣) اللفظ لعبد الرزاق (٥٧٢١).

(٤) اللفظ للدارمي.

(٥) اللفظ للبخاري (٩٧١).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: كُنَّا نُؤَمِّرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ، وَالْمُخَبَّأَةِ، وَالْبِكْرِ، قَالَتْ: الْحَيْضُ يُخْرِجُنَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٧٢١) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ. وَفِي (٥٧٢٢) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«الْحَمِيدِي» (٣٦٥ و ٣٦٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١٨٢/٢ (٥٨٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ. وَ«أَحْمَدُ» ٨٤/٥ (٢١٠٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَفِي (٢١٠٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ (ح) وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٧٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ هِشَامِ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٨٨/١ (٣٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي ٢٥/٢ (٩٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمِ. وَفِي ٢٦/٢ (٩٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي ٢٧/٢ (٩٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَفِي ١٩٦/٢ (١٦٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٢٠/٣ (٢٠١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ. وَفِي (٢٠١١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٣٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(١) اللفظ لمسلم (٢٠١٠).

(٢) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: قَوْلُهُ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ»، كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَكَذَا لِكِرِيمَةَ، وَأَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ»، غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَسَقَطَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ شُبَّوَيْهٍ، وَابْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي زَيْدِ الْمَرْوَزِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيِّ.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ، عَنْ بَعْضِ مَشَائِخِهِ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الْبُخَارِيُّ»، فَعَلِيَ هَذَا لَا وَاِسْطَةَ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَبَيْنَ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ فِيهِ، وَقَدْ حَدَّثَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ بِالْكَثِيرِ بغيرِ وَاِسْطَةٍ، وَرُبَّمَا أَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ الْوَاِسْطَةَ أحيانًا، وَالرَّاجِحُ سَقُوطُ الْوَاِسْطَةِ بَيْنَهُمَا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْمُسْتَدْرَجِ». وَوَقَعَ فِي حَاشِيَةِ بَعْضِ النُّسخِ لِأَبِي ذَرٍّ: مُحَمَّدٌ هَذَا يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الذَّهْلِيُّ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. «فتح الباري» ٤٦٢/٢.

أبي شيبه، قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ. و«أبو داود» (١١٣٨) قال: حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ، قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قال: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ. و«الترمذي» (٥٤٠) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ. و«النسائي» ١٩٣/١ و١٨٠/٣، وفي «الكبرى» (١٧٦٩) قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قال: أَبْنَانَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ. و«ابن خزيمة» (١٤٦٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ، زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. و«ابن حبان» (٢٨١٦) قال: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ. وفي (٢٨١٧) قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قال: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ.

ثلاثتهم (هشام بن حسان، وأيوب بن أبي تميمه السخثياني، وعاصم بن سليمان الأحول) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، فَذَكَرْتُهُ^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: حديثُ أم عطيةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٩٤٢٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ، وَالْحَيْضَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى، وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ، وَالِدَّعْوَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ»^(٢).
 (*) وفي رواية: «أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ، قَالَ: لِيَتَلَبَّسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٤٧٨)، وتحفة الأشراف (١٨١١٨ و١٨١٢٨ و١٨١٣٦)، وأطراف المسند (١٢٧٠٤).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٤٠ و٢٣٤١ و٢٣٤٤ و٢٣٤٥)، وابن الجارود (٢٥٧)، والطبراني ٢٥/٢٣ (١٢٣-١٣١)، والبيهقي ٣/٣٠٦.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ للبخاري (٣٥١).

(* وفي رواية: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ يَوْمَ الْعِيدِ، قِيلَ: فَالْحَيْضُ؟ قَالَ: لَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لِإِحْدَاهُنَّ ثَوْبٌ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تُلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا طَائِفَةً مِنْ ثَوْبِهَا»^(١).

(* وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، لَيْشْهَدَنَّ الْعِيدَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَلِيَجْتَنِبَنَّ الْحَيْضُ مُصَلَّى النَّاسِ»^(٢).

(* وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْأَبْكَارَ، وَالْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضَ، فِي الْعِيدَيْنِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلُنَّ الْمُصَلَّى، وَيَشْهَدَنَّ دَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: فَلْتُعْرِضْهَا أُخْتُهَا مِنْ جَلَابِيبِهَا»^(٣).

(* وفي رواية: «عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: لَقِيتُ أُمَّ عَطِيَّةَ، فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ سَمِعْتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَكَانَتْ إِذَا ذَكَرْتَهُ، قَالَتْ: يَا أَبَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا، قَالَ: أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدَنَّ الْعِيدَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلَنَّ الْحَيْضُ مُصَلَّى النَّاسِ»^(٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥/٨٥ (٢١٠٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١/٩٩ (٣٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ. وَفِي ٢/٢٦ (٩٧٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي ٢/٢٨ (٩٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/٢٠ (٢٠٠٩) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٣٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ،

(١) اللفظ لأبي داود (١١٣٦).

(٢) اللفظ لابن ماجه (١٣٠٨).

(٣) اللفظ للترمذي.

(٤) اللفظ للنسائي (١٧٧٠).

عَنْ أَيُّوبَ. و«أَبُو دَاوُدَ» (١١٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُؤُسَ، وَحَبِيبَ، وَيَحْيَى بْنَ عَتِيقَ، وَهِشَامَ، فِي آخِرِينَ. و«التِّرْمِذِيُّ» (٥٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، وَهُوَ ابْنُ زَادَانَ. و«النَّسَائِيُّ» ٣/ ١٨٠، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٧٧٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ.

عَشْرَتَهُمْ (جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ، وَيَزِيدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، وَعِمْرَانَ بْنَ دَاوُدَ الْقَطَّانَ، وَأَيُّوبَ بْنَ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَوْنٍ، وَيُؤُسَ بْنَ عُبَيْدٍ، وَحَبِيبَ بْنَ الشَّهِيدِ، وَيَحْيَى بْنَ عَتِيقَ، وَهِشَامَ بْنَ حَسَانَ، وَمَنْصُورَ بْنَ زَادَانَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَذَكَرَهُ^(١).

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، فِي «الْكُبْرَى» (١٧٧١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ. و«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١٤٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ.

كِلَاهُمَا (سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ) عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ (ح) وَهِشَامَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، وَحَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْأَبْكَارَ، وَالْعَوَاتِقَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضَ، فِي الْعِيدَيْنِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى، وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: إِنْ لَمْ يَكُنْ لِإِحْدَانَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: فَلْتَعْرِهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا».

• وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: «وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ» وَلَمْ يَذْكُرِ الثَّوْبَ. قَالَ: وَحَدَّثَ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ تُحَدِّثُهُ، عَنْ امْرَأَةٍ أُخْرَى، قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ مَعْنَى مُوسَى فِي الثَّوْبِ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُخْتِهِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٤٧٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠٩٥ و ١٨١٠١ و ١٨١٠٥ و ١٨١٠٦ و ١٨١٠٨ و ١٨١١٠ و ١٨١١٢ و ١٨١١٣ و ١٨١١٤)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٠٤).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٤٢ و ٢٣٤٣)، وَابْنُ الْجَارُودِ (١٠٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (١٠١-١٠٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/ ٣٠٥، وَالبَعَوِيُّ (١١١٠).

وَكذلك رَوَاهُ الحَسَنُ بنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن مُحَمَّدٍ، عَن حَفْصَةَ، عَن أُمِّ عَطِيَّةَ.
 وَخَالَفَهُم أَشْعَثُ بنُ سَوَّارٍ، رَوَاهُ عَن ابنِ سِيرِينَ، عَن أُمِّ عَطِيَّةَ.
 وَكذلك رَوَاهُ مَنْصُورُ بنُ زَادَانَ، وَهِشَامُ بنُ حَسَانَ، عَن ابنِ سِيرِينَ، عَن أُمِّ
 عَطِيَّةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. «العِلل» (٤٠٧٩).

١٩٤٢٤ - عَن حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَن أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ وَمَهَانًا عَنِ النَّيَاحَةِ،
 فَقَبَضَتْ امْرَأَةً مِنَّا يَدَهَا، فَقَالَتْ: فُلَانَةٌ أَسْعَدْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَلَمْ يَقُلْ
 شَيْئًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ، فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ إِلَّا أُمُّ سَلِيمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ،
 امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ»^(١).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَخَذَ عَلَيْنَا فِيهَا أَخَذَ أَنْ لَا نُنُوحَ، فَقَالَتْ
 امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّ آلَ فُلَانٍ أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَفِيهِمْ مَاتَمٌ فَلَا أَبَايُعُكَ
 حَتَّى أَسْعِدَهُمْ كَمَا أَسْعَدُونِي، فَقَالَتْ: فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَافَقَهَا عَلَى ذَلِكَ،
 فَذَهَبَتْ فَأَسْعَدَتْهُمْ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَبَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: فَمَا وَفَتِ
 امْرَأَةٌ مِنَّا غَيْرُ تِلْكَ، وَغَيْرُ أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ فِيهَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا عِنْدَ الْبَيْعَةِ، أَنْ لَا
 تَنْحَنَ، فَمَا وَفَتِ مِنَّا غَيْرُ خَمْسِ نِسْوَةٍ»^(٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ، تَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَخَذَ عَلَيْنَا فِي الْبَيْعَةِ: أَنْ لَا
 نُنُوحَ، فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ: أُمُّ سَلِيمٍ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ، ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَأُمُّ
 الْعَلَاءِ، وَامْرَأَةٌ أُخْرَى»^(٤).

(١) اللفظ للبخاري (٧٢١٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨٥٠).

(٣) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٢).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٨٤٨).

(* وفي رواية: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يُبَايِعُنكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ النَّيَاحَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ، فَأَيْتَهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا آلَ فُلَانٍ»^(١).

(* وفي رواية: «كُنْتُ فِي مَنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ فِيهَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَنُوحَ، وَلَا نُحَدِّثَ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا مُحْرَمًا»^(٢).

(* وفي رواية: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٣٨٩ (١٢٢٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ. وَ«أَحْمَد» ٥/٨٤ (٢١٠٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. وَفِي ٥/٨٥ (٢١٠٧٧) وَ٦/٤٠٧ (٢٧٨٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ. وَفِي ٥/٨٥ (٢١٠٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، ثَابِتُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ. وَفِي ٦/٤٠٨ (٢٧٨٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. وَفِي (٢٧٨٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٦/١٨٧ (٤٨٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَفِي ٩/٩٩ (٧٢١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/٤٦ (٢١٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَفِي (٢١٢١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣١٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (١١٥٢٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣١٤٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مُجَاشَعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ.

(١) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٧).

(٢) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٩).

(٣) اللفظ لأبي داود.

ثلاثتهم (عاصم بن سليمان الأحول، وهشام بن حسان، وأيوب بن أبي تيمية السخيتاني) عن حفصة بنت سيرين، فذكرته (١).

١٩٤٢٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ فِيمَا أَخَذَ أَنْ لَا يَنْحَنَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدْتَنِي، أَفَلَا أُسْعِدُهَا؟ فَقَبِضَتْ يَدَهَا، وَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَلَمْ يُبَايِعَهَا» (٢).

(*) وفي رواية: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نُنُوحَ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ، أَوْ ابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةَ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةَ أُخْرَى» (٣).

(*) وفي رواية: «لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدْتَنِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَذْهَبُ فَأُسْعِدُهَا، ثُمَّ أَجِيئُكَ فَبَايِعُكَ؟ قَالَ: أَذْهَبِي فَأُسْعِدِيهَا، قَالَتْ: فَذَهَبْتُ فَسَاعَدْتُهَا، ثُمَّ جِئْتُ فَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» (٤).

(*) وفي رواية: «أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْعَةَ عَلَى أَنْ لَا نُنُوحَ» (٥).

أخرجه أحمد ٦/٤٠٨ (٢٧٨٥١) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام، وحبیب. و«البخاري» ١٠٦/٢ (١٣٠٦) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهَّاب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أيوب. و«مسلم» ٣/٤٦ (٢١١٩)

(١) المسند الجامع (١٧٤٨٠)، و تحفة الأشراف (١٨١٢٠ و ١٨١٢١ و ١٨١٢٩ و ١٨١٤٠)، وأطراف المسند (١٢٧٠١ و ١٢٧٠٢).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٨/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٣٥٢-٢٣٥٤)، وابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣٣٣٣)، وابن الجارود (٥١٤)، والطبراني ٢٥/ (١٣٢-١٣٦)، والبيهقي ٤/٦٢.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ للبخاري.

(٤) اللفظ للنسائي ٧/١٤٨.

(٥) اللفظ للنسائي ٧/١٤٩.

قال: حَدَّثني أَبُو الرَّبيعِ الزَّهراني، قال: حَدَّثنا حماد، قال: حَدَّثنا أيوب. و«النَّسائي»
 ١٤٨/٧، وفي «الكُبرى» (٧٧٥٤) قال: أَخْبَرني مُحَمَّد بن مَنصور، قال: حَدَّثنا سُفيان،
 عن أيوب. وفي ١٤٩/٧، في «الكُبرى» (٧٧٥٥) قال: أَخْبَرنا الحسن بن أحمد، قال:
 حَدَّثنا أبو الرَّبيع، قال: أَنبأنا حماد، قال: حَدَّثنا أيوب.

ثلاثتهم (هشام بن حسان، وحبيب بن الشهيد، وأيوب بن أبي تيممة السخيتاني)
 عن محمد بن سيرين، فذكره^(١).

١٩٤٢٦ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ عَطِيَّةَ،
 قَالَتْ:

«لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ
 إِلَيْهِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ، فَرَدَدْنَ السَّلَامَ، فَقَالَ: أَنَا
 رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ فَقُلْنَ: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ، فَقَالَ: تَبَايَعْنَ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقْنَ، وَلَا تُزْنِينَ، وَلَا تَقْتُلْنَ
 أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصِينَ فِي
 مَعْرُوفٍ، فَقُلْنَ: نَعَمْ، فَمَدَّ عُمَرُ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَابِ، وَمَدَدْنَ أَيْدِيَهُنَّ مِنْ دَاخِلِ،
 ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، وَأَمَرْنَا أَنْ نُخْرَجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعُتْقَ وَالْحَيْضَ، وَنُهَيْنَا عَنِ اتِّبَاعِ
 الْجَنَائِزِ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبُهْتَانِ، وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي
 مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّيَاحَةُ^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي
 بَيْتٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ

(١) المسند الجامع (١٧٤٨١ و ١٧٤٨٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٧ و ١٨٠٩٩)، وأطراف المسند
 (١٢٧٠١).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٥/ (١١٠ و ١١١)، والبيهقي ٤/ ٦٢.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨٥٢).

السَّلَام، ثُمَّ قَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، وَأَمَرْنَا بِالْعِيدَيْنِ أَنْ نُخْرِجَ فِيهِمَا الْحَيْضَ وَالْعَتَقَ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا، وَنَهَانَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥/ ٨٥ (٢١٠٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ. فِي ٦/ ٤٠٨ (٢٧٨٥٢)
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١١٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ،
وَمُسْلِمَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٢٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ»
(١٧٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. فِي (١٧٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَعْمَرِ الْقَيْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٠٤١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ.

سَتَّهَمَ (أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ
عَبْدِ الْوَارِثِ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَوَكَيْعُ بْنُ
الْجَرَّاحِ، وَأَبُو عَاصِمٍ، الضُّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُثْمَانَ الْكِلَابِيِّ، أَبِي يَعْقُوبَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٤٢٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ:

«كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٢٨٨) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٤٠٨ (٢٧٨٤٦)
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/ ٤٦ (٢١٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبَ.

(١) اللفظ لأبي داود.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٨٣)، وتحفة الأشراف (١٠٦٨٠)، وأطراف المسند (١٢٧٠٠)، والمقصد
العلي (٤٠)، ومجمع الزوائد ٦/ ٣٨، وإتحاف الخيرة المهرة (٥٣).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٧/ ١٠، والبرار (٢٥٢)، والطبري ٢٢/ ٦٠١، والطبراني ٢٥/ (٨٥)،
والبيهقي ٣/ ١٨٤.

(٣) اللفظ لمسلم.

كلاهما (أيوب بن أبي تيممة السخّتياني، وعبد الله بن عون) عن محمد بن سيرين،
فذكره^(١).

١٩٤٢٨ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«نُهِنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزِّمْ عَلَيْنَا»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٨٤/٣ (١١٤١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ.
و«الْبُخَارِيِّ» ٩٩/٢ (١٢٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
خَالِدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ٤٧/٣ (٢١٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ.
و«ابْنِ مَاجَةَ» (١٥٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ
هِشَامِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٣١٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ.
ثَلَاثَتُهُمْ (هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَخَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَدَّاءُ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَيْمَمَةَ السَّخْتِيَانِي)
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، أُمِّ الْهَدَيْلِ، فَذَكَرْتُهُ^(٣).

١٩٤٢٩ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسَلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: ابْدَأْنَ بِمِيَامِنَهَا،
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»^(٤).

(١) المسند الجامع (١٧٤٨٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٨)، وأطراف المسند (١٢٧٠٣).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٥٨)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٥٣١)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١١٢) -
١١٥ و١٤٢).

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٨٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٢٢ و ١٨١٢٦ و ١٨١٣٩).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٥٦ و ٢٣٥٧)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٥٣١)، وَالطَّبْرَانِيُّ
٢٥/٢ (١٤٣-١٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧٧/٤.

(٤) اللفظ لابن أبي شَيْبَةَ (١٠٩٩٩).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: اِبْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ، قَالَ لَهَا: اِبْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٤١/٣ (١٠٩٩٨) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ. وَفِي (١٠٩٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَحْمَدُ» ٤٠٨/٦ (٢٧٨٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٥٣/١ (١٦٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَفِي ٩٤/٢ (١٢٥٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَفِي (١٢٥٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤٨/٣ (٢١٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدِ. وَفِي (٢١٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ خَالِدِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣١٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٣٠/٤، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ.

كِلَاهُمَا (خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحَدَّاءِ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، فَذَكَرَتْهُ^(٣).

١٩٤٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّهَا قَالَتْ:

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ لمسلم (٢١٣١).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٨٦)، وتحفة الأشراف (١٨١٢٤)، وأطراف المسند (١٢٦٩٩).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣٦/١٠، وَابْنُ الْجَارُودِ (٥١٩)، وَالتَّطَبَّرَانِي ٢٥/١٦٠ و (١٦١)، وَالبَيْهَقِيُّ ٣/٣٨٨.

«دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوفِّيَتْ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَاذْنِبِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ، تَعْنِي بِحِقْوِهِ إِزَارَهُ»^(١).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَاذْنِبِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، وَقَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ.

قَالَ^(٢): وَقَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ: اغْسِلْنَهَا وَثْرًا، ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا. قَالَ: وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»^(٣).

(* وفي رواية: «تُوفِّيَتْ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ، وَاغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَاذْنِبِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ، قَالَتْ: جَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَأَرْسَلْنَاهُنَّ مِنْ خَلْفِهَا»^(٤).

الْحِقْوُ: إِزَارٌ غَلِيظٌ.

(* وفي رواية: «عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنَ اللَّاتِي بَايَعَنَ، قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ، تَبَادُرُ ابْنًا لَهَا، فَلَمْ تُدْرِكْهُ، فَحَدَّثَتْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتَنَ، فَاذْنِبِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ».

(١) اللفظ لمالك «الموطأ».

(٢) القائل؛ أيوب السخيتاني.

(٣) اللفظ لأحمد (٢١٠٧١).

(٤) اللفظ لعبد الرزاق (٦٠٨٩).

وَلَا أَدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ: الْفُنْهَاءُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ
يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ، وَلَا تُؤَزَّرَ^(١).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٢) (٥٩٢) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي. وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ»
(٦٠٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (٦٠٩٣) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِي. وَ«الْحُمَيْدِيُّ» (٣٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي
تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٤٢/٣ (١١٠٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ،
عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَحْمَدُ» ٨٤/٥ (٢١٠٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبَ. وَفِي
٤٠٧/٦ (٢٧٨٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٩٣/٢
(١٢٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي.
وَفِي (١٢٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي
٩٤/٢ (١٢٥٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ. وَفِي (١٢٥٨)
قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي ٩٥/٢ (١٢٦١)
قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَيُّوبَ
أَخْبَرَهُ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤٧/٣ (٢١٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (٢١٢٦) قَالَ: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ح)
وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٤٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣١٤٢)
قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكِ (ح) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، الْمَعْنَى،
عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (٣١٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ.
وَ«النَّسَائِيُّ» ٢٨/٤، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ أَيُّوبَ.
وَفِي ٣١/٤، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ يَزِيدٍ، قَالَ:

(١) اللفظ للبخاري (١٢٦١).

(٢) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (١٠٠٥)، وابن القاسم (١٢٩)، وسويد بن سعيد
(٣٩٣)، وورد في «مسند الموطأ» (٣٠٠).

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَفِي ٤ / ٣١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. وَفِي ٤ / ٣٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي ٤ / ٣٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٣١) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَيْمَةَ. وَفِي ٤ / ٣٣، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٠٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشَعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (٣٠٣٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهَشَامَ، وَحَبِيبَ.

أَرْبَعَتُهُمْ (أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَانَ، وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، فَذَكَرَهُ.

- فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عَلِيَّةَ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالنَّسَائِي زَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ: «اغْسَلْنَهَا وَتَرًّا، ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا»، قَالَ: وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: «مَسَّطَنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ».

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ (٣٠٣٢) زَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: اغْسَلْنَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا. قَالَ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: وَمَسَّطُتُهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَكَانَ فِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: ابْدَأْ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوَضُوءِ.

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ (٣٠٣٣) زَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ أَيُّوبُ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ: «اغْسَلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، وَاجْعَلْنَ لَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ».

- وَهَذَا يَأْتِي بِتَمَامِهِ فِي الْحَدِيثِ التَّالِي لِهَذَا.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥ / ٨٥ (٢١٠٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: أَخَذَ ابْنُ سَيْرِينَ غُسْلَهُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«غَسَلْنَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَهَا بِالسِّدْرِِ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلَّا فَخَمْسًا، فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلَّا فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَرَأَيْنَا أَنْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سَبْعًا».

- وأخرجه أحمد ٥/ ٨٥ (٢١٠٨٢) قال: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: بُبْتُ أَنْ أُمَّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: «تُوِّفِي إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، وَأَنْ نَجْعَلَ فِي الْغَسْلَةِ الْآخِرَةِ شَيْئًا مِنْ سِدْرٍ وَكَافُورٍ».
- وأخرجه أبو داود (٣١٤٧) قال: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْغُسْلَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، يَغْسِلُ بِالسِّدْرِ مَرَّتَيْنِ، وَالثَّلَاثَةَ بِالْمَاءِ وَالْكَافُورِ^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه أيوب السخيتاني، واختلف عنه؛ فرواه مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وجريير بن حازم، وابن جريج، وسفيان بن عيينة، وفليح بن سليمان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أم عطية.
- ورواه يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد، عن حفصة، عن أم عطية.
- ورواه حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وابن علية، وحماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أم عطية، وقالوا فيه: قال أيوب عن حفصة، عن أم عطية: اغسلنها ثلاثًا، أو خمسًا، أو سبعًا، فكان أيوب سمعه من ابن سيرين، وسمعه من أخته حفصة، وزادت حفصة على أخيها محمد في الرواية العدد.
- ورواه سلمة بن علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته، عن أم عطية، ولم يسمها.
- وهو صحيح من حديث أيوب، عن محمد، وعن أخته حفصة. «العِلل» (٤٠٧٧).

١٩٤٣١ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: «تُوِّفِيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا

(١) المسند الجامع (١٧٤٨٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٤ و ١٨١٠٤)، وأطراف المسند (١٢٦٩٩).
والحديث: أخرجه الشافعي (١٦٤٦)، وابن سعد ٣٥/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٣٣٧)، وابن الجارود (٥١٨)، والطبراني ٤٦/٢٥ (٨٦-١٠٠)، والبيهقي ٣/٣٨٩، ٤/٤ و ٦، والبغوي (١٤٧٢).

بِسِدْرٍ، وَاغْسَلْنَهَا وَثْرًا، ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْهَا إِيَّاهُ، قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: وَضَفَرْنَا رَأْسَ ابْنِهِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَأَلْقَيْنَا خَلْفَهَا قَرْنِيهَا وَنَاصِيَتَهَا»^(١).

(* وفي رواية: «لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلْنَهَا وَثْرًا، ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا غَسَلْتَنَهَا فَأَعْلِمَنِي، قَالَتْ: فَأَعْلَمْنَاهُ، فَأَعَطَانَا حِقْوَهُ، وَقَالَ: أَشْعِرْهَا إِيَّاهُ»^(٢).

(* وفي رواية: «قَالَ أَيُّوبُ، وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ، تَقُولُ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ، أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، قُلْتُ: نَقَضْنَهُ، وَجَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٠٩٠) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ. وَفِي (٦٠٩١) عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامٍ. وَفِي (٦٠٩٣) قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ أَيُّوبُ. وَ«الْحُمَيْدِيُّ» (٣٦٤) قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَاهُ أَيُّوبُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٢٤٢/٣ (١١٠١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ. وَفِي ٢٥٢/٣ (١١١٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ. وَ«أَحْمَدُ» ٨٥/٥ (٢١٠٧٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ. وَفِي ٤٠٧/٦ (٢٧٨٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. وَفِي ٤٠٨/٦ (٢٧٨٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٩٤/٢ (١٢٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (١٢٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ أَيُّوبُ. وَفِي ٩٥/٢ (١٢٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ (قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ وَكَيْعٌ: قَالَ سُفْيَانُ: نَاصِيَتُهَا وَقَرْنِيهَا). وَفِي (١٢٦٣) قَالَ:

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨٤٩).

(٢) اللفظ لأحمد (٢١٠٧٦).

(٣) اللفظ للنسائي (٢٠٢٢).

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٤٧/٣ (٢١٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَفِي (٢١٢٨) قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ. وَفِي (٢١٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ. وَفِي ٤٨/٣ (٢١٣٠) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣١٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٣٠/٤ (٢٠٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ. وَفِي ٣٠/٤ (٢٠٢٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. وَفِي ٣١/٤ و ٣٢، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٠٢٧ و ١/٢٠٣٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي، وَعَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، فَذَكَرَتْهُ.

• أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٩٣/٢ (١٢٥٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٤٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٠٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: «اغْسِلْنَهَا وَتَرَا» وَكَانَ فِيهِ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا» وَكَانَ فِيهِ: «ابْدُؤُوا بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» وَكَانَ فِيهِ: أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «وَمَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»^(١).

(١) اللفظ لابن ماجه.

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: اغْسِلْنَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: وَمَشَطْتُهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: ابْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ»^(١).

• وأخرجه أحمد ٤٠٧/٦ (٢٧٨٤٠) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. و«مُسلم» ٤٧/٣ (٢١٢٥) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. و«أبو داود» (٣١٤٣) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، وَأَبُو كَامِلٍ، الْمَعْنَى، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَهُمْ. و«النسائي» ٣٢/٤، وفي «الكبرى» (٢/٢٠٣٠) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ.

كلاهما (سُفْيَانُ، وَيَزِيدُ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:
«مَشَطْنَاَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»^(٣).
زاد فيه: «مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ».

• وأخرجه الترمذي (٩٩٠) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، وَمَنْصُورٌ، وَهَشَامٌ، فَأَمَّا خَالِدٌ، وَهَشَامٌ، فَقَالَا: عَنْ مُحَمَّدٍ، وَحَفْصَةَ، وَقَالَ مَنْصُورٌ: عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«تُوَفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا وَثْرًا، ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنِّي، وَاغْسِلْنَهَا بِهَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَّ فَأَذِنِّي، فَلَمَّا فَرَعْنَا آذِنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْهَا بِهِ».

قال هُشَيْمٌ: وفي حَدِيثٍ غَيْرِ هَؤُلَاءِ، وَلَا أُدْرِي وَلَعَلَّ هِشَامًا مِنْهُمْ، قَالَتْ: «وَصَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ»، قال هُشَيْمٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: «فَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا»، قال هُشَيْمٌ:

(١) اللفظ لابن حبان.

(٢) اللفظ لمسلم.

(٣) اللفظ للنسائي.

فحدثنا خالد من بين القوم، عن حفصة، ومحمد، عن أم عطية، قالت: وقال لنا رسول الله ﷺ: «وَأَبْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ».

- قال أبو عيسى الترمذي: حديث أم عطية حديث حسن صحيح.

• وأخرجه النسائي ٤/ ٣١، وفي «الكبرى» (٢٠٢٨) قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر، عن سلمة بن علقمة، عن محمد، عن بعض إخوته، عن أم عطية، قالت:

«تُوَفِّيْتُ ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْنَا بِغَسْلِهَا، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنِّي، قَالَتْ: قُلْتُ: وَتُرَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاجْعَلَنِي فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي، فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، وَقَالَ: أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ».

- جعله عن بعض إخوة محمد بن سيرين^(١).

١٩٤٣٢ - عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت: قال رسول الله

ﷺ:

«لَا يُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا الْمَرْأَةُ، فَإِنَّمَا تُحَدُّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، لَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَطْيِبُ إِلَّا عِنْدَ أذُنِ طَهْرَتِهَا بُدَّةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ»^(٢).

(*) وفي رواية: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلُ، وَلَا نَطْيِبُ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، إِلَّا ثَوْبَ

(١) المسند الجامع (١٧٤٨٨)، وتحفة الأشراف (١٨١١٥ و ١٨١١٦ و ١٨١٣٠ و ١٨١٣٣ و ١٨١٣٥ و ١٨١٣٨ و ١٨١٤٣)، وأطراف المسند (١٢٦٩٩).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٤٢٢ و ٤٢٣، وإسحاق بن راهويه (٢٣٣٧- ٢٣٣٩ و ٢٣٥٥)، وابن الجارود (٥٢٠)، والطبراني ٢٥/ (١٥٤- ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٦)، والبيهقي ٧/ ٣ و ٣٨٩ و ٤/ ٥ و ٦، والبعوي (١٤٧٣).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨٤٧).

عَصَب، وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي بُدْءِ مِنْ
كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ»^(١).

(* وفي رواية: «لَا تُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ
عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، وَلَا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ،
وَلَا تَمْتَشِطُ، وَلَا تَمْسُ طَبِيًّا إِلَّا عِنْدَ طُهْرِهَا حِينَ تَطْهَرُ، بُدْءًا مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ»^(٢).

(* وفي رواية: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ
فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا»^(٣).

(* وفي رواية: «عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمَتَوَقَّى عَنْهَا
زَوْجَهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فِي الْقُسْطِ وَالْأَظْفَارِ»^(٤).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٨٠ / ٥ (١٩٦٣٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ.
و«أحمد» ٨٥ / ٥ (٢١٠٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هِشَامُ (ح) وَبِزَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ. وَفِي ٤٠٨ / ٦ (٢٧٨٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٤٣٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٨٥ / ١ (٣١٣) وَ ٧٧ / ٧ (٥٣٤١)
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ^(٥). وَفِي
٧٨ / ٧ (٥٣٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ
هِشَامِ. وَفِي (٥٣٤٣) قَالَ: وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامُ. وَ«مُسْلِمٌ» ٢٠٤ / ٤ (٣٧٣٣)
قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ. وَفِي ٢٠٥ / ٤ (٣٧٣٤)

(١) اللفظ للبخاري (٥٣٤١).

(٢) اللفظ للنسائي ٢٠٢ / ٦.

(٣) اللفظ للنسائي ٢٠٤ / ٦.

(٤) اللفظ للنسائي (٥٧٠٥).

(٥) في الموضع الأول (٣١٣) وقع هنا: «قال أبو عبد الله البخاري: أو هشام بن حسان».

- قال ابن حجر: زاد المُستَملي وكرامة: «قال أبو عبد الله، أي المُصنَّف: أو هشام بن حسان
عن حفصة عن أم عطية»، كأنه شك في شيخ حماد، فهو أيوب، أو هشام، ولم يذكر ذلك باقي
الرُواة، ولا أصحاب المُستخرجات، ولا الأطراف، وقد أورد المُصنَّف هذا الحديث في كتاب
الطلاق (٥٣٤١)، بهذا الإسناد، فلم يذكر ذلك. «فتح الباري» ٤١٣ / ١.

قال: وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير (ح) وحدثنا عمرو الناقد، قال: حدثنا يزيد بن هارون، كلاهما عن هشام. وفي (٣٧٣٥) قال: وحدثني أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا أيوب. و«ابن ماجة» (٢٠٨٧) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن هشام بن حسان. و«أبو داود» (٢٣٠٢) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني هشام بن حسان (ح) وحدثنا عبد الله بن الجراح القهستاني، عن عبد الله، يعني ابن بكر السهمي، عن هشام. وفي (٢٣٠٣) قال: حدثنا هارون بن عبد الله، ومالك بن عبد الواحد المسمعي، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، عن هشام. و«النسائي» ٢٠٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٨) قال: أخبرنا حسين بن محمد، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا هشام. وفي ٢٠٤/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩٩) قال: أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم. وفي ٢٠٦/٦، وفي «الكبرى» (٥٧٠٥) قال: أخبرنا العباس بن محمد، هو الدورقي، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن زائدة، عن هشام. و«ابن جبان» (٤٣٠٥) قال: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام. ثلاثهم (هشام بن حسان، وأيوب بن أبي تيممة السخيتاني، وعاصم بن سليمان الأحول) عن حفصة بنت سيرين، فذكرته^(١).

• أخرجه عبد الرزاق (١٢١٢٩) عن هشام بن حسان. و«ابن أبي شيبة» ٢٠٤/٥ (١٩٣٠٣) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عاصم.

كلاهما (هشام، وعاصم بن سليمان الأحول) عن حفصة بنت سيرين، أم الهذيل، عن أم عطية، أنها قالت: لا تكتحل، ولا تحتضب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، إلا

(١) المسند الجامع (١٧٤٨٩ و ١٧٤٩١)، وتحفة الأشراف (١٨١١٧ و ١٨١٣١ و ١٨١٣٤) و (١٨١٤١)، وأطراف المسند (١٢٧٠٦).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٤٨ و ٢٣٤٩)، وابن الجارود (٧٦٦)، وأبو عوانة (٤٦٧١-٤٦٧٣)، والطبراني ٢٥/ (١٣٧-١٤١)، والبيهقي ١/ ١٨٣ و ٤٣٩/٧ و ٤٤٠، والبغوي (٢٣٩٠).

ثوب عَصْبٍ، وَلَا تَطَيَّبُ إِلَّا عِنْدَ غُسْلِهَا مِنْ حَيْضَتِهَا بِنُبْدَةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ، تَقُولُ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا (١).
«موقوف».

١٩٤٣٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: تُوَفِّي ابْنُ لَأْمٍ عَطِيَّةً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ، وَقَالَتْ:
«نُهِنَا أَنْ نُحَدِّدَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ» (٢).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٢/٩٩ (١٢٧٩) و٧/٧٧ (٥٣٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ:
حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَذَكَرَهُ (٣).

١٩٤٣٤ - عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:
«أُمِّرْنَا أَنْ لَا نَلْبَسَ فِي الْإِحْدَادِ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ، إِلَّا الْعَصْبَ، وَأُمِّرْنَا أَنْ لَا نُحَدِّدَ عَلَى هَالِكٍ، أَوْ قَالَتْ: عَلَى مَيِّتٍ، فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا الزَّوْجَ، وَأُمِّرْنَا أَنْ لَا نَمَسَّ طَبِيًّا، إِلَّا أَدْنَى الطَّهْرِ: الْكُسْتِ وَالْأَظْفَارَ».
أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢١٢٨) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، فَذَكَرَهُ (٤).

١٩٤٣٥ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:
«بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ بِشَيْءٍ مِنْهَا،

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) لفظ (١٢٧٩).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٩٠)، وتحفة الأشراف (١٨١٠٣).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٥/ (١١٦-١١٨).

(٤) أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٥٠ و٢٣٥١)، وأبو عوانة (٤٦٧٤)، والطبراني ٢٥/ (١١٧).

فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ، قَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنَّ نَسِيَةَ بَعَثَتْ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا» (١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٠٧ (٢٧٨٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. و«الْبُخَارِيُّ» ١٤٣/٢ (١٤٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ. وَفِي ١٥٨/٢ (١٤٩٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. وَفِي ٢٠٤/٣ (٢٥٧٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. و«مُسْلِمٌ» ٣/١٢٠ (٢٤٥٧) قَالَ: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. و«ابن جِبَّانٍ» (٥١١٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ.

أَرْبَعُهُمْ (إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَأَبُو شَهَابِ الْحَنَاطِ، عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ نَافِعٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ خَالِدِ بْنِ مِهْرَانَ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، فَذَكَرَتْهُ (٢).

١٩٤٣٦ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ؛

«أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتَنُ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَنْهَكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ، وَأَحَبُّ إِلَى الْبُعْلِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٢٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، (قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: الْكُوفِيُّ)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٩٢)، وتحفة الأشراف (١٨١٢٥)، وأطراف المسند (١٢٧٠٧).
والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣٣٣٢)، وأبو عوانة (٢٦٢٨ و ٢٦٢٩)،
والطبراني ٢٥/ (١٤٨-١٥٠)، والبيهقي ٧/ ٣٣.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٩٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩٣).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ٨/ ٣٢٤.

- قال أبو داود: رُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ،
وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِي، وَقَدْ رُوِيَ مُرْسَلًا.

قال أبو داود: ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف.

- فوائد:

- أخرجه ابن عدي، في «الكامل» ٧/ ٤٤٥، في ترجمة محمد بن حسان، وقال: ليس
بمعروف، ومروان الفزاري يروي عن مشايخ غير معروفين، منهم هذا محمد بن حسان.

١٩٤٣٧ - عَنْ أُمِّ شَرَا حَيْلَ، قَالَتْ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ:

«بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا فِيهِمْ عَلِيٌّ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ
يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّنِي حَتَّى تُرِيَنِي عَلِيًّا».

أخرجه الترمذي (٣٧٣٧) قال: حدثنا محمد بن بشار، ويعقوب بن إبراهيم،
وغير واحد، قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن أبي الجراح، قال: حدثني جابر بن صبح،
قال: حدثتني أم شراحيل، فذكرته^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنها نعرفه من هذا الوجه.

- فوائد:

- أبو الجراح؛ هو المَهْرِي، وأبو عاصم؛ هو الضَّحَّاك بن مخلد.

١٩٤٣٨ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ:

«غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمْ
الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي لَهُمُ الْجُرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى»^(٢).

أخرجه ابن أبي شيبه ١٢/ ٥٢٥ (٣٤٣٣٨) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان.

(١) المسند الجامع (١٧٤٩٤)، وتحفة الأشراف (١٨١٤٢).

والحديث؛ أخرجه البخاري، في «الكنى» (١٤٩)، والطبراني ٢٥/ (١٦٨).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبه، «المُصَنَّف».

و«أحمد» ٥ / ٨٤ (٢١٠٧٣) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَيَزِيدُ. وَفِي ٦ / ٤٠٧ (٢٧٨٤٣) قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (٢٥٧٨) قال: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ. وَ«مُسْلِمٌ» ٥ / ١٩٩ (٤٧١٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَفِي (٤٧١٨) قال: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٨٥٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٨٨٢٩) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ.

سْتَتَهُم (عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ) عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، فَذَكَرَتْهُ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٤٩٥)، وتحفة الأشراف (١٨١٣٧)، وأطراف المسند (١٢٧٠٥).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠ / ٤٢٢، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (٢٣٤٦ و ٢٣٤٧)، وأبو عَوَانَةَ (٦٨٧٩ و ٦٨٨٠)، والطَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (١٢١ و ١٢٢).

١١٩٧ - أم عُمارة بنت كعب الأنصارية^(١)

١٩٤٣٩ - عَنْ لَيْلَى، عَنِ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَدَعَتْ لَهُ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لَهَا: كُلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ، صَلَّى عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَفْرُغُوا، وَرَبِّمَا قَالَ: حَتَّى يَقْضُوا أَكْلَهُمْ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا، فَكَانَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ صَائِمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَكَلَ عِنْدَ الصَّائِمِ الطَّعَامُ، صَلَّى عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٩١١) عَنْ سُفْيَانَ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٨٦/٣ (٩٧٠٨) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٦٥ (٢٧٦٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وَفِي (٢٧٦٠١) قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. وَفِي ٦/٤٣٩ (٢٨٠٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَفِي (٢٨٠٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٨٦٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (١٧٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَهْلٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«التِّرْمِذِيُّ» (٧٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. وَفِي (٧٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكَبَرِيِّ» (٣٢٥٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٢١٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَفِي (٢١٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (٣٤٣٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ.

(١) قَالَ الْمِزِّي: أُمُّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةُ، لَهَا صُحْبَةٌ، يُقَالُ: اسْمُهَا نَسِيَّةُ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَدْدُولِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ غَنَمِ بْنِ مَازَنِ بْنِ النَّجَّارِ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْأَكْبَرِ، وَتَمِيمِ وَالِدِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، وَجَدَّةُ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْأَصْغَرِ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٧٢.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦٠١).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٨٠٢١).

عشرتهم (سُفيان بن سعيد الثوري، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وهاشم بن القاسم، ومحمد بن جعفر، ويزيد بن هارون، وأبو داود، وسليمان بن داود الطيالسي، وخالد بن الحارث، وعلي بن الجعد، وعيسى بن يونس) عن شعبة بن الحجاج، عن حبيب بن زيد الأنصاري، عن مولاة لهم يُقال لها: ليلى، عن جدته أم عمارة بنت كعب الأنصارية، فذكرته^(١).

- وفي رواية خالد بن الحارث: «عن حبيب، عن ليلى، عن جدّة حبيب».

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وهو أصحُّ من حديث شريك.

• أخرجه أحمد ٦ / ٣٦٥ (٢٧٥٩٩) قال: حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا

شريك، عن حبيب بن زيد، عن مولاته ليلى، عن عمّته أم عمارة؛

«أن النبي ﷺ دخل عليها، قال: وثاب إليها رجال من قومها، قال: فقدّمت إليهم تمرًا، فأكلوا، فتحنى رجلٌ منهم، فقال النبي ﷺ: ما شأنه؟ فقال: إني صائمٌ، فقال رسول الله ﷺ: أما إنّه ما من صائمٍ يأكلُ عنده مفاطيرٌ، إلا صلّت عليه الملائكةُ حتى يقوموا».

• وأخرجه الترمذي (٧٨٤). وابن خزيمة (٢١٤٠) قال: حدثنا علي بن حجر،

قال: أخبرنا شريك، عن حبيب بن زيد، عن ليلى، عن مولاتها، عن النبي ﷺ، قال:

«الصائم إذا أكل عنده المفاطير، صلّت عليه الملائكةُ حتى يمسي».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٣٥٥) قال: أخبرنا علي بن حجر، قال:

أخبرنا شريك، عن حبيب بن زيد، عن ليلى؛ أن النبي ﷺ قال:

«الصائم إذا أكل عنده، صلّت عليه الملائكةُ». «مرسل»^(٢).

(١) المسند الجامع (١٧٧٢٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٥ و ١٩٦٢٥)، وأطراف المسند (١٢٧٠٨).

والحديث؛ أخرجه ابن المبارك، في «الزهد» (١٤٢٤)، والطيالسي (١٧٧١)، وابن سعد ٣٨٧ / ١٠،

وإسحاق بن راهويه (٢٢٠٣ و ٢٢٠٤)، وابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣٣٦٩-٣٣٧١)،

والطبراني ٢٥ / (٤٩ و ٥٠)، والبيهقي ٤ / ٣٠٥، والبعوي (١٨١٧).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٣٥٥٧).

١٩٤٤٠ - عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ؛
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدَرٌ ثُلْثِي السَّمْدِ».
 قَالَ شُعْبَةُ: فَأَحْفَظُ أَنَّهُ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَجَعَلَ يَدْلُكُهُمَا، وَيَمْسَحُ أُذُنَيْهِ
 بَاطِنَهُمَا، وَلَا أَحْفَظُ أَنَّهُ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا^(١).

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٤). وَالنَّسَائِيُّ ٥٨/١، وَفِي «الْكُبْرَى» (٧٦) قَالَ أَبُو دَاوُدَ:
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: أَخْبَرَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ،
 قَالَ: سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَدَّتِي، وَهِيَ أُمُّ عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).
 - فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ لَمْ يَذْكَرْ قَوْلَ شُعْبَةَ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثٍ؛ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي
 زَائِدَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرٌ ثُلْثِي الْمَدِّ فَتَوَضَّأَ بِهِ.

وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ
 عُمَارَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: الصَّحِيحُ عِنْدِي حَدِيثُ عُثْمَانَ. «عِلَلُ الْحَدِيثِ» (٣٩).

- رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ
 شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَنْهُ، وَسَلَفٌ فِي مَسْنَدِهِ.

١٩٤٤١ - عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ؛

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٢٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٦).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ١/١٩٦.

«أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَرَى كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى النَّسَاءَ يُذَكِّرْنَ بِشَيْءٍ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الْآيَةَ».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢١١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- فَوَائِد:

- حُصَيْنٌ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(١) المسند الجامع (١٧٧٢٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٧).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَافِعٍ (٢٢٠٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٤٠٠)،
وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (٥٣-٥١).

١١٩٨ - أم العلاء الأنصارية^(١)

١٩٤٤٢ - عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ، قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّ عُمْتَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى، حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمْتَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَاشْتَكَى، فَمَرَّ ضَنَاهُ حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا عُمْتَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، قَالَتْ: فَنِمْتُ، فَأُرَيْتُ لِعُمْتَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ذَلِكَ عَمَلُهُ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَتَهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً، قَالَتْ: فَطَارَ لَنَا عُمْتَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، وَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبِيائِتَنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، فَلَمَّا تَوَفَّى غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا هُوَ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِهِ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَزْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةُ لَهَا

(١) قال المزي: أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة بن الجلاس بن أمية بن حذارة بن عوف بن الحارث ابن الخزرج الأنصارية، بايعت رسول الله ﷺ، وهي جارة عثمان بن مظعون، ويُقال: إنها زوجة زيد بن ثابت، وأم خارجة بن زيد بن ثابت. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٧٥.

(٢) اللفظ للبخاري (٢٦٨٧).

(٣) اللفظ للبخاري (٧٠٠٣).

قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ افْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى مَسْكَنِهِمْ، قَالَتْ: فَصَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَمَرَضَ فَمَرَضَانَاهُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي أَنْ قَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنْ اللَّهُ أَكْرَمَهُ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا هُوَ فَقَدْ آتَاهُ الْبَيِّنُ مِنْ رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي، وَلَا بِكُمْ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أُزْكِى بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا، قَالَتْ: ثُمَّ رَأَيْتُ لِعُثْمَانَ بَعْدُ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَفَصَّصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ذَاكَ عَمَلُهُ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ عَيْرَ الزُّهْرِيِّ، يَقُولُ: كَرِهَ الْمُسْلِمُونَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُثْمَانَ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ تُوُفِّيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الْحَقِي بِفِرَاطِنَا عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٤٢٢) عَنْ مَعْمَرٍ. و«أحمد» ٦/٤٣٦ (٢٨٠٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ (ح) وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَفِي (٢٨٠٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. و«عبد بن حميد» (١٥٩٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. و«البخاري» ٢/٩١ (١٢٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ. وَفِي (١٢٤٣ م) ٩/٤٤ (٧٠٠٣) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ. قَالَ الْبُخَارِيُّ (١٢٤٣ م): وَقَالَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَقِيلٍ: «مَا يُفْعَلُ بِهِ»، وَتَابِعَهُ شُعَيْبٌ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَمَعْمَرٌ. وَفِي ٣/٢٣٨ (٢٦٨٧) ٩/٤٤ (٧٠٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. وَفِي ٥/٨٥ (٣٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. وَفِي ٩/٤٨ (٧٠١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. و«النسائي» فِي «الْكُبْرَى» (٧٥٨٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ.

أَرْبَعَتُهُمْ (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَالِدُ يَعْقُوبَ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ) عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَذَكَرَهُ.

(١) اللفظ لعبد بن حميد.

• أخرجه أحمد ٤٣٦/٦ (٢٨٠٠٦) قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا
ليث بن سعد، قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر، عن خارِجة بن زيد، عن
أمه، قالت:

«إِنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ لَمَّا قُبِضَ، قَالَتْ أُمُّ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ: طِبْتَ أَبَا
السَّائِبِ، خَيْرُ أَيَّامِكَ الْخَيْرُ، فَسَمِعَهَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَنَا، قَالَ
ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
أَجَلُ عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، مَا رَأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا، وَهَذَا أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا
يُصْنَعُ بِي».

لم يُسَمَّ أم خارِجة^(١).

- فوائد:

- رواه عمرو بن الحارث، عن أبي النضر، عن خارِجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه،
وسلف في مسند زيد بن ثابت، رضي الله عنه.

(١) المسند الجامع (١٧٧٢٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٨)، وأطراف المسند (١٢٧٠٩).
والحديث: أخرجه ابن سعد ٣/٣٦٧ و٣٦٩، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (٢١٩٣)، وابن أبي عاصم،
في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٢-٣٣٢٤)، والطَّبْرَانِي (٢٥/٣٣٧ و٣٣٨)، والبيهقي ٣/٤٠٦
و٤/٧٦ و١٠/٢٨٨، والبعوي (٣٢٩٥).

١١٩٩- أم العلاء الأنصارية^(١)

١٩٤٤٣- عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ، قَالَتْ:

«عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضَةٌ، فَقَالَ: أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ، يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (١٥٦٥) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٣٠٩٢)

قال: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ.

كلاهما (أبو الوليد الطيالسي، هشام بن عبد الملك، وسهل بن بكار) عَنْ أَبِي

عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فوائد:

- قال المزي: رواه محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن يوسف بن سيف، عن

حزام بن حكيم بن حزام، عن عمته أم العلاء، نحوه. «تحفة الأشراف» (١٨٣٣٩).

(١) قال المزي: أم العلاء الأنصارية، عمّة حزام بن حكيم بن حزام، لها صحبة، روت عن النبي

ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٧٦.

(٢) اللفظ لأبي داود.

(٣) المسند الجامع (١٧٧٢٩)، وتحفة الأشراف (١٨٣٣٩).

والحديث؛ أخرجه الطبراني (٣٤٠)/٢٥.

١٢٠٠- أم عيَّاش (١)

١٩٤٤٤- عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ، أُمِّ عِيَّاشٍ، وَكَانَتْ أُمَّةً لِرُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ:
«كُنْتُ أَوْضَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا فَائِمَةٌ، وَهُوَ قَاعِدٌ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا كُرْدُوسُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ رَوْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَوْحُ بْنُ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ،
مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، عَنْ أَبِيهِ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ عِيَّاشٍ، أُمَّةٌ كَانَتْ لِرُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَوَى عَنْهَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ،
حَدِيثُهَا مَنْقُوعٌ الْإِسْنَادُ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ رَوْحٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. «الاستيعاب»
٥٠٣/٤.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٣٠)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٤٠).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٣/٣٠٧، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣٤)/٢٥.

١٢٠١- أم فروة^(١)

١٩٤٤٥- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ الدُّنْيَا، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ فَرَوَةَ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَتْ؛

«أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ الْأَعْمَالَ، فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، تَعْجِيلُ الصَّلَاةِ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٧٥ (٢٧٦٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، فَذَكَرَهُ.

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٧٤ (٢٧٦٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ جَدَّتِهِ الدُّنْيَا، عَنْ أُمِّ فَرَوَةَ، وَكَانَتْ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ:

«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ أَفْضَلِ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا».

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٢١٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، أَوْ جَدَّاتِهِ، عَنْ أُمِّ فَرَوَةَ، وَكَانَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ:

«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/ ٣١٦ (٣٢٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعُمَرِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، عَنْ أُمِّ فَرَوَةَ؛

«أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ، أَوْ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا».

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٧٤ (٢٧٦٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ عَمَّاتِهِ، عَنْ أُمِّ فَرَوَةَ، قَالَتْ:

(١) قَالَ الْمِزِّي: أُمُّ فَرَوَةَ، عَمَّةُ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامِ الْأَنْصَارِيِّ، هِيَ صُحْبَةٌ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ. «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣٧٨.

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيَّةِ، وَ«جَامِعِ الْمَسَانِيدِ بِأَلْخُصِّ الْأَسَانِيدِ» ٧/ الْوَرَقَةُ ٢٢٢، وَ«جَامِعِ الْمَسَانِيدِ وَالسَّنَنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ ٦/ الْوَرَقَةُ ١٦٢، وَطَبْعَةُ الْمَكْتَبَةِ: «عَبْدُ اللَّهِ»، وَفِي «أَطْرَافِ الْمُسْنَدِ» (١٢٧١٠)، وَعَنْهُ طَبَعَتَا عَالَمِ الْكُتُبِ، وَالرِّسَالَةُ: «عُبَيْدُ اللَّهِ».

«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا».

• وأخرجه أحمد ٦/ ٤٤٠ (٢٨٠٢٤) قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنِ أَهْلِ بَيْتِهِ، عَنِ جَدَّتِهِ أُمِّ فَرَوَةَ؛ «أَتَمَّهَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا».

• وأخرجه عبد بن حميد (١٥٧٠) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنِ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنِ أُمِّ فَرَوَةَ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ:

«سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا».

• وأخرجه أبو داود (٤٢٦) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَازِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنِ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، عَنِ أُمِّ فَرَوَةَ، قَالَتْ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا».

قال الخُرَازِيُّ فِي حَدِيثِهِ: «عَنْ عَمَّةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ فَرَوَةَ، قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ».

• أخرجه الترمذي (١٧٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ، الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنِ عَمَّتِهِ أُمِّ فَرَوَةَ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ:

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا»^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي (١٧٢): حَدِيثُ أُمِّ فَرَوَةَ لَا يُرَوَى إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، وَليْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَاضْطَرَبُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

(١) المسند الجامع (١٧٧٣١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤١)، وأطراف المسند (١٢٧١٠).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٢٨٧، وإسحاق بن راهويه (٢٢٦٨)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٣ و ٣٣٧٤)، والطبراني ٢٥/ (٢٠٧-٢١١)، والدارقطني (٩٧٢-٩٧٨)، والبيهقي ١/ ٢٣٢ و ٤٣٤.

- فوائد:

- أخرجه العُقَيْلي، في «الضعفاء» ١٢٩/٥، في ترجمة القاسم بن غَنام، وقال: في حديثه اضطرابٌ.

- وقال الدَّارِقُطَنِي: يرويه عبد الله بن عُمر، وأخوه عُبيد الله، عن القاسم بن غَنام. فأما عُبيد الله فقال: مُعْتَمِرُ عَنْهُ، عن القاسم بن غَنام، عن جَدَّتِهِ، عن أم فروة. وقال مُحَمَّد بن بِشْر: عن عُبيد الله، عن القاسم، عن بعض أهله، عن أم فروة. وأما عبد الله بن عُمر، فاختلف عنه أيضًا؛

فرواه الوليد بن مُسْلِم، وعبد الله بن نافع الصَّائِغ، عن عبد الله بن عُمر، عن القاسم بن غَنام، عن أم فروة، لم يذكر بينهما أحدًا.

وخالفها أبو نُعَيْم، وعبد الله بن سَعِيد بن عبد الملك أبو صفوان، وحماد الحنَّاط، ويزيد بن هارون، ووكيع، وإسحاق بن سُلَيْمان الرَّازِي، وأبو عاصِم، وعُثمان بن عمرو، رَوَوْهُ عن عبد الله بن عُمر، عن القاسم بن غَنام، عن بعض أهله، عن أم فروة. وقال عيسى بن يُوْنُس: عن العُمَرِي، عن القاسم بن غَنام، عن بعض عمَّاته، عن بعض أمهاته، عن النَّبِيِّ ﷺ.

وقال مُحَمَّد بن مُنَازِر الشَّاعِر: عن العُمَرِي، عن القاسم، عن بعض جَدَّاتِهِ، عن أم فروة. وقال منصور بن سلمة: عن عبد الله بن عُمر، عن القاسم، عن جَدَّتِهِ الدُّنْيَا، عن أم فروة.

وكذلك قال اللَّيْث بن سَعْد، عن العُمَرِي.

وقال أبو عَقِيل يَحْيَى بن المتوكل: عن العُمَرِي، عن نافع، عن ابن عُمر، ووهم فيه. ورواه الضَّحَّاك بن عُثْمَان، عن القاسم بن غَنام، عن امرأة من المبيعات، ولم يُسَمِّها، عن النَّبِيِّ ﷺ.

والقول؛ قول مَنْ قال: عن القاسم بن غَنام، عن جَدَّتِهِ، عن أم فروة. «العِلل» (٤١٢٣).

• أم الفضل بنت الحارث

اسمها لُبَّابة، سلف حديثها.

١٢٠٢ - أم قيس بنت محصن الأسديّة^(١)

١٩٤٤٦ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنِ؛ «أَتَتْ أَبَانَ لَهَا صَغِيرٌ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ»^(٢).

(*) وفي رواية: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَبَانٍ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَرَشَّهُ عَلَيْهِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنِ الْأَسَدِيَّةَ، أُخْتِ عُكَّاشَةَ بْنِ مُحِصَنِ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ، اللَّائِي بَايَعَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبَانٍ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاءً فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَمَضَتْ السُّنَّةُ بِأَنَّ لَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَأْكُلَ الطَّعَامَ، فَإِذَا أَكَلَ الطَّعَامَ غُسِلَ مِنْ بَوْلِهِ^(٤).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٥) (١٦٥). وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (١٤٨٥ و ٢٠١٦٨) عَنْ مَعْمَرٍ. وَفِي (١٤٨٦) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ. وَ«الْحَمِيدِي» (٣٤٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ١/١٢٠ (١٢٩٦) وَ١٤/١٧١ (٣٧٢٧٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٥٥ (٢٧٥٣٦) وَ٢٧٥٣٧ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ٦/٣٥٦ (٢٧٥٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي (٢٧٥٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ. وَفِي (٢٧٥٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَ«الدَّارِمِي» (٧٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ

(١) قَالَ الْمِزِّي: أُمُّ قَيْسِ بِنْتِ مُحِصَنِ، أُخْتُ عُكَّاشَةَ بْنِ مُحِصَنِ الْأَسَدِيِّ، هَا صُحْبَةٌ، أَسْلَمَتْ قَدِيمًا بِمَكَّةَ، وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَوَتْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٧٩.

(٢) اللفظ لِمَالِكٍ «الموطأ».

(٣) اللفظ لِلْحَمِيدِيِّ.

(٤) اللفظ لِابْنِ حَيَّانٍ (١٣٧٤).

(٥) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (٥١٣)، وَالْقَعْنَبِيِّ (٢٨٩م)، وَابْنِ الْقَاسِمِ (٥٦)، وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (١٦٧)، وَوَرَدَ فِي «مُسْنَدِ الْمَوْطَأِ» (١٩٢).

عُمر، قال: حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ أَنَسٍ، وَحَدَّثَنَا عَنْ يُونُسَ أَيضًا. و«البُخاري» ١/٦٦ (٢٢٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ يُونُسَ، قال: أَخْبَرَنَا مالِك. وفي ٧/١٦١ (٥٦٩٣) قال: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بنُ الْفَضْلِ، قال: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ. و«مُسلم» ١/١٦٤ (٥٩١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ رُمَحِ بنِ الْمُهاجِرِ، قال: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. وفي (٥٩٢) قال: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، وَزُهَيْرُ بنِ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابنِ عُيَيْنَةَ. وفي (٥٩٣) ٧/٢٥ (٥٨١٧) قال: وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قال: أَخْبَرَنَا ابنُ وَهَبٍ، قال: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بنُ يَزِيدَ. وفي ٧/٢٤ (٥٨١٤) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، وَزُهَيْرُ بنِ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قال يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ. و«ابن ماجة» (٥٢٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ، قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ. و«أبو داود» (٣٧٤) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِك. و«الترمذي» (٧١) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ. و«النسائي» ١/١٥٧، وفي «الكبرى» (٢٨٧) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةَ، عَنْ مالِك. و«ابن خزيمة» (٢٨٥) قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَحْزُومِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي (٢٨٦) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا ابنُ وَهَبٍ، قال: أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَحَدَّثَنَا يُونُسُ مَرَّةً، قال: حَدَّثَنِي ابنُ وَهَبٍ، قال: أَخْبَرَنِي مالِكُ، وَاللَّيْثُ، وَعَمْرُو بنِ الحَارِثِ، وَيُونُسُ. و«ابن حبان» (١٣٧٣) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي عَوْنِ الرِّيَّانِيِّ، قال: حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ العَدَنِيِّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وفي (١٣٧٤) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَلَمٍ، قال: حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قال: حَدَّثَنَا ابنُ وَهَبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنِ الحَارِثِ.

سبعتهم (مالك بن أنس، ومعمّر بن راشد، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، وعمرو بن الحارث) عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فذكره^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٧٣٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٢)، وأطراف المسند (١٢٧١٨).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٤١)، وابن سعد ١٠/٢٣١، وإسحاق بن راهويه (٢١٧٥) و٢١٧٦ و٢٣٣١ و٢٤١٦، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٣-٣٢٥٥)، وابن الجارود (١٣٩)، وأبو عوانة (٥١٩-٥٢٢)، والطبراني ٢٥/٤٤١-٤٤٣ و٤٤٤ و٤٤٤٤، والبيهقي ٢/٤١٤، والبخاري (٢٩٣ و٢٩٤).

١٩٤٤٧ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ، مَوْلَى أُمِّ قَيْسٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحْصَنِ، قَالَتْ:
 «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ: اغْسِلِيهِ بِمَاءٍ
 وَسِدْرٍ، وَحُكِّيهِ بِضَلَعٍ»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٢٢٦) عَنْ الثَّوْرِيِّ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٥٥/٦ (٢٧٥٣٨) قَالَ:
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَفِي ٣٥٦/٦ (٢٧٥٤١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. وَفِي (٢٧٥٤٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ. وَ«الِدَّارِمِيُّ» (١١١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٦٢٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«أَبُو دَاوُدَ»
 (٣٦٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ سُفْيَانَ.
 وَ«النَّسَائِيُّ» ١٥٤/١ و ١٩٥، وَفِي «الْكُبْرَى» (٢٨٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (٢٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (١٣٩٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانَ.

كِلَاهُمَا (سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَإِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ) عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، ثَابِتِ بْنِ
 هُرْمُزِ الْحَدَّادِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٩٥/١ (١٠١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ
 حَجَّاجٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ دِينَارٍ؛

«أَنَّ أُمَّ حُصَيْنٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ، فَقَالَ:
 حُكِّيهِ بِضَلَعٍ، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَصَلِّي فِيهِ»، «مُرْسَلٌ».
 - فَوَائِدُ:

- قَالَ الْعُقَيْلِيُّ: لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ ثَابِتُ بْنُ هُرْمُزٍ. «الضُّعْفَاءُ» ١/١٣٤.

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٥٤٢).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٣٣)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٤)، وأطراف المسند (١٢٧١٩).
 والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَه (٢١٧٧)، والبُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٧/٤٤،
 وَطَبْرَانِي ٢٥/٤٤٧، وَابْنُ بَيْهَقِي ٢/٤٠٧.

١٩٤٤٨ - عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الرَّقَّةَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي: هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: غَنِيمَةٌ، فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ، قُلْتُ لِصَاحِبِي: بَدَأُ فَنَنْظُرُ إِلَى دَلِّهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ لَا طِئْئَةَ ذَاتُ أُذُنَيْنِ، وَبُرْنُسٌ خَزٌّ أَغْبَرٌ، وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ، فَقُلْنَا بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسِ بِنْتُ مُحْصَنٍ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ، اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَاةٍ، يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٤٨) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاصِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- شيبان؛ هو ابن عبد الرحمن النحوي.

١٩٤٤٩ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتَ مُحْصَنِ الْأَسَدِيَّةَ، أَسَدَ خَزِيمَةَ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ، أَخْبَرَتْهُ؛

«أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا، فَدَأَعَلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ، عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَّةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

يُرِيدُ الْكُسْتَ، وَهُوَ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ (٢).

(*) وفي رواية: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لِي، وَقَدْ أَعَلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَّةٍ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ».

(١) المسند الجامع (١٧٧٣٤)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٥).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥ / (٤٣٤)، والبيهقي ٢ / ٢٨٨، والبغوي (٧٣١).

(٢) اللفظ للبخاري (٥٧١٥).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَسَّرَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يُفَسِّرْ لَنَا خَمْسَةً.
قَالَ الْحَمِيدِيُّ: الْعُودُ الْهُنْدِيُّ: هُوَ الْقُسْتُ^(١).

(* وفي رواية: «دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، فَقَالَ: عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ، عَلَيَكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهُنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ».

فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: بَيَّنَّ لَنَا اثْنَيْنِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةً.

قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يَقُولُ: أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَمْ يَحْفَظْ، أَعْلَقْتُ عَنْهُ، حَفِظْتُهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ الْغُلَامَ يُحْنِكُ بِالِاصْبَعِ، وَأَدْخَلَ سُفْيَانُ فِي حَنْكِهِ، إِنَّمَا يَعْنِي رَفَعَ حَنْكِهِ بِإِصْبَعِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: أَعْلِقُوا عَنْهُ شَيْئًا^(٢).

(* وفي رواية: «أَمَّا أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ، وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، فَهِيَ تَخَافُ أَنْ تَكُونَ بِهِ الْعُدْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْعِلَاقِ، عَلَيَكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهُنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٤٨٥ و ٢٠١٦٨) عَنْ مَعْمَرٍ. وَفِي (١٤٨٦) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ. وَ«الْحَمِيدِيُّ» (٣٤٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ» ٣٦٦/٧ (٢٣٩٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَ«أَحْمَدُ» ٣٥٥/٦ (٢٧٥٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ٣٥٦/٦ (٢٧٥٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي (٢٧٥٤٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. وَفِي (٢٧٥٤٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ١٦١/٧ (٥٦٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَفِي ١٦٤/٧ (٥٧١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَفِي ١٦٥/٧ (٥٧١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ (قَالَ الْبُخَارِيُّ عَقِبَهُ: وَقَالَ يُونُسُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: عَلَّقْتُ عَلَيْهِ).

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ للبخاري (٥٧١٣).

(٣) اللفظ للنسائي (٧٥٤٣).

وفي ٧/ ١٦٦ (٥٧١٨) قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّد، قال: أَخْبَرَنَا عَتَابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنِ إِسْحَاقَ. و«مُسلم» ٧/ ٢٤ (٥٨١٥) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِي، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِد، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وفي ٧/ ٢٥ (٥٨١٦) قال: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ. و«ابن ماجة» (٣٤٦٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وفي (٣٤٦٢م) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ. وفي (٣٤٦٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَابْنُ سَمْعَانَ. و«أبو داود» (٣٨٧٧) قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَحَامِدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. و«النسائي» في «الكبرى» (٧٥٣٩) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ سُفْيَانَ. وفي (٧٥٤٣) قال: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. و«ابن حبان» (٦٠٧٠) قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

سبعتهم (مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ) عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فوائد:

- سئل الدَّارِقُطَنِيُّ؛ عَنِ حَدِيثِ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسَدِيَّةِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَابِنِ لِي، قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ، فَقَالَ: عَلَامُ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ ... الْحَدِيثُ.

وفيه: أنه بال في حجر النبي ﷺ، فدعا بهاء فرشه عليه.

(١) المسند الجامع (١٧٧٣٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٣)، وأطراف المسند (١٢٧١٨).
والحدِيث؛ أخرجه إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢١٧٥ و ٢١٧٦ و ٢٣٣١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/ ٤٣٥ و ٤٤٠ و ٤٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٧/ ٤٦٥ و ٩/ ٣٤٦)، وَالبَغَوِيُّ (٣٢٣٨).

فقال: يرويه الزُّهري، واختلفَ عنه؛

فرواه شُعَيْبُ بن أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ، مُرْسَلًا (١).

وخالفه ابن عيينة، وابن جريج، ومعمّر، وزياد بن سعد، ويونس بن يزيد، رَوَوْه

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ، وَهُوَ أَصَحُّ.

وفي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ،

فِيكون مُرْسَلًا (٢).

والمُتَّصِلُ أَصَحُّ. «العِلَلُ» (٤١١٥).

١٩٤٥ - عَنِ أَبِي الْحَسَنِ، مَوْلَى أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحِصَنِ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«تُوِّفِّي ابْنِي، فَجَزَعْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لِلَّذِي يُغَسِّلُهُ: لَا تُغَسِّلِ ابْنِي بِالسَّاءِ الْبَارِدِ

فَتَقْتَلُهُ، فَاَنْطَلَقَ عَكَاشَةً بِنُ مُحِصَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهَا، فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ

قَالَ: مَا قَالَتْ؟ طَالَ عُمْرُهَا».

قَالَ: فَلَا أَعْلَمُ امْرَأَةً عُمِّرَتْ مَا عُمِّرَتْ (٣).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٥٥ (٢٧٥٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَهَاشِمٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» فِي

«الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٦٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٤/٢٩، وَفِي «الْكُبْرِيِّ» (٢٠٢١)

قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (حَجَّاجُ بن مُحَمَّدٍ، وَهَاشِمُ بن الْقَاسِمِ، وَقُتَيْبَةُ) عَنِ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ، عَنِ

يَزِيدِ بن أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي الْحَسَنِ، مَوْلَى أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مُحِصَنِ، فَذَكَرَهُ (٤).

(١) حَدِيثُ شُعَيْبِ بن أَبِي حَمْزَةَ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ٧/١٦٥ (٥٧١٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ، فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ»

(٣١٢٩): عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ، مُتَّصِلٌ.

(٢) وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ، عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٤٨٥ وَ ٢٠١٦٨)، وَإِسْحَاقُ بن رَاهُوَيْهَ (٢١٧٦)، وَأَحْمَدُ

(٢٧٥٤٠ وَ ٢٧٥٤٤): عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ.

(٣) اللفظ لأحمد.

(٤) المسند الجامع (١٧٧٣٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٦)، وأطراف المسند (١٢٧٢٠).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٤٤٦).

١٢٠٣- أم كُرْزِ الخُزَاعِيَّةِ^(١)

١٩٤٥١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الخُزَاعِيَّةِ، قَالَتْ:
«أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِغُلَامٍ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُضِحَ، وَأَتَى بِجَارِيَةٍ فَبَالَتَ عَلَيْهِ،
فَأَمَرَ بِهِ فُغْسِلَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَوْلُ الْغُلَامِ يُنْضِحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ
يُغْسَلُ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٢٢ (٢٧٩١٤) وَ٦/٤٤٠ (٢٨٠٢٥) وَ٦/٤٦٤ (٢٨١٨٤).
وابن ماجة (٥٢٧) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ بَشَارٍ) عَنْ أَبِي بَكْرِ الحَنَفِيِّ عَبْدِ الْكَبِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ المِزِّيُّ: أُمُّ كُرْزِ الكَعْبِيَّةِ، رَوَى عَنْهَا عَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ، مُرْسَلٌ. «تهذيب الكمال»
٣٨٠/٣٥.

١٩٤٥٢ - عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ،
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْعَقِيْقَةِ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مِثْلَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»^(٤).
(*) وفي رواية: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، أَسْأَلُهُ عَنْ لُحُومِ الهُدْيِ، فَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ: عَلَى الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ، لَا يَصُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أُمَّ إِنَائًا»^(٥).

(١) قَالَ المِزِّيُّ: أُمُّ كُرْزِ الكَعْبِيَّةِ الخُزَاعِيَّةِ المَكِّيَّةِ، هِيَ صُحْبَةٌ. «تهذيب الكمال» ٣٨٠/٣٥.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) المسند الجامع (١٧٧٤٠)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٠)، وأطراف المسند (١٢٧٢٥).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٤٠٨).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٦٨٤).

(٥) اللفظ للنسائي (٤٥٢٩).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٨١ (٢٧٦٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.
 وَفِي ٦ / ٤٢٢ (٢٧٩١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ»
 (٢١٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٨٣٦)
 قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٧ / ١٦٥، وَفِي «الْكَبْرِيِّ»
 (٤٥٢٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَفِي ٧ / ١٦٥، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٤٥٣٠)
 قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ
 عُيَيْنَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَبَاعُ بْنُ ثَابِتٍ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَقِبَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ: هَذَا هُوَ الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ سُفْيَانَ وَهُمْ^(١).

• أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٤٨). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨ / ٤٩ (٢٤٧٢٣) وَ١٤ / ٢٢١ (٣٧٤٥٧). وَأَحْمَدُ ٦ / ٣٨١ (٢٧٦٨٠). وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٦٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَارٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٨٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ»
 (٥٣١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ.

سِتَّتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ،
 وَهَشَامُ بْنُ عَمَارٍ، وَمُسَدَّدٌ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ، لَا يَصْرُكُمُ إِنَانَا كُنَّ أُمَّ
 ذُكْرَانًا»^(٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَذَهَبْتُ أَطْلُبُ مِنَ اللَّحْمِ:
 عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ، لَا يَصْرُكُمُ ذُكْرَانًا كُنَّ أَوْ إِنَانًا»^(٣).

(١) يَعْنِي الطَّرِيقَ التَّالِيَّ: «سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ»،
 زَادَ فِيهِ: «عَنْ أَبِيهِ».

(٢) اللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢٤٧٢٣).

(٣) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٦٨٠).

- جعله: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، زَادَ فِيهِ: «عَنْ أَبِيهِ».

- قال أبو عبد الرحمن، عبد الله بن أحمد، عقب الحديث (٢٧٦٨٣): سَمِعْتُ أَبِي

يقول: سُفْيَانُ يَهْمُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعَهَا مِنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ.

• وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥٤). وأحمد ٤٢٢/٦ (٢٧٩١٧). والترمذي

(١٥١٦) قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَّالُ.

• كلاهما (أحمد بن حنبل، والحسن بن علي) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ

عبد الملك بن جريج، قال: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ،

أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ كُرْزٍ أَخْبَرَتْهُ؛

«أَتَمَّتْهَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: يُعْقُّ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ،

وَعَنِ الْأُنْثَىٰ وَاحِدَةٌ، وَلَا يَضْرُكُمُ أَذْكَرَانَا كُنَّ، أَوْ إِنَانَا»^(١).

- جعله عن محمد بن ثابت بن سباع^(٢).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث صحيح.

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه عبيد الله بن أبي يزيد السمكي، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم

كُرْزٍ، ولم يذكر فيه أبا يزيد.

واختلف عن ابن جريج؛

فقال عبد الرزاق: عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت؛

أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره عن أم كُرْزٍ، ووهم فيه.

وخالفه أصحاب ابن جريج الحفاظ، منهم: حجاج بن محمد، وابن بكر البرساني،

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٩١٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٣٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٧ و ١٨٣٥١)، وأطراف المسند (١٢٧٢١).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٢٧٩ و ٢٢٨٠)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني»

(٣٢٧٩)، والطبراني (٢٥/٤٠٥-٤٠٧)، والبيهقي (٩/٣٠٠ و ٣٠١ و ٣١١)، والبعوي (٢٨١٨).

وَيَحْيَى الْقَطَّانَ، وَابْنَ عَلِيَّةَ، وَأَبُو عَاصِمٍ، رَوَاهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ،
عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

وَقَالَ حِجَّاجٌ، وَابْنُ بَرَسَانِيٍّ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ
ثَابِتٍ، ابْنِ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ سَبَاعٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.
وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ
فُلَانٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو مَرْيَمَ، عَنْهُ.

وَرَوَاهُ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، مَرْسَلًا.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

وَرَوَاهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ بِنْتِ خُثَيْمٍ،
عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

وَخَالَفَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، رَوَاهُ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُوسٍ، وَمُجَاهِدٍ،
عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

وَرَوَاهُ حِجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ
أَبِي خُثَيْمٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.

وَخَالَفَهُمْ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَرَوَاهُ عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَسَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ حِجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ،
مَرْسَلًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَنصُورُ بْنُ زَادَانَ، وَعَامِرُ الْأَحْوَلِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، وَمَطَرُ
الْوَرَّاقِ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، لَمْ يَذْكُرُوا بَيْنَهُمَا أَحَدًا.

وَرَوَاهُ أَسْلَمُ بْنُ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَبَاعٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ.

وَرَوَاهُ عُقْبَةُ الْأَصْمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، مَوْقُوفًا.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، واختلف عنه؛
فرواه عمران بن عيينة، وأبو بكر بن عيَّاش، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء،
عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

وخالفهما عَبر، رواه عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء؛ أن سبيعة بنت الحارث
سألت النبي ﷺ عن العقيقة.
ورواه قتادة، واختلف عنه؛

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن
عطاء، عن ابن عباس، عن أم كُرز.

وخالفه عبد الوهَّاب، رواه عن سعيد، عن قتادة، عن طاووس، عن أم كُرز.
ورواه محمد بن أبي حميد، عن عطاء، عن عائشة.

ورواه عبد الكريم بن أمية البصري، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، وقال: عن
النبي ﷺ.

وقال عبد الملك بن أبي سليمان: عن عطاء، عن أم كُرز، عن عائشة، قالت: السنة
شأتان مكافئتان.

وقال سلام بن أبي مطيع: عن حجاج، عن عطاء، عن يوسف بن ماهك، عن
عائشة.

قال ذلك عنه، أبو سلمة.

وخالفه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، فرواه عن سلام بن أبي مطيع، عن ابن
أبي نجيح، عن عطاء، عن يوسف بن ماهك، عن أمه، عن عائشة.

وروى هذا الحديث عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن
حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عائشة.

وروى حديث عائشة ابن جريج، وقد اختلف عنه؛

فرواه يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن
عائشة.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ كَذَلِكَ.
وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ، وَهَيْشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ،
عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَخَالَفَهُ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ
الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَزَادَ فِيهِ أَلْفَاظًا لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ.
وَرَوَاهُ هَيْشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْيَافِعِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، مَخْتَصِرًا.

وَاخْتَلَفَ عَنْ مُجَاهِدٍ؛

فَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُنَيْبَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.
وَقَالَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ.
وَخَالَفَهُمَا ثَابِتُ بْنُ عَجَلَانَ، رَوَاهُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ.
وَالْحَدِيثَ لِأُمِّ كُرْزٍ.

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي النَّيْسَابُورِي -: الَّذِي عِنْدِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ،
أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ أَخْطَأَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، إِنَّمَا هُوَ سَبَاعُ بْنُ ثَابِتِ ابْنِ عَمْرِو
مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: حَدَّثَنَا النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: رَوَى حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ ابْنُ جُرَيْجٍ،
وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، فَخَالَفَا ابْنَ عُنَيْبَةَ، رَوِيَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ سَبَاعِ بْنِ
ثَابِتٍ، وَالْقَوْلَ عِنْدِي قَوْلَهُمَا. «الْعِلَلُ» (٤١٠١).

١٩٤٥٣ - عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ الْفَهْرِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ كُرْزٍ الْخَزَاعِيَّةَ تَقُولُ:
«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْعَقِيقَةِ: عَنِ الْغُلَامِ سَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ،
وَعَنِ الْجَارِيَةِ سَاءَةٌ»^(١).

(١) اللفظ للحُمَيْدِيِّ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٩٥٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. و«الْحَمِيدِي» (٣٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. و«ابن أَبِي شَيْبَةَ» ٥٠/٨ (٢٤٧٢٤) و١٤/٢٢٢ (٣٧٤٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو. و«أَحْمَدُ» ٦/٣٨١ (٢٧٦٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو. وفي ٦/٤٢٢ (٢٧٩١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وفي (٢٧٩١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. و«الدَّارِمِيُّ» (٢٠٩٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٢٨٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ. و«النَّسَائِيُّ» ٧/١٦٥، وفي «الْكُبْرَى» (٤٥٢٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو. و«ابن حبان» (٥٣١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ مَيْسَرَةَ بْنِ أَبِي خَثِيمٍ، الْفَهْرِيَّةِ، فَذَكَرَتْهُ^(١).

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٢٢ (٢٧٩١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْكَعْبِيِّ الْخَتَعَمِيَّةِ؛

«عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الْعَقِيقَةِ، فَقَالَ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ».

ليس فيه: «حَبِيبَةُ بِنْتِ مَيْسَرَةَ».

• وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٧/١٦٤، وفي «الْكُبْرَى» (٤٥٢٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُوسٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ كُرْزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«فِي الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَفِي الْجَارِيَةِ شَاةٌ».

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٣٨)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٥٢)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٢١).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٢٧٩، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٢٨١) وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٨٠-٣٢٨٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/(٤٠٠-٤٠٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩/٣٠١ وَ٣٠٢.

• وأخرجَه ابن أبي شَيْبَةَ ٨ / ٥٠ (٢٤٧٢٥) قال: حَدَّثَنَا ابنِ إِدْرِيسَ، عَنِ أَسْلَمَ،
عَنْ عَطَاءٍ؛

«أَنَّ أُمَّ السَّبَّاعِ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَعُقُّ عَنْ أَوْلَادِي؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنِ
الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً». «مُرْسَل» (١).
- فوائِد:

- قال عَلِيُّ ابنِ المَدِينِي: عَطَاءُ بنِ أَبِي رَبَاحٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ كُرْزٍ شَيْئًا. «العِلَل»
(١١٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦٧).

- وقال علي بن المَدِينِي: سَمِعْتُ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ يَقُولُ: حَمَادُ بنِ سَلَمَةَ عَنِ زِيَادِ
الأَعْلَمِ، وَقَيْسِ بنِ سَعْدٍ لَيْسَ بِذَلِكَ. «الجرح والتعديل» ٣ / ١٤٠.
- وانظر قول الدَّارِقُطَنِيِّ فِي فَوَائِدِ الحَدِيثِ السَّابِقِ.

١٩٤٥٤ - عَنِ سِبَّاعِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ كُرْزٍ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ:

«ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ، وَبَقِيَتِ المُبَشِّرَاتُ» (٢).

أَخْرَجَهُ الحُمَيْدِي (٣٥١). وَأَحْمَدُ ٦ / ٣٨١ (٢٧٦٨٢). وَالدَّارِمِيُّ (٢٢٧٧) قَالَ:
حَدَّثَنَا هَارُونَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَ«ابن ماجة» (٣٨٩٦) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الحَمَّالُ.
وَ«ابن حِبَّانَ» (٦٠٤٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بنِ عَلِيِّ بنِ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ
إِبْرَاهِيمَ المَرْوَزِيِّ.

أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِي، وَأَحْمَدُ بنِ حَنْبَلٍ، وَهَارُونَ، وَإِسْحَاقُ) عَنِ
سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بنِ أَبِي يَزِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ سِبَّاعَ بنِ
ثَابِتٍ يُحَدِّثُ، فَذَكَرَهُ (٣).

(١) المسند الجامع (١٧٧٣٩)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٩).

(٢) اللفظ للحُمَيْدِي.

(٣) المسند الجامع (١٧٧٤٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٨)، وأطراف المسند (١٢٧٢٤).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ ١٢ / ٢١٩.

- قال الحميدي: وكان سُفيان يُحدِّثُ بهذا عن عُبيد الله، عن النبي ﷺ، مُرسَلًا، ثم حدِّثَ به عن أبيه، عن سِباع، عن أم كُرْز، وذكر أنه كان يتركُ إسنادَه حتى أثبتَه بعد.

١٩٤٥٥ - عن سِباعِ بنِ ثابِتٍ، عن أم كُرْزٍ، قالت: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«أفِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا»^(١).

(*) وفي رواية: «أثبتُ رسولُ اللهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ أَطْلُبُ مِنْهُ مِنْ لُحُومِ الْهَدْيِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَفِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا»^(٢).

أخرجه الحميدي (٣٥٠). وابن أبي شيبة ٤٢/٩ (٢٦٩٢٩). وأحمد ٦/٣٨١ (٢٧٦٨٠م). وأبو داود (٢٨٣٥) قال: حدَّثنا مُسَدَّدٌ. و«ابن حبان» (٦١٢٦) قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المُثنى، قال: حدَّثنا أبو خَيْثَمَةَ.

خمسَتهم (عبد الله بن الزُّبير الحميدي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، ومُسَدَّد بن مُسرهد، وأبو خَيْثَمَةَ، زهير بن حرب) عن سُفيان بن عُيينة، قال: حدَّثني عُبيد الله بن أبي يزيد، قال: أخبرني أبي، أنه سمع سِباع بن ثابت، فذكره^(٣).

• أم كلثوم بنت أبي سلمة^(٤)

• حَدِيثُ أُمِّ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، قَالَتْ:

«لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَ لَهَا: إِنِّي قَدْ أَهَدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) اللفظ للحميدي.

(٣) المسند الجامع (١٧٧٤١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٤٧)، وأطراف المسند (١٢٧٢٢)، ومجمع الزوائد ٥/١٠٦.

والحدِيث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٣٩)، وإسحاق بن راهويه (٢٢٧٨)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٤)، والبيهقي ٩/٣١١، والبعوي (٢٨١٨).

(٤) قال ابن عبد البر: أم كلثوم بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، ربيبة رسول الله ﷺ. «الاستيعاب» ٤/٥٠٧.

- قال الترمذي: لم تسمع من النبي ﷺ. «جامع التحصيل» (١٠٣٦).

حُلَّةً، وَأَوَاقِيٍّ مِنْ مِسْكِ، وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أَرَى إِلَّا هَدِيَّتِي
مَرْدُودَةً عَلَيَّ، فَإِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ فَهِيَ لَكَ، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرُدَّتْ
عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ، فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةَ مِسْكِ، وَأَعْطَى أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ
المِسْكِ، وَالْحُلَّةَ».

سلف في مسند أم سلمة، رضي الله عنها.

• حَدِيثُ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ».

سلف في مسند أم سلمة، رضي الله عنها.

١٢٠٤ - أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعيط^(١)

١٩٤٥٦ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ، (قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ)، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٣٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٣٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَخْبَرُونِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ^(٢).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَمِيدِيُّ: الْكَاشِحُ: الْعَدُوُّ.

- فَوَائِد:

- سئِلَ الدَّارَقُطْنِيُّ؛ عَنِ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ.

فَقَالَ: يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَقَالَ الْحَمِيدِيُّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرُونِي عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(١) قَالَ الْمِزِّي: أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بِنْتُ أَبِي مُعَيْطٍ، وَاسْمُهُ أَبَانُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَاسْمُهُ ذَكْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، الْقُرَشِيَّةُ الْأُمَوِيَّةُ، لَهَا صُحْبَةٌ، وَهِيَ أُخْتُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ لِأُمِّهِ. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٨٢.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٤٦)، وَتَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٣ / ١١٦، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةَ (٢١٣٩)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (٩٧١).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الآحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣١٧٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥ / ٢٠٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧ / ٢٧.

وَتَابَعَهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ بَشَارِ الرَّمَادِيِّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.
 وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْحَيَّاطِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.
 وَرَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ؛
 قَالَ مَرَّةً: عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ.
 وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ.
 وَكِلَاهُمَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ. «الْعِلَلُ» (٤٠٦٤).
 - الزُّهْرِيُّ؛ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، وَسُفْيَانُ؛ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ.

١٩٤٥٧ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ
 أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا.
 وَقَالَتْ: لَمْ أَسْمَعْهُ يُرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ، إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: فِي
 الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا».
 قَالَ: وَكَانَتْ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ.

(*) وفي رواية: «مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ،
 إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي
 الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا» (٢).
 (*) وفي رواية: «لَيْسَ الْكُذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيْرًا، أَوْ نَمَى
 خَيْرًا» (٣).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨١٥).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٨١٨).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٨٢٠).

(*) وفي رواية: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا، وَيَنْمِي خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا^(١).

(*) وفي رواية: «لَمْ يَكْذِبْ مَنْ قَالَ خَيْرًا، أَوْ نَمَى خَيْرًا، أَوْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠١٩٦) عَنْ مَعْمَرٍ. وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨٤/٩ (٢٧٠٩٦)
قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٤٠٣/٦ (٢٧٨١٤)
قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ. وَفِي (٢٧٨١٥)
قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. وَفِي (٢٧٨١٦)
٤٠٤/٦ (٢٧٨٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي ٤٠٤/٦
(٢٧٨١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدٍ،
يَعْنِي ابْنَ الْهَادِي، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ. وَفِي (٢٧٨٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَفِي (٢٧٨٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ» (١٥٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَ«الْبُخَارِيُّ» ٣/٢٤٠
(٢٦٩٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ.
وَفِي «الْأَدَبُ الْمُسْتَفْرَدُ» (٣٨٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ:
حَدَّثَنِي يُونُسُ. وَ«مُسْلِمٌ» ٢٨/٨ (٦٧٢٦) قَالَ: حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. وَفِي (٦٧٢٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ. وَفِي (٦٧٢٨) قَالَ: وَحَدَّثَنَا
عَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ»
(٤٩٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) اللفظ لمسلم (٦٧٢٦).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة.

إسماعيل (ح) وحدثنا أحمد بن محمد بن شُبُوَيْه المَرَوَزي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر. وفي (٤٩٢١) قال: حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا أبو الأسود، عن نافع بن يزيد، عن ابن الهادي، أن عبد الوهاب بن أبي بكر حدثه. و«الترمذي» (١٩٣٨) قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن معمر. و«النسائي» في «الكبرى» (٨٥٨٨) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن صالح (وذكر كلمة معناها، عن الزهري). وفي (٩٠٧٤) قال: أخبرنا كثير بن عبيد الحمصي، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي. وفي (٩٠٧٥) قال: أخبرنا أبو صالح، محمد بن زنبور المكي، قال: حدثنا ابن أبي حازم، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الوهاب بن أبي بكر. و«ابن حبان» (٥٧٣٣) قال: أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن يحيى بن أيوب، عن مالك بن أنس.

عشرتهم (معمر بن راشد، وسفيان بن حسين، وعبد الرحمن بن إسحاق، وصالح بن كيسان، وعبد الوهاب بن أبي بكر، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ويونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومالك بن أنس) عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

• أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٧٦) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، قال: قال ابن شهاب: لم أسمع أنه رخص في شيء مما يقول الناس... نحوه.

- قال النسائي: يونس أثبت في الزهري.

(١) المسند الجامع (١٧٧٤٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٣)، وأطراف المسند (١٢٧٢٧)، وإتحاف الخيرة المهرة (٥٣٥٠).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٦١)، وإسحاق بن راهويه (٢٣٣٠ و٢٣٣٥)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤ و٣١٧٥)، والطبراني ٢٥/ (١٨٣-٢٠٣)، وابن السنني، في «عمل اليوم والليلة» (٦١٣)، والبيهقي ١٠/١٩٧، والبغوي (٣٥٣٩).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الزُّهري، واختلف عنه؛

فرواه أيوب، ومَعمر، ومالك، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، وعَبْد الرَّحْمَن بن إِسْحاق، وسُفْيَان بن حُسَيْن، وابن عُيَيْنَةَ، وعَبْد الرَّحْمَن بن يَزِيد بن أَبِي حَبِيب، عَنِ الزُّهري، وزاد كَلِمَةً لَمْ يَأْت بِهَا غَيْرُهُ، قال: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾، الْآيَةَ.

وَرَوَاهُ الزُّبَيْدِي، وَصَالِح بن كَيْسَانَ، وَشُعَيْب بن أَبِي حَمْزَةَ، وَالْجَرَّاح بن الْمِنْهَال، عَنِ الزُّهري، بِهَذَا الْإِسْنَاد، وَزَاد فِيهِ: قال: وَلَمْ يُرْخِّصْ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ.

وَيُقَالُ: إِنْ هَذَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الزُّهري، وَمَنْ قَالَ فِيهِ: قَالَتْ: وَلَمْ يُرْخِّصْ، فَقَدْ وَهَمَ، وَإِنَّمَا هُوَ قَالَ، يَعْنِي الزُّهري. وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ يَعْقُوب بن عَطَاء، عَنِ الزُّهري.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيل بن عِيَّاش، وَعَمْرُو بن قَيْس، عَنِ الزُّهريِّ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْد الوَهَّاب بن أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الزُّهري، عَنِ مُحَمَّد، عَنِ أُمِّهِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، لَا يُرْخِّصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ، إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعِدُّهُ كَذِبًا، وَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ.

وَهَذَا مُنْكَرٌ، وَلَمْ يَأْتِ بِالْحَدِيثِ الْمَحْفُوظِ الَّذِي عِنْدَ النَّاسِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهري، فِي نَحْوِ رِوَايَةِ عَبْدِ الوَهَّابِ بن أَبِي بَكْرٍ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُرَيْجٍ دَلَّسَهُ عَنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثٌ غَيْرُ هَذَا.

وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي هَذَا، حَدَّثْتُ عَنِ الزُّهري، فَدَلَّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا.

وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةَ بن يَحْيَى الصَّدْفِيُّ، عَنِ الزُّهري، فَوَهْمٌ فِي إِسْنَادِهِ، جَعَلَهُ عَنِ إِبْرَاهِيمِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ، عَنِ أُمِّهِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَنِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بن بُرْقَانَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ كَثِيرٌ مِنْ هِشَامٍ، عَنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الزُّهري، عَنِ أُمِّ كُلْثُومٍ، مُرْسَلًا.

وخالفه زهير بن معاوية، رواه عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن أم كلثوم.

واختلف عن صالح بن كيسان؛

فرواه إبراهيم، عنه عن الزهري، عن حميد، عن أمه.

وخالفه أسامة بن زيد، فقال: عن صالح بن كيسان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أم كلثوم.

والصحيح: حديث أيوب السخثياني، ومن تابعه. «العلل» (٤٠٦٢).

١٩٤٥٨ - عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؟ فَقَالَ:

ثُلُثُ الْقُرْآنِ، أَوْ تَعْدِلُهُ»^(٢).

أخرجَه أحمد ٤٠٣/٦ (٢٧٨١٧) قال: حدثنا أمية بن خالد. و«الدارمي»

(٣٧٠١) قال: أخبرنا عبد الله بن مسلمة. و«النسائي» في «الكبرى» (١٠٤٦٤) قال:

أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثني أمية بن خالد.

كلاهما (أمية بن خالد، وعبد الله بن مسلمة القعنبي) عن محمد بن عبد الله بن

مسلم، ابن أخي الزهري، عن ابن شهاب الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، فذكره^(٣).

• أخرجَه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٦٥) قال: أخبرنا عبيد الله بن سعد بن

إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني

الحارث بن فضيل الأنصاري، عن محمد بن مسلم الزهري، قال: أخبرني حميد بن

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ للدارمي.

(٣) المسند الجامع (١٧٧٤٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٤)، وأطراف المسند (١٢٧٢٨).

والحديث؛ أخرجَه الطبراني ٢٥/١٨٢، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٢٣١٤).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثُوهُ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ، لِمَنْ صَلَّى بِهَا.

جَعَلَهُ عَنْ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ (١).

• أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٢) (٥٥٩). وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٦٠٠٤) عَنْ مَعْمَرٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (١٠٤٦٦) قَالَ: الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ.

كِلَاهُمَا (مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ثُلُثُ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ» مُجَادِلٌ عَنْ صَاحِبِهَا (٣).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» (٤).

«مَوْقُوفٌ» (٥).

• وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٣٦٩٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَمَّعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ.

- جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، وَحَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٥٤٣٤)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٥٥٥٣).

(٢) وَهُوَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ لِلْمَوْطَأِ (٢٥٨)، وَشُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (٩٦)، وَالْقَعْنَبِيِّ (١٣٧).

(٣) اللَّفْظُ لِمَالِكٍ «الْمَوْطَأُ».

(٤) اللَّفْظُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ.

(٥) مُحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٥٤).

عَبْد الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ سُئِلَ عَنْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ: تَعْدَلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ.

فَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: يَرَوِي مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ بَلَّغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا. «عِلَلُ الْحَدِيثِ» (١٧٢٨).

- وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَخَالَفَهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، فَرَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّهِ، أُمِّ كُلْثُومِ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْ قَوْلِهِ.

وَقَوْلِ مَالِكٍ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «الْعِلَلُ» (١٩٩٤ و ٤٠٦٣).

١٢٠٥- أم مالك الأنصارية^(١)

١٩٤٥٩- عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَ:

«جَاءَتْ أُمُّ مَالِكِ الْأَنْصَارِيَّةِ بِعُكَّةٍ سَمَّنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّهَا تَدْفَعُهَا إِلَيْهَا فَرَجَعَتْ فَإِذَا هِيَ مَمْلُوءَةٌ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَنْزَلَ فِيَّ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ يَا أُمَّ مَالِكِ، قَالَتْ: رَدَدْتَ عَلَيَّ هَدِيَّتِي، قَالَ: فَدَعَا بِأَنَّهَا تَدْفَعُهَا إِلَيْكَ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ عَصَرْتُهَا حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِنِيئًا لَكَ يَا أُمَّ مَالِكِ، هَذِهِ بَرَكَتٌ عَجَّلَ اللَّهُ لَكَ ثَوَابَهَا، ثُمَّ عَلَّمَهَا أَنْ تَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَشْرًا، وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَشْرًا».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١١ / ٤٩٤ (٣٢٤١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال ابن الجنيدي: قال يحيى بن معين: إن جريراً، وابن فضيل، وهؤلاء، سمعوا من عطاء بن السائب بأخرى. «سؤالاته» (٨٨٢).
- ابن فضيل؛ هو محمد.

• حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْبَهْزِيَّةِ أُمِّ مَالِكِ^(٣)؛

(١) قال ابن حجر: أم مالك الأنصارية صحابية، لها حديث. «تقريب التهذيب» ١ / ٧٥٨.
(٢) مجمع الزوائد ٨ / ٣٠٩ و ١٠ / ١٠٢، وإتحاف الخيرة المهرة (١٣٩٥)، والمطالب العالية (٥٣٧ و ٤١٢٦).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٥)، والطبراني ٢٥ / (٣٥١).
(٣) قال المزي: أم مالك الأنصارية، لها ذكر في «صحيح مسلم» في حديث جابر بن عبد الله، أنها كانت تُهدي للنبي ﷺ في عُكَّةٍ لها سمناً... الحديث. «تهذيب الكمال» ٣٥ / ٣٨٤.

«كَانَتْ تُهْدِي فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَمَا بَنُوهَا يَسْأَلُونَهَا عَنْ إِدَامَ،
وَلَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ، فَعَمَدَتْ إِلَى نَحْيِهَا، الَّتِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ السَّمْنَ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ، فَوَجَدَتْ فِيهِ سَمْنَا، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا إِدَامَ بَيْنَهَا، حَتَّى عَصَرَتْهُ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ
ﷺ، فَقَالَ: أَعْصَرْتِيهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: لَوْ تَرَكَتِيهِ مَا زَالَ ذَلِكَ مُقِيمًا».

سلف في مسند جابر بن عبد الله، رضي الله عنه.

١٢٠٦- أم مالك البهزية (١)

١٩٤٦٠- عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْزِيَّةِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ فِي الْفِتْنَةِ، رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي مَالِهِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ» (٢).

(*) وفي رواية: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: رَجُلٌ فِي مَاشِيَتِهِ يُؤَدِّي حَقَّهَا، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/١٩٤ (٢٧٨٩٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمٍ. وَ«الْتَّرْمِذِيُّ» (٢١٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ.

كِلَاهُمَا (لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَرَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ) عَنْ طَاوُوسٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التَّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ

أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْزِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) قَالَ الْمِزِّي: أُمُّ مَالِكِ الْبَهْزِيَّةِ، لَهَا صُحْبَةٌ. «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» ٣٥/٣٨٤.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ.

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٤٨)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٥٥)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٢٩).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٢٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥-٣٦٠-٣٦٢).

١٢٠٧- أم مبشر الأنصارية^(١)

١٩٤٦١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَوْتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعَهُمْ وَهُمْ يُعَدِّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِيَّاهُمْ لَيُعَدِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»^(٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣/٣٧٤ (١٢١٥٩) وَ ١٠/١٩٣ (٢٩٧٥٧). وَأَحَدُ ٦/٣٦٢ (٢٧٥٨٤). وَابْنُ حِبَانَ (٣١٢٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُشَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

ثَلَاثَتُهُمْ (أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٧٤٢) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٣/٢٩٥ (١٤١٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٢١٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ. كِلَاهُمَا (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ مَبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، امْرَأَةُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ بَشْرٍ بِنْتُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، كَانَتْ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ. «الاسْتِيعَابُ» ٤/٥١١.

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٧٥٨٤).

(٣) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٥٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٣٢)، وَتَجْمَعُ الزَّوَائِدُ ٣/٥٦، وَإِتْحَافُ الْحَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٢٠٢١).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٢٠١)، وَهَنَادٌ، فِي «الزَّهْدِ» (٣٤٩)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «السُّنَّةِ» (٨٧٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٦٨) / ٢٥.

«دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَحْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزِعَا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ تَعُوذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(١).

(* وفي رواية: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَخَرَجَ مَذْعُورًا، فَقَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٢).
جعله من مسند جابر بن عبد الله^(٣).

- فوائد:

- قال علي بن المديني: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: كَانَ شُعْبَةُ يَرَى أَنْ أَحَادِيثَ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، إِنَّمَا هُوَ كِتَابُ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ. «الجرح والتعديل» ١ / ١٤٤.
- وقال البزار: أبو سُفْيَانَ اسْمُهُ: طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ حَدِيثًا كَثِيرًا، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي سَمَاعِ الْأَعْمَشِ مِنْهُ. «مُسْنَدُهُ» (٧٥١٢).

١٩٤٦٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ، امْرَأَةُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَتْ:

«دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ: لَكَ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَنْ غَرَسَهُ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ؟ قُلْتُ: مُسْلِمٌ، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَائِرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٤).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦ / ٣٦٢ (٢٧٥٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَفِي ٦ / ٤٢٠ (٢٧٩٠٥)
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَ«عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ» (١٥٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ»

(١) اللفظ لأحمد (١٤١٩٩).

(٢) اللفظ لأبي يعلى.

(٣) المسند الجامع (٢٣٧٥)، وأطراف المسند (١٨٣٠)، ومجمع الزوائد ٣ / ٥٥.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ «كشف الأستار» (٨٧١)، والطبراني، في «الأوسط» (٤٦٢٨).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٩٠٥).

(٢٧٧٤) قال: أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ. وَ«مُسْلِمٌ»
٢٨/٥ (٣٩٧٢ و ٣٩٧٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ.

سَتْتَهُمْ (أَبُو مُعَاوِيَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ،
وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، وَعَمَارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ، طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ^(١).

- قَالَ مُسْلِمٌ: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فُضَيْلٍ: «عَنْ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ»، وَفِي رِوَايَةِ
إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: رُبَّمَا قَالَ عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ.

• أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٦٩٠) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ.
و«الْحَمِيدِي» (١٣١١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. وَ«أَحْمَدُ» ٣/٣٩١
(١٥٢٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ. وَ«مُسْلِمٌ» ٥/٢٧
(٣٩٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. وَفِي ٥/٢٨ (٣٩٧٠) قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ،
وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ. وَفِي
(٣٩٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي سُفْيَانَ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٢٢٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (٣٣٦٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. وَفِي
(٣٣٦٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْجَوَالِيقِيِّ، بِعَسْكَرِ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ.

(١) المسند الجامع (١٧٧٥٠)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٧)، وأطراف المسند (١٢٧٣١).
والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٤٢٥، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢١٩٧ و ٢١٩٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ،
فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣١٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٥١٩٣-٥١٩٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٢٦١-٢٦٤)،
وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣٢٢٢)، وَالبَغْوِيُّ (١٦٥٢).

كلاهما (أبو سُفيان، طلحة بن نافع، وأبو الزبير، محمد بن مسلم) عن جابر بن

عبد الله؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ، أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»^(١).

(*) وفي رواية: «لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ، أَوْ طَائِرٌ، أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ»^(٢).

(*) وفي رواية: «مَنْ غَرَسَ غَرْسًا، أَوْ زَرَعَ زَرْعًا، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ طَيْرٌ، أَوْ سَبْعٌ، أَوْ دَابَّةٌ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٣).

(*) وفي رواية: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسٌ، وَلَا جِنٌّ، وَلَا طَيْرٌ، وَلَا وَحْشٌ، وَلَا سَبْعٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٤).
جعله من مسند جابر بن عبد الله^(٥).

• وأخرجه مسلم ٢٨/٥ (٣٩٧١) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

«دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ مَعْبِدٍ حَائِطًا، فَقَالَ: يَا أُمَّ مَعْبِدٍ، مَنْ غَرَسَ هَذَا

(١) اللفظ لمسلم (٣٩٦٩).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٩٧٠).

(٣) اللفظ لأحمد (١٥٢٧١).

(٤) اللفظ للحميدي.

(٥) المسند الجامع (٢٥٩٣ و ٢٦٠٠)، وتحفة الأشراف (٢٨٤٩ و ٢٩٢٧)، وأطراف المسند (١٥٤٢).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٨٨٤)، وأبو عوانة (٥١٨٨-٥١٩٢ و ٥١٩٩)، والطبراني

٢٥/ (٢٦٠)، والبيهقي ١٣٨/٦.

النَّخْلَ، أَمْسَلِمٌ، أَمْ كَافِرٌ؟ فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا،
فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

جعله من مسند جابر بن عبد الله، وسماها أم معبد^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: اختلف فيه على جابر.

فرواه الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ.

وكان القلب إلى رواية أبي الزبير أميل.

وروى أبو سفيان، عن جابر أيضًا، عن أم مبشر حديث عذاب القبر.

وأبو الزبير يروي هذا الحديث عن جابر، عن النبي ﷺ، ولا يذكر فيه أم مبشر.

وقول أبي الزبير فيه أشبه بالصواب.

وكذلك يروي عن سليمان اليشكري، عن جابر؛ أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر

في حديث الزرع، وهذا يقوي رواية أبي الزبير.

وكذلك روي عن الحسن، عن جابر، عن النبي ﷺ.

وروي عن ابن أبي السري، عن الوليد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر،

عن أم مبشر، عن النبي ﷺ. «العلل» (٤١٠٩).

- أبو سفيان، طلحة بن نافع، عن جابر كتاب، والأعمش تكلم في سماعه من أبي

سفيان، انظر فوائد الحديث السابق.

١٩٤٦٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ، قَالَتْ:

«جَاءَ غَلَامٌ حَاطِبٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ حَاطِبُ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: كَذَبْتَ، قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

(١) المسند الجامع (٢٥٩٩)، وتحفة الأشراف (٢٥٢١).

أخرجه أحمد ٦/٣٦٢ (٢٧٥٨٥) قال: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ (١).

• أخرجه أبو يعلى (١٩٠٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛

«جَاءَ غُلَامٌ لِحَاطِبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ حَاطِبُ النَّارَ، فَقَالَ: كَذَبْتَ، أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ.»

جعلهُ من مسند جابر بن عبد الله (٢).

- فوائد:

- أبو سُفْيَانَ، طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ كِتَابِ، وَالْأَعْمَشِ تُكَلِّمُ فِي سَمَاعِهِ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ، انظر فوائد الحديث قبل السابق.

- أبو سُفْيَانَ؛ هُوَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، وَسُلَيْمَانَ؛ هُوَ ابْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشِ، وَزَائِدَةٌ؛ هُوَ ابْنُ قُدَامَةَ، وَجَرِيرٌ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ؛ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

١٩٤٦٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ؛

«أَمَّا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ حَفْصَةَ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا، فَقَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاَنْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾» (٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ، امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ، قَالَتْ

(١) المسند الجامع (١٧٧٥٢)، وأطراف المسند (١٢٧٣٠)، ومجمع الزوائد ٩/٣٠٤، والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣٣٣ و ٣٣٤ و ٣٣١٨)، والطبراني ٢٥/ (٢٦٥).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والثاني» (٣٣٥).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٩٠٦).

حَفْصَةُ: أَلَيْسَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾؟ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَمَهْ؟ ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾^(١).

أخرجه أحمد ٦/٣٦٢ (٢٧٥٨٢) قال: حدثنا ابن إدريس، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان. وفي ٦/٤٢٠ (٢٧٩٠٦) قال: حدثنا حجاج، قال: أخبرني ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير. و«مسلم» ٧/١٦٩ (٦٤٨٨) قال: حدثني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير. و«النسائي» في «الكبرى» (١١٢٥٩) قال: أخبرنا الحسن بن محمد، عن حجاج، عن ابن جريج (ح) وأخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير. و«ابن حبان» (٤٨٠٠) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا ابن إدريس، عن الأعمش، عن أبي سفيان.

كلاهما (طلحة بن نافع، أبو سفيان، ومحمد بن مسلم، أبو الزبير) عن جابر بن عبد الله الأنصاري، فذكره^(٢).

• أخرجه أحمد ٦/٢٨٥ (٢٦٩٧٢). وابن ماجه (٤٢٨١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. و«أبو يعلى» (٧٠٤٤) قال: حدثنا الحسن بن شبيب، بغدادى.

ثلاثتهم (أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، والحسن بن شبيب) عن أبي معاوية محمد بن خازم، عن سليمان الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله، عن أم مبشر، عن حفصة بنت عمر، قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلَ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللهُ، أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَلَيْسَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾؟ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا﴾»^(٣).

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٥٨٢).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٥١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٦)، وأطراف المسند (١٢٧٣٠).
والحديث: أخرجه ابن سعد ٢/٩٦ و ١٠/٤٢٥، وإسحاق بن راهويه (١٩٩٥)، وابن أبي عاصم، في «السنن» (٨٦١)، والطبراني ٢٥/٢٦٦ و ٢٦٩، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٣٦٥).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٦٩٧٢).

- صار من مُسند حَفْصَةَ بنتِ عُمَرَ (١).

• وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٠ (١٤٨٣٧) قال: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، وَوَيْوُسٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ. وفي ٣/ ٣٩٦ (١٥٣٣٥) قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ. و«أَبُو دَاوُدَ» (٤٦٥٣) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الرَّمْلِيِّ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ. و«التِّرْمِذِيُّ» (٣٨٦٠) قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ. و«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (١١٤٤٤) قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ. و«ابن حِبَّانَ» (٤٨٠٢) قال: أَخْبَرَنَا ابن قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ.

كلاهما (أبو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَأَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» (٢).

(*) وفي رواية: «لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالحُدَيْبِيَّةَ» (٣).

ليس فيه: «حَفْصَةَ، وَلَا أُمَّ مُبَشَّرَ»، فصار من مسند جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٤).

- قال أبو عيسى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ الْأَعْمَشُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ، عَنِ أُمِّ مُبَشَّرَ،

عَنِ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) المسند الجامع (١٥٨٧١)، وتحفة الأشراف (١٥٨٢٠)، وأطراف المسند (١١٣٤٦).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (١٩٨٦ و ١٩٩٦)، وَهَنَّادٌ، فِي «الزَّهْدِ» (٢٣٠)، وَابْنُ

أَبِي عَاصِمٍ، فِي «السُّنَّةِ» (٨٦٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٣/ ٣٥٨ و ٣٦٣)، وَالبَغَوِيُّ (٣٩٩٤).

(٢) اللفظ لأحمد (١٤٨٣٧).

(٣) اللفظ لأحمد (١٥٣٣٥).

(٤) المسند الجامع (٢٩٠٠ و ٢٩١٤)، وأطراف المسند (١٥٢٨).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، فِي «الأَوْسَطِ» (٣٨٢٣).

وخالفه عبد الله بن إدريس، وأبو عوانة، وسفيان الثوري، وجريير بن عبد الحميد،
رووه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، أنها سمعت النبي ﷺ.
«العلل» (٣٩٤٩).

- وأبو سفيان، طلحة بن نافع، عن جابر كتاب، والأعمش تكلم في سماعه من
أبي سفيان، انظر فوائد الحديث السابق.

• حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ
كَعْبًا الْوَفَاءُ، أَتَتْهُ أُمُّ مُبَشَّرِ بِنْتِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنْ
لَقِيتَ فُلَانًا فَافْرَأْ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ، قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لِكَ يَا أُمَّ مُبَشَّرٍ، نَحْنُ أَشْغَلُ مِنْ
ذَلِكَ، قَالَتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ خُضِرٍ، تَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ».
قَالَ: بَلَى، قَالَتْ: فَهُوَ ذَاكَ.

سلف في مسند كعب بن مالك، رضي الله عنه.

١٢٠٨- أم مسلم الأشجعية^(١)

١٩٤٦٥- عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ مُسْلِمِ الْأَشْجَعِيَّةِ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهَا وَهِيَ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مِثَّتُهُ،
قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُهَا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٣٧/٦ (٢٨٠١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ،
عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ رَجُلٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائده:

- سُفْيَانُ؟ هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ.

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ مُسْلِمِ الْأَشْجَعِيَّةِ، لَهَا صُحْبَةٌ، حَدِيثُهَا عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ. «الاستيعاب» ٥١٢/٤.
(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٥٤)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٣٣)، وَجَمْعُ الزَّوَائِدِ ٢١٨/١، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ
الْمَهْرَةَ (٥٥٦٢)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةَ (٢٨).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٢٩١/١٠، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، فِي «تَارِيخِهِ» ٨٥٨/٢/٢، وَالطَّبْرَانِيُّ
٣٧٥/٢٥ وَ٣٧٦.

١٢٠٩- أم معقل (١)

١٩٤٦٦- عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ، قَالَتْ:

«لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ، فَجَعَلَهُ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَصَابْنَا مَرَضٌ، وَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ حَجِّهِ حِثُّهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ مَعْقِلٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْرُجِي مَعَنَا؟ قَالَتْ: لَقَدْ تَهَيَّأْنَا، فَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ، هُوَ الَّذِي نَحُجُّ عَلَيْهِ، فَأَوْصَى بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلَّا خَرَجْتَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمَّا إِذْ فَاتَتْكَ هَذِهِ الْحَجَّةُ مَعَنَا، فَاعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّهَا كَحَجَّةٍ».

فَكَانَتْ تَقُولُ: الْحَجُّ حَجَّةٌ، وَالْعُمْرَةُ عُمْرَةٌ، وَقَدْ قَالَ: هَذَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا أَدْرِي أَلِي خَاصَّةٌ (٢).

(*) وفي رواية: «تَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَجِّ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَجَهَّزُوا مَعَهُ، قَالَتْ: وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ حِثُّهُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْرُجِي مَعَنَا فِي وَجْهِنَا هَذَا يَا أُمَّ مَعْقِلٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ تَجَهَّزْتُ، فَأَصَابَتْنَا هَذِهِ الْقَرْحَةُ، فَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ، وَأَصَابَنِي مِنْهَا سَقَمٌ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ نُرِيدُ أَنْ نَخْرُجَ عَلَيْهِ، فَأَوْصَى بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلَّا خَرَجْتَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٣).

(*) وفي رواية: «اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّهَا حَجَّةٌ» (٤).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/٤: ١٣٣ (١٣١٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَ«الدَّارِمِيُّ» (١٩٩١) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١٩٨٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ

(١) قال المزي: أم معقل الأسدية، ويقال: الأشجعية، ويقال: الأنصارية زوجة أبي معقل، لها صُحبة.

«تهذيب الكمال» ٣٥/٣٨٧.

(٢) اللفظ لأبي داود.

(٣) اللفظ لابن خزيمة.

(٤) اللفظ لابن أبي شيبة.

الطائي، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ. و«ابن خزيمة» (٢٣٧٦) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ.

ثلاثتهم (عبد الله بن نمير، وأحمد بن خالد، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَعْقِلٍ بْنِ أَبِي مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ، أَسَدِ خُزَيْمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدَّتِهِ ^(١) أُمِّ مَعْقِلٍ، فَذَكَرَتْهُ ^(٢).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث التالي.

١٩٤٦٧ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ مَرْوَانَ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ، قَالَ: قَالَتْ:

«جَاءَ أَبُو مَعْقِلٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو مَعْقِلٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ مَعْقِلٍ: إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيًّا حَجَّةٌ، وَإِنَّ عِنْدَكَ بَكْرًا، فَأَعْطِنِي فَلَأُحِجَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَأَعْطِنِي صِرَامَ نَخْلِكَ، قَالَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ قُوتُ أَهْلِي، قَالَتْ: فَإِنِّي مُكَلِّمَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَذَاكِرَتُهُ لَهُ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ حَتَّى دَخَلَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيًّا حَجَّةٌ، وَإِنَّ لَأَبِي مَعْقِلٍ بَكْرًا، قَالَ أَبُو مَعْقِلٍ: صَدَقْتَ، جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: أَعْطَهَا فَلْتُحِجَّ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَعْطَاهَا الْبَكْرَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ كَبُرْتُ وَسَقَمْتُ، فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ يُجْزِي عَنِّي مِنْ حَجَّتِي؟ قَالَ: فَقَالَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ، تُجْزِي لِحَجَّتِكَ».

أخرجه أحمد ٦/٣٧٥ (٢٧٦٤٨) قال: حَدَّثَنَا عَفَانُ. و«أبو داود» (١٩٨٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ.

(١) يعني جدة عيسى بن معقل بن أبي معقل.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٥٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦١).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٥)، والطبراني ٢٥/٣٦٦، والبيهقي ٦/٢٧٤.

كلاهما (عُفان بن مُسلم، وأبو كامل، فضيل بن حُسين) عن أبي عَوانة، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ مَرْوَانَ الَّذِي أُرْسِلُ بِهِ إِلَى أُمِّ مَعْقِلٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٠٥ (٢٧٨٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ. وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٠٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

كلاهما (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: أُرْسِلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ يَسْأَلُهَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْهُ؛

«أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا لَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ، فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ، فَأَبَى، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَالَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ تُجْزِي حَجَّةً، وَقَالَ حَجَّاجٌ: تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ، أَوْ تُجْزِي بِحَجَّةٍ»^(١).

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٠٦ (٢٧٨٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٠٦ (٢٧٨٣١). وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٤٢١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ.

كلاهما (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ خُزَيْمَةَ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَعْقِلٍ، قَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٧٥٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣٥٩)، وأطراف المسند (١٢٧٣٤).

والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٧٦٧)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٤١٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٣٢٤٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ ٢٥/ (٣٦٤).

(٢) إِتْحَافُ الْحَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٢٤٦١)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (١١٤٧).

والحدِيث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٠/ (٥٥١).

فرواه يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ قَالَتْ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ أُمِّ مَعْقِلٍ.
حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ: الزُّهْرِيُّ، وَعُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَجَامِعُ بْنُ شَدَادٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ.
فَأَمَّا الزُّهْرِيُّ؛ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ امْرَأَةٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَعْقِلٍ.
وَكَذَلِكَ قَالَ عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَجَامِعُ بْنُ شَدَادٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
وَاخْتَلَفَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ؛

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ: عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنِ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.
وَقَالَ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ: عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ
رَسُولِ مَرَّوَانَ بْنِ الْحَكَمِ؛ أَنَّ أُمَّ مَعْقِلٍ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ
أَبِي مَعْقِلٍ، عَنِ أُمِّ مَعْقِلٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ إِسْرَائِيلَ.

وَاخْتَلَفَ عَنِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنِ إِسْرَائِيلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَخَالَفَهُ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ، فَقَالَ: عَنِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ، عَنِ أُمِّ مَعْقِلٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنِ إِسْرَائِيلَ.

وَكَذَلِكَ قَالَ إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنِ شَرِيكَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ: عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ، وَوَهُمْ فِيهِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِي زَيْدٍ، مَوْلَى التَّغْلِبِيِّينَ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ

أَبِي مَعْقِلٍ.

وَاخْتَلَفَ عَنِ عَمْرُو؛

فقال إبراهيم بن الحجاج: عَنْ وَهَيْب، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ، أَنَّ أَبَا مَعْقِلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّ مَعْقِلٍ فَاتَهَا الْحَجَّ مَعَكَ.

وخالفه عبد الأعلى بن حماد، عَنْ وَهَيْب، فَقَالَ: عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّ مَعْقِلٍ.

وخالفهم محمد بن فليح بن سليمان، فرواه عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، مَوْلَى التَّغْلِبِيِّينَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ الْأَسَدِيِّ، حَلِيفِ لَهُمْ، قَدْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ؛ أَنَّ أُمَّهُ فَاتَهَا الْحَجَّ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ...، وَلَمْ يَقُلْ مَعْقِلُ بْنُ أَبِي مَعْقِلٍ. وَالصَّحِيحُ قَوْلُ وَهَيْبٍ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِيسَى بْنُ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَخَالَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَرَوَاهُ عَنْ عِيسَى بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ مَعْقِلٍ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ السُّنْكَدِرِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَالْحَدِيثُ يَصِحُّ عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، وَأُمِّ مَعْقِلٍ، وَأَنَّهَا شَافَهَا النَّبِيَّ ﷺ بِالسُّؤَالِ. «الْعِلَلُ» (٣١٧٩).

١٩٤٦٨ - عَنْ ابْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ، عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٩٣٩) قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَعْقِلٍ، فَذَكَرَهُ.

- قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: وَحَدِيثُ أُمِّ مَعْقِلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٠٦/٦ (٢٧٨٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ؛

«أَتَتْهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»^(١).

• وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩٣) قال: حدثنا جبارة بن المغلس، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن أبي معقل، عن النبي ﷺ، قال:

«عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

ليس فيه: «أم معقل»، وجعله من مسند أبي معقل^(٢).

- فوائد:

- وانظر قول الدارقطني في فوائد الحديث السابق.

١٩٤٦٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ الْأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا

قَالَتْ:

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، وَجَمَلِي أَعْجَفُ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

أخرجه أحمد ٦/٤٠٥ (٢٧٨٢٨) قال: حدثنا روح، ومحمد بن مضعب، قالوا: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، فذكره^(٣).

• أخرجه أحمد ٤/٢١٠ (١٧٩٩٣) و٦/٣٧٥ (٢٧٦٤٧) قال: حدثنا يحيى بن سعيد. وفي ٦/٤٠٦ (٢٧٨٣٣) قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو. و«النسائي» في «الكبرى» (٤٢١٢) قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى.

(١) المسند الجامع (١٧٧٥٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٠)، وأطراف المسند (١٢٧٣٤).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٨ و٣٢٤٩)، والطبراني ٢٥/ (٣٦٥).

(٢) المسند الجامع (١٢٦٢٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٠).

والحديث؛ أخرجه أبو نعيم، في «معرفة الصحابة» (٦٩٩٥).

(٣) المسند الجامع (١٧٧٥٧)، وأطراف المسند (١٢٧٣٤).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٢٧٩.

كلاهما (يحيى بن سعيد القطان، وعبد المملك بن عمرو) عن هشام بن أبي عبد الله، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معقل بن أبي معقل الأسدي، قال: «أَرَادَتْ أُمِّي الْحُجَّ، وَكَانَ جَمَلُهَا أَعْجَفَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: اعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ»^(١).
جعله من مسند معقل بن أم معقل^(٢).

- فوائد:

- انظر فوائد الحديث قبل السابق.

(١) اللفظ لأحمد (١٧٩٩٣).

(٢) المسند الجامع (١١٦٨٥)، وتحفة الأشراف (١١٤٦٤)، وأطراف المسند (١٢٧٣٤).
والحديث؛ أخرجه الطبراني، في «مسند الشاميين» (٢٨٣٨).

١٢١٠- أم المُنذر بنت قيس^(١)

١٩٤٧٠- عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلِيٌّ نَاقِيَهُ مِنْ مَرَضٍ، قَالَتْ: وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ يَأْكُلَانِ مِنْهَا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَهَلًا، فَإِنَّكَ نَاقِيَهُ، حَتَّى كَفَّ عَلِيٌّ، قَالَتْ: وَقَدْ صَنَعْتُ شَعِيرًا وَسَلْقًا، فَلَمَّا جِئْنَا بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: مِنْ هَذَا أَصِيبُ، فَهُوَ أَوْفَقُ لَكَ، فَأَكَلَا ذَلِكَ»^(٢).

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٧/٧ (٢٤١٣٣) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ. و«أحمد» ٣٦٣/٦ (٢٧٥٩١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ. وفي ٣٦٤/٦ (٢٧٥٩٢) قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (قال عبد الله بن أحمد عقبه: قال أبي: وكذلك قال فزارة بن عمرو: سَلْقًا). وفي (٢٧٥٩٣) قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ. و«ابن ماجة» (٣٤٤٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. و«أبو داود» (٣٨٥٦) قال: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو عَامِرٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ. و«الترمذي» (٢٠٣٧)، وفي «الشمائل» (١٨١) قال: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ. وفي (٢٠٣٧م) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(١) قال ابن عبد البر: أم المُنذر ابنة قيس الأنصارية، ويُقال: العدوية، مدنية، قيل: اسمها سلمى، حديثها عند أهل المدينة. «الاستيعاب» ٥١٦/٤.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٥٩٣).

كلاهما (أيوب بن عبد الرحمن، وعثمان بن عبد الرحمن) عن يعقوب بن أبي يعقوب، فذكره^(١).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث فليح.

- فوائد:

- قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث؛ رواه ابن أبي فديك، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المُنذر بنت قيس، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعليُّ ناقة من مرض، فأتي بطعام، فقال لعلي: مهلا فإنك ناقة... الحديث.

فقال أبي: محمد بن أبي يحيى هو محمد بن فليح، وهذا الحديث معروف من رواية فليح، وكنت أظن أنه محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إبراهيم بن أبي يحيى، فألقيت على أبي زُرعة، فلم يعرفه من حديث محمد بن أبي يحيى، وجعل يعجب ويضطرب عليه الأمر، وكذلك كان يضطرب عليَّ حتى الآن، وفتت عليه، هو فليح، ويكنى أبا يحيى. «علل الحديث» (٢٣١١).

(١) المسند الجامع (١٧٧٥٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٢)، وأطراف المسند (١٢٧٣٥).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣٩٣/١٠، وإسحاق بن راهويه (٢٣٢٨)، والطبراني ٢٤/ (٧٥٣) و٢٥/ (٢٥٨)، والبيهقي ٣٤٤/٩، والبغوي (٢٨٦٣).

١٢١١- أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية^(١)

١٩٤٧١- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ، وَلَا تَتْرُكُ ذَنْبًا».

أخرجه ابن ماجة (٣٧٩٧) قال: حدثنا إبراهيم بن المُنذر الحِزَامِي، قال: حدثنا زكريا بن مَنْظور، قال: حدثني محمد بن عُقبة، فذكره^(٢).

١٩٤٧٢- عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ:

«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اغْتَسَلَ هُوَ وَمَيْمُونَةُ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ»^(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّ مَيْمُونَةَ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اغْتَسَلَا فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ»^(٤).

أخرجه أحمد ٦/٣٤٢ (٢٧٤٣٤) قال: حدثنا عبد المملك بن عمرو، وابن أبي بكير. و«ابن ماجة» (٣٧٨) قال: حدثنا أبو عامر الأشعري، عبد الله بن عامر، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير. و«النسائي» ١/١٣١، وفي «الكبرى» (٢٣٧) قال: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن. و«ابن خزيمة» (٢٤٠) قال: حدثنا بُندار، قال:

(١) قال المزي: أم هانئ بنت أبي طالب، الفَرَشِيَّة، الهاشمية، أخت علي بن أبي طالب، اسمها: فاختة، وقيل: هند، روت عن النبي ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٨٩.

- وقال ابن حجر: أم هانئ بنت أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمية، ابنة عم النبي ﷺ، قيل: اسمها فاختة، وقيل: اسمها فاطمة، وقيل: هند، والأول أشهر، وكانت زوج هبيرة بن عمرو بن عائذ بن عمر بن عمران بن مخزوم المَخزومي. «الإصابة» ١٤/٥٤٥.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٥٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٣).

(٣) اللفظ لابن خزيمة.

(٤) اللفظ لابن حبان.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ. وَ«ابْنُ حَبَّانَ» (١٢٤٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْكَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. أَرْبَعَتُهُمْ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَزَيْدٌ) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، فَذَكَرَهُ^(١).
- فَوَائِدُ:

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا (يَعْنِي الْبُخَارِيَّ) قُلْتُ لَهُ: مُجَاهِدٌ سَمِعَ مِنْ أُمِّ هَانِيٍّ؟ قَالَ: رَوَى عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ سَمَاعًا مِنْهَا. «عِلَلُ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ» (٥٤٥).

١٩٤٧٣ - عَنْ أَبِي مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ:

«ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرَّحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيُّ؛ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا أَجْرْتُهُ، فَلَانَ بَنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ، قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ: وَذَلِكَ ضَحَى^(٢)».

(*) وفي رواية: «أَتَانِي يَوْمَ الْفَتْحِ حَمَوَانِي، فَأَجْرْتُهُمَا، فَجَاءَ عَلِيُّ يُرِيدُ قَتْلَهُمَا، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي قُبَّتِهِ بِالْأَبْطَحِ، بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ، فَلَهَايَ كَانَتْ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: تُؤْوِينِ الْكُفَّارَ وَتُخَيِّرِينَ بَنِيهِمْ، وَتَفْعَلِينَ وَتَفْعَلِينَ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى وَجْهِهِ رَهْجَةُ الْغُبَارِ، فَقَالَ:

(١) المسند الجامع (١٧٣٦٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٢)، وأطراف المسند (١٢٧٤٤).

والحدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ (١٠٥١)، والبيهقي ٧/١.

(٢) اللفظ لِمَالِكٍ «الموطأ» (٤١٦).

يَا فَاطِمَةُ، اسْكُبِي لِي غُسْلًا، فَسَكَبَتْ لَهُ غُسْلًا فِي جَفْنَةٍ، لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْعَجِينِ فِيهَا، ثُمَّ سَتَرْتُ عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ، ثَمَّانَ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَلَمَّا انصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجَرْتُ حَمَوَيْنِ لِي، وَإِنَّ ابْنَ أُمِّي عَلِيًّا أَرَادَ قَتْلَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ، إِنَّا قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ، وَأَمْنَا مَنْ أَمَنْتَ»^(١).

(*) وفي رواية: «لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، فَرَّ إِلَيَّ رَجُلَانِ مِنَ أَحْمَائِي مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، قَالَتْ: فَحَبَّأْتُهُمَا فِي بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لَأَقْتُلَنَّهَما، قَالَتْ: فَأَغْلَقْتُ الْبَابَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي جَفْنَةٍ، إِنَّ فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُسْلِهِ، أَخَذَ ثَوْبًا فَتَوَشَّحَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مِنَ الضُّحَى، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا، وَأَهْلًا بِأُمَّ هَانِي، مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَرَّ إِلَيَّ رَجُلَانِ مِنَ أَحْمَائِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَاتِلُهُمَا، فَقَالَ: لَا، قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِي، وَأَمْنَا مَنْ أَمَنْتَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «فَرَّ إِلَيَّ رَجُلَانِ مِنَ أَحْمَائِي يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَجَرْتُهُمَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي، فَقَالَ: لَأَقْتُلَنَّهَما، فَأَغْلَقْتُ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: مَرْحَبًا، وَأَهْلًا بِأُمَّ هَانِي، مَا جَاءَ بِكَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ، وَأَمْنَا مَنْ أَمَنْتَ، قَالَتْ: فَجِئْتُ فَمَنْعْتُهُمَا»^(٣).

(*) وفي رواية: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَنْزِلِي ثَمَّانَ رَكَعَاتٍ، فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَجِفًا بِهِ»^(٤).

(*) وفي رواية: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَجَرْتُ حَمَوَيْنِ لِي، فَرَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُهُ، تَعْنِي عَلِيًّا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) اللفظ للحميدي.

(٢) اللفظ لابن أبي شيبه (٣٨٠٨٣).

(٣) اللفظ لابن أبي شيبه (٣٤٠٧٢).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٩٣٦).

قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرَتْ يَا أُمَّ هَانِي، وَصَبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ التَّحَفَ بِثُوبٍ عَلَيْهِ، وَخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى الصُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَّى فِي بَيْتِهَا، عَامَ الْفَتْحِ، ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، فِي ثُوبٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَجْرْنَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، حَمَوَيْنِ لِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِمَا ابْنُ أَبِي لَيْثَمَةَ، فَقُلْتُ: لَا تَقْتُلْهُمَا حَتَّى تَبْدَأَ بِي، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: أَغْلِقُوا دُونَهُ الْبَابَ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ خِباءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ فَاطِمَةَ، فَقُلْتُ: أَلَمْ تَرِي مَا لَقِيتُ مِنْ ابْنِ أَبِي، فَعَلَّ بِي كَذَا وَكَذَا، فَكَانَتْ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رَوْحِهَا، فَقَالَتْ: تُجِيرِينَ الْمُشْرِكِينَ، وَطَلَعَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَهَجُ الْغُبَارِ، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِفَاخْتِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ مَا لَقِيتُ مِنْ ابْنِ أَبِي، أَجْرْتُ حَمَوَيْنِ لِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْتُلَهُمَا، فَقَالَ: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ، قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرَتْ، وَأَمْنَا مَنْ أَمَنْتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا فَاطِمَةَ، اسْكُبِي لِي غُسْلًا، فَسَكَبْتُ لَهُ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ»^(٣).

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ^(٤) (٤١٥) عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ. وَفِي (٤١٦)^(٥) عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَ«عَبْدُ الرَّزَاقِ» (٤٨٦١ و ٩٤٣٩) عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَيْسَرَةَ^(٦). وَ«الْحُمَيْدِيُّ» (٣٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٣٥).

(٢) اللفظ لمسلم (١٦١٧).

(٣) اللفظ للنسائي (٨٦٣١).

(٤) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (٤٠٢)، وسويد بن سَعِيد (١٢٦)، والقَعْنَبِيُّ (٢١٩)، وورد في «مسند الموطأ» (٦٣٣ و ٦٣٤).

(٥) وهو في رواية أبي مُصعب الزُّهري للموطأ (٤٠٣)، وسويد بن سَعِيد (١٢٦)، والقَعْنَبِيُّ (٢١٩م)، وورد في «مسند الموطأ» (٣٨٨).

(٦) قال الطَّبْرَانِيُّ، فِي «المعجم الكبير» ٢٤ / (١٠١٨): هَكَذَا قَالَ الدَّبْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَهَمَّ فِيهِ، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ، وَغَيْرُهُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ.

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ. و«ابن أبي شَيْبَةَ» ٣١٢/١ (٣١٩٥) قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ. وفي ٢/٤٠٩ (٧٨٩٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ. وفي ١٢/٤٥٣ (٣٤٠٧٢) قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ. وفي ١٢/٤٥٢ (٣٤٠٧١) و١٤/٤٩٨ (٣٨٠٨٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ. و«أَحْمَدُ» ٦/٣٤١ (٢٧٤٣٠) قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ. وفي ٦/٣٤٢ (٢٧٤٣٥) قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ. وفي ٦/٣٤٣ (٢٧٤٤٢) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ. وفي (٢٧٤٤٥) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ. وفي ٦/٣٤٣ (٢٧٤٤٦) و٦/٤٢٣ (٢٧٩٢٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ. وفي ٦/٣٤٣ (٢٧٤٤٧) قال: قرأتُ على عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وفي ٦/٤٢٣ (٢٧٩٢٤) قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ. وفي ٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٢) قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ. وفي (٢٧٩٣٦) قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ. و«الدَّارِمِيُّ» (١٥٧٤ و ٢٦٦١) قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ. و«البُخَارِيُّ» ١/٧٨ (٢٨٠) و٨/٤٦ (٦١٥٨) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وفي ١/١٠٠ (٣٥٧) قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وفي ٤/١٢٢ (٣١٧١)، وفي «الأَدَبُ الْمُفْرَدُ» (١٠٤٥) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. و«مُسْلِمٌ» ١/١٨٢ (٦٩٠) و٢/١٥٧ (١٦١٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قرأتُ على مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ. وفي ١/١٨٢ (٦٩١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنْ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

أبي هند. وفي ١/١٨٣ (٦٩٢) قال: وحدثناه أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي هند. وفي ٢/١٥٨ (١٦١٧) قال: وحدثني حجاج بن الشاعر، قال: حدثنا مَعْلَى بن أسد، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه. و«ابن ماجة» (٤٦٥) قال: حدثنا محمد بن رُمح، قال: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بن أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بن أَبِي هِنْدٍ. و«الترمذي» (١٥٧٩ م) قال: حدثنا أبو الوليد الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ. وفي (٢٧٣٤) قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، عن أبي النضر. و«النسائي» ١/١٢٦، وفي «الكبرى» (٢٢٤) قال: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن سالم. وفي «الكبرى» (٨٦٣١) قال: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بن مَسْعُودٍ، قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد. و«ابن حبان» (١١٨٨) قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بن سَعِيدِ بن سِنَانٍ، قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بن أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بن عُيَيْدِ اللهِ. وفي (٢٥٣٧) قال: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بن أَحْمَدَ بن سِنَانَ القَطَّانِ، بواسط، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين. سبعتهم (موسى بن ميسرة) وأخطأ فيه عبد الرزاق، وسأه: ميمون بن ميسرة)، وسالم أبو النضر، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، وسعيد بن أبي هند، وأبو جعفر، محمد بن علي) عن أبي مرة، مولى عقيل بن أبي طالب، ويقال: مولى أم هانئ بنت أبي طالب، فذكره^(١).

- في رواية ابن أبي شيبة (٣١٩٥): قال محمد بن عمرو: وقد رأيتُ أبا مرة.

- وفي رواية أحمد (٢٧٤٣٥)، وابن حبان (٢٥٣٧): قال محمد بن عمرو: وقد رأيتُ أبا مرة، وكان شيخًا كبيرًا، قد أدرك أم هانئ.

(١) المسند الجامع (١٧٣٦١)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٨)، وأطراف المسند (١٢٧٤١ و ١٢٧٤٣). والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٢٠)، وسعيد بن منصور (٢٦١٠)، وإسحاق بن راهوية (٢١١٣ و ٢١١٤ و ٢١٢٤ و ٢١٢٥)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٢)، وابن الجارود (١٠٥٥)، وأبو عوانة (٢١٣٠ و ٢١٣١ و ٦٧٨٥)، والطبراني ٢٤/ (١٠٠٩-١٠٢٤)، والبيهقي ١/٨ و ٣/١٥٧ و ٩/٩٤ و ٩٥، والبغوي (٢٧١٦).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ صحيحٌ، وقد روي من غير وجه، وأبو
مُرَّة مَوْلَى عَقِيل بن أبي طالب، ويُقال له أيضًا: مَوْلَى أُم هَانِيَّ، واسمُه: يزيد.

- وقال أيضًا: هذا حديثٌ صحيحٌ.

• أخرجه عبد الرزاق (٩٤٣٨) عن أبي معشر، عن سعيد بن أبي سعيد

المقبري؛

«أَنَّ أُمَّ هَانِيَّ جَاءَتْ بَرَجَلَيْنِ، فَأَرَادَ عَلِيٌّ قَتْلَهُمَا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ
ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَارَتْ أُمَّ هَانِيَّ». «مُرْسَل».

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه؛

فرواه ابن أبي ذئب، واختلف عنه؛

فرواه زيد بن الحباب، وابن وهب، وآدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، عن
المقبري، عن أبي مُرَّة مَوْلَى عَقِيل، عن أُم هَانِيَّ.

وخالفهم سُفيان الثوري، رواه عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي فاختة،
عن أُم هَانِيَّ، ووهب في ذلك، والأول أصحُّ.

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن المقبري، عن كثير مولى أُم هَانِيَّ، عن أُم هَانِيَّ.

وأرسله معمر، عن المقبري، عن أُم هَانِيَّ.

والصحيح قول من قال: عن المقبري، عن أبي مُرَّة، عن أُم هَانِيَّ. «العلل» (٤٠٧١).

١٩٤٧٤ - عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: سألت وحرصت على

أن أجد أحدًا من الناس يُخبرني، أن رسول الله ﷺ، سبَّح سُبْحَةَ الصُّحَى، فلم
أجد أحدًا يُخبرني ذلك، غير أن أُم هَانِيَّ بنت أبي طالب أخبرتني؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَتَى بَعْدَ مَا اِرْتَفَعَ النَّهَارُ، يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَتَى بِثَوْبٍ فَسَتَرَ
عَلَيْهِ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ تَمَانِي رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطْوَلُ، أَمْ رُكُوعُهُ،
أَمْ سُجُودُهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ، قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ»^(١).

(١) اللفظ لمسلم.

(*) وفي رواية: «عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى؟ فَقَالَ: أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ، فَمَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُصَلِّي الضُّحَى، غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنَّمَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى تَمَانِي رَكَعَاتٍ» (١).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى فِي إِمَارَةِ عُثْمَانَ، وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَثْبَتَ لِي صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، صَلَاهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، يَوْمَ الْفَتْحِ، تَمَانِ رَكَعَاتٍ، فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لِأَمْرٍ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يُسَبِّحَنَّ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ فَأَقُولُ: أَيُّ صَلَاةِ صَلَاةِ الْإِشْرَاقِ؟ فَهَذِهِ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ» (٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: إِنْ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرْتَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ نَازِلًا عِنْدَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَجَاءَ يَوْمًا بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَأَمَرَ بِغُسْلِ فُسْكَبَ لَهُ، ثُمَّ سَتَرَ عَلَيْهِ فَاعْتَسَلَ، فَقَامَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ رَكَعَ تَمَانِ رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهِنَّ أَطْوَلُ، أَمْ رُكُوعُهُ، وَرُكُوعُهُ فِيهِنَّ أَطْوَلُ، أَمْ سُجُودُهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُنَّ مُتَقَارِبٌ، وَلَمْ أَرَهُ فَعَلَ ذَلِكَ قَبْلَ وَلَا بَعْدَ» (٣).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٣٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. وَفِي (٣٣٥ و ٣٣٥م) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمِيَّةَ. و«أَحَدًا» ٦/٣٤٢ (٢٧٤٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ. وَفِي (٢٧٤٤٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. وَفِي ٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ. و«مُسْلِمًا»

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٤٠).

(٢) اللفظ للحميدي (٣٣٥).

(٣) اللفظ للنسائي (٤٨٧).

١٥٧/٢ (١٦١٥) قال: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ السُّمَرَادِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ^(١). و«ابن ماجة» (١٣٧٩) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. و«النسائي» في «الكبرى» (٤٨٧) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. و في (٤٨٨) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ^(٢). و«ابن خزيمة» (١٢٣٥) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ^(٣)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. و«ابن حبان» (١١٨٧ و ٢٥٣٨) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ.

ثلاثتهم (يزيد بن أبي زياد، وعبد الكريم أبو أمية، وعبد الله بن عبد الله بن الحارث، أو عبید الله بن عبد الله بن الحارث) عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، فذكره.

• أخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٨) عن ابن جريج. وأحمد ٦/٣٤١ (٢٧٤٢٧) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ.

كلاهما (عبد الملك بن عبد العزيز، ابن جريج، ومعمَر بن راشد) عن ابن شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ هَانِيءٍ، وَكَانَ نَازِلًا عَلَيْهَا؛

(١) قال المزي: قال أبو مسعود: كذا قال مسلم: «عن ابن» ولم يُسمِّه، وهو عبد الله بن عبد الله، وابن وهب يقول: «عبید الله بن عبد الله»، وكنتى عنه عمدًا. «تحفة الأشراف» (١٨٠٣).

(٢) في «تحفة الأشراف»: «عبد الله بن عبد الله بن الحارث» قال المزي: وفي بعض النسخ: «عبید الله بن عبد الله بن الحارث».

(٣) تحرف في طبعة الميهان إلى: «حدَّثَنَا عَمِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ»، والصواب حذف قوله: «قال: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ»، كما ورد في جميع طبعات «صحيح ابن خزيمة»، والنسخة الخطية.

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ سِتَرَ عَلَيْهِ، فَأَغْتَسَلَ فِي الضُّحَى، فَصَلَّى تَمَانَ رَكَعَاتٍ، لَا نَدْرِي أَقِيَامُهَا أَمْ سُجُودُهَا؟»^(١).

ليس فيه: «عبد الله بن عبد الله».

• وأخرجه ابن ماجة (٦١٤) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ الْمِصْرِيِّ. وَ«النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (٤٨٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ.

كلاهما (ابن رُمح، وقُتَيْبَةُ) عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ لِأَجْدِ أَحَدًا يُخْبِرُنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، سَبَحَ فِي سَفَرِهِ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ ذَلِكَ، حَتَّى أَخْبَرْتَنِي أُمُّ هَانِيءُ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ؛ «أَنَّهُ قَدِمَ عَامَ الْفَتْحِ، فَأَمَرَ بِسِتْرِ فَسِتَرَ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَبَحَ تَمَانَ رَكَعَاتٍ»^(٢).

ليس فيه: «عبد الله بن الحارث».

• وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٩) عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أُمِّ هَانِيءٍ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى تَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي الضُّحَى، قِيَامُهُنَّ وَرُكُوعُهُنَّ وَسُجُودُهُنَّ قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ».

- ليس فيه بين الزُّهْرِيِّ وبين أُمِّ هَانِيءٍ أَحَدٌ^(٣).

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطْنِيُّ: يَرُويهِ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أُمِّ هَانِيءٍ. وَرَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَيْمٍ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أُمِّ هَانِيءٍ، وَهَذَا أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ للنسائي (٤٨٧).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٦٢)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٣)، وأطراف المسند (١٢٧٤١).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢١١٦ و ٢١٢٦)، وأبو عوانة (٢١٣٢)، والطبراني ٢٤/ (١٠٢٥ و ١٠٢٧ و ١٠٣٤-١٠٣٦ و ١٠٣٧)، والبيهقي ٤٨/٣.

وزواه مكحول، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ.

وزواه سفيان بن عيينة، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن فضاء، عن ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ.

وخالفه أصحاب ابن عيينة، فرووه عنه عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، وهو الصواب.

وكذلك رواه موسى بن أعين، وجريير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد. «العلل» (٤٠٦٨).

١٩٤٧٥ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: ما أخبرني أحد، أنه رأى النبي ﷺ، يصلي الضحى غير أم هانئ، فإنها حدثت؛

«أن النبي ﷺ، دخل بيتها يوم فتح مكة، فاغتسل، وصلى ثمان ركعات، ما رآه صلى صلاة قط أخف منها، غير أنه كان يتم الركوع والسجود»^(١).

(*) وفي رواية: «عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لم يُخبرنا أحد من الناس، أن النبي ﷺ، صلى الضحى إلا أم هانئ، فإنها قالت: دخل رسول الله ﷺ بيتي، يوم فتح مكة، فاغتسل، ثم صلى ثمان ركعات، يحفف فيهن الركوع والسجود، لم أره صلاهن قبل يومئذ ولا بعده»^(٢).

(*) وفي رواية: «عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: أدركت الناس وهم متوافرون، أو متوافون، فلم يُخبرني أحد، أنه صلى الضحى إلا أم هانئ، فإنها أخبرتني؛ أنه صلاها ثمان ركعات»^(٣).

(*) وفي رواية: «عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: ما أخبرنا أحد، أنه رأى

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٣٩).

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٧٨٩١).

(٣) اللفظ لابن أبي شيبة (٧٨٩٢).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وكان أحمد رأى أصحَّ شيءٍ في هذا الباب حديثَ أم هانئ.

١٩٤٧٦ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَوَضَعْتُ لَهُ مَاءً، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، صَلَاةَ الضُّحَى، لَمْ يُصَلِّهِنَّ قَبْلَ يَوْمِهِ وَلَا بَعْدَهُ»^(١).
(*) وفي رواية: «لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، حَجَبُوهُ، وَأَتَى بِمَاءٍ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، مَا رَأَهُ أَحَدٌ بَعْدَهَا صَلَاةً».
أخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ (٧٨٩٠) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. و«أحمد» ٣٤٢/٦ (٢٧٤٣٧) قال: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ.

كلاهما (وكيع بن الجراح، ويعلى) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ بِإِذَامِ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٤٧٧ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ بْنِتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: «دَخَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ اغْتَسَلَ بِمَاءٍ كَانَ فِي صَحْفَةٍ، إِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ضُحَى».
قُلْتُ: أَخَالَ خَبَرَ أُمِّ هَانِئٍ هَذَا ثَبَتَ؟ قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: الضُّحَى^(٣).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ، قَدْ

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٦٨)، وأطراف المسند (١٢٧٤١).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢١١٥)، والطبراني ٢٤/٢ (١٠٠٣ و ١٠٠٤).

(٣) اللفظ لأحمد.

سَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ دُونَهُ، فِي قِصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَصَلَّى الضُّحَى، فَمَا أَذْرِي كَمْ صَلَّى حِينَ قَضَى غُسْلَهُ؟»^(١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٨٥٧) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/٣٤١ (٢٧٤٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١/٢٠٢ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ.

كِلَاهُمَا (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ هَانِيَةَ. «الْعِلَلُ» (١١٨).

١٩٤٧٨ - عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ، قَالَتْ: «نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَأَتَيْتُهُ، فَجَاءَ أَبُو ذَرٍّ بِجَفَنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَسَتَرَهُ، يَعْنِي أَبَا ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثَمَّانَ رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ فِي الضُّحَى»^(٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٨٦٠). وَأَحْمَدُ ٦/٣٤١ (٢٧٤٢٥). وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٣٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ. وَ«ابْنُ حِبَّانَ» (١١٨٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ.

كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) اللفظ للنَّسَائِيِّ.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٦٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٩)، وأطراف المسند (١٢٧٤٤).
والحديث؛ أخرجه الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ (١٠٤٢ و ١٠٤٤).

(٣) اللفظ لأَحْمَدَ.

(٤) المسند الجامع (١٧٣٦٥)، وأطراف المسند (١٢٧٤٤)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ١/٢٦٩.
والحديث؛ أخرجه الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/ (١٠٢٦ و ١٠٣٨)، والبيهقي ٨/١.

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: قال محمد بن إسماعيل البخاري: لا أعرف للمُطَلَّب بن عبد الله بن حنطب سماعاً من أحدٍ، من أصحابِ النبي ﷺ، إلا قوله: حَدَّثَنِي مِنْ شَهْدَةِ خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: لَا نَعْرِفُ لِلْمُطَلَّبِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. «السنن» (٢٩١٦).

١٩٤٧٩ - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَأَلَهَا عَنْ مَدْخَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، فَسَأَلَهَا: هَلْ صَلَّى عِنْدَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: «دَخَلَ فِي الضُّحَى، فَسَكَبْتُ لَهُ فِي صَحْفَةٍ لَنَا مَاءً، إِنِّي لَأَرَى فِيهَا وَضَرَ الْعَجِينِ، قَالَ: يُوسُفُ: مَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ أَخْبَرْتَنِي: أَتَوَضَّأُ، أَمْ اغْتَسَلَ، ثُمَّ رَكَعَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، مَسْجِدِ فِي بَيْتِهَا، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ».
قَالَ يُوسُفُ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ قُرْبِهِ لَهَا، وَصَلَّيْتُ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٢٤ (٢٧٩٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ، فَذَكَرَهُ^(١).
- فوائد:

- زُهَيْرٌ؛ هُوَ ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيِّ.

١٩٤٨٠ - عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ، سَلَّمَ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ»^(٢).

(١) المسند الجامع (١٧٣٦٦)، وأطراف المسند (١٢٧٤٤).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (١٠٤٦ و ١٠٤٧).

(٢) اللفظ لابن ماجه.

أخرجه ابن ماجّة (١٣٢٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَحٍ. و«أبو داؤد» (١٢٩٠) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ. و«ابن خزيمة» (١٢٣٤) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ.

أربعتهم (عبد الله، وأحمد بن صالح، وأحمد بن عمرو، وأحمد بن عبد الرحمن) عن عبد الله بن وهب المصري، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن محرمة بن سليمان، عن كريب، مولى ابن عباس، فذكره^(١).

- فوائد:

- قال الدارقطني: غريبٌ من حديث محرمة بن سليمان، عن كريب، تفرد به عياض بن عبد الله الفهري، وعنه عبد الله بن وهب. «أطراف الغرائب والأفراد» (٥٩٨٣).

١٩٤٨١ - عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ:

«كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، بِاللَّيْلِ، وَأَنَا عَلَى عَرِيْشِي»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ هِلَالٍ، يَعْنِي ابْنَ حَبَّابٍ، قَالَ: نَزَلْتُ أَنَا وَمُجَاهِدٌ عَلَى

يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: أَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَنَا عَلَى عَرِيْشِي هَذَا، وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ»^(٣).

أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٥ (٣٦٩٢) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ. و«أحمد»

٦/ ٣٤١ (٢٧٤٣٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو زَيْدٍ. وَفِي

٦/ ٣٤٣ (٢٧٤٤٤) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ. و«ابن ماجّة» (١٣٤٩)

قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ.

و«الترمذي» في «الشّائل» (٣١٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ،

(١) المسند الجامع (١٧٣٦٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٨٧)، والبيهقي ٣/ ٤٨.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٤٤٤).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٤٣٣).

قال: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ. و«النَّسَائِي» ١٧٨/٢، وفي «الكُبْرَى» (١٠٨٧) قال: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدَّورْقِيِّ، عَنِ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ.

كِلَاهُمَا (مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وَثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ) عَنِ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، أَبِي الْعَلَاءِ الْعَبْدِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٢٤ (٢٧٩٢٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَبْدِيِّ، عَنِ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنِ أُمِّ هَانِيَةَ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي».

كَذَا سَمَّاهُ: «جَعْدَةَ بْنُ هُبَيْرَةَ»^(١).

- فَوَائِد:

- قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ مُضْطَرَبٌ، لَا يَحْفَظُهَا حَفْظًا جَيِّدًا. «الْعِلَلُ» (٧٢٦ و٢٦٦٧).

- وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ مِسْعَرٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ مِسْعَرٍ، عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنِ أُمِّ هَانِيَةَ، وَوَهَمَ فِيهِ.

وَالْمَحْفُوظُ: عَنِ مِسْعَرٍ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَهُوَ: هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنِ أُمِّ هَانِيَةَ.

كَذَلِكَ قَالَ وَكَيْعٌ، وَابْنُ السُّبَّارِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَبِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنِ مِسْعَرٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَفَضِيلُ بْنُ مَنبُودٍ، عَنِ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، وَهُوَ الصَّحِيحُ. «الْعِلَلُ» (٤٠٧٥).

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٣٦٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٠١٦)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٣٩).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢١١٧-٢١١٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٩٩٧-٩٩٩)،
وَالْبَيْهَقِيُّ، فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٤٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ (٩١٨).

١٩٤٨٢ - عَنْ جَعْدَةَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، وَهِيَ جَدَّتُهُ؛

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَتَى بِشْرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُتَطَوِّعَ أَمِيرٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَإِنْ شِئْتَ فَصُومِي، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرِي»^(١).

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَدَعَا بِشْرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَهَا فَشَرِبَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرٌ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(٢).

أخرجه أحمد ٦ / ٣٤١ (٢٧٤٣١) قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. وفي ٦ / ٣٤٣ (٢٧٤٤٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. و«النَّسَائِيُّ» في «الكُبْرَى» (٣٢٨٨) قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

كلاهما (أبو داود، سليمان بن داود، ومحمد بن جعفر) عن شعبة بن الحجاج، عن جعدة المخزومي، فذكره.

- في رواية أبي داود الطيالسي، قال شعبة: قلت له، يعني لجعدة: سمعته أنت من أم هانئ؟ قال: لا، حدثني أبو صالح وأهلنا، عن أم هانئ.

- قال أحمد بن حنبل (٢٧٤٣٢): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: كُنْتُ أَسْمَعُ سِمَاكًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنَا أُمِّ هَانِيٍّ، فَأَتَيْتُ أَنَا خَيْرَهُمَا وَأَفْضَلَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: جَعْدَةُ.

- وقال أبو عبد الرحمن النسائي: لم يسمعه جعدة من أم هانئ.

• وأخرجه الترمذي (٧٣٢) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قال: كُنْتُ أَسْمَعُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ يَقُولُ: أَحَدُ بَنِي أُمِّ هَانِيٍّ حَدَّثَنِي، فَلَقِيتُ أَنَا أَفْضَلَهُمْ، وَكَانَ اسْمُهُ جَعْدَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ هَانِيٍّ جَدَّتَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ جَدَّتِهِ؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا، فَدَعَا بِشْرَابٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَهَا فَشَرِبَتْ،

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٤٨).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٤٣١).

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِينٌ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

قال شعبة: فقلتُ له: أأنتَ سمعتَ هذا من أم هانئ؟ قال: لا، أخبرني أبو صالح وأهلنا، عن أم هانئ.

- قال أبو عيسى الترمذي: وروى حماد بن سلمة هذا الحديث، عن سِمَاك بن حرب، فقال: عن هارون ابن بنت أم هانئ، عن أم هانئ، ورواية شعبة أحسن، هكذا حدثنا محمود بن غيلان، عن أبي داود، فقال: «أَمِينٌ نَفْسِهِ»، وحدثنا غير محمود، عن أبي داود، فقال: «أَمِيرٌ نَفْسِهِ، أَوْ أَمِينٌ نَفْسِهِ» على الشكِّ، وهكذا روي من غير وجه عن شعبة: «أَمِينٌ، أَوْ أَمِيرٌ، نَفْسِهِ» على الشكِّ، وحدث أم هانئ في إسناده مقال.

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٨٩) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، عن أبي داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني جعدة، عن جدته أم هانئ، أن رسول الله ﷺ دخل عليها... وذكر الحديث، قلتُ له: أسمعته من أم هانئ؟ قال: حدثناه أهلنا، وأبو صالح، عن أم هانئ، قال شعبة: وكان سِمَاك يقول: حدثني ابني أم هانئ، فرويته أنا عن أفضلهما^(١).

- فوائد:

- أخرجه العُقَيْلِيُّ، في «الضعفاء» ١/ ٥٤٧، في ترجمة جعدة، من ولد أم هانئ، وقال: حدثني آدم، قال: سمعتُ البخاري قال: جعدة، من ولد أم هانئ، عن أبي صالح، عن أم هانئ، روى عنه شعبة، لا يعرف إلا بحديث، فيه نظر.

- وقال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث شعبة، عن سِمَاك بن حرب، عن ابن أم هانئ، تفرد به أبو داود الطيالسي، عنه. «الأفراد» (٣٠ و ٣١).

- وانظر قول الدارقطني في فوائد الحديث التالي.

(١) المسند الجامع (١٧٣٧٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠١)، وأطراف المسند (١٢٧٣٨).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٢٣)، وإسحاق بن زَاهُوِيَه (٢٣٣٢)، والدارقطني (٢٢٢٢ و ٢٢٢٤ و ٢٢٢٥)، والطبراني، في «الأوسط» (١٦١٢ و ٧٦٩١)، والبيهقي ٤/ ٢٧٦.

١٩٤٨٣ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَتَتْهُ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ فَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةً، فَنَاوَلَهَا فَشَرِبَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ فَعَلْتُ شَيْئًا مَا أَدْرِي يُؤَافِقُكَ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ؟ قَالَتْ: كُنْتُ صَائِمَةً، فَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ فَضْلَكَ فَشَرِبْتُهُ، قَالَ: تَطَوُّعًا، أَوْ فَرِيضَةً؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بَلْ تَطَوُّعًا، قَالَ: فَإِنَّ الصَّائِمَ الْمُتَطَوِّعَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٢٤ (٢٧٩٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى. وَ«النَّسَائِي» فِي «الْكُبْرَى» (٣٢٩٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ، يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ.

كِلَاهُمَا (صَفْوَانُ، وَأَبُو أَيُّوبَ) عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ، حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٣٢٩٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى،

قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ:

«لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، فَكَانَ أَوَّلَ بَيْتٍ دَخَلَهُ بَيْتُ أُمِّ هَانِيٍّ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ، وَكَانَتْ أُمُّ هَانِيٍّ عَنْ يَمِينِهِ، فَدَفَعَ فَضْلَهُ إِلَيَّ أُمَّ هَانِيٍّ فَشَرِبْتُهُ أُمَّ هَانِيٍّ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتُ فِعْلَةً، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَصَبْتُ أَمْ لَا، إِنِّي شَرِبْتُ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَفْضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ، أَوْ تَطَوُّعٌ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ تَطَوُّعٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمُتَطَوِّعَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ». «مُرْسَلٌ».

- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ مُضْطَرَبٌ، وَالْأَوَّلُ مِثْلُهُ؛

أَمَّا حَدِيثُ عُرْوَةَ؛ فَزَمِيلٌ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ الَّذِي أَسَنَدَهُ جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، فَلَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ فِي الزُّهْرِيِّ خَاصَّةً، وَقَدْ خَالَفَهُمَا مَالِكٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ لِأَنَّ أَثْبَتَ وَأَحْفَظَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، وَمِنْ جَعْفَرَ بْنِ بُرْقَانَ.

(١) اللفظ لأحمد.

وَأَمَّا حَدِيثُ أُمِّ هَانِيٍّ فَقَدْ اِخْتَلَفَ عَلَى سِيَاكِ بْنِ حَرْبٍ فِيهِ، وَسِيَاكِ بْنِ حَرْبٍ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ جَعْدَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أُمِّ هَانِيٍّ، ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، وَأَبُو صَالِحٍ هَذَا اسْمُهُ: بَاذَانٌ، وَقِيلَ: بَاذَامٌ^(١)، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي يَرُوي عَنْهُ الْكَلْبِيُّ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّي أَبَا صَالِحٍ دُرُوزَانَ، وَهُوَ بِالْفَارَسِيَةِ كَذَّابٌ، إِلَّا أَنْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَمْ يَتْرِكْهُ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْهُ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ قَالَ فِي مَرَضِهِ: كُلُّ شَيْءٍ حَدَّثْتُمْ بِهِ، فَهُوَ كَذِبٌ، وَأَبُو صَالِحٍ وَالِدُ سُهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، اسْمُهُ: ذَكْوَانٌ، ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَعِنْدَهُ غَيْرُ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ^(٢).

• وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٤٢ (٢٧٤٣٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِيَاكِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ:

«لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ حَتَّى قَعَدَتْ عَنْ يَسَارِهِ، وَجَاءَتْ أُمُّ هَانِيٍّ فَقَعَدَتْ عَنْ يَمِينِهِ، وَجَاءَتْ الْوَلِيدَةُ بِشَرَابٍ، فَتَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُمُّ هَانِيٍّ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ لَهَا: أَشَيْءٌ تَقْضِيهِهُ عَلَيْكَ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: لَا يَضُرُّكَ إِذَا».

- جَعَلَهُ: سِيَاكِ، عَنْ رَجُلٍ^(٣).

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٣٢٩٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ أُسْبَاطِ، عَنْ سِيَاكِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّهَا قَالَتْ:

(١) تحرف في المطبوع إلى: «ماذام»، وهو على الصواب في «تحفة الأشراف» (١٧٩٩٧).

(٢) المسند الجامع (١٧٣٧١)، و«تحفة الأشراف» (١٧٩٩٧)، وأطراف المسند (١٢٧٣٨).

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢١٣٣)، والدارقطني (٢٢٢٨)، والبيهقي ٤/٢٧٦.

(٣) المسند الجامع (١٧٣٧٢)، وأطراف المسند (١٢٧٣٨).

«دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَأُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَهَا فَشَرِبَتْ مِنْهُ، قَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ شَرَابُكَ، قَالَ: أَكُنْتُ تَقْضِينَ؟ لَا يَضُرُّكَ».

- جعله: سِماك، عَن رَجُلٍ، عَن يَحْيَى بن جَعْدَةَ (١).

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ سِماكُ بن حَرَبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ حَمَادُ بن سَلَمَةَ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ، مِنْ رِوَايَةِ مُسَدَّدٍ عَنْهُ، عَن سِماكٍ، عَن
هَارُونَ ابن بِنْتِ أُمِّ هَانِئٍ، عَن أُمِّ هَانِئٍ.

وقال غير مُسَدَّدٍ: عَن أَبِي الْأَحْوَصِ، عَن سِماكٍ، عَن ابنِ أُمِّ هَانِئٍ.

وقال أَبُو عَوَانَةَ: عَن سِماكٍ، عَن ابنِ أُمِّ هَانِئٍ، عَن جَدَّتِهِ.

وقيل: عَن أَبِي عَوَانَةَ، عَن سِماكٍ، عَن ابنِ أُمِّ هَانِئٍ، عَن أُمِّ هَانِئٍ.

وقال الْوَلِيدُ بن أَبِي ثَوْرٍ: عَن سِماكٍ، عَن يَحْيَى بن جَعْدَةَ، عَن جَدَّتِهِ أُمِّ هَانِئٍ.

وقال سَعِيدُ بن سِماكٍ بن حَرَبٍ: عَن أَبِيهِ، عَن جَعْدَةَ، عَن أُمِّ هَانِئٍ.

وقال أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ، عَن شَيْخٍ لَهُ: عَن سِماكٍ، عَن رَجُلٍ، عَن آلِ حَمْزَةَ، عَن أُمِّ

هَانِئٍ.

وَاخْتَلَفَ عَن شُعْبَةَ؛

فَرَوَاهُ مُعَاذُ بن مُعَاذٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن جَعْدَةَ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن سِماكٍ، عَن ابنِ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَ شُعْبَةَ، فَلَقِيتُ أَحَدَهُمَا،

يُقَالُ لَهُ: جَعْدَةَ، فَأَخْبَرَنَا عَن أُمِّ هَانِئٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الصَّائِمُ الْمُسْتَطَوِّعُ آمِنٌ نَفْسِهِ، إِنْ

شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ، قَالَ شُعْبَةَ: فَقُلْتُ لِجَعْدَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أُمِّ هَانِئٍ؟

وقال عُندَرُ: عَن شُعْبَةَ، عَن جَعْدَةَ، عَن أُمِّ هَانِئٍ.

وقال حَاتِمُ بن أَبِي صَغِيرَةَ: عَن سِماكٍ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أُمِّ هَانِئٍ.

(١) المسند الجامع (١٧٣٧٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٧).

والحديث؛ أخرجه الدَّارِقُطَنِيُّ (٢٢٢٦).

والاضطراب فيه من سهاك بن حرب. «العلل» (٤٠٦٩).

- سهاك؛ هو ابن حرب، وحاتم؛ هو ابن أبي صغيرة، وخالد؛ هو ابن الحارث.

١٩٤٨٤ - عَنْ هَارُونَ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ هَانِيٍّ، أَوْ ابْنِ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، شَرِبَ شَرَابًا، فَنَاوَلَهَا لِتَشْرَبَ، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ،
وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ سُورَكَ، فَقَالَ، يَعْنِي، إِنْ كَانَ قِضَاءً مِنْ رَمَضَانَ، فَأَقْضِي يَوْمًا
مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ تَطَوُّعًا، فَإِنْ شِئْتَ فَأَقْضِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي»^(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ هَارُونَ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ هَانِيٍّ، أَوْ ابْنِ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ
هَانِيٍّ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَسْقَى فِسْقِي، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي
فَضْلَهُ فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ
سُورَكَ، فَقَالَ: أَكُنْتَ تَقْضِينَ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ»^(٢).

(*) وفي رواية: «عَنْ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: كُنْتُ قَاعِدَةً عِنْدَ
النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَذْنِبْتُ
فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ صَائِمَةً فَأَفْطَرْتُ، فَقَالَ: أَمِنْ قِضَاءٍ
كُنْتَ تَقْضِينَهُ؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلَا يَضُرُّكَ»^(٣).

(*) وفي رواية: «عَنْ ابْنِ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ هَانِيٍّ، سَمِعَهُ مِنْهَا، أَنَّهَا
قَالَتْ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، أَتَى بِشَرَابٍ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ،
وَكُنْتُ صَائِمَةً، وَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّ فَضْلَ سُورِهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا بَابِي أَنْتَ، إِنِّي كُنْتُ
صَائِمَةً، قَالَ لَهَا: أَكُنْتَ قَضَيْتِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلَا يَضُرُّكَ»^(٤).

(*) وفي رواية: «عَنْ هَارُونَ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٤٤٩).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٩٢٨).

(٣) اللفظ للترمذي.

(٤) اللفظ للنسائي (٣٢٩٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا صَائِمَةٌ، فَأَتِي بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُرَدَّ سُورَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كَانَ مِنْ قَضَاءِ رَمَضَانَ، فَأَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَقْضِي، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٠ (٩١٩١) قال: حدثنا أبو الأحوص. و«أحمد» ٣٤٣/٦ (٢٧٤٤٩) قال: حدثنا بهز، قال: حدثنا حماد بن سلمة. وفي ٦/٤٢٤ (٢٧٩٢٨) قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا حماد بن سلمة. و«الدارمي» (١٨٦٣) قال: أخبرنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن سلمة. و«الترمذي» (٧٣١) قال: حدثنا قتيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص. و«النسائي» في «الكبرى» (٣٢٩٠) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عوانة. وفي (٣٢٩١) قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا حماد. وفي (٣٢٩٢) قال: أخبرني قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص.

ثلاثهم (أبو الأحوص، سلام بن سليم، وحماد بن سلمة، وأبو عوانة الوصاح) عن سمالك بن حرب، عن هارون ابن بنت أم هانئ، أو ابن ابن أم هانئ، فذكره^(٢).

- في رواية أبي الأحوص: عن سمالك، عن ابن أم هانئ.

- وفي رواية بهز، وأبي النعمان، عن حماد بن سلمة: عن سمالك، عن هارون ابن بنت أم هانئ أو ابن ابن أم هانئ.

- وفي رواية يزيد، عن حماد بن سلمة: عن سمالك، عن هارون ابن بنت أم هانئ أو

ابن أم هانئ^(٣).

(١) اللفظ للنسائي (٣٢٩١).

(٢) المسند الجامع (١٧٣٧٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٥)، وأطراف المسند (١٢٧٣٨).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٢١)، وابن أبي عاصم، في «الأحاد والمثاني» (٣١٥٣)، والطبراني

٤٠٧/٢٤ (٩٩٠-٩٩٣)، والدارقطني (٢٢٢٣ و ٢٢٢٧)، والبيهقي ٤/٢٧٦ و ٢٧٨.

(٣) في بعض النسخ الخطية، لمسند أحمد، جاءت رواية يزيد مثل رواية بهز، وأبي النعمان: «ابن بنت أم هانئ أو ابن ابن أم هانئ».

- وفي رواية أبي عَوَانَةَ: عَن سِمَاك، عَن ابْنِ ابْنِ أُمِّ هَانِيٍّ.
- وفي رواية يَحْيَى بنِ حَسَّان، عَن حَمَاد: عَن سِمَاك، عَن هَارُونَ بنِ أُمِّ هَانِيٍّ.
- فَوَائِد:

- انظر فوائد الحديث السابق.

- قال النَّسَائِي: سِمَاك بنِ حَرْبٍ لَيْسَ يُمْنُ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ. «السنن الكبرى» (٣٢٩٥).

١٩٤٨٥ - عَن عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْحَارِثِ، عَن أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ:

«لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَجَلَسَتْ عَن يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُمُّ هَانِيٍّ عَن يَمِينِهِ، قَالَتْ، فَجَاءَتْ الْوَلِيدَةُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَنَاوَلَتْهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُمُّ هَانِيٍّ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَفْطَرْتُ وَكُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ لَهَا: أَكُنْتِ تَقْضِينَ شَيْئًا؟ قَالَتْ لَا، قَالَ: فَلَا يَضُرُّكَ إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا»^(١).

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٨٦٤). وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٥٦) كِلَاهِمَا عَن عُثْمَانَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَن يَزِيدِ بنِ أَبِي زِيَادٍ، عَن عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِد:

- قال مُسْلِمُ بنُ الْحَجَّاجِ: يَزِيدُ بنُ أَبِي زِيَادٍ، هُوَ مِمَّنْ قَدْ انْتَقَى حَدِيثَهُ النَّاسُ، وَالِاحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا تَقَرَّدَ، لِلَّذِينَ اعْتَبَرُوا عَلَيْهِ مِنْ سِوَى الْحِفْظِ، وَالْمَتُونِ فِي رِوَايَاتِهِ الَّتِي يَرُويهَا. «التمييز» ١/ ٢١٤.

(١) اللفظ للدَّارِمِيِّ.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٧٣)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بنُ رَأْهُوِيَّةَ (٢١٣٢ و ٢١٣٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١٠٣٥)/٢٤، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٧٧/٤.

١٩٤٨٦ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ،

قَالَتْ:

«خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ فَعَذَّرَنِي، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ أَتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عُمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِيَّاتِ هَاجِرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ﴾ الْآيَةَ، قَالَتْ: فَلَمْ أَكُنْ أَحِلُّ لَهُ لِأَنِّي لَمْ أَهَاجِرْ، كُنْتُ مِنَ الطَّلَاقِ».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٢١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن

مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ

حَدِيثِ السُّدِّيِّ.

- فَوَائِد:

- السُّدِّيُّ؛ هُوَ إِسْمَاعِيلُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي كَرِيمَةَ، وَإِسْرَائِيلُ؛ هُوَ ابْنُ يُونُسَ.

١٩٤٨٧ - عَنْ عَامِرِ بنِ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا كِسْرٌ يَابِسَةٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَرِّبِيهِ، فَمَا أَفْقَرُ بَيْتٍ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٨٤١)، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (١٧٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بن

الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنِ عِيَاشٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الشُّهَامِيِّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) المسند الجامع (١٧٣٧٦)، وتحفة الأشراف (١٧٩٩٩)، والمطالب العالية (٤١٢٥).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بن رَاهُوَيْهَ (٢١٢٠)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣١٥١)،

وَالطَّبْرِيُّ ١٩/١٣٠، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٩٨٥ وَ ١٠٠٥ وَ ١٠٠٧، وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/٥٤.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٧٧)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٢).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٤/١٠٦٨، وَالْبَغَوِيُّ (٢٨٦٩).

- قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث أم هانئ إلا من هذا الوجه، وأبو حمزة الثمالي اسمه ثابت بن أبي صفية، وأم هانئ ماتت بعد علي بن أبي طالب بزمان، وسألتُ محمدًا (يعني البخاري) عن هذا الحديث؟ قال: لا أعرفُ للشعبي سماعًا من أم هانئ، فقلتُ: أبو حمزة كيف هو عندك؟ فقال: أحمد بن حنبل تكلم فيه، وهو عندي مُقارِب الحديث.

- فوائد:

- قال أبو عيسى الترمذي: سألتُ محمدًا (يعني البخاري) عن هذا الحديث؟ فقال: لا أعرفُ للشعبي سماعًا من أم هانئ.

قلتُ له: أبو حمزة الثمالي كيف هو؟ قال: أحمد بن حنبل يتكلم فيه، وهو عندي مُقارِب الحديث، ليس له كبير حديث. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٥٦٩).

١٩٤٨٨ - عَنْ مُوسَى، أَوْ فُلَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ؛

«قَالَ هَذَا النَّبِيُّ ﷺ: اتَّخِذِي غَنَمًا يَا أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا تَرُوحُ بِخَيْرٍ، وَتَغْدُو بِخَيْرٍ».

أخرجه أحمد ٦/٣٤٢ (٢٧٤٤١) قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثني رباح، عن معمر، عن أبي عثمان الجحشي، عن موسى، أو فلان بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة، فذكره^(١).

• أخرجه عبد الرزاق (٢١٠٠٨) عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن

الجحشي، أن النبي ﷺ قال:

«يَا أُمَّ هَانِيٍّ، اتَّخِذِي غَنَمًا، فَإِنَّهَا تَرُوحُ بِخَيْرٍ، وَتَغْدُو بِخَيْرٍ». «مُرْسَل».

- فوائد:

- رباح؛ هو ابن زيد الصنعاني، ومعمر؛ هو ابن راشد الأزدي.

(١) المسند الجامع (١٧٣٧٨)، وأطراف المسند (١٢٧٤٢)، ومجمَع الزوائد ٤/٦٦.

١٩٤٨٩ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اتَّخِذُوا الْغَنَمَ، فَإِنَّ فِيهَا بَرَكََةً»^(١).

(* وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: اتَّخِذِي غَنَمًا، فَإِنَّ فِيهَا بَرَكََةً».

أخرجه أحمد ٦/٤٢٤ (٢٧٩٢٥) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. و«ابن ماجة» (٢٣٠٤)

قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا وَكَيْع.

كلاهما (أبو معاوية، محمد بن خازم، ووكيع بن الجراح) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه هشام، واختلف عنه.

فرواه أبو معاوية الضرير، والقاسم بن معن، وجعفر بن عون، عَنْ هِشَامِ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ.

ورواه عثمان بن مِثْثَلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى

أُمِّ هَانِيٍّ، فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ، فَيَكُونُ مُرْسَلًا.

ورواه ابن الهادي، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

والصحيح قول من قال: عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ. «العِلل» (٤٠٧٢).

- وقال الدارقطني أيضًا: يرويه هشام بن عروة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

حَدَّثَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِي، وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، وَالْمَعْرُوفُ بِالْكَفْرِ.

وغيرهما يرويه عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، لَا يَذْكَرُ عَائِشَةَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

«العِلل» (٣٥٤٥).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٣٧٩)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٨)، وأطراف المسند (١٢٧٤٢)، ومجمع

الزوائد ٦٦/٤.

والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهويه (٢١٣١)، والطبراني ٢٤/ (١٠٣٩-١٠٤١)، والبيهقي،

في «شعب الإيمان» (١١٨٩).

١٩٤٩٠ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ،

قَالَ: قَالَتْ:

«مَرَّ بِي ذَاتَ يَوْمٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ
وَضَعُفْتُ، أَوْ كَمَا قَالَتْ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ، قَالَ: سَبِّحِي اللَّهَ مِئَةَ
تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِئَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقِنَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِئَةَ
تَحْمِيدَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِئَةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَكَبَّرِي اللَّهَ مِئَةَ تَكْبِيرَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِئَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلَّلِي اللَّهَ مِئَةَ تَهْلِيلَةٍ،
(قَالَ ابْنُ خَلْفٍ: أَحْسِبُهُ قَالَ: تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)، وَلَا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ
عَمَلٌ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ»^(١).

(*) (وفي رواية: «أَنَّهَا شَكَتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعْفًا، فَقَالَ لَهَا: سَبِّحِي مِئَةَ
تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ رَقَبَةٍ تُعْتِقِنَهَا، وَاحْمَدِي مِئَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ فَرَسٍ
تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَبَّرِي مِئَةَ تَكْبِيرَةٍ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ بَدَنَةٍ تُهْدِينَهَا إِلَى
بَيْتِ اللَّهِ، وَقَوْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدِّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِئَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَنْ يُرْفَعَ لِأَحَدٍ
عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْهُ، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتُ، أَوْ زَادَ»^(٢)).

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٨٠) عن معمر، عن أبان. و«أحمد» ٦/ ٣٤٤ (٢٧٤٥٠)
قال عبد الله بن أحمد: وجدته في كتاب أبي بخت يده: حدثنا سعيد بن سليمان، قال:
حدثنا موسى بن خلف، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة. و«النسائي» في «الكبرى»
(١٠٦١٣) قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا
موسى بن خلف، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) اللفظ لعبد الرزاق.

كلاهما (أبان بن أبي عياش، وعاصم بن بهدلة) عن أبي صالح مولى أم هانئ، فذكره^(١).

١٩٤٩١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، فَإِنِّي قَدْ كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدَنْتُ، فَقَالَ: كَبَّرِي اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَاحْمَدِي اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَسَبَّحِي اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ، خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِئَةِ بَدَنَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِئَةِ رَقَبَةٍ».

أخرجه ابن ماجه (٣٨١٠) قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا أبو يحيى، زكريا بن منظور، قال: حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك، فذكره^(٢).

١٩٤٩٢ - عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى وَجْزَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ:

«جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ ثَقُلْتُ، فَعَلَّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ، قَالَ: قُولِي: اللَّهُ أَكْبَرُ مِئَةَ مَرَّةٍ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِئَةِ بَدَنَةٍ مُجَلَّلَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَقُولِي: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِئَةِ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، حَمَلْتِيهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِئَةِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعْتَقِنَهُنَّ، وَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ، لَا تَدْرُ ذَنْبًا، وَلَا يَسْبِقُهُ الْعَمَلُ».

أخرجه أحمد ٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٧) قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا أبو معشر، عن مسلم بن أبي مريم، عن صالح، مولى وجزة، فذكره^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٣٨٠)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٠)، وأطراف المسند (١٢٧٤٠)، ومجمع الزوائد ٩٢/١٠.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/١٠٠٨، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٦١٢)، والبعوي (١٢٨٠).

(٢) المسند الجامع (١٧٣٨١)، وتحفة الأشراف (١٨٠١٤).

(٣) المسند الجامع (١٧٣٨٢)، وأطراف المسند (١٢٧٤٠).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/١٠٦١.

• أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٧٨ (٢٩٩٨) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن مسلم بن أبي مريم، قال:

«جاءت أم هانئ إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني قد كبرت وضعفت، فعلمني عملاً أعمله وأنا جالسة، فقال رسول الله ﷺ: إنك إن كبرت الله مئة تكبيرة، كانت خيراً من مئة بدنة مجللة متقبلة، وإنك إن سبحت الله مئة تسبيحة، كانت خيراً من مئة رقة تعتقنها، وإنك إن حمدت الله مئة حميدة، كانت خيراً من مئة فرس مسرج ملجم يحمل عليهن في سبيل الله، عز وجل»، «مرسل».

- فوائد:

- أبو معشر؛ هو نجیح بن عبد الرحمن، وأبو خالد الأحمر؛ هو سليمان بن حيان.

١٩٤٩٣ - عن أبي صالح، مولى أم هانئ، عن أم هانئ، قالت:

«سألت رسول الله ﷺ، عن قوله تعالى: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرُ﴾ قال: كانوا يخذفون أهل الطريق، ويسخرون منهم، فذلك المنكر الذي كانوا يأتون»^(١).

أخرجه أحمد ٦/٣٤١ (٢٧٤٢٩) قال: حدثنا حماد بن أسامة (ح) وروح. وفي ٦/٤٢٤ (٢٧٩٢٧) قال: حدثنا أبو أسامة. و«الترمذي» (٣١٩٠) قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو أسامة، وعبد الله بن بكر السهمي^(٢).

ثلاثتهم (حماد بن أسامة، أبو أسامة، وروح بن عبادة، وعبد الله بن بكر)

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٩٢٧).

(٢) جاء في المطبوع من «جامع الترمذي» عقب هذا الحديث: «حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، قال: حدثنا سليم بن أخضر، عن حاتم بن أبي صغيرة، بهذا الإسناد، نحوه».

- قال الدكتور بشار، في تحقيقه «لجامع الترمذي»: وهذا النص لم أقف عليه في شيء من النسخ، والشروح التي بين يدي، ولم يذكره المزني في «التحفة»، ولا استدركه أحد من المستدركين، فَعَلِمَ أنه ليس من «جامع الترمذي».

عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِيسَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ،
فَذَكَرَهُ (١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ أَبِي
صَغِيرَةَ، عَنْ سِيسَاكِ.

- فَوَائِدُ:

- قَالَ النَّسَائِيُّ: سِيسَاكُ بْنُ حَرْبٍ لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ. «السنن
الكبرى» (٣٢٩٥).

- وَقَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ أَبُو يُوسُفَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ بِيْشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ سِيسَاكِ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وغيره يرويه عن أبي يونس، عن سيساك، عن أبي صالح، عن أم هانئ، وهو
المحفوظ. «العلل» (٣٩٨٣).

١٩٤٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ هَانِيَةُ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ؛
«أَنَّهَا أَجَارَتْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ
ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ، وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتَ» (٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ، أَنَّهُ قَاتِلٌ مَنْ
أَجَرْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ».

أخرجه أبو داود (٢٧٦٣) قال: حدثنا أحمد بن صالح. و«النسائي» في «الكبرى»
(٨٦٣٢) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح، والحارث بن مسكين.

(١) المسند الجامع (١٧٣٨٣)، وتحفة الأشراف (١٧٩٩٨)، وأطراف المسند (١٢٧٤٦).
والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٢٢)، والطبري ١٨/٣٨٩ و٣٩٠، والطبراني ٢٤/١٠٠٠-
١٠٠٢، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٦٣٣١).
(٢) اللفظ لأبي داود.

ثلاثتهم (أحمد بن صالح، وأحمد بن عمرو، والحارث) عن عبد الله بن وهب،
عن عياض بن عبد الله، عن محرمة بن سليمان، عن كريب بن أبي مسلم، عن ابن عباس،
فذكره^(١).

- فوائد:

- أخرجه العُقَيْلي، في «الضعفاء» ٤/٤٤٨، في ترجمة عياض بن عبد الله الفهري،
وقال: وهذا الحديث يُروى من غير هذا الطريق، بإسناد أصح من هذا.

١٩٤٩٥ - عن مجاهد بن جبر، قال: قالت أم هانئ:

«دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ، تَعْنِي: ضَفَائِرَ»^(٢).

(* وفي رواية: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مَرَّةً، وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ»^(٣).

(* وفي رواية: «رَأَيْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ضَفَائِرَ أَرْبَعًا»^(٤).

(* وفي رواية: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ، تَعْنِي:

عَقَائِصَ»^(٥).

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٥٩ (٢٥٥٧٣) و١٤/٤٩٣ (٣٨٠٧٢) قال: حدثنا
ابن عيينة. و«أحمد» ٦/٣٤١ (٢٧٤٢٨) و٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٣) قال: حدثنا سُفيان. وفي
٦/٤٢٥ (٢٧٩٣٤) قال: حدثنا يَحْيَى بن أَبِي بُكَيْرٍ، قال: حدثني إبراهيم بن نافع.
و«ابن ماجة» (٣٦٣١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سُفيان بن عيينة.
و«أبو داود» (٤١٩١) قال: حدثنا النُّفَيْلي، قال: حدثنا سُفيان. و«الترمذي» (١٧٨١)،
وفي «الشمائل» (٢٨) قال: حدثنا ابن أبي عمير، قال: حدثنا سُفيان بن عيينة. وفي

(١) المسند الجامع (١٧٣٨٤)، وتحفة الأشراف (١٨٠٠٥).

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٤/٩٨٩، والبيهقي ٩/٩٥.

(٢) اللفظ لابن أبي شيبة (٢٥٥٧٣).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٧٤٢٨).

(٤) اللفظ لأحمد (٢٧٩٣٤).

(٥) اللفظ لأبي داود.

(١٧٨١م)، وفي «السُّئال» (٣١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعِ الْمَكِّيِّ.

كلاهما (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، قَالَ مُحَمَّدٌ (يَعْنِي الْبُخَارِيُّ): لَا أَعْرِفُ لِمُجَاهِدٍ سَمَاعًا مِنْ أُمَّ هَانِيٍّ^(٢).

- وَقَالَ أَيْضًا: أَبُو نَجِيحٍ اسْمُهُ: يَسَارٌ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، مَكِّيٌّ.

(١) المسند الجامع (١٧٣٨٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠١١)، وأطراف المسند (١٢٧٤٥).
والحديث؛ أخرجه إسحاق بن زَاهُوِيَّةَ (٢١٢١)، والطَّبْرَانِيُّ ٢٤ / (١٠٤٨-١٠٥٠)، والبيهقي،
في «دلائل النبوة» ١ / ٢٢٤، والبعوي (٣١٨٤).
(٢) وكذلك ورد في «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٥٤٥).

١٢١٢- أم هانئ الأنصارية^(١)

١٩٤٩٦ - عَنْ ذَرَّةَ بِنْتِ مُعَاذٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ؛

«أَتَيْتُهَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَزَاوَرُ إِذَا مِتْنَا وَيَرَى بَعْضُنَا بَعْضًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَخَلْتُ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا».

أخرجه أحمد ٦/ ٤٢٤ (٢٧٩٣١) قال: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ هَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ذَرَّةَ^(٢) بِنْتَ مُعَاذٍ تُحَدِّثُ، فَذَكَرْتَهُ^(٣).

- فوائده:

- ابن هَيْعَةَ؛ هو عبد الله، وحسن؛ هو ابن موسى الأشيب.

(١) ورد حديثها في «مسند أحمد» ضمن حديث أم هانئ القرشية، الهاشمية، أخت علي بن أبي طالب، رضي الله تعالى عنها، وكذلك وردت في «أطراف المسند»، وباللتبع تبين أن أم هانئ هذه أنصارية، وهذا حديثها، وقد نص على ذلك بإفراد ترجمة لها، وذكر هذا الحديث فيها:

- ابن سعد، «الطبقات الكبرى» ١٠/ ٤٢٦، وابن أبي خيثمة، «تاريخه» ٢/ ٧٩٨، وابن أبي عاصم، «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٣)، والطبراني ٢٥/ (٣٣٠)، وأبو نعيم، «حلية الأولياء» ٢/ ٧٧، و«معرفة الصحابة» (٤١٩٩)، وابن عبد البر، «الاستيعاب» (٣٦٥٧)، وابن الأثير «أسد الغابة» (٧٦١٩)، وابن كثير، «جامع المسانيد والسنن» ١٦/ ٥٨٨، وابن حجر، «الإصابة» (١٢٤٢٨).

(٢) في بعض مصادر ترجمتها: «ذرة» بالبدال المهملة، وقد ضبطها بالذال المعجمة: ابن نقطة في «تكملة الإكمال» ٢/ ٦٤١، وابن حجر في «تصير المئتمة» ٢/ ٥٦٠.

(٣) المسند الجامع (١٧٣٨٦)، وأطراف المسند (١٢٧٤٧)، ومجمع الزوائد ٢/ ٣٢٩.

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/ ٤٢٦، وابن أبي خيثمة، في «تاريخه» ٢/ ٧٩٨، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٣)، والطبراني ٢٤/ (١٠٧٢) و٢٥/ (٣٣٠).

١٢١٣- أم هشام بنت حارثة بن النعمان^(١)

١٩٤٩٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَتْ: «حَفِظْتُ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٣/١٠٧، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٧٣٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٣٥ (٢٨٠٠٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، ابْنِ أَخِي عَمْرَةَ، سَمِعْتُهُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَتْ:

«كَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدًا، فَمَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْهُ، كَانَ يَقْرَأُ بِهَا»^(٢).

١٩٤٩٨- عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ، قَالَتْ:

«لَقَدْ كَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدًا سَتَيْنِ، أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ، وَمَا أَخَذْتُ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ إِلَّا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُ بِهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمُنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ»^(٣).

(١) قَالَ الْمِزْبِيُّ: أُمُّ هِشَامِ بِنْتُ حَارِثَةَ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ نَفْعِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُيَيْدِ بْنِ نَعْلَبَةَ بْنِ عَنَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَارِ الْأَنْصَارِيِّ النَّجْرَانِيِّ، لَهَا صُحْبَةٌ، وَهِيَ أُخْتُ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِأُمَّهَا. «تهذيب الكمال» ٣٥/٣٩٠.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٥٩)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٦٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٤٨).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٣٤١.

(٣) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ.

(*) وفي رواية: «قَرَأْتُ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَقْرُؤُهَا كُلَّ جُمُعَةٍ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ»^(١).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢/١١٥ (٥٢٤٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. وَ«أَحْمَد» ٦/٤٣٥ (٢٨٠٠٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/١٣ (١٩٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٤٩) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١٧٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.

ثَلَاثَتُهُمْ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).
- فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: «أُمُّ هِشَامِ ابْنَةِ جَارِيَةٍ، أَوْ حَارِثَةَ».

- فَوَائِد:

- قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أُمُّ هَاشِمٍ، وَقِيلَ: أُمُّ هِشَامٍ، بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، الْأَنْصَارِيَّةُ، رَوَى عَنْهَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهَا، بَيْنَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ. «الاستيعاب» ٤/٥١٧.

١٩٤٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَتْ: «مَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُخَطَّبُ بِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَتْ: وَكَانَ تَنُورُنَا وَتَنُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا»^(٣).

(١) اللفظ لأبي يعلى.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٦٠)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٣)، وأطراف المسند (١٢٧٤٨).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/٤١٢، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ (٢١٩٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي

«الآحاد والمثاني» (٣٣٦٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٣٤٥، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢١١.

(٣) اللفظ لأحمد.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٦٣ (٢٨١٨٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَ«مُسْلِمٌ» ٣/١٣ (١٩٦٩) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (١١٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وَ«أَبُو يَعْلَى» (٧١٥٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. وَ«ابْنُ خُزَيْمَةَ» (١٧٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

كِلَاهُمَا (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «عَنْ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ».

- وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «عَنْ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانَ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: «بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ»، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «أُمُّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ».

- وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ خُزَيْمَةَ: «عَنْ ابْنَةِ الْحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ: «ابْنَةُ الْحَارِثَةَ هَذِهِ هِيَ أُمُّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ».

١٩٥٠٠ - عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَتْ:

«مَا أَخَذْتُ ﴿قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي

بِهَا فِي الصُّبْحِ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٦٣ (٢٨١٨١) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَحْمَدَ: وَسَمِعْتَهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ). وَ«النَّسَائِيُّ» ٢/١٥٧، وَفِي «الْكُبْرَى» (١٠٢٣ و ١١٤٥٦)

قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدٍ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٦١)، وَتَحْفَةُ الْأَشْرَافِ (١٨٣٦٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٤٨)، وَإِتْحَافُ

الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (١٥٣٦).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٣٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَاقِ» (٣٣٦١)،

وَالْبَيْهَقِيُّ ٣/٢١١.

كلاهما (الحكم، وعمران) عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، فذكرته.

• أخرجه مسلم ٣/١٣ (١٩٦٧) قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، قال: أخبرنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا سليمان بن بلال. وفي (١٩٦٨) قال: وحدثني أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب. و«أبو داود» (١١٠٢) قال: حدثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا مروان، قال: حدثنا سليمان بن بلال. وفي (١١٠٣) قال: حدثنا ابن السرح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب.

كلاهما (سليمان بن بلال، ويحيى بن أيوب) عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن أخت لعمرة، قالت:

«أَخَذْتُ ﴿قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»^(١).
لم يسم أخت عمرة^(٢).

- في رواية يحيى بن أيوب: «عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن، كانت أكبر منها».

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٦٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٣)، وأطراف المسند (١٢٧٤٨).
والحديث؛ أخرجه البيهقي ٣/٢١١.

١٢١٤ - أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث^(١)

١٩٥٠١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَجَدَّةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيعٍ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛
 «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، وَأَمَّا قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَوْمَ بَدْرٍ، أَتَأْذَنُ
 فَأَخْرُجُ مَعَكَ أَمْرُضَ مَرْضَاكُمُ، وَأُدَاوِي جَرَاحَكُمُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَهْدِي لِي شَهَادَةً؟ قَالَ: قَرِّي،
 فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَهْدِي لِكَ شَهَادَةٍ، وَكَانَتْ أَعْتَقَتْ جَارِيَةً لَهَا وَغُلَامًا عَنْ دُبْرٍ مِنْهَا،
 فَطَالَ عَلَيْهِمَا، فَعَمَّاهَا فِي الْقَطِيفَةِ حَتَّى مَاتَتْ وَهَرَبَا، فَأَتَى عُمَرُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أُمَّ وَرَقَةَ قَدْ قَتَلَتْهَا
 غُلَامُهَا وَجَارِيَتُهَا وَهَرَبَا، فَقَامَ عُمَرُ فِي النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ أُمَّ وَرَقَةَ،
 وَيَقُولُ: أَنْطَلِقُوا نَزُورِ الشَّهِيدَةَ، وَإِنَّ فُلَانَةَ جَارِيَتُهَا وَقُلَانًا غُلَامُهَا عَمَّاهَا ثُمَّ هَرَبَا، فَلَا
 يُؤْوِيهِمَا أَحَدٌ، وَمَنْ وَجَدَهُمَا فَلْيَأْتِ بِهِمَا، فَأَتَى بِهِمَا فَصَلَبًا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبَيْنِ»^(٢).

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا غَزَا بَدْرًا، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 أَتَأْذَنُ لِي فِي الْعَزْوِ مَعَكَ، أَمْرُضَ مَرْضَاكُمُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي شَهَادَةً، قَالَ: قَرِّي
 فِي بَيْتِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ، قَالَ: فَكَانَتْ تُسَمِّي الشَّهِيدَةَ، قَالَ:
 وَكَانَتْ قَدْ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ، فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَتَّخِذَ فِي دَارِهَا مُؤَدِّنًا، فَأَذِنَ لَهَا،
 قَالَ: وَكَانَتْ قَدْ دَبَّرَتْ غُلَامًا لَهَا وَجَارِيَةً، فَقَامَا إِلَيْهَا بِاللَّيْلِ فَعَمَّاهَا بِقَطِيفَةٍ لَهَا حَتَّى
 مَاتَتْ وَذَهَبَا، فَأَصْبَحَ عُمَرُ، فَقَامَ فِي النَّاسِ، فَقَالَ: مَنْ عِنْدَهُ مِنْ هَدْيَيْنِ عِلْمٍ، أَوْ مَنْ
 رَأَاهُمَا فَلْيَجِئْ بِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَصَلَبًا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبٍ بِالْمَدِينَةِ»^(٣).

أخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٧/١٢ (٣٤٣٤٥) قال: حدثنا وكيع. و«أحمد»
 ٤٠٥/٦ (٢٧٨٢٥) قال: حدثنا أبو نعيم. و«أبو داود» (٥٩١) قال: حدثنا عثمان بن
 أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع بن الجراح.

(١) قال المزي: أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث بن عويمر بن نوفل الأنصارية، لها صحبة. «تهذيب

الكامل» ٣٥/٣٩٠.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لأبي داود.

كلاهما (وكيع، وأبو نعيم، الفضل بن ذكَيْن) عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ،
قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادِ الْأَنْصَارِيِّ، وَجَدَّتِي، فَذَكَرَاهُ.
- فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ: «عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ نَوْفَلٍ».

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٤٠٥ (٢٧٨٢٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ،
قال: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، عَنِ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَتْ قَدْ جَمَعَتِ
الْقُرْآنَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهَا أَنْ تَوُمَّ أَهْلَ دَارِهَا، وَكَانَ لَهَا مُؤَدِّنٌ، وَكَانَتْ تَوُمُّ أَهْلَ
دَارِهَا.

لَيْسَ فِيهِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ».

• وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٩٢) قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادِ الْحَضْرَمِيِّ، قال: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ، عَنِ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَالْأَوَّلُ أَتَمُّ، قال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وَجَعَلَ
لَهَا مُؤَدِّنًا يُؤَدِّنُهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوُمَّ أَهْلَ دَارِهَا.

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا رَأَيْتُ مُؤَدِّنَهَا شَيْخًا كَبِيرًا.

لَيْسَ فِيهِ: «جَدَّةُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ».

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (١٦٧٦) قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
دَاوُدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِيهَا، وَعَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ،
عَنِ أُمِّ وَرَقَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

«انْطَلِقُوا بِنَا نَزُورُ الشَّهِيدَةَ، وَأَذِنَ لَهَا أَنْ يُؤَدِّنَ لَهَا، وَأَنْ تَوُمَّ أَهْلَ دَارِهَا فِي
الْفَرِيضَةِ، وَكَانَتْ قَدْ جَمَعَتِ الْقُرْآنَ».

- زَادَ فِيهِ: عَنِ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِيهَا^(١).

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٤/ ٩٦ (٣٧٠٠٠) قال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قال: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، قال: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، عَنِ أُمِّ وَرَقَةَ ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ،

(١) قال البخاري: مالك، عن أم ورقة، قاله الوليد بن جُمَيْعٍ، عن لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، عن أَبِيهَا.
«التاريخ الكبير» ٧/ ٣٠٩.

أَنْ غُلَامًا لَهَا وَجَارِيَةً غَمَّهَا وَقَتْلَاهَا فِي إِمَارَةِ عُمَرَ، وَأَنَّهَا هَرَبًا، فَأُتِيَ بِهَا عُمَرُ فَصَلَبَهَا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبِينَ بِالْمَدِينَةِ^(١).

- فوائد:

- قال الدَّارِقُطْنِيُّ: يَرَوِيهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخَرِيبِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، عَنِ
أَبِيهَا، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ.

وَقَالَ أَشْعَثُ بْنُ عَطَافٍ، وَهُوَ رَازِي لَا بَأْسَ بِهِ: عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ
وَرْقَةَ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ.

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلَادٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ، وَأَبُو خَلَادٍ
هَذَا يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَرِيبِيُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ: عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّ
وَرْقَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَفِيهِ طَوْلٌ. «الْعِلَلُ» (٤١٠٨).

- وَقَالَ الْمِزِّي: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى السُّلَمِيُّ، وَلَقَبَهُ زُنْبُورًا، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ،
عَنْ جَدَّتِهِ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخَرِيبِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ لَيْلَى بِنْتِ مَالِكٍ، عَنِ
أَبِيهَا، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ وَرْقَةَ. «مُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (١٨٣٦٤)

(١) المسند الجامع (١٧٧٦٣)، ومحفة الأشراف (١٨٣٦٤)، وأطراف المسند (١٢٧٣٦ و ١٢٧٣٧)،
وإتحاف الخيرة المهرة (١١٠٨ و ١١٠٩ و ٦٨٠٣)، والمطالب العالية (٤١٠٨).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٤٢٤، وإسحاق بن راهويه (٢٣٨١)، وابن أبي عاصم، في
«الآحاد والمثاني» (٣٣٦٦ و ٣٣٦٧)، وابن الجارود (٣٣٣)، والطبراني ٢٥/ (٣٢٦ و ٣٢٧)،
والدارقطني (١٠٨٤ و ١٥٠٦)، والبيهقي ١/٤٠٦ و ٣/١٣٠.

• بنت خُفاف بن إِيَاء الغفاري

• حَدِيثُ أَسْلَمَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَّافِ بْنِ إِيَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قَالَ عُمَرُ: تَكَلَّمْتُ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصِرَا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَسَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهُمَاهُمَا فِيهِ.

سلف في مسند عمر بن الخطاب، رضي الله عنه.

الباب السادس: أبواب المُبهمات

مسانيد جماعة من الصحابيَّات روي عنهم فلم يُسمَّوا

رتبنا أحاديثهم على ترتيب أسماء الرواة عنهم

١٢١٥- أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمانة

١٩٥٠٢- عن أبي أمانة بن سهل، قال: حَدَّثْتَنِي خَالَتِي، قَالَتْ:

«لَقَدْ أَقْرَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آيَةَ الرَّجْمِ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا أَلْبَتَّ بِهَا قَضِيًّا مِنَ اللَّذَّةِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٧١٠٩) قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٧١٠٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّ خَالَتَهُ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ:

«لَقَدْ أَقْرَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آيَةَ الرَّجْمِ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا أَلْبَتَّ بِهَا قَضِيًّا مِنَ اللَّذَّةِ».

لَيْسَ فِيهِ: «خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ»^(١).

- فوائد:

- أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ، فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٧٧٧٦)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ خَالَتِهِ الْعَجْمَاءِ، فَسَمَّاهَا.

(١) المسند الجامع (١٧٧٦٤)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٥).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٣٤٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٥/٤٥٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ، فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٨٠٨٦).

١٢١٦ - أسيد بن أبي أسيد

١٩٥٠٣ - عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنِ امْرَأَةٍ، مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، قَالَتْ: «كَانَ فِيهَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ: أَنْ لَا نَحْمِسَ وَجْهَهَا، وَلَا نَدْعُوَ وَيْلًا، وَلَا نَشُقَّ جَيْبًا، وَلَا نَنْشُرَ شَعْرًا».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَامِلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّبَذَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- قال المزني: رواه القعنبي، عن الحجاج بن صفوان، عن أسيد بن أبي أسيد البراد. «تحفة الأشراف» (١٨٣٦٦).

- وقال المزني: أسيد بن أبي أسيد، عن امرأة من المبايعات؛ كان فيما أخذ علينا في المعروف، الذي أخذ علينا، أن لا نعصيه... الحديث، روى عنه حجاج، عامل عمر بن عبد العزيز على الربذة، أظنه غير البراد، فإن البراد ليس له شيء عن الصحابة، وإن يكنه فإن روايته عن المرأة منقطعة، ويشبه حيث أن يكون حجاج، الذي روى عنه: حجاج بن صفوان، والله أعلم. «تهذيب الكمال» ٢٣٨/٣.

• ثمامة بن حزن القشيري

• حَدِيثُ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ، فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ:

«كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَأُوكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ».

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

(١) المسند الجامع (١٧٧٦٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٦).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٧/١٠، والطبراني ٢٥/٤٥١)، والبيهقي ٤/٦٤.

• الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المَخزومي

• حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ، يَعْنِي الْكَعْبَةَ، قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ، وَلَا عَدَدٌ، وَلَا عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ».

سلف في مسند أم المؤمنين، حفصة بنت عمر، رضي الله تعالى عنهما.

١٢١٧- حُرَيْثُ بْنُ الْأَبْحِ السَّلِيحِيِّ

١٩٥٠٤- عَنْ حُرَيْثِ بْنِ الْأَبْحِ السَّلِيحِيِّ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَتْ:

«كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ زَيْنَبَ امْرَأَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَصْبُغُ ثِيَابًا لَهَا بِمَغْرَةٍ، فَيِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْمَغْرَةَ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ عَلِمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَرِهَ مَا فَعَلْتُ، فَأَخَذَتْ فغَسَلَتْ ثِيَابَهَا، وَوَارَتْ كُلَّ حُمْرَةٍ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ فَاطَّلَعَ، فَلَمَّا لَمْ يَرَ شَيْئًا دَخَلَ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ الطَّائِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: وَقَرَأْتُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْضَمٌ، يَعْنِي ابْنَ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ الْأَبْحِ السَّلِيحِيِّ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- قال أبو حاتم الرازي: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا، حَمَلُوهُ عَلَى أَنْ يُحَدِّثَ عَنْهُ، فَحَدَّثَ. «الجرح والتعديل» ١٨٩/٧.

(١) المسند الجامع (١٧٧٦٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٦٩).

والحديث: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٦ و ٣٤٦٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١٤٩) / ٢٥ (٤٥٦).

• حشر ج بن زياد الأشجعي

- عَنْ جَدَّتْهُ أُمُّ أَبِيهِ؛ اسْمُهَا أُمُّ زِيَادِ الْأَشْجَعِيَّةِ، سَلَفَ حَدِيثِهَا.

• خُبَيْب بن عبد الرحمن

- عَنْ عَمَّتِهِ؛ اسْمُهَا أُنَيْسَةُ بِنْتُ خُبَيْبٍ، سَلَفَ حَدِيثِهَا.

١٢١٨- حُصَيْن بن مُحِصِن الأنصاري

١٩٥٥- عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُحِصِنٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي؛

«أَتَيْتُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: أَذَاتُ زَوْجِ أَنْتِ؟
قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَلُوهُ، قَالَ: فَأَحْسِنِي،
فَإِنَّهُ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨٩٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُحِصِنٍ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٣٥٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (٨٩١٤)
قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. وَفِي (٨٩١٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ.

كِلَاهُمَا (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ
يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُحِصِنٍ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ، فَقَالَ: يَا هَذِهِ، أَذَاتُ بَعْلِ أَنْتِ؟
قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا أَلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ؟ قَالَ:
فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ فَإِنَّهُ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ»^(١).

(١) اللفظ للحميدي.

- ليس فيه: «خالد بن يزيد، وسعيد بن أبي هلال».

• وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩١٣) قال: أخبرنا شعيب بن شعيب، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثني شعيب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني يحيى، أن بشير بن يسار أخبره، أن عبد الله بن محصن^(١) أخبره، عن عمّة له، «أَتَمَّا دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ الْحَاجَةِ، فَقَضَى حَاجَتَهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذَاتُ زَوْجِ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا أَلُوهُ، إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ».

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٤: ٢/٤ (١٧٤١٠) قال: حدثنا علي بن مسهر. و«أحمد» ٣٤١/٤ (١٩٢١٢) قال: حدثنا يزيد بن هارون. وفي ٤١٩/٦ (٢٧٨٩٦) قال: حدثنا يحيى بن سعيد (ح) ويعلى. و«النسائي» في «الكبرى» (٨٩١٦) قال: أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يعلى. وفي (٨٩١٧) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، يعني القطان. وفي (٨٩١٨) قال: أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد. وفي (٨٩١٩) قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك.

خمسهم (علي بن مسهر، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، ويعلى بن عبيد، ومالك بن أنس) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار، عن الحصين بن محصن؛ «أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَنْتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَذَاتُ زَوْجِ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ»^(٢).

(١) قال الدارقطني: في حديث الأوزاعي «عن عبد الله بن محصن»، وإنما هو: «حصين بن محصن». انظر الفوائد.

- وقال المزي: كذا قال: عبد الله بن محصن، وإنما هو: حصين بن محصن. «تخفة الأشراف».

(٢) اللفظ لأحمد (١٩٢١٢).

مُرْسَلٌ (١).

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطْنِيُّ: يرويه يَحْيَى بن سَعِيد الأَنْصَارِي، واخْتَلَفَ عنه؛
فرواه سَعِيد بن أَبِي هِلَال، عَن يَحْيَى بن سَعِيد، عَن بُشَيْر بن يَسَار، عَن حُصَيْن بن
مِحْصَن، أَخْبَرْتَنِي عَمَّتِي، عَن النَّبِيِّ ﷺ.
ورواه ابن عُيَيْنَةَ، عَن يَحْيَى بن سَعِيد، عَن بُشَيْر، عَن حُصَيْن، عَن عَمَّتِهِ.
وقال نصر بن علي، عَن ابن عُيَيْنَةَ: أَخْبَرْتَهُ عَمَّتُهُ أَسْمَاء، وليس ذلك بمحفوظ.
وقال الأوزاعي، وليث بن سعد، ويعلى بن عبيد: عَن يَحْيَى، عَن بُشَيْر، عَن حُصَيْن،
عَن عَمَّتِهِ.

غير أن في حديث الأوزاعي، عَن عبد الله بن مِحْصَن، وإِنما هو حُصَيْن بن مِحْصَن.
ورواه مالك بن أنس، ويحْيَى القَطَّان، وعبد الوهَّاب الثَّقَفِي، وأبو خالد الأحمر،
ويزید بن هارون، عَن يَحْيَى، عَن بُشَيْر، عَن حُصَيْن؛ أن عَمَّتَهُ أَّت النَّبِيَّ ﷺ.
فصار في روايته، مُرْسَلًا. «العِلل» (٤١١).

١٢١٩ - خالد بن عبد الله بن حرملة

١٩٥٠٦ - عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَن خَالَتِهِ، قَالَتْ:

«خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ إِصْبَعُهُ مِنْ لَدَغَةِ عَقْرَبٍ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ
تَقُولُونَ: لَا عَدُوَّ، وَإِنَّكُمْ لَا تَزَالُونَ تُقَاتِلُونَ عَدُوًّا، حَتَّى يَأْتِي يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ،
عِرَاضُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْعُيُونِ، صُهْبُ الشَّعَافِ، مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، كَأَنَّ
وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرُوقَةُ».

(١) المسند الجامع (١٧٧٦٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٠)، وأطراف المسند (١٢٧٥١)، ومجمع
الروايد ٤/٣٠٦، وإتحاف الخيرة المهرة (٣١٩٩).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٤٢٥، وإسحاق بن زَاهُوِيَّة (٢١٨٢-٢١٨٤)، وابن أبي عاصم،
في «الأحاد والمثاني» (٣٣٥٧)، والطَّبْرَانِي (٢٥/٤٤٨-٤٥٠)، والبيهقي ٧/٢٩١.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥ / ٢٧١ (٢٢٦٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ،
يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِدُ:

- ابْنُ حَرْمَلَةَ؛ هُوَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؛ هُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ.

• رَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

• حَدِيثُ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنِ جَدَّتِهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ، وَلَا صَلَاةَ
لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ

• حَدِيثُ الرَّبِيعِ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَهُمَا امْرَأَةٌ، قَالَ:
«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿تَعَدَّلْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ﴾».

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٢٢٠ - سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

١٩٥٠٧ - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَتْ:

(١) المسند الجامع (١٧٧٩١)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩ / ٤٨٧، ومجمَع الزوائد ٨ / ٦،

وإتحاف الخيرة المهرة (٧٦٦٥).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، «الأحاديث والمثاني» (٣٤١٩)، وأبو نعيم، في «معرفة الصحابة»

(٨٠٨٧).

«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا مُتَنِّتَةً فِي الْمَطَرِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَيْسَ دُونَهَا طَرِيقٌ طَيِّبٌ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ بِذَلِكَ».

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٥) عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِد:

- رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَيَأْتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١٢٢١ - سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ

١٩٥٠٨ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْنُو مِنَ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا قِيدُ ذِرَاعٍ، فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، فَيَتْبَاعِدُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٦٤ (١٦٧٢٧) و ٥/٣٧٧ (٢٣٥٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

- فَوَائِد:

- ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ هُوَ مُحَمَّدٌ.

• سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ

- عَنْ أُمِّهِ، اسْمُهَا أُمُّ جُنْدَبٍ، سَلَفَ حَدِيثِهَا.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٤٥٣.

(٢) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٧٠)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٥٢)، وَمَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ ١٠/٢٩٧. وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، فِي «تَارِيخِهِ» ٢/٢، ٨٢٥، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِيثِ الْمَثَانِي» (٣٤٥٨).

١٢٢٢ - سِنَانُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ

١٩٥٠٩ - عَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَمَّتُهُ؛

«أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُوفِّيتُ أُمِّي وَعَلَيْهَا مَشْيٌ إِلَيَّ الْكَعْبَةَ نَذْرًا، فَقَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَمْشِي عَنْهَا؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: فَاْمْشِي عَنْ أُمَّكِ، فَقَالَتْ: أَيْجِزِي ذَلِكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ، هَلْ كَانَ يُقْبَلُ مِنْكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/١: ٦٨ (١٢٧٤٣) و ١٤/١٦٩ (٣٧٢٧٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سِنَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِد:

- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ: سِنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، سَمِعَ عَمَّتَهُ.

قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْسِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سِنَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَمَّتُهُ؛ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُوفِّيتُ أُمِّي، وَعَلَيْهَا مَشْيٌ إِلَيَّ الْكَعْبَةَ، نَذْرًا؟ فَقَالَ: هَلْ تَسْتَطِيعِينَ تَمْشِينَ عَنْهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: اْمْشِي عَنْ أُمَّكِ، قَالَتْ: أَوْ يَجِزِي ذَلِكَ عَنْهَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ ثُمَّ قَضَيْتِهِ، هَلْ كَانَ يُقْبَلُ مِنْكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللَّهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. «التاريخ الكبير» ٤/١٦١.

• سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ

• حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ، قَالَتْ: أَنْدَرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ ثَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ.

(١) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٤/١٩١، وَإِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٤٨٥٧)، وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ (١٧٨٦).
وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الآحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٩٥).

سلف في مسند سهل بن سعد، رضي الله عنه.

• عابس بن ربيعة النخعي

• حَدِيثُ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ قَلَّ مَنْ كَانَ يُصَحِّي مِنَ النَّاسِ فَأَحَبَّ أَنْ يَطْعَمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ يُصَحِّي، وَلَقَدْ كُنَّا تَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ.
سلف في مسند أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها.

• عبد الله بن زيد، أبو قلابة الجرمي

• حَدِيثُ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ وَيَصُومُ».
سلف في مسند أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها.

١٢٢٣ - عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي

١٩٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ بِنْتِ حَمْرَةَ - قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى، وَهِيَ أُخْتُ ابْنِ شَدَادٍ لِأُمِّهِ - قَالَتْ:
«مَاتَ مَوْلَايَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَتِهِ، فَجَعَلَ لِي النِّصْفَ، وَلَهَا النِّصْفَ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ١٧٧/١٠ (٢٩٧١١) و١١/٢٦٧ (٣١٧٨٣). وابن ماجه (٢٧٣٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. و«النسائي» في «الكبرى» (٦٣٦٥) قال: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ دِينَارِ الْكُوفِيِّ.

(١) اللفظ لابن ماجه.

كلاهما (ابن أبي شيبه، والقاسم) عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد، فذكره.

• أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦٦) قال: أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عون، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد؛ أن ابنة حمزة بن عبد المطلب أعتقت مملوكًا لها، فمات وترك ابنته ومولاته، فورثته ابنته النصف، وورثته ابنة حمزة النصف. «موقوف».

- قال أبو عبد الرحمن النسائي: وهذا أولى بالصواب من الذي قبله.

• وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٠) عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، قال: انتهيت إلى عبد الله بن شداد وهو يحدث القوم فسمعتُه يقول في آخر الحديث: أختي، قال: فسألت القوم، فحدثني أصحابه، أنه حدثهم؛ أن ابنة حمزة، وهي أخت لعبد الله لأمه، مات مولى لها، وترك ابنته، وترك ابنة حمزة، فقسّم رسول الله ﷺ مثل ذلك.

- في (١٦٢١١) عن معمر، عن رجل، عن الحكم بن عتيبة، مثله.

• وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٦٧/١١ (٣١٧٨٤) قال: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم. وفي ٢٦٩/١١ (٣١٧٩٢) قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور بن حيّان. و«الدارمي» (٣٢٢٣) قال: أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أشعث، عن الحكم، وعن سلمة بن كهيل. و«أبو داود» في «المراسيل» (٣٦٤) قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم.

ثلاثتهم (الحكم بن عتيبة، ومنصور بن حيّان، وسلمة بن كهيل) عن عبد الله بن

شداد؛

«أن مولى لابنة حمزة مات وترك ابنته وابنة حمزة، فأعطى النبي ﷺ ابنته النصف، وابنة حمزة النصف» (١).

(*) وفي رواية: «أن ابنة حمزة أعتقت عبدًا لها، فمات وترك ابنته ومولاته بنت حمزة، فقسّم رسول الله ﷺ ميراثه بين ابنته، ومولاته بنت حمزة بصفتين» (٢).

(١) اللفظ لابن أبي شيبه (٣١٧٩٢).

(٢) اللفظ للدارمي.

(*) وفي رواية: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ابْنَةُ حَمْزَةَ مِنِّي؟ قَالَ: كَانَتْ أُخْتِي لِأُمِّي، وَإِنَّمَا أَعْتَقْتُ مَمْلُوكًا لَهَا فَتَوَّيْتُ وَتَرَكْتُ ابْنَتَهُ وَمَوْلَانَتَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِيرَاثَهُ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ» (١).

«مُرْسَل» (٢).

- قال أبو داود: ورواه عِدَّةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّ بِنْتَ حَمْزَةَ، هِيَ الْمُعْتَقَةُ.

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٦/١١ (٣١٧٨٢) قال: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: تَدْرِي مَا ابْنَةُ حَمْزَةَ مِنِّي؟ هِيَ أُخْتِي لِأُمِّي، أَعْتَقْتُ رَجُلًا فَهَاتِ، فَفُصِّمَ مِيرَاثُهُ بَيْنَ ابْنَتِهِ وَبَيْنَهَا، قَالَ: عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

• وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٢) قال: قال الثوري: وأخبرني منصور، والأعمش، أن إبراهيم، كان إذا ذكِرَ له ابنة حمزة، قال: إنما أطعمها رسول الله ﷺ طُعْمَةً، فقال له بعض الفقهاء: فإن كان رسول الله ﷺ أطعمها فنحن نُطعمُ كما أطعم رسول الله ﷺ.

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٩/١١ (٣١٧٩١) قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ ابْنَةِ حَمْزَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهَا النِّصْفَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَطْعَمَهَا إِيَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طُعْمَةً.

• أخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٣/١١ (٣١٨١٠) قال: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّهُ أَنْكَرَ حَدِيثَ ابْنَةِ حَمْزَةَ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَطْعَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طُعْمَةً.

- فوائد:

- قال الدارقطني: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛

(١) اللفظ لأبي داود.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٧١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٢).

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٣)، والطبراني ٢٤/٨٧٤ و٨٧٥ و٨٧٨، والبيهقي ٦/٢٤١ و٣٠٢/١٠.

فرواه جابر الجعفي عن الحكم، عن عبد الله بن شدّاد، عن أم الفضل بنت حمزة.
وقال ابن أبي ليلى: عن الحكم، عن عبد الله بن شدّاد، عن بنت حمزة، ولم يكنها.
ورواه شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن شدّاد، قال: كانت أختي بنت حمزة،
وأرسله.

وكذلك قال ابن عون، عن الحكم، عن عبد الله بن شدّاد.
وكذلك قال عبد الله بن أبي الجعد، عن عبد الله بن شدّاد.
ورواه محمد بن سالم، عن الشعبي، وقال: عن عبد الله بن شدّاد، عن أبيه شدّاد بن
الهاد، ولم يتابع على هذا القول، ومحمد بن سالم ضعيف.
والمرسل أصح.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبد الرحمن،
عن سفيان، عن منصور بن حيان، قال: سمعت عبد الله بن شدّاد يحدث؛ أن بنت حمزة
أعتقت رجلاً فمات وتركها وترك ابنته له، قال فأعطى النبي ﷺ ابنته النصف ومولاته
النصف.

وبه، عن سفيان، قال: حدثنا سلمة بن كهيل، قال: انتهيت إلى عبد الله بن شدّاد،
وهو يقول: هي أختي، فسألت القوم فقالوا حديثاً، مثل حديث منصور بن حيان.
«العلل» (٤٠٩٩).

• عبد الله بن عباس بن عبد المطلب

• حديث طاووس، قال: كنت مع ابن عباس، فقال له زيد بن ثابت: أنت
تفتي الحائض أن تصدر قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ قال: نعم، قال: فلا
تفتي بذلك، قال: إماماً لا، فاسأل فلانة الأنصارية: هل أمرها النبي ﷺ بذلك؟
فرجع زيد إلى ابن عباس يضحك، فقال: ما أراك إلا قد صدقت.

سلف في مسند عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما.

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ

• حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».
سلف في مسند أم المؤمنين أم سلمة، رضي الله عنها.

١٢٢٤ - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

١٩٥١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ امْرَأَةٍ؛
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِوَطْبَةٍ، فَأَخَذَهَا أَعْرَابِيٌّ بِثَلَاثِ لُقْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ لَوَسِعَكُمْ، وَقَالَ: إِذَا نَسِي أَحَدُكُمْ اسْمَ اللَّهِ عَلَى طَعَامِهِ، فَلْيَقُلْ إِذَا ذَكَرَ: بِسْمِ اللَّهِ، أَوْلَهُ وَآخِرُهُ».
أخرجه أبو يعلى (٧١٥٣) قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، قال: حدثنا حماد، عن هشام بن أبي عبد الله، عن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرَهُ (١).
- فوائده:

- هشام؛ هو ابن أبي عبد الله، أبو بكر، الدستوثائي، وحماد، هو ابن سلمة.

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

• حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ: مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرَمٌ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الْعُقُورِ، وَالْفَأْرَةِ، وَالْعُقْرَبِ، وَالْحُدْيَا، وَالْغُرَابِ، وَالْحَيَّةِ».
سلف في مسند حفصة بنت عمر، رضي الله عنهما.

(١) المقصد العلي (١٥٠٥)، ومجمع الزوائد ٢٢/٥، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٥٧٨)، والمطالب العالية (٢٤٠٩).

١٢٢٥ - عبد الله بن القاسم

١٩٥١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَارَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛
«أَتَمَّا كَانَتْ تَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ».
قَالَ أَبُو عِيْسَى: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَهُمَا إِنْسَانٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥ / ٢٧٠ (٢٢٦٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الْمُقْرِي،
قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِيْسَى الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْقَاسِمِ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فوائِد:

- أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي؛ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ.

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحِصَنٍ

- عَنْ عَمَّةٍ لَهُ، سَلَفٌ فِي تَرْجَمَةِ حُصَيْنِ بْنِ مُحِصَنٍ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ.

١٢٢٦ - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

١٩٥١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، قَالَتْ:
«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا آكُلُ بِشِمَالِي، وَكُنْتُ امْرَأَةً عَسْرَاءَ،
فَضْرَبَ يَدِي، فَسَقَطَتِ اللَّقْمَةُ، فَقَالَ: لَا تَأْكُلِي بِشِمَالِكَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ
لِكَ يَمِينًا، أَوْ قَالَ، وَقَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ يَمِينَكَ، قَالَتْ: فَتَحَوَّلْتُ شِمَالِي يَمِينًا،
فَمَا أَكَلْتُ بِهَا بَعْدُ».

(١) المسند الجامع (١٧٧٧٢)، وأطراف المسند (١٢٧٥٤)، ومجمَع الزوائد ١٠ / ١١٥.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٦٩ (١٦٧٥٦) وَ ٥/٣٨٠ (٢٣٦١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،
يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ: إِسْحَاقُ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُوقَةَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَنْ
زَعَمَ أَنَّهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ فَقَدْ أَخْطَأَ، «الْأَحَادُ وَالْمِثَالِي» (٣٤٠٣).

١٢٢٧- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ الْفَائِشِيِّ

١٩٥١٤- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ الْفَائِشِيِّ، عَنْ بِنْتِ حَبَّابٍ، قَالَتْ:

«خَرَجَ حَبَّابٌ فِي سَرِيَّةٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَاهَدُنَا، حَتَّى كَانَ يَحْلُبُ
عَنَّا لَنَا، فَكَانَ يَحْلُبُنَا فِي جَفْنَةٍ لَنَا، فَكَانَتْ تَمْتَلِي حَتَّى تَطْفَحَ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمَ
حَبَّابٌ حَلَبَهَا، فَعَادَ حِلَابُهَا إِلَيَّ مَا كَانَ، قَالَ: فَقُلْنَا لِحَبَّابٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَحْلُبُنَا حَتَّى تَمْتَلِي جَفْنَتَنَا، فَلَمَّا حَلَبْتَهَا نَقَصَ حِلَابُهَا» (٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١١/٤٩٥ (٣٢٤٢٠). وَأَحْمَدُ ٥/١١١ (٢١٣٨٦) وَ ٦/٣٧٢
(٢٧٦٣٧) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
زَيْدِ الْفَائِشِيِّ، فَذَكَرَهُ.

• أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٢ (٢٧٦٣٨) قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ ابْنَةِ حَبَّابِ بْنِ
الْأَزْرْتِ، قَالَتْ:

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٧٣)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٥٥)، وَجَمْعُ الزَّوَائِدِ ٥/٢٦، وَإِنْخَافُ الْحَيْرَةِ
الْمَهْرَةَ (٣٥٨٢).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٣٤٠٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ، فِي «مَعْرِفَةِ
الصَّحَابَةِ» (٨٠٩٩).

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢١٣٨٦).

«خَرَجَ أَبِي فِي غَزَاةٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا إِلَّا شَاةً...». فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).
- فوائد:

- أبو إسحاق؛ هو عمرو بن عبد الله الهمداني، والأعمش؛ هو سليمان بن مهران،
ووكيع؛ هو ابن الجراح.

١٢٢٨ - عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ

١٩٥١٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلى، نَسِيَهُ عَيْدُ اللَّهِ، اسْتَقْبَلَ
الْبَيْتَ فَدَعَا»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٠٥٥). وَأَحْمَدُ ٤٣٦/٦ (٢٨٠٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَكْرٍ. وَفِي ٤٣٧/٦ (٢٨٠٠٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (ح)
وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٢٠٠٧) قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٢١٣/٥، وَفِي «الْكُبْرَى»
(٣٨٦٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ.

خَمْسَتُهُمْ (عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَهِشَامُ بْنُ
يُوسُفَ، وَأَبُو عَاصِمٍ، الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ.

- فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ»؛ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَكُنْتُ أَنَا أَطُوفُ،

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٧٤)، وَأَطْرَافُ الْمُسْنَدِ (١٢٧٥٦)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ٣١٢/٨، وَإِتْحَافُ الْحَيْرَةِ
السَّمَرَةِ (٦٤٩٨).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ وَكَيْعٌ، فِي «الزُّهْدِ» (٤٩٣)، وَابْنُ سَعْدٍ ٢٧٥/١٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ
(٢٣٨٢)، وَهَنَّادٌ، فِي «الزُّهْدِ» (٧٩٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٠٧)، وَالْبِرَّازُ
(٢١٤٠ و ٢١٤١)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٥/٤٦٠).

(٢) اللَّفْظُ لِأَحْمَدَ (٢٨٠٠٧).

وعبد الله بن كثير الدَّارِي، حتى إذا جئنا ذلك المكان، استقبل البيت، ثم دَعَا، وقال: قد بَلَّغني في هذا المكان شيءٌ.

- وفي رواية عبد الله بن المبارك، قال: وكنتُ أنا وعبد الله بن كثير، إذا جئنا ذلك الموضع، استقبل البيت فدَعَا.

• أخرجه أحمد ٤ / ٦١ (١٦٧٠٣) و ٥ / ٣٧٤ (٢٣٥٦٣) و ٦ / ٤٣٧ (٢٨٠٠٨)
قال: حَدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أَخْبَرنا ابن جُرَيْج، قال: أَخْبَرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرَّحْمَن بن طارق بن علقمة أَخْبَره، عَن عَمِّه؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلى، نَسِيَهُ عُبيدُ الله، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فدَعَا».

وقال رَوَح: «عَن أبيه»، وقال ابن بَكر: «عَن أمه».

• أخرجه أحمد^(١) (٢٨١٠٥) قال: حَدَّثنا رَوَح، قال: حَدَّثنا ابن جُرَيْج، قال: أَخْبَرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرَّحْمَن بن طارق بن علقمة أَخْبَره، عَن أبيه؛
«عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا، (نَسِيَهُ عُبيدُ الله)، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فدَعَا».
- جعله عن أبيه^(٢).

- فوائد:

- قال البُخاري: قال أبو عاصم، وهشام بن يُوْسُف: عَن ابن جُرَيْج، قال: أَخْبَرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرَّحْمَن بن طارق بن علقمة أَخْبَره، عَن أمِّه، قالت: كان النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلى، اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فدَعَا.

(١) هذا الإسناد مما انفردت به طبعة المكنز، وهذا رقمها، ولم يقع فيما سلف من طبعات، وأثبتته محققو طبعة المكنز عن ثلاث نسخ خطية: مكتبة فيض الله أفندي، ودار الكتب المصرية (١٣٥)، والكتانية، و«غاية المقصد في زوائد المسند» الورقة (١٢٥). والحديث في «أطراف المسند» (١٢٦٩٧)، و«إتحاف المهرة» (٢٣٦٤٨).

(٢) المسند الجامع (١٧٧٧٥)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٤)، وأطراف المسند (١١٠٨٢) و (١٢٦٩٧)، ومجمَع الزَّوائد ٣ / ٢٤٨.

والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٩)، والطَّبْراني (٨٢١٣).

وقال بعضهم: عبد الرحمن، عن عمه، عن النبي ﷺ، ولم يصح. «التاريخ الكبير» ٢٩٨/٥.

• عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك

• حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أمه؛
«أنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَتْ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَتَّهَمُ بِنَفْسِكَ؟ فَإِنِّي لَا أَتَّهَمُ إِلَّا الطَّعَامَ الَّذِي أَكَلْتُ مَعَكَ بِحَيْرٍ، وَكَانَ ابْنُهَا مَاتَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَأَنَا لَا أَتَّهَمُ غَيْرَهُ، هَذَا أَوْأَنُ قَطَعَ أَبْهَرِي».
سلف في مسند كعب بن مالك، رضي الله عنه.

١٢٢٩- عبد الرحمن بن كعب بن مالك

١٩٥١٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَصْحَابَهُ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى؟ فَلَمْ يُثْبِتُوا فِي ذَلِكَ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا؛

«أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ نَزَلَ الْمُعْرَسَ حَتَّى يَدْخُلَ ضُحَى، فَيَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسُ حَتَّى يَأْتِيَهُ مِنْ حَوْلِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَسْلَمُونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَرْتَفِعُ إِلَى أَزْوَاجِهِ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٨٧٢٢) قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٧٧٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٦).

- فوائد:

- الزُّهْرِي؛ هو مُحَمَّد بن مُسْلِم بن شَهَاب، والأَوْزَاعِي؛ هو عَبْد الرَّحْمَن بن عمرو، وأبو مُسَهْر؛ هو عَبْد الأَعْلَى بن مُسَهْر الغَسَانِي.

• عَبْد الرَّحْمَن بن مَالِك الأَحْمَسِي

- عَن ابْنَةِ حَبَّاب بن الأَرْتِّ، سلف حديثه.

• عُبيد الله بن عِيَاض بن عمرو بن عَبْدِ القَارِي

• حَدِيثُ عُبيد الله بن عِيَاضٍ، أَنَّ بِنْتَ الحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ؛

«أَتَمُّمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ آتَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ...».

الحديث بطوله.

سلف في مسند أبي هريرة، رضي الله عنه.

١٢٣٠ - عُبيد بن حُنين، مَوْلَى خَارِجَةَ

١٩٥١٧ - عَن عُبيد بن حُنين، مَوْلَى خَارِجَةَ، أَنَّ السَّمْرَاءَ الَّتِي سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَن صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ، حَدَّثَتْهُ؛

«أَتَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَن ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا لِكَ وَلَا عَلَيْكَ».

أخرجه أحمد ٦/٣٦٨ (٢٧٦١٤) قال: حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا موسى بن وردان، قال: أخبرني عُبيد بن حُنين، مَوْلَى خَارِجَةَ، فذكره^(١).

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٣)، وأطراف المسند (١٢٧٥٨).

والحديث؛ أخرجه أبو نُعيم، في «معرفة الصحابة» (٨١٠٤).

• أخرجه أحمد ٦/ ٣٦٨ (٢٧٦١٦) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ هَلِيْعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ عُبَيْدِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي جَدَّتِي؛ «أَتَتْهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَغَدَّى، وَذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ، فَقَالَ: تَعَالَيْ فِكُلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ لَهَا: صُمْتِ أَمْسِ؟ فَقَالَتْ: لَا، قَالَ: فِكُلِي، فَإِنَّ صِيَامَ يَوْمِ السَّبْتِ لَكَ وَلَا عَلَيْكَ».

- جعله عن عُبَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ جَدَّتِهِ (١).

١٢٣١ - عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

• حَدِيثُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَبِي سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضْعَةِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، يُرِيدُ رَضَاعَةَ الْكَبِيرِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: «وَاللَّهِ مَا نَرَى الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ، إِلَّا رُحْصَةً فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ وَحَدُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضْعَةِ وَلَا يَرَانَا».

سلف في مسند عائشة، رضي الله عنها.

١٩٥١٨ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ، قَالَتْ: «كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ، فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ، فَإِذَا رَأَاهُ تَمَطَّى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى قُرَيْشٍ أَنْ يُقِيمُوا دِينَكَ، قَالَتْ: ثُمَّ يُؤَدِّنُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ كَانَ تَرَكَهَا لَيْلَةً وَاحِدَةً، هَذِهِ الْكَلِمَاتِ».

أخرجه أبو داود (٥١٩) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ (٢).

(١) استدركه محقق «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٤، ومجمَع الزَّوَائِدِ ٣/ ١٩٨.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٧٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٨).

والحدِيث؛ أخرجه البيهقي ١/ ٤٢٥.

- فوائد:

- قال المزني: رواه أبو سعيد بن الأعرابي، عن أبي داود، قال: حدثت عن إبراهيم بن سعد. «تحفة الأشراف» (١٨٣٧٨).

• عطاء بن يسار المدني

• حديث عطاء بن يسار، أن امرأةً حدثته، قالت:

«نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غَزَاةً فِي الْبَحْرِ، مِثْلُهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ، قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ أَيْضًا يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنِّي؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَخْرُجُونَ غَزَاةً فِي الْبَحْرِ، فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةً عَنْائِهِمْ، مَعْفُورًا لَهُمْ، قَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا».

قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَ: فَرَأَيْتَهَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا الْمُنْدَرِيُّ بْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ هِيَ مَعَنَا، فَمَاتَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ.
سلف في مسند أم حرام، رضي الله عنها.

١٢٣٢ - عكرمة، مولى ابن عباس

١٩٥١٩ - عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا، أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثُوبًا».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ

أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٠)، وتحفة الأشراف (١٨٣٧٩).

والحديث؛ أخرجه البيهقي ١/ ٣١٤.

- فوائد:

- قال علي بن المديني: عكرمة، لا أعلمه سمع من أحد من أزواج النبي ﷺ شيئاً. «جامع التحصيل» ١/ ٢٣٩.

- أيوب؛ هو ابن أبي تيممة السخيتاني، وحاد؛ هو ابن سلمة.

١٢٣٣- عمر بن خلدة الأنصاري

١٩٥٢- عَنْ عُمَرَ بْنِ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ:

«بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَيَّامَ التَّشْرِيقِ يُنَادِي: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَبِعَالٍ»^(١).

أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢١:٢ (١٥٥٠٠) قال: حدثنا وكيع. و«عبد بن حميد» (١٥٦٣) قال: حدثنا زيد بن حباب العكلي.

كلاهما (وكيع بن الجراح، وزيد بن الحباب) عن موسى بن عبيدة الربذي، قال: حدثني منذر بن الجهم، عن عمر بن خلدة الأنصاري، فذكره^(٢).

• عمرو بن شرحبيل، الهمداني

أبو ميسرة

• حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا، إِذَا كَانَتْ إِحْدَانَا حَائِضًا، أَنْ تَنْزِرَ، ثُمَّ تَدْخُلَ مَعَهُ فِي الْحَافِهِ».

سلف في مُسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٨١)، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٣٣٩)، والمطالب العالية (١٠٩٨).
والحديث: أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٤١٩)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٦).

١٢٣٤ - عمرو بن عبد الله بن كعب

١٩٥٢١ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، أَنَّهَا قَالَتْ: «جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا، فَأَكَلَ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِيهِ: فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

أخرجه أحمد ٥ / ٢٧٠ (٢٢٦٨٢) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال: حدثنا الضحاك بن عبد الله، عمَّن حدَّثه، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، فذكره^(١).

• عمرو بن معاذ الأشهلي

- عن جدته؛ هي حواء، سلف حديثها في الأسماء.

• عمير بن جبير، مولى خارجة

- عن امرأة، صوابه: عبيد بن حنين، مولى خارجة، سلف حديثه.

• قرع الضبي الكوفي

• حَدِيثُ الْقُرْعِ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ أَبُو مُوسَى، صَاحَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثُمَّ سَكَتَتْ، فَقِيلَ لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ:

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ، أَوْ سَلَقَ، أَوْ خَرَقَ».

سلف في مسند أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه.

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٢)، وأطراف المسند (١٢٧٦٠)، ومجمع الزوائد ١ / ٢٣٦ و ٢ / ٣٧. والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٧).

• مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ

• حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، أَنَّ خَالَتَهُ، أُخْتِ مَسْعُودِ ابْنِ

الْعَجَّاءِ، حَدَّثَتْهُ؛

«أَنَّ أَبَاهَا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ قَطِيفَةً: نَفِدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنْ تَطَهَّرَ خَيْرٌ لَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدُهَا، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، أَوْ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَسَدِ».

سلف في مسند مسعود بن الأسود القرشي، رضي الله عنه.

١٢٣٥- مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ

١٩٥٢٢- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا،

كَانَتْ فِيْمَنْ بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ:

«أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ لَا تَنْحَنَ، قَالَتِ الْعَجُوزُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نَاسًا

قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونِي عَلَى مُصِيبَةٍ أَصَابَتْنِي، وَإِنَّهُمْ أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ

أُسْعِدَهُمْ، ثُمَّ إِنَّمَا أَتَيْتُهُ فَبَايَعْتُهُ، وَقَالَتْ: هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/ ٥٥ (١٦٦٧١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرْوَخَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ، رَوَى عَنْهُ عُمَرُ بْنُ فَرْوَخَ،

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: هُوَ مَجْهُولٌ. «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» ٨/ ٣٠٧.

- أَبُو سَعِيدٍ؛ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ.

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٤)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٥، ومجمَع الزوائد ٣/ ١٥

و٧/ ١٢٤.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٠/ ٨.

١٢٣٦ - مَعْبِدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ

١٩٥٢٣ - عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أُمِّهِ، وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتِ الْقِبْلَتَيْنِ، قَالَتْ:
«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْخَلِيطَيْنِ: التَّمْرِ وَالزَّرْبِيِّ أَنْ يُتَّسَبَدَا، قَالَ:
اِتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ»^(١).

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٥٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَ«أَحْمَدُ» ١٨ / ٦ (٢٤٤٢٩) قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ.

كِلَاهُمَا (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

- فَوَائِدُ:

- قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يَرَوِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛
فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو شَهَابٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ
كَعْبٍ، عَنْ أُمِّهِ.
وَرَوَاهُ عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ امْرَأَةٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ.
وَقَوْلُ عُقَيْلٍ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ. «الْعِلَلُ» (٣١٨٧ و ٤١٢١).

١٩٥٢٤ - عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَوْ عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«تَعَلَّمْنَ يَا هَوُلَاءِ، أَنَّ الْبِدَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ».

أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ (٣٦٠) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ
مَعْبِدِ بْنِ كَعْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) اللفظ للحُمَيْدِيِّ.
(٢) المسند الجامع (١٧٧٨٥)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٤٨٦/٩، ومجمع الزوائد ٥٥/٥،
وإتحاف الخيرة المهرة (٣٧٤٨).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٣٧٨/١٠، والطبراني ٢٥/٣٥٣ و ٣٥٤، والبخاري (٣٠١٧).
(٣) المسند الجامع (١٧٧٨٦)، وإتحاف الخيرة المهرة (١٥٢)، والمطالب العالية (٢٩٠٦).
والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الأحاديث والمثاني» (٣٣٩٦).

- فوائد:

- سُئِلَ الدَّارِقُطْنِيُّ؛ عَنِ حَدِيثِ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أُمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛
البَدَاذَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ.

فَقَالَ: يَرَوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ
الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ أُمِّهِ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ^(١). «الْعِلَلُ» (٤١٢٠).

١٢٣٧ - مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطْمِيِّ

١٩٥٢٥ - عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَتْ:
«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَنَةً، فَكَيْفَ نَصْنَعُ إِذَا مُطِرْنَا؟
قَالَ: أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ فَهَذِهِ بِهَذِهِ»^(٢).
(* وفي رواية: «قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَمُرُّ فِي طَرِيقٍ لَيْسَ بِطَيِّبٍ، فَقَالَ:
أَلَيْسَ مَا بَعْدَهُ أَطْيَبُ مِنْهُ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ تَذْهَبُ بِذَلِكَ»^(٣).
(* وفي رواية: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ طَرِيقًا
قَدْرَةً، قَالَ: فَبَعْدَهَا طَرِيقٌ أَنْظَفُ مِنْهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَذِهِ بِهَذِهِ»^(٤).

(١) هكذا جاء في الأصل، ويوجد سقط، والحديث رواه الحميدي عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن
إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عمه، أو عن أمه.

ورواه أبو داود، في «السنن» (٤١٦١) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن
أبي أمامة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة.

ورواه ابن أبي الدنيا، في «التواضع والخمول» (١٢٨) من طريق عباد بن العوام، عن محمد بن
إسحاق، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه.

ورواه ابن نصر، في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٨٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق،
عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة الباهلي.

وقال: هذا قد غلط في قوله: أبو أمامة الباهلي، وليس هو بالباهلي.

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٩٩٩).

(٣) اللفظ لأحمد (٢٨٠٠٠).

(٤) اللفظ لابن ماجه.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١/ ٥٦ (٦٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ. وَ«أَحْمَدُ» ٦/ ٤٣٥ (٢٧٩٩٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ. وَفِي (٢٨٠٠٠) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٥٣٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٣٨٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ.

ثَلَاثَتُهُمْ (شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

- فَوَائِدُ -

- رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَسَلَفٌ فِي تَرْجُمَةِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ.

• هِنْدَةُ بْنُ خَالِدِ الْخُرَاعِيِّ

- عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٢٣٨ - يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

١٩٥٢٦ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي، يَعْنِي امْرَأَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ عَفَّانٌ: عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ امْرَأَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ «أَنَّ رَافِعًا رُمِيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، أَوْ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: أَنَا أَشْكُّ، بِسَهْمٍ فِي ثَنُودِيهِ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْزِعِ السَّهْمَ، قَالَ: يَا رَافِعُ، إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ وَالْقُطْبَةَ جَمِيعًا، وَإِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ وَتَرَكْتُ الْقُطْبَةَ، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلِ أَنْزِعِ السَّهْمَ وَدَعِ

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٧)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨٠)، واستدرکه محقق «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٦. والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٦)، وابن الجارود (١٤٣) والطبراني ٢٥/ (٤٥٢)، والبيهقي ٢/ ٤٣٤.

الْقُطْبَةَ، وَاشْهَدْ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنِّي شَهِيدٌ، قَالَ: فَتَزَعَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّهْمَ، وَتَرَكَ الْقُطْبَةَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٣٧٨ (٢٧٦٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَفَانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، فَذَكَرَهُ^(١).

• يَزِيدُ بْنُ أَوْسٍ

• حَدِيثُ يَزِيدِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَهُوَ ثَقِيلٌ، فَذَهَبَتْ امْرَأَتُهُ لِتَبْكِي، أَوْ تَهَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو مُوسَى: أَمَا سَمِعْتِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَسَكَتَتْ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو مُوسَى، قَالَ يَزِيدُ: لَقِيتُ الْمَرْأَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا قَوْلُ أَبِي مُوسَى لَكَ؟ أَمَا سَمِعْتِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَكَتَتْ؟ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ، وَمَنْ سَلَقَ، وَمَنْ خَرَقَ».

سَلَفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٢٣٩ - يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ

أَبُو الْعَلَاءِ الْعَامِرِيُّ

١٩٥٢٧ - عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ امْرَأَةٍ، سَمَّاهَا، قَالَتْ: «كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَكُنْتُ أَعْرِفُ وَقْتَهَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، مِنْ قِبَلِ الشَّمْسِ، كَانَ يُصَلِّيهَا إِذَا دَلَكَتِ الشَّمْسُ».

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٥٨) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بُدَيْلِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، فَذَكَرَهُ.

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٨)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/٤٨٦، ومجمع الزوائد ٦/١٨٥ و٩/٣٤٥، وإتحاف الخيرة المهرة (٤٤٢١)، والمطالب العالية (١٩١٣).
والحديث؛ أخرجه ابن سعد ٤/٢٧٢، والطبراني (٤٢٤٢)، والبيهقي، في «دلائل النبوة» ٦/٤٦٣.

- فوائد:

- مَعْمَرٌ؛ هو ابن راشد.

١٢٤٠- أبو رافع الصائغ

١٩٥٢٨- عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصُوغُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنِي
أَمَّنٌ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزَنَا بوزنٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ
أَرَبَى».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥/ ٢٧١ (٢٢٦٨٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ،
عَنْ يَحْيَى الْبَكَّاءِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، فَذَكَرَهُ (١).

- فوائد:

- أبو رافع؛ هو نَفِيعُ الصَّائِغِ، وَيَحْيَى الْبَكَّاءِ؛ هو ابن مُسْلِمٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ؛ هو
عِيسَى بن أَبِي عِيسَى الرَّازِي، وَأَبُو النَّضْرِ؛ هو هَاشِمُ بنِ الْقَاسِمِ.

١٢٤١- أبو السليل

١٩٥٢٩- عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ؛
«أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَوَجْهُهُ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَتْ:
فَحَفِظْتُ مِنْهُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَجَهْلِي» (٢).

(*) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهَا رَمَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالْأَبْطَحِ نُجَاهَ الْبَيْتِ،
قَبْلَ الْهَجْرَةِ، قَالَ: فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، خَطِيئِي وَجَهْلِي».

(١) المسند الجامع (١٧٧٨٩)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٧، ومجمع الزوائد ٤/ ١١٥.
والحديث؛ أخرجه ابن الأعرابي، في «معجمه» (٤٢٥ و ٢٠٨٢).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٢٦٨١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٥٥ (١٦٦٧٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. وَفِي ٥/٢٧٠ (٢٢٦٨١)
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

كِلَاهُمَا (حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
إِيَّاسٍ، أَبِي مَسْعُودِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، ضَرِيبِ بْنِ نَقِيرٍ، فَذَكَرَهُ (١).

• ابن بجاد

- عَنْ جَدَّتِهِ، هِيَ أُمُّ بَجِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ، سَلَفَ حَدِيثِهَا.

• ابن أبي حثمة

• حَدِيثُ كُرَيْبِ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، فَأَنْطَلَقْنَا
إِلَى شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ، يُصَلِّي إِلَى أُسْطُوَانَةٍ، فَجَلَسْنَا
إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا أَنْصَرَفَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: حَدَّثْنَا حَدِيثَ أُمِّكَ فِي الرُّقِيَّةِ،
قَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمِّي؛

«أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، قَالَتْ: لَا أَرْقِي حَتَّى
أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَآتَتْهُ فَاسْتَأْذَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْقِي مَا لَمْ يَكُنْ
فِيهَا شِرْكٌ».

سَلَفٌ فِي مُسْنَدِ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

• ابن حرملة

- عَنْ خَالَتهِ، سَلَفٌ فِي تَرْجَمَةِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ خَالَتهِ.

(١) الْمُسْنَدُ الْجَامِعُ (١٧٧٩٠)، وَاسْتَدْرَكَهُ مُحَقِّقُ «أَطْرَافِ الْمُسْنَدِ» ٩/٤٨٧، وَبِمَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ١٠/١٧٧،

وَإِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ (٦٢٥٩).

وَالْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٥٦٠٣).

١٢٤٢ - أُمِيَّةُ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ

١٩٥٣٠ - عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَقَدْ سَمَّاهَا

لِي، قَالَتْ:

«أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ إِلَى وَجْهِكَ هَذَا، وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى خَيْبَرَ، فَنُداوِي الْجُرْحَى، وَنُعِينِ الْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَعْنَا، فَقَالَ: عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا مَعَهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةً، فَأَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصُّبْحِ فَأَنَاخَ، وَنَزَلْتُ عَنْ حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ، وَإِذَا بِهَا دَمٌ مِنِّي، فَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ حِضَّتْهَا، قَالَتْ: فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ، قَالَ: مَا لِكَ، لَعَلَّكَ نَفْسَتِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ، وَخُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيْبَةَ مِنَ الدَّمَ، ثُمَّ عُوْدِي لِمِرْكَبِكَ، قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَيْءِ، وَأَخَذَ هَذِهِ الْقِلَادَةَ الَّتِي تَرِينَ فِي عُنُقِي، فَأَعْطَانِيهَا وَجَعَلَهَا بِيَدِهِ فِي عُنُقِي، فَوَاللَّهِ لَا تُفَارِقُنِي أَبَدًا، قَالَتْ: وَكَانَتْ فِي عُنُقِهَا حَتَّى مَاتَتْ، ثُمَّ أَوْصَتْ أَنْ تُدْفَنَ مَعَهَا، فَكَانَتْ لَا تَطْهُرُ مِنْ حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهْوَرِهَا مِلْحًا، وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/ ٣٨٠ (٢٧٦٧٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَ«أَبُو

دَاوُدُ» (٣١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمَةُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ.

كِلَاهُمَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَالِدُ يَعْقُوبَ، وَسَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٩٢)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨١)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٧.

والحديث؛ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢/ ٤٠٧.

• زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ

• حَدِيثُ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا، وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى
رَوْحٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

سلف في مسند زينب بنت جحش، رضي الله عنها.

١٢٤٣ - صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ الْعَبْدِيَّةُ

١٩٥٣١ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ؛

«أَتَتْهَا رَأَتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ خَوْخَةٍ، وَهُوَ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، وَهُوَ يَقُولُ:
لَا يَقْطَعُ الْوَادِي إِلَّا شَدًّا، وَأَطْنَهُ قَالَ: وَقَدْ انْكَشَفَ الثَّوْبُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ قَالَ حَمَادٌ بَعْدُ:
لَا يَقْطَعُ، أَوْ قَالَ: الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا، وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَا يَقْطَعُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا»^(١).

(*) وفي رواية: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، وَيَقُولُ: لَا
يُقْطَعُ الْوَادِي إِلَّا شَدًّا».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٠٤ (٢٧٨٢٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ. وَ«النَّسَائِيُّ» ٥/٢٤٢، وَفِي
«الْكَبَرِيِّ» (٣٩٦٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ.

كِلَاهُمَا (عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ
مَيْسِرَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، فَذَكَرْتُهُ.

• أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤/٦٩:٢ (١٥٨١١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَ«أَحْمَدُ»
٦/٤٠٤ (٢٧٨٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ. وَ«ابْنُ مَاجَةَ» (٢٩٨٧) قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ.

ثَلَاثَتُهُمْ (وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ) عَنْ
هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسِرَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ
شَيْبَةَ، قَالَتْ:

(١) اللفظ لأحمد (٢٧٨٢٤).

«رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا يُقَطَعُ
الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا» (١).

ليس فيه: «المغيرة بن حكيم» (٢).

• حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَخْبَرَتْهَا؛
«أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، يَقُولُ: كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيُ
فَاسْعَوْا».

سلف في مسند حبيبة بنت أبي تجرة، رضي الله عنها.

• حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، أُمِّ مَنْصُورٍ، قَالَتْ: أَخْبَرْتَنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي
سُلَيْمٍ، وَوَلَدَتْ عَامَّةَ أَهْلِ دَارِنَا؛

«أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّهَا سَأَلَتْ عُثْمَانَ:
لِمَ دَعَاكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَأَيْتُ قَرْيَةَ الْكَبْشِ حِينَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ،
فَنَسِيتُ أَنْ أَمُرَّ أَنْ تُحْمَرَهُمَا فَحَمَّرَهُمَا، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ
يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ».

سلف في مسند عثمان بن طلحة، رضي الله عنه.

١٢٤٤ - صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ

١٩٥٣٢ - عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

(١) اللفظ لابن أبي شيبة.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٩٣)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨٢)، واستدرکه محقق «أطراف المسند» ٤٨٧/٩،

والمجمع الزوائد ٣/٢٤٨، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٥٦٢)، والمطالب العالية (١٣٠٤).

والحديث؛ أخرجه ابن سعد ١٠/٢٩٦، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٣)، والطبراني

٢٥/٢٥٣، والبيهقي ٥/٩٨.

«مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(١).

(* وفي رواية: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

أخرجه أحمد ٤/٦٨ (١٦٧٥٥) و٥/٣٨٠ (٢٣٦١٠). ومسلم ٧/٣٧ (٥٨٧٩)

قال: حدثنا محمد بن المثنى العنزي.

كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن المثنى) عن يحيى بن سعيد القطان، عن

عبيد الله بن عمر، عن نافع، مولى ابن عمر، عن صفية بنت أبي عبيد، فذكرته^(٢).

• حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، يَعْنِي حَدِيثُ:

«لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ،

إِلَّا عَلَى زَوْجٍ».

سلف في مسند حفصة بنت عمر، رضي الله عنها.

ومسند أم سلمة رضي الله عنها.

• فاطمة بنت قيس الفهرية الصحابية

• حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ، قَالَتْ:

خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ كُنْتُ حُدَّتُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ أَحَبَّنِي فَلِحَبِّ أُسَامَةَ».

سلف في مسندها، رضي الله عنها.

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٩٦)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨٤)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/٤٨٨.

والحديث؛ أخرجه الطبراني ٢٣/٣٩١، والبيهقي ٨/١٣٨.

• لَيْلَى، مَوْلَاةُ أُمِّ عُمَارَةَ

- عَنْ جَدَةِ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، سَلَفِ حَدِيثِهَا فِي مَسْنَدِ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيَةِ.

١٢٤٥- مَرِيْمُ بِنْتِ إِيَّاسِ

١٩٥٣٣- عَنْ مَرِيْمَ ابْنَةِ إِيَّاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: أَعِنْدِكَ ذَرِيرَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بَثْرَةٍ بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُطْفِئِ الْكَبِيرِ، وَمُكَبِّرِ الصَّغِيرِ، أَطْفِئْهَا عَنِّي، فَطُفِئَتْ»^(١).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥/٣٧٠ (٢٣٥٢٩) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. وَ«النَّسَائِيُّ» فِي «الْكُبْرَى» (١٠٨٠٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ حَجَّاجٍ.
كِلَاهُمَا (رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَرِيْمُ ابْنَةُ إِيَّاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْتَهُ^(٢).

١٢٤٦- أُمُّ الْكِرَامِ

١٩٥٣٤- عَنْ أُمِّ الْكِرَامِ، أُمَّهَا حَجَّتْ، قَالَتْ: فَلَقِيْتُ امْرَأَةً بِمَكَّةَ، كَثِيرَةَ الْحَشَمِ، لَيْسَ عَلَيْهِنَّ حُلِيٌّ إِلَّا الْفِضَّةُ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا لِي لَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ حَشَمِكِ حُلِيًّا إِلَّا الْفِضَّةَ؟ قَالَتْ:

(١) اللفظ لأحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٧٩٨)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨٥)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/٤٨٨، ومجموع الزوائد ٥/٩٥.

والحديث؛ أخرجه ابن السني، في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٥).

«كَانَ جَدِّي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، عَلَيَّ فُرْطَانٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَهَابَانِ مِنْ نَارٍ، فَتَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يَلْبَسُ حُلِيًّا إِلَّا الْفِضَّةَ».

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/٤٢١ (٢٧٩١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَيْلَمٌ، أَبُو غَالِبِ الْقَطَّانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ جَحَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْكِرَامِ، فَذَكَرَتْهُ^(١).
- فوائد:

- دَيْلَمٌ، أَبُو غَالِبِ الْقَطَّانِ؛ هُوَ ابْنُ غَزْوَانَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ.

مَا رَوَاهُ مَنْ لَمْ يُسَمِّ، عَمَّنْ لَمْ يُسَمِّ أَيضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٢٤٧- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسِرَةَ

١٩٥٣٥- عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسِرَةَ أَنَّ خَالَتَهُ أَخْبَرَتْهُ، عَنِ امْرَأَةٍ مُصَدِّقَةٍ قَالَتْ:
«بَيْنَا أَبِي فِي غَزَاةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذْ رَمَضُوا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ يُعْطِينِي نَعْلَيْهِ
وَأَنْكِحَهُ أَوَّلَ بِنْتٍ تُولَدُ لِي؟ فَفَلَعَّ أَبِي نَعْلَيْهِ فَأَلْقَاهُمَا إِلَيْهِ، فَوَلِدَتْ لَهُ جَارِيَةٌ
فَبَلَغَتْ، فَقَالَ لَهُ: اجْمَعْ إِلَيَّ أَهْلِي، فَقَالَ: هَلُمَّ الصَّدَاقَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى مَا
أَعْطَيْتَكَ النَّعْلَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَجْمَعُهَا إِلَيْكَ إِلَّا بِصَدَاقٍ، قَالَتْ: فَاذْهَبْ أَبِي إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ تَدْعُهَا فَلَا تَحْنُثُ،
وَلَا يَحْنُثُ صَاحِبُكَ، فَتَرَكَهَا أَبِي، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ أَعْوَرَ، قَالَ: فَحَمَلَنِي مِنْ
شِقِّ عَيْنِهِ الْعُورَاءِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ»^(٢).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٠٤١٨). وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٠٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسِرَةَ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) المسند الجامع (١٧٧٩٩)، واستدركه محقق «أطراف المسند» ٩/٤٨٨، ومجمَع الزوائد ٥/١٤٨.
والحديث؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٢/٣٣٦.

(٢) اللفظ لعبد الرَّزَّاقِ.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٧٥)، وتحفة الأشراف (١٨٠٩١)، والمطالب العالية (١٥٧٠).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٢٧١)، وَابْنُ بَيْهَقِي ٧/١٤٥.

١٢٤٨ - ربعي بن حراش

١٩٥٣٦ - عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنِ أُخْتِ حُدَيْفَةَ، قَالَتْ:

«خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلَيْنَ، أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَلْبَسُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُدَّتْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(* وفي رواية: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، لَا تَحْلَيْنَ الذَّهَبَ، أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلَيْنَ بِهِ، مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحْلَى ذَهَبًا تُظْهِرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٩٨/٥ (٢٣٧٧٢) و ٣٥٧/٦ (٢٧٥٥٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَفِي ٣٥٧/٦ (٢٧٥٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ،

قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانٌ. وَفِي ٣٥٨/٦ (٢٧٥٥٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

سُفْيَانٌ. وَفِي ٣٦٩/٦ (٢٧٦١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«الدَّارِمِيُّ»

(٢٨١٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَ«أَبُو دَاوُدَ» (٤٢٣٧) قَالَ:

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَ«النَّسَائِيُّ» ١٥٦/٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٣٧٥)

قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَأَنْبَاءُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. وَفِي ١٥٧/٨، وَفِي «الْكُبْرَى» (٩٣٧٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ.

خَمْسَتُهُمْ (شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو عَوَانَةَ، الْوَضَّاحُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ

رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، فَذَكَرْتُهُ^(٣).

- فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ (٢٧٦١٨)، وَالدَّارِمِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ: «عَنِ أُخْتِ لِحْدَيْفَةَ».

(١) اللفظ لأحمد (٢٣٧٧٢).

(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٦١٨).

(٣) المسند الجامع (١٧٤١١)، وتحفة الأشراف (١٨٠٤٣ و ١٨٣٨٦)، وأطراف المسند (١٢٤٧٤).

والحديث؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣٠٧/١٠، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ (٢٣٨٥ و ٢٣٨٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ،

فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٣٢٨٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٤/٢٤ (٦١٨-٦٢٥)، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ ٤/١٤٠.

- وفي رواية أحمد (٢٧٥٥٣): «عَنْ أُخْتِ حُدَيْفَةَ، وَكَانَ لَهُ أَخَوَاتٌ قَدْ أُدْرِكْنَ النَّبِيَّ ﷺ».

- وفي باقي الروايات: «عَنْ أُخْتِ حُدَيْفَةَ».

١٢٤٩- زيد بن أسلم

١٩٥٣٧- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَ: كَانَتْ لَا تَرُدُّ سَائِلًا بِنَا كَانَ، فَكَانَتْ تُعْطِيهِ مِنْ سَوِيْقِهَا، وَمِمَّا كَانَ مَعَهَا، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَتَكَلَّفِينَ هَذَا إِذَا لَمْ تَكُنْ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ».

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٠١٩) عن معمر، عن زيد بن أسلم، فذكره.

- فوائد:

- معمر؛ هو ابن راشد.

١٢٥٠- طلحة بن مُصَرِّف

١٩٥٣٨- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ، يَعْنِي فِي الْعِيدَيْنِ»^(١).

أخرجه أحمد ٦/٣٥٨ (٢٧٥٥٤) قال: حدثنا محمد بن جعفر (ح) ويحيى بن سعيد. و«أبو يعلى» (٧١٥٢) قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمِي، قال: حدثنا يحيى.

كلاهما (محمد بن جعفر، ويحيى بن سعيد القطان) عن شعبة بن الحجاج، قال: أخبرني محمد بن النُّعْمَانِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

(١) اللفظ لأبي يعلى.

(٢) المسند الجامع (١٧٨٠٠)، وأطراف المسند (١٢٧٦٢)، والمقصد العلي (٣٧٦)، ومجمَع الزوائد

٢/٢٠٠، وإتحاف الخيرة المهرة (١٦١٠).

والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١٧٢٧)، وإسحاق بن راهوية (٢٤٢١)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد

والمثاني» (٣٤٢٠ و٣٤٢١)، والطبراني ٢٤/ (٨٤٦ و٨٤٧)، والبيهقي ٣/٣٠٦.

- في رواية أحمد: «عن امرأة من بني عبد القيس».

- فوائد:

- قال البخاري: محمد بن النُّعمان، سَمِعَ طَلْحَةَ الْإِيَامِيَّ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَجِبَ الْحُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ، يَعْنِي فِي الْعِيدِ.

قال محمد (يعني البخاري): كأنه مرسل.

قاله لي محمد بن أبان، عن محمد بن جعفر، سمع شعبة. «التاريخ الكبير» ٢٥١ / ١.

١٢٥١ - عبد الحميد، مولى بني هاشم

١٩٥٣٩ - عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ، وَكَانَتْ تَحْدُثُ

بَعْضَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«قَوْلِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فَإِنَّهُ مَنْ قَاهَنَ حِينَ يُصْبِحُ، وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، حَفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَاهَنَ حِينَ يُمْسِي، حَفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

أخرجه أبو داود (٥٠٧٥) قال: حدثنا أحمد بن صالح. و«النسائي» في «الكبرى»

(٩٧٥٦) قال: أخبرنا أحمد بن عمرو.

كلاهما (أحمد بن صالح، وأحمد بن عمرو بن السرح) عن عبد الله بن وهب،

قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن سالمًا الفراء حدثه، أن عبد الحميد، مولى بني هاشم حدثه، فذكره^(٢).

(١) اللفظ للنسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٨٠١)، وتحفة الأشراف (١٨٣٨٨).

والحديث؛ أخرجه ابن السني، في «عمل اليوم والليلة» (٤٦)، والبيهقي، في «الأسماء والصفات» (٣٤٢)، والبغوي (١٣٢٧).

• هُنَيْدَةُ بْنُ خَالِدِ الْخُرَاعِيِّ

• حَدِيثُ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ،
قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ».

سلف في مسند أم المؤمنين، أم سلمة، رضي الله عنها.

١٢٥٢- يحيى بن أبي كثير

١٩٥٤- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ، أَنَّ مَوْلَاةً لِلنَّبِيِّ ﷺ
حَدَّثَتْهُ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهَا جَارِيَةً، وَأَنَّ تِلْكَ الْجَارِيَةَ وَلَدَتْ مِنَ الزَّانَا، فَسَأَلَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَتِقِ وَلَدِهَا ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ أَنْ تَصَدَّقِي
بِصَدَقَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَعْتِقِيهَا».

أخرجه عبد الرزاق (١٣٨٧٨) عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير،
فذكره.

١٢٥٣- ابن ضمرة بن سعيد

١٩٥٤١- عَنِ ابْنِ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِمْ،
قَالَتْ: وَقَدْ كَانَتْ صَلَّتِ الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ:

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: اخْتَضِبِي، تَتْرُكُ إِحْدَاكُنَّ الْخِضَابَ حَتَّى
تَكُونَ يَدُهَا كَيْدَ الرَّجُلِ، قَالَتْ: فَمَا تَرَكْتُ الْخِضَابَ حَتَّى لَقِيتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ،
وَإِنْ كَانَتْ لَتَخْضِبُ وَإِمَّا لَابْنَةُ تَمَانِينَ».

أخرجه أحمد ٤/ ٧٠ (١٦٧٦٧) و ٥/ ٣٨١ (٢٣٦٢٣) و ٦/ ٤٣٧ (٢٨٠١١) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن ابن ضمرة بن سعيد^(١)، فذكره^(٢).

• حفصة بنت سيرين

• حديث حفصة بنت سيرين، قالت: كنا نمنع جوارينا أن يخرجن يوم العيد، فجاءت امرأة، فنزلت قصر بني خلف، فأتيتها، فحدثت أن زوج أختها عزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، فكانت أختها معه في ست غزوات، فقالت: «فكنا نقوم على المرضى، ونداوي الكلبي، فقالت: يا رسول الله، أعلی إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ فقال: لتلبسها صاحبها من جلبابها، فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين». سلف في مسند أم عطية، رضي الله عنها.

(١) في النسخ الخطية، في المواضع الثلاثة، من مسند أحمد، و«غاية المقصد في زوائد المسند» الورقة (٣٤٥ و ٣٥٧): «عن ابن ضمرة بن سعيد»، وكذلك في «أسد الغابة» ٧/ ٤٢٢، وإتحاف الخيرة المهرة (٤١٢٩) من طريق أحمد، وطبعتي الرسالة، والمكتر. - وفي «جامع المسانيد والسنن» ٦/ الورقة ١٨٣، و«أطراف المسند»، وطبعة عالم الكتب: «عن ضمرة بن سعيد».

- قال ابن عساكر: ضمرة بن سعيد، ويقال: ابن ضمرة، عن جدته، عن امرأة من نسائهم. ترتيب أسماء الصحابة الذين روى لهم أحمد (١٠٥٤).

- وقال ابن حجر: ابن ضمرة بن سعيد، عن جدته، وعنه محمد بن إسحاق، قلت، القائل ابن حجر: كذا وقع في نسخته (يعني نسخة الحسيني، صاحب الإكمال)، وفي النسخ المعتمدة محمد بن إسحاق، عن ضمرة بن سعيد، ليس فيه: «ابن» وهو الصواب. «تعجيل المنفعة» (١٤٥٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٨٠٢)، وأطراف المسند (١٢٧٦١)، ومجمع الزوائد ٥/ ١٧١، وإتحاف الخيرة المهرة (٤١٢٩).

المحتويات

الصفحة

الموضوع

١١٥٦- عائشة بنت قدامة بن مطعون..... ٥

حرف الفاء

• فاختة بنت أبي طالب = أم هانئ..... ٧

• الفارعة، ويُقال: الفريعة بنت مالك أخت أبي سعيد الخُدري..... ٧

١١٥٧- فاطمة بنت أبي حُبَيْش وهي فاطمة بنت قيس..... ٧

١١٥٨- فاطمة بنت قيس الفهرية..... ١٢

• فاطمة بنت المجلل = يأتي مسندها في مسند أم جميل بنت المجلل..... ٥٥

١١٥٩- فاطمة بنت مُحَمَّد ﷺ..... ٥٦

١١٦٠- فاطمة بنت اليمان العَبَسِيَّة..... ٧٤

١١٦١- الفريعة بنت مالك الخُدريَّة..... ٧٦

حرف القاف

١١٦٢- قَيْلَة بنت صَيْفِي الجُهَنِيَّة..... ٨٢

١١٦٣- قَيْلَة بنت مَحْرَمَة العَنْبَرِيَّة..... ٨٤

١١٦٤- قَيْلَة أم بني أَنْتَار..... ٨٦

حرف الكاف

١١٦٥- كَبْشَة بنت ثابت الأنصارية ويُقال: كُبَيْشَة..... ٨٧

حرف اللام

١١٦٦- لُبَابَة بنت الحارث، أم الفضل..... ٨٩

١١٦٧- لَيْلَى بنت قانف التَّقْفِيَّة..... ١٠٦

• لَيْلَى = امرأة بَشِير بن الخصاصية..... ١٠٦

حرف الميم

- ١١٦٨- ميمونة بنت الحارث = أم المؤمنين ١٠٧
- ١١٦٩- ميمونة بنت سعد ١٥٦
- ١١٧٠- ميمونة بنت كردم ١٥٩

حرف النون

- ١٦١- نسيبة بنت كعب الأنصارية = أم عطية الأنصارية ١٦١
- ١٦١- نسيبة، ويقال: نسيبة، بنت كعب الأنصارية = أم عمارة الأنصارية ١٦١

حرف الهاء

- ١٦١- هند بنت أبي أمية = أم سلمة ١٦١

حرف الباء

- ١١٧١- يسيرة ١٦٢

الباب الخامس: باب الكنى

- ١١٧٢- أم إسحاق الغنوية ١٦٣
- ١١٧٣- أم أيمن ١٦٤
- ١١٧٤- أم أيوب الأنصارية ١٦٦
- ١١٧٥- أم بجيد الأنصارية ١٦٨
- ١٧٢- أم بلال = سلف في مسند أبيها هلال ١٧٢
- ١١٧٦- أم جميل بنت المجلل ١٧٣
- ١١٧٧- أم جندب الأزدية ١٧٦
- ١٧٩- أم حبيبة بنت جحش = سلف حديثها في حمّة بنت جحش ١٧٩
- ١١٧٨- أم حبيبة بنت أبي سفيان = أم المؤمنين ١٨٠
- ١١٧٩- أم حرام بنت ملحان الأنصارية ٢٢٦

- ١١٨٠- أم الحُصَيْن الأَحْمَسِيَّة ٢٣٠
- ١١٨١- أم حَكِيم بنت الزُّبَيْر بن عَبْدِ الْمُطَّلَب ويقال: أم الحكم ٢٣٧
- ١١٨٢- أم حَكِيم بنت وَدَاع الحُزْرَاعِيَّة ٢٣٩
- ١١٨٣- أم مُحَيَّد = امرأة أَبِي مُحَيَّد السَّاعِدِي ٢٤٠
- أم خالد بنت سَعِيد بن العاص = اسمها أمة سلف حديثها في الأسماء ٢٤١
- ١١٨٤- أم الدَّرْدَاء الكُبْرَى ٢٤٢
- أم الدَّرْدَاء الصُّغْرَى = سلف في مسند أبي الدرداء عويمر ٢٤٣
- ١١٨٥- أم رُومان ٢٤٥
- ١١٨٦- أم زِيَاد الأشْجَعِيَّة ٢٥٠
- ١١٨٧- أم سَعْد بنت سَعْد بن الرَّبِيع ٢٥١
- ١١٨٨- أم سَعْد الأنْصَارِيَّة ٢٥٢
- ١١٨٩- هِنْد بنت أَبِي أُمَيَّة = أم سَلْمَة ٢٥٣
- ٢٥٣ الإِيمَان
- ٢٥٣ الطَّهَارَة
- ٢٧٩ الصَّلَاة
- ٣١٧ الجَنَائِز
- ٣٣٣ الزَّكَاة
- ٣٣٧ الْحَج
- ٣٥٠ الصِّيَام
- ٣٦٣ النِّكَاح
- ٣٩١ الطَّلَاق
- ٣٩٢ الْعَتَق
- ٣٩٥ الْأُفْضِيَّة

الأشربة	٤٠٠
اللباس والزينة	٤٠٩
الأصاحي	٤٢٦
الطب والمرض	٤٣٢
الأدب	٤٣٥
الذكر والدعاء	٤٤٧
الرؤيا	٤٥٤
القرآن	٤٥٥
الهجرة	٤٦٠
الإمارة	٤٦٠
المناقب	٤٦٢
الزهد	٤٧٦
الفتن	٤٧٧
القيامة	٤٩٧
١١٩٠- أم سليم الأنصارية	٤٩٨
١١٩١- أم شريك الأنصارية	٥١٠
١١٩٢- أم صبيّة الجهنية	٥١٤
١١٩٣- أم طارق، مولاة سعد بن عبادة	٥١٦
١١٩٤- أم الطفيل الأنصارية	٥١٨
١١٩٥- أم عامر بنت يزيد الأنصارية	٥١٩
● أم عثمان ابنة سُفيان = سلف في مسند عثمان بن طلحة	٥١٩
١١٩٦- أم عطية الأنصارية	٥٢١
١١٩٧- أم عمارة بنت كعب الأنصارية	٥٥٠
١١٩٨- أم العلاء الأنصارية	٥٥٤

- ١١٩٩- أم العلاء الأنصارية..... ٥٥٧
- ١٢٠٠- أم عياش..... ٥٥٨
- ١٢٠١- أم فزوة..... ٥٥٩
- أم الفضل بنت الحارث = اسمها لبابة سلف حديثها..... ٥٦١
- ١٢٠٢- أم قيس بنت محصن الأسدية..... ٥٦٢
- ١٢٠٣- أم كرز الخراعية..... ٥٦٩
- أم كلثوم بنت أبي سلمة = سلف في مسند أم سلمة..... ٥٧٧
- ١٢٠٤- أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط..... ٥٧٩
- ١٢٠٥- أم مالك الأنصارية..... ٥٨٧
- ١٢٠٦- أم مالك البهزية..... ٥٨٩
- ١٢٠٧- أم مبشر الأنصارية..... ٥٩٠
- ١٢٠٨- أم مسلم الأشجعية..... ٥٩٩
- ١٢٠٩- أم معقل..... ٦٠٠
- ١٢١٠- أم المنذر بنت قيس..... ٦٠٨
- ١٢١١- أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية..... ٦١٠
- ١٢١٢- أم هانئ الأنصارية..... ٦٤٤
- ١٢١٣- أم هشام بنت حارثة بن النعمان..... ٦٤٥
- ١٢١٤- أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث..... ٦٤٩
- بنت خفاف بن إيماء الغفاري = سلف في مسند عمر بن الخطاب..... ٦٥٢

الباب السادس: أبواب المبهات

- ١٢١٥- أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمامة..... ٦٥٣
- ١٢١٦- أسيد بن أبي أسيد..... ٦٥٤
- ثمامة بن حزن القشيري = سلف في مسند عائشة..... ٦٥٤
- الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي = سلف في مسند حفصة بنت عمر..... ٦٥٥

- ١٢١٧- حُرَيْثُ بْنُ الْأَبَعِ السَّلِيحِيِّ ٦٥٥
- حَشْرَجُ بْنُ زِيَادِ الْأَشْجَعِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ زِيَادِ الْأَشْجَعِيَّةِ ٦٥٦
- خُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خَيْبٍ ٦٥٦
- ١٢١٨- حُصَيْنُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ ٦٥٦
- ١٢١٩- خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ٦٥٨
- رَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ٦٥٩
- الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيِّ ٦٥٩
- ١٢٢٠- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ٦٥٩
- ١٢٢١- سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْحِمٍ ٦٦٠
- سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ جَنْدَبٍ ٦٦٠
- ١٢٢٢- سِنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ ٦٦١
- سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٦٦١
- عَابِسُ بْنُ رَبِيعَةَ النَّخَعِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ٦٦٢
- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو قَلَابَةَ الْجُرُمِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ٦٦٢
- ١٢٢٣- عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيِّ ٦٦٢
- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ٦٦٥
- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلْمَةَ ٦٦٦
- ١٢٢٤- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْتَةَ ٦٦٦
- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ٦٦٦
- ١٢٢٥- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ ٦٦٧
- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنِ = سَلْفٌ فِي تَرْجُمَةِ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنِ ٦٦٧
- ١٢٢٦- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ٦٦٧
- ١٢٢٧- عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ الْفَاثِنِيِّ ٦٦٨

- ١٢٢٨- عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلَقْمَةَ ٦٦٩
- عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ٦٧١
- ١٢٢٩- عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ٦٧١
- عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ الْأَحْمَسِيِّ = سَلْفٌ حَدِيثُهُ ٦٧٢
- عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي هَرِيرَةَ ٦٧٢
- ١٢٣٠- عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ، مَوْلَى خَارِجَةَ ٦٧٢
- ١٢٣١- عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ٦٧٣
- عَطَاءُ بْنُ يَسَارِ الْمَدَنِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ حَرَامٍ ٦٧٤
- ١٢٣٢- عِكْرِمَةُ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ٦٧٤
- ١٢٣٣- عُمَرُ بْنُ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ ٦٧٥
- عَمْرُو بْنُ شُرْحَيْلٍ، الْهَمْدَانِيُّ أَبُو مَيْسَرَةَ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ٦٧٥
- ١٢٣٤- عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ٦٧٦
- عَمْرُو بْنُ مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ = سَلْفٌ حَدِيثُهُ فِي مَسْنَدِ حِوَاءَ ٦٧٦
- عُمَيْرُ بْنُ جُبَيْرٍ، مَوْلَى خَارِجَةَ = عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ ٦٧٦
- قُرَيْشُ بْنُ الصَّبِيِّ الْكُوفِيُّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ٦٧٦
- مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدِ بْنِ رُكَّانَةَ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ مَسْعُودِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيِّ ٦٧٧
- ١٢٣٥- مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ ٦٧٧
- ١٢٣٦- مَعْبُدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ٦٧٨
- ١٢٣٧- مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطْمِيِّ ٦٧٩
- هِنْدَةُ بْنُ خَالِدِ الْخُرَاعِيِّ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ حَفْصَةَ بِنْتِ عَمْرِو ٦٨٠
- ١٢٣٨- يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٦٨٠
- يَزِيدُ بْنُ أَوْسٍ = سَلْفٌ فِي مَسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ٦٨١
- ١٢٣٩- يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ أَبُو الْعَلَاءِ الْعَامِرِيِّ ٦٨١

- ١٢٤٠- أبو رافع الصَّائغ ٦٨٢
- ١٢٤١- أبو السليل ٦٨٢
- ابن بجاد = سلف حديثه في مسند أم بجيد الأنصارية ٦٨٣
- ابن أبي حَثْمَة = سلف في مسند الشفاء بنت عبد الله ٦٨٣
- ابن حَرْمَلَة = سلف في خالد بن عبد الله بن حرملة ٦٨٣
- ١٢٤٢- أمية بنت أبي الصَّلْت ٦٨٤
- زَيْنْب بنت أبي سَلْمَة = سلف في مسند زينب بنت جحش ٦٨٥
- ١٢٤٣- صَفِيَة بنت شَيْبَة العبدرية ٦٨٥
- ١٢٤٤- صَفِيَة بنت أبي عُبيد ٦٨٦
- فاطمة بنت قيس الفهرية الصحابية ٦٨٧
- لَيْلى، مولاة أم عُمارة = سلف حديثها في مسند أم عُمارة بنت كعب الأنصارية ٦٨٨
- ١٢٤٥- مَرِيَم بنت إِيَّاس ٦٨٨
- ١٢٤٦- أم الكرام ٦٨٨
- مما رواه من لم يُسَم، عَمَّن لم يُسَم أيضاً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٢٤٧- إبراهيم بن مَيْسرة ٦٨٩
- ١٢٤٨- رَبِيعِي بن حِرَّاش ٦٩٠
- ١٢٤٩- زَيْد بن أَسْلَم ٦٩١
- ١٢٥٠- طَلْحَة بن مُصَرِّف ٦٩١
- ١٢٥١- عَبْد الحَمِيد، مَوْلَى بني هَاشِم ٦٩٢
- هَيْدَة بن خالد الخُزَاعِي = سلف في مسند أم سلمة ٦٩٣
- ١٢٥٢- يَحْيَى بن أَبِي كَثِير ٦٩٣
- ١٢٥٣- ابن ضَمْرَة بن سَعِيد ٦٩٣
- حَفْصَة بنت سِيرِين = سلف في مسند أم عطية ٦٩٤



دار الغرب الإسلامي

تونس

لصاحبها: الحبيب المسمي

6 نهج الدالية بالملي - تونس - فاكس: 0021671396545 - خليوي: 216-96-346567

DAR AL-GHARB AL-ISLAMI - B.P.: 677 - R.P. 1035 TUNIS

الرقم: 2013 / 03 / 1000 / 535

التنفيذ: الآثار الشرقية - عمان

الطباعة: برنت شوب - بيروت

AL-MUSNAD AL-MUSANNAF
AL-MU'ALLAL

By

Prof. B. A. Marouf
M. M. Al-Musallami
Ayman I. Al-Zamili

Said A. Al-Nuri
Ahmad A. Eid
Mahmoud M. Khalil

VOL. XXXX

'Aishah bint Qudamah - Unkown
19053-19541



DAR AL-GHARB AL-ISLAMI
TUNIS